كتاب شرح ايساغوجي في فن
المنطق تأليف سيدنا ومولانا
قاضي القضاة شيخ الاسلام
ابي يحيى زكريا الانصاري
رحمه الله تعالى امين بحرمة
سيد المرسلين
محمد وآله وصحبه
والتابعين

والفكر ترتيب امور معلومة للتوصل الى مجهول واما فائدته فمعرفة الحقيقة ليحيط الطالب بذلك العلم احاطة اجمالية بحيث لو ذكر مسئلة علم انها منه واما موضوعه فالتصور والتصديق

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله الذي منح احبته باللطف والتوفيق • ويسر لهم سلوك سبيل التصور والتصديق • والصلاة والسلام على اشرف خلقه محمد الهادي الى سواء الطريق • وعلى اله وصحبه الحائزين للصدق والتحقيق وبعد فهذا شرح لكتاب العلامة اثير الدين الابهري رحمه الله المسمى بايساغوجي في علم المنطق يحل الفاظه • ويبين مراده • ويفتح مغلقه • ويقيد مطلقه على وجه لطيف • ومنهج منيف • وسميته المطلع قال رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم اي ابتدئ وابتدائي بالبسملة عملا بكتاب العزيز وبخبر كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اجزم اي مقطوع البركة وفي رواية بحمد الله رواه ابو داود

جملة خبرية انشائية معنى

الكتاب معدود براد به اسم المفعول

داود وغيره وحسنه ابن الصلاح وغيره نحمد الله اي نثني عليه بصفاته اذ الحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التبجيل سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل وابتدأ ثانيا بالحمدلة لامر جمع بين الابتداءين عملا بالروايتين السابقتين واشار الى انه لا تعارض بينهما اذ الابتداء حقيقي واضافي فالحقيقي حصل بالبسملة والاضافي بالحمدلة وقدم البسملة عملا بالكتاب واختار الجملة الفعلية على الاسمية هنا وفيما يأتي قصدا لاظهار العجز عن الاتيان بمضمونها على وجه الثبات والدوام واتى بنون العظمة اظهارا لملزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله بتأهيله للعلم امتثالا لقوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث اي نحمده حمدا بليغا على توفيقه لنا اي خلقه قدرة الطاعة فينا عكس الخذلان فانه خلق قدرة المعصية وانما حمد على التوفيق اي مقابلته لا مطلقا لان الاول واجب والثاني مندوب ونسئله طريقة هادية اي دالة لنا على الطريق المستقيم وفي نسخة ونسئله هداية طريقه ونصلي ونسلم على سيدنا محمد من الصلاة عليه المامور بها في خبر امرنا الله ان نصلي عليك فكيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد

الاتيان بنون العظمة لينقل الذهن منها الى ملزومها فقوله من تعظيم بيان لملزومها المطلوب اظهاره بقوله امتثالا ويجوز ان يقال اتى بالنون للمتكلم ومن معه رعاية للادب خفية وتنبيها على استصغاره نفسه واعترافه بعجزها عن قيامه بحق الحمد اه

انما اختار الحمد على الشكر مع ان المتبادر من العبارة ان المحمود هنا نعمة توفيقه والنعمة تقابل بالشكر لامور منها ان ديباجة القران المجيد موشحة بغرة التحميد ومنها الحديث المأثور اه

قوله سواء تعلق الى اخره الفضائل هي المزايا القاصرة كالعلم والحسن مثلا والفواضل هي المزايا المتعدية كالكرم والاحسان مثلا فان قلت كل منهما يتعدى فانه العلم يتعدى بالتعليم كما يتعدى الكرم بالاعطاء قلنا المراد بالتعدية هي التي يتوقف تحقيق معناها على وصول اثرها والتعدية تقتضيها اذا عرفت ذلك علمت ان الشخص يتصف بالعلم وان لم يعلم احدا ولا يتصف بالكرم الا بعد الاعطاء اه

اي بمضمون الجملة الاسمية وهو كون الحمد ثابتا لله تعالى على الوجه الاستمراري وقوله على وجه الثبات والدوام حال من الضمير في مضمونها الى به لزيادة البيان والا فلو سكت عنه واقتصر على قوله عن الاتيان بمضمونها لفهم الثبات والدوام اه

قوله خلق قدرة الطاعة فينا يعني معاشر المؤمنين وفيه اشارة الى تعريف التوفيق على مذهب الامام الاشعري وكذا عكسه بخلاف قدرة الطاعة عنده هو العرض المقارن للفعل فلا يتقدم عليه ولا يتأخر فعلى هذا لا يحتاج في تعريف التوفيق الى زيادة وتسهيل سبيل الخير اليه لخروج الكافر لانه غير داخل في قوله خلق قدرة الطاعة حتى يحتاج الى اخراجه بقوله وتسهيل سبيل الخير اليه اه

وهو من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الادمي
تضرع ودعاء **وعلى عترته** بالمثناة اي اهل
بيته الخير ودبه وقيل ازواجه وقيل ذريته وقيل
اهله وعشيرته الأدنين وقيل نسله ورهطه الأدنين
وعليه فتح الجوهري **اجمعين** تاكيد **اما بعد** يؤتى
بها للانتقال من اسلوب الى اخر وكان النبي صلى الله عليه
وسلم ياتي بها في خطبه والتقدير مهما يكن من شيء بعد
البسملة وما بعدها **فهذه** المؤلفة الحاضرة ذهنا ان
الفت بعد الخطبة وخارجا ان الفت قبلها **رسالة** لطيفة
في علم المنطق وهو آلة قانونية تعصم رعايتها
الذهن عن الخطأ في الفكر وموضوعه المعلومات
التصورية والتصديقية وفايدته الاحتراز عن
الخطأ في الفكر **اوردنا فيها ما يجب** اصطلاحا **استحضاره
لمن يبتدئ في شيء من العلوم** فقد قال الغزالي
من لا معرفة له بالمنطق لا ثقة بعلمه وسماه معيار
العلوم وحصر المصنف المقصود في رسالته في خمسة
ابحاث بحث الالفاظ وبحث الكليات الخمس وبحث
التصورات وبحث القضايا وبحث القياس
مستعينا بالله تعالى اي طالبا منه المعونة على
اكمالها **انه مفيض الخير والجود** اي العطاء على عباده
ايساغوجي هذا هو لفظ يوناني معناه الكليات

قوله وهو آلة قانونية الخ هذا تعريف للمنطق
باعتبار غايته وقيل علم فالاول
تعريف ما افاده الشارح وتوقيفه على الثاني هو علم
يعرف به كيفية الانتقال من امور حاصلة
في الذهن الى امور مستحصلة وهذا الخلاف
حكاه في المطالع وقوله القانونية نسبة
الى القانون وهو لفظ يوناني معناه القاعدة
والاساس وقوله تعصم مراعاتها فيه اشارة
الى ان المنطق نفسه لا يعصم الفكر عن الخطأ
وحده بل لا بد من المراعاة لانه قد يخطئ
المنطقي لذهوله عنها كالنحوي قد يلحن
لذهوله ايضا وقوله الذهن بكسر فسكون
او بفتحتين هو الفطنة والذكاء وقوله في الفكر
الفكر ترتيب الامور الذهنية ليتوصل بها
الى تحصيل ما ليس حاصلا اي حركة النفس في
المعقولات ليتوصل بها الى المطالب المقصودة
اه

الخمس الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام
وقيل معناه المدخل اي مدخل الدخول في المنطق سمي
ذلك به باسم الحكيم الذي استخرجه ودونه وقيل باسم متعلم
كان كان يخاطبه معلمه في كل مسئلة بقوله يا ايساغوجي
الحال كذا وكذا وفي نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير ولما
كانت معرفة الكليات الخمس تتوقف على معرفة الدلالات
الثلاث المطابقة والتضمن والالتزام واقسام
اللفظ بدأ ببيانها فقال **اللفظ الدال بالوضع** وهو
ما وضع لمعنى يدل بتوسط الوضع **على تمام ما وضع له بالمطابقة**
لمطابقته اي موافقته له من قولهم طابق النعل النعل اذا
توافقا **او يدل على جزئه** اي جزء ما وضع له **بالتضمن**
لتضمن المعنى لجزئه **ان كان له جزء** ليخرج البسيط
كالنقطة **وعلى ما يلازمه** اي ما يلازم ما وضع له
في الذهن بالالتزام لالتزام المعنى له اي استلزامه
له سواء لازمه في الخارج ايضا اولا **كالانسان فانه يدل على
الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما** اي الحيوان او الناطق **بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة
الكتابة بالالتزام** ودلالة العام على بعض
افراده كجاء عبيدي مطابقة لانه في قوة قضايا بعدد
افراده اي جاء فلان وجاء فلان وهكذا فسقط ما
قيل انها خارجة عن الدلالات الثلاث لان بعض

وهي واحد اقسام الدلالة اما وضعية او عقلية
او طبيعية وكل منها اما لفظية ... ان الجسم ما يقبل الانقسام
قوله بخلاف البسيط اعلم ان الجسم ما يقبل عرضا وطولا
عرضا وطولا وعمقا والسطح ما يقبله عرضا وطولا لا عمقا
لا عمقا والخط ما يقبله طولا لا عرضا وهي لا تقبل الانقسام
والنقطة هي نهاية الخط وهي لا ... وهو ما لا جزء
اصلا والبسيط ثلاثة اقسام حقيقي وهو ما لا يكون
له اصلا كالباري تعالى وعرفي وهو ما لا يكون
مركبا من الاجسام المختلفة الطباع واضافي
وهو ما لا يكون اجزاؤه اقل منه بالنسبة الى الاخر
والبسيط ايضا روحاني وجسماني
فالروحاني كالعقول والنفوس المجردة والجسماني
كالعناصر اه

٩ قوله ودلالة العام على بعض افراده التحقيق
ان دلالة العام على بعض افراده تضمن لا مطابقة
لان النقض كوارد على الحصر انما هو في العام باعتبار
ذاته لا باعتبار ما انضم على انه لو سلمنا كونه كذلك
فلا يلزم من كونه في قوته ان يكون دلالته فكلام الشارح
في جعله دلالة العام على بعض افراده مطابقة
منتقد اه

بمحض اللفظ والأخريان عقليتان لتوقفهما على
انتقال الذهن من المعنى الى جزئه او لازمه
وقيل وضعيتان وعليه الكثر المناطقة واللوازم
ثلاثة لازم ذهنا وخارجا كقابل صنعة العلم
والكتابة للانسان ولازم خارجا فقط كسواد
الغراب والزنجي ولازم ذهنا فقط كالبصر للعمى
والمعتبر في دلالة الالتزام اللزوم الذهني لما
ذكره المص حقيقة لان اللزوم الخارجي لو جعل شرطا
لم يتحقق دلالة الالتزام بدونه لامتناع تحقق
المشروط بدون الشرط واللزوم باطل وكذا
الملزوم لان العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر
التزاما لان العمى عدم البصر عما من شأنه ان يكون
بصيرا مع انه بينهما معاندة في الخارج ثم اللفظ
الدال اما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه
دلالة على جزء معناه بان لا يكون له جزء كق علما او يكون
له جزء لا معنى له كالانسان او له جزء ومعنى
لكن لا يدل عليه كعبد الله علما على الانسان لان
المراد ذاته لا العبودية والذات الواجب الوجود
او له جزء ومعنى دال عليه لكن لا يكون مرادا
كالحيوان الناطق علما للانسان لان المراد ذاته
لا الحيوانية والناطقية واما مؤلف وهو الذي

افراده ليس تمام المعنى حتى تكون دلالته عليه مطابقة ولا
جزءه حتى تكون تضمنا ولا خارجا حتى تكون التزاما
بل هو جزئي لانه في مقابلة الكلي لان دلالة العموم من
باب الكلية لا الكل والدلالة كون الشيء بحالة يلزم
من العلم به العلم بشيء اخر الاول الدال والثاني
المدلول فالدال هو الذي يلزم من العلم به العلم
بشيء اخر والمدلول هو الذي يلزم من العلم به
بشيء اخر العلم به وقد بينتها في شرح علم آداب
البحث والدلالة تنقسم الى فعلية كدلالة الخط
والاشارة وعقلية كدلالة اللفظ على لافظ
وطبيعية كدلالة الانين على الوجع ووضعية
وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى وهي
المرادة هنا ولما كانت الدلالة نسبة بين اللفظ
والمعنى بل بينهما وبين السامع اعتبرت اضافتها
تارة الى اللفظ فتفسر بذلك وتارة الى المعنى
فتفسر بفهم المعنى منه اي انفهامه وتارة الى
السامع فتفسر بفهم المعنى اي انتقال ذهنه اليه
وافهم قوله ان كان له جزء ان المطابقة لا تستلزم
التضمن وكذا لا تستلزم الالتزام خلافا للفخر
الرازي واما التضمن والالتزام فيستلزمان
المطابقة ضرورة ودلالة المطابقة لفظية لانها

قوله تنقسم الى فعلية اي وضعية غير لفظية
وتسميتها فعلية لم نره لغير الشارح
والدلالة بتلفت الدال وهي كما افاده
الشيخ كون الشيء الخ وهي قسمان لفظية
وغير لفظية فغير اللفظية ثلاثة
اقسام وضعية كالنصب مثلا وطبعية
كدلالة الحمرة على الخجل والصفرة على الوجل
وعقلية كدلالة الاثر على مؤثره
واللفظية ثلاثة اقسام ايضا وضعية
وهي جعل اللفظ دليلا على المعنى
وهي المرادة هنا وطبيعية كدلالة
اح على وجع بالصدر وعقلية
كدلالة اللفظ على حياة لافظه

لا يكون كذلك كرأى الحجارة لأن الرأي
مراد الدلالة على جسم معين وتقدم المفرد على المؤلف لانه
ذات ثبت له الرأي والحجارة مرادة الدلالة على جسم معين وقدم
المفرد على المؤلف لانه مقدم طبعا فقدم وضعا ليوافق الوضع
الطبع ولأن قيوده عدمية والعدم مقدم على الوجود
واراد بالمؤلف المركب فالقسمة ثنائية ومن اراد به ما هو
احض فالقسمة عنده ثلاثية مفرد وهو ما لا يدل جزؤه
على شيء كزيد ومركب وهو ما لجزئه دلالة على غير
المعنى المقصود كعبد الله علما ومؤلف وهو
ما دل جزؤه على جزء معناه والمراد بالارادة
الارادة الجارية على قانون اللغة حتى لو اراد
احد بالف الانسان مثلا معنى لا يلزم ان
يكون مؤلفا والالفاظ الموضوعة للدلالة على
ضم شيء الى اخر ثلاثة التركيب والتاليف والترتيب
فالتركيب ضم الاشياء مؤتلفة كانت اولا مرتبة
الوضع اولا فهو اعم من الاخرين مطلقا والتاليف
ضمها مؤتلفة سواء كانت مرتبة الوضع كما
في الترتيب وهو جعلها بحيث يطلق عليها اسم
الواحد ويكون لبعضها نسبة الى البعض في التقدم
والتاخير في الرتبة العقلية وان لم تكن مؤتلفة
فهو اعم من الترتيب من وجه واخص من التركيب
مطلقا

قوله ولان قيوده لم يكن له الا قيد واحد ولعله جمع القيود نظرا للافراد اه

قوله والعدم مقدم على الوجود يتامل في هذا التعليل لانه ان اراد العدم المطلق فهو ليس مرادا هنا وان اراد العدم الاضافي اي المقابل للوجود تقابل الاعدام والملكات فحقه ان يكون الوجود متقدما في الذكر لتقدمه في الذكر لعدم وقد تبع الشارح في ذلك لغيره فليتامل اه

مطلقا وبعضهم جعل الترتيب احض مطلقا من
التاليف ايضا وبعضهم جعلهما مترادفين والمفرد
بالنظر الى معناه اما كلي وهو الذي لا يمتنع نفس
تصور مفهومه من حيث انه متصور وقوع الشركة
فيه بحيث يصح حمله على كل من افراده كالانسان
فان مفهومه اذا تصور لم يمنع من صدقه على كثيرين
سواء وجدت افراده في الخارج وتناهت كالكواكب
او لم تتناه كنعم الله او لم توجد فيه لامتناعها
في الخارج كالجمع بين الضدين او لعدم وجودها وان
كانت ممكنة كجبل من ياقوت وبحر من زيبق او وجد
منها فرد واحد سواء امتنع وجود غيره كالاله
اي المعبود بحق اذ الدليل الخارجي قطع عرق الشركة
عنه لكنه عند العقل لم يمنع صدقه على كثيرين ولذا
لم يفتقر الى دليل اثبات الوحدانية او امكن كالشمس
اي الكوكب النهاري اذ الموجود منها واحد ويمكن
ان توجد منها شموس كثيرة ثم الكلي ان استوى
معناه في افراده فمتواطئ كالانسان وان
تفاوت فيها بالشدة او التقدم فمشكك كالبياض
فان معناه في الثلج اشد منه في العاج والوجود
فان معناه في الواجب قبل في الممكن واشد
منه فيه واما جزئي وهو الذي يمنع نفس

قوله كالانسان اي فان مدلوله وهو زيد وبكر وعمرو مستوية بالنظر اليه اذ حقيقتها متوافقة بخلاف البياض فان معناه في الثلج مثلا اشد منه في بعضها وهي الحيوانية معناه في الثوب ويقال له تشكيك اه

تصور مفهومه ذلك اي وقوع الشركة فيه كزيد علما
فان مفهومه من حيث وضع له اذا تصور منع ذلك ولا
عبرة بما يعرض له من اشتراك لفظي وقدم الكلي على الجزئي
لان قيوده عدمية نظير ما مر ولانه المقصود بالذات
عند المنطقي لانه مبادة الحدود والبراهين والمطا لب
بخلاف الجزئي والكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل
في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى
الانسان والفرس فانه داخل فيهما لتركب الانسان
من الحيوان والناطق والفرس من الحيوان والصاهل
واما عرضي وهو الذي يخالفه اي
لا يدخل في حقيقة جزئياته كالضاحك بالنسبة
الى الانسان لما مر انه مركب من الحيوان والناطق
فالضاحك خارج عنه فعلى هذا فالماهية عرضية وقد
يطلق الذاتي على ما ليس بعرضي فتكون ذاتية واعترض
بان الذاتي منسوب الى الذات فلو كانت ذاتية لزم
نسبة الشيء الى نفسه واجيب بان هذه التسمية
اصطلاحية لا لغوية وبان الذات كما تطلق على
الحقيقة تطلق على ما صدقها ويكون نسبة الحقيقة
الى ما صدقها ثم اخذ في بيان الكليات الخمس وبدا
بالذاتي منها فقال والذاتي اما مقول في جواب
ماهو بحسب الشركة المحضة كالحيوان
بالنسبة

بالنسبة الى انواعه نحو الانسان والفرس وهو الجنس
لانه اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما كان
الحيوان جوابا عنهما لانه تمام ماهيتهما المشتركة
بينهما واذا سئل عن كل منهما لم يصح ان يكون جوابا
عنه لانه ليس بتمام ماهيته فلا يجاب به بل بتمامها
وتمامها في الاول الحيوان الناطق وفي الثاني الحيوان
الصاهل والمسئول عنه بما منحصر في اربعة امور
واحد كلي نحو ما الانسان وواحد جزئي نحو ما زيد
وكثير متماثل الحقيقة نحو ما زيد وعمرو وبكر ومختلفها
نحو ما الانسان والفرس والشاة والجواب عن
الاربعة منحصر في ثلثة اجوبة لاشتراك الثاني
والثالث في جواب واحد ويرسم الجنس بانه كلي
دخل فيه سائر الكليات مقول على كثيرين مختلفين
بالحقائق فخرج به النوع لانه مقول على كثيرين
متفقين بالحقائق في جواب ما هو خرج به الفصل
والخاصة والعرض العام اذ الاولان انما يقالان
في جواب اي شيء هو والثالث لا يقال في الجواب
اصلا لانه ليس ماهية لما هو عرض له حتى يقال
في جواب ما هو ولا مميزا حتى يقال في جواب اي
شيء واما الجزئي فلم يدخل في الكلي حتى يحتاج الى اخراج
بمقول على كثيرين كما زعم جماعة والجنس اربعة اقسام

واعلم ان السؤال عن الشيء بما هو سؤال عن تمام ماهية ذلك الشيء
فلا يجاب بما هو جزء عن ماهيته ولا بما هو خارج عنها فاذا قيل ما الانسان
فالجواب حيوان ناطق كالحجر ولا يصح ان يجاب عنه بحيوان
فقط او بناطق فقط او بضاحك اه

فالجواب عن الاول حيوان ناطق
وعن الثاني وكذا الثالث انسان
وعن الرابع حيوان اه

عالٍ وهو الذي تحته جنس وليس فوقه جنس
كالجوهر على القول بجنسيته ومتوسط وهو
الذي فوقه جنس وتحته جنس كالجسم النامي وسافل
وهو الذي فوقه جنس وليس تحته جنس كالحيوان
لأن الذي تحته انواع لا اجناس ومنفرد
وهو الذي ليس فوقه جنس وليس تحته جنس
كالو ولم يوجد له في الخارج مثال واما مقول
في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية
معاً كالانسان بالنسبة الى افراده نحو زيد
وعمرو وهو النوع لانه اذا سئل عن زيد وعمرو
بما هما كان الانسان جوابا عنهما لانه تمام
ماهيتهما المشتركة بينهما واذا سئل عن كل
منهما كان الجواب ذلك ايضا لانه تمام ماهيته
المختصة ويرسم النوع بانه كلي دخل فيه
سائر الكليات مقول على كثيرين مختلفين
بالعدد دون الحقيقة ⁷خرج به الفصل والخاصة وكون
العام مع ان الثالث يخرج بما خرج به الجنس
ايضا لكن الانسب اخراجه بما خرجت به الخاصة
لتشاركهما في العرضية والنوع قسمان اضافي
وهو المندرج تحت جنس وحقيقي وهو ما ليس
تحته جنس كالانسان فبينهما عموم من وجه فيجتمعان

في نحو

⁷خرج به الجنس في جواب ما هو

٧

في نحو الانسان فانه نوع اضافي لاندراجه تحت
جنس وهو الحيوان وحقيقي اذ ليس تحته جنس وينفرد
الاضافي بنحو الجسم النامي فانه فوقه جنس وهو
الجسم المطلق وتحته جنس وهو الحيوان وينفرد
الحقيقي بالماهية البسيطة كالعقل المطلق عند
الحكماء على القول بنفي جنسية الجوهر واما غير
مقول في جواب ما هو بل مقول في جواب
اي شيء هو في ذاته اي
جوهره وهو الذي يميز الشيء ولو في الجملة
عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة
الى الانسان وهو الفصل اي المقول في جواب ذلك
وذلك لانه اذا سئل عن الانسان باي شيء
هو في ذاته كان الناطق جوابا عنه لانه يميزه
عما يشاركه في الجنس وتبع في اقتصاده على قوله
في الجنس المتقدمين بناء على ان كل ماهية
لها فصل فلها جنس وذهب المتأخرون الى
زيادة ⁷او في الوجود ومبنى الخلاف على جواز
تركب الماهية من امرين متساويين وعدمه
فمن جوز تركبها من ذلك زاد ما ذكر ومن لا
فلا ويرسم الفصل بانه كلي دخل في سائر
الكليات يقال على الشيء في جواب اي شيء

⁷اي في القيد اهـ

انا يريد الى انه لا فرق في المميز الذاتي بين ان يكون عن جميع ما عداه
كالناطق بالنظر الى الانسان او عن بعض ما عداه كالحساس
والنامي بالنظر اليه اذ الحساس يميز عن النامي فقط
لا نجب واعلم يميزه عن الحيوان وكذلك يميز عن مطلق
الجسم وان لم يميزه عن الشجر كالحساس وكذا في ذاتيات
للانسان بالنظر لما قصد تمييزه عن غيره دجي

هو في ذاته خرج به الجنس والنوع لانهما يقالان في جواب
ما هو والعرض العام لانه لا يقال في الجواب اصلا كما مر
والخاصة لانها انما تميز الشيء في عرضه لا في ذاته والفصل
قسمان قريب وهو ما يميز الشيء عن جنسه القريب
كالناطق بالنسبة الى الانسان وبعيد وهو ما يميز
الشيء في الجملة عن جنسه البعيد كالحساس بالنسبة
فانه يميزه عن الجمادات
الى الانسان فان قلت يلزم ان يكون الجنس
فصلا فانه يميز هذا التميز قلت لا بعد فيه
ان الحي به في جواب اي شيء هو في ذاته بخلاف ما اذا
الحي به في جواب ما هو فلا اعتبار ان تجب
السؤال ثم ثنى بالعرض فقال واما العرضي
فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو
العرض اللازم كالضاحك بالقوة بالنسبة
الى الانسان او لا يمتنع انفكاكه عنها وهو
العرض المفارق كالضاحك بالفعل بالنسبة
الى الانسان وكل منهما اما ان يختص بحقيقة
واحدة وهو الخاصة كالضاحك بالقوة
والفعل بالنسبة للانسان لانه بالقوة لازم لماهية
الانسان مختص بها وبالفعل مفارق لها
مختص بها وهذا مذهب المتاخرين واما مذهب
المتقدمين فشرطوا ان تكون الخاصة لازمة
غير

غير مفارقة لانها التي بها يعرف وترسم بانها
كلية دخل فيه سائر الكليات تقال على ما
تحت حقيقة واحدة فقط من الافراد قولا
عرضيا خرج به الجنس والعرض العام لانهما يقالان
على حقايق والنوع والفصل لان قولهما على ما تحتهما
ذاتي لا عرضي ولا حاجة لقوله فقط بعد واحدة
والخاصة قد تكون للجنس كالملون للجسم وقد تكون
للنوع كالضاحك للانسان وكل خاصة نوع
خاصة لجنس ولا ينعكس واما ان يعم كلا من
العرض اللازم والمفارق حقايق فوق واحدة
وهو العرض العام كالتنفس بالقوة والفعل بالنسبة للانسان
وغيره من الحيوانات لانه بالقوة لازم لماهيات
الحيوانات وبالفعل مفارق لها وعلى التقديرين
هو غير مختص بواحدة منها ويرسم بانه كلي دخل
فيه سائر الكليات يقال على ما تحت حقايق مختلفة
قولا عرضيا خرج به الجنس لان قوله على ما
تحته ذاتي لا عرضي والنوع والفصل والخاصة لانها
لا تقال الا على حقيقة واحدة قيل وانما كانت هذه
التعريفات رسوما للكليات لجواز ان يكون لها
ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها
ملزومات مساويات لها فحيث لم تتحقق

الماهيات اطلق على تلك المفهومات الرسم قال العلامة
الرازي وهذا بعيد عن التحقيق لان الكليات امور
اعتبارية حصلت مفهوماتها ووضعت اسماؤها
بازائها وليس لها معان غير تلك المفهومات فتكون
حدودا على ان عدم العلم بانها حدود لا يوجب
العلم بانها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذي هو
اعم واعلم ان غرض المنطق معرفة ما يوصل الى
التصور وهو القول الشارح او الى التصديق وهو
الحجة ولكل منهما مقدمة ولما فرغ من مقدمة الاول
اخذ في بيانه فقال **القول الشارح** سمي به لشرحه
الماهية ويقال له التعريف ومعرف الشيء ما استلزم
معرفته او التعريف اما حد او رسم وكل منهما اما
تام او ناقص ودليل حصره في الاربعة انه
اما ان يكون بجميع الذاتيات فهو الحد
التام او ببعضها فالحد الناقص او بالجنس
القريب والخاصة فالرسم التام او بغير ذلك
فالرسم الناقص وبقي خامس وهو التعريف
اللفظي وهو ما انبأ عن الشيء بلفظ
اظهر مرادف مثل العقار الخمر وقد اخذ
في بيان الاربعة فقال **الحد قول دال على ماهية
الشيء** اي حقيقته الذاتية **وهو الذي يتركب من**

جنس

معرفته

اي بجميع الذاتيات اهـ

**جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق
بالنسبة الى الانسان** لانك اذا قلت ما الانسان
فيقال الحيوان الناطق وكالجسم النامي الحساس
كقولك في حد الانسان هو الجسم النامي الحساس
المتحرك بالارادة الناطق **وهو** الذي يتركب
مما ذكر **الحد التام** اما كونه حدا فلان الحد
لغة المنع وهو مانع من دخول الغير فيه واما
كونه تاما فلذكر جميع الجزئيات فيه وخرج
بذكر ماهية الشيء الرسم فانه انما يدل على
اثاره كما سيأتي وكلامه يدل على تخصيص
الحد بذوات الماهيات المركبات فتخرج البسائط
فانها انما تعرف بالرسوم لا بالحدود ويعتبر بالحد
التام تقديم الجنس على الفصل لان الفصل
مميز له ومميز الشيء متاخر عنه قيل
لا يمكن تعريف الحد لئلا يلزم التسلسل واجيب
بمنع لزومه لان حد الحد نفس الحد لان
وجود الوجود نفس الوجود بمعنى ان حد
الحد من حيث انه حد يندرج في الحد وان
امتاز عنه باضافته اليه **والحد الناقص وهو
الذي يتركب من جنس بعيد وفصل قريب كالجسم
الناطق بالنسبة الى الانسان** اما كونه

حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلعدم ذكر جميع الذاتيات
فيه والرسم التام هو الذي يتركب من جنس
الشيء القريب وخواصه اللازمة كالحيوان
الضاحك في تعريف الانسان
اما كونه رسما فلان رسم الدار اثرها ولما كان
التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من اثار
الشيء كان تعريفا بالاثر واما كونه تاما فلمشابهته
الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب
وقيد بامر يختص بالشيء والرسم الناقص
وهو الذي يتركب من عرضيات تختص جملتها
وان لم يختص كل منهما بحقيقة واحدة كقولنا
في الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار
بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع
اما كونه رسما فلما مر واما كونه ناقصا فلعدم
ذكر جميع اجزاء الرسم التام وبقيت اشياء
مختلف فيها منها التعريف بالعرض العام مع
الفصل كالماشي الناطق بالنسبة للانسان
او بالفصل وحده او بالخاصة كالناطق او
الناطق الضاحك بالنسبة الى الانسان
والاكثرون على ان كلا منها حد ناقص ومنها
التعريف بالعرض العام مع الخاصة كالماشي

الضاحك

الضاحك بالنسبة للانسان او بالخاصة وحدها
المساوية للرسوم والاكثرون على ان كلا منهما
رسم ناقص واعترض بان التعريف بالرسم
ممتنع لان الخارج انما يعرف الشيء اذا عرف
اختصاصه فيه فيلزم دور لتوقف معرفة كل
منهما على معرفة الاخر واجيب بمنع الحصر
المذكور لجواز ان يكون بين الشيء ولوازمه
ملازمة بينة بحيث ينتقل الذهن منه اليه
لتحقق اختصاصه به في الواقع وان لم يعرف
وبما تقرر علم ان التعريف لا يكون بغير القول
كالاشارة والخط ثم اخذ في بيان الحجة
ومقدمتها مبتدئا بمقدمتها فقال القضايا
جمع قضية ويعبر عنها بالخبر القضية قول دخل
فيه الاقوال التامة والناقصة يصح ان يقال لقائله
انه صادق فيه او كاذب خرج به الاقوال
الناقصة والانشائيات من الامر والنهي والاستفهام
وغيرها والمراد بالقول هنا المركب تركيبا لفظيا
او عقليا في القضية المعقولة وهي اي القضية
اما حملية وهي التي يكون طرفاها مفردين
بالفعل او بالقوة موجبة كانت كقولنا زيد
كاتب او سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب

وسميت حملية باعتبار طرفيها الاخير واما شرطية وهي
التي لا يكون طرفاها مفردين وهي اما متصلة وهي
التي الحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق
قضية اخرى والأولى موجبة كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود والثانية سالبة
كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود
وسميت شرطية لوجود حرف الشرط فيها ومتصلة
لاتصال طرفيها صدقا ومعية واما شرطية
منفصلة وهي التي الحكم فيها بالتنافي بين القضيتين
او بنفيه فالاولى موجبة كقولنا العدد اما ان
يكون زوجا او فردا والثانية سالبة كقولنا
ليس اما ان يكون هذا الانسان اسود او كاتبا
وسميت شرطية لجواز الربط الواقع بين طرفيها
بالعناد ومنفصلة لوجود حرف الانفصال
فيها وهو اما الذي صير القضيتين قضية واحدة
وللقضية ثلاثة اجزاء فالجزء الاول من الحملية
يسمى موضوعا لانه وضع ليحكم عليه بشيء والثاني
محمولا لحمله على شيء والثالث النسبة الواقعة بينهما
وقد يدل عليها بلفظ واللفظ الدال عليها يسمى رابطة
لدلالته على النسبة الرابطة والرابطة تارة تكون
اسما كلفظ هو وتسمى رابطة غير زمانية وتارة تكون

فعلا

فعلا ناقصا كلفظ كان ووجد وتسمى رابطة
زمانية فالحملية باعتبار الرابطة اما ثنائية او
ثلاثية لانها ان ذكرت فيها فثلاثية وان حذفت
لشعور الذهن بمعناها او لعدم الاحتياج اليها
كقام زيد فثنائية والمراد بالجزء الاول المحكوم
عليه وان ذكر آخرا وبالثاني المحكوم به وان ذكر
اولا نحو عندي درهم والجزء الاول من الشرطية
يسمى مقدما لتقدمه لفظا او حكما والثاني
تاليا لتلوه الأول اي تبعيته له والمراد بالاول
الطالب للصحبة وان ذكر اخرا والثاني المطلوب
لها وان ذكر اولا كما مر نظيره والقضية بحسب
ايقاع النسبة وانتزاعها اما موجبة كقولنا زيد
كاتب واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب
والموجبة اما محصلة وهي الوجودية او معدولة
وهي ما ليست كذلك وسميت معدولة لان حرف
السلب عدل به عن اصله لوله وهو السلب
وجعل جزءا من جزئها فقيل في الموجبة المعدولة
موجبة ثم المحصلة اما محصلة بطرفيها بان
يكونا وجوديين او محصلة بالموضوع فقط
او بالمحمول فقط والمعدولة كذلك فمحصلة
الطرفين نحو كل انسان كاتب ومعدولتاهما نحو

اي التي كلمة فيها بوجودي نفي او لا وجود

وتسمى سيطة

كل لا انسان لا كاتب ومحصلة الموضوع المعدولة
المحمول نحو كل انسان هو لا كاتب لأن كل انسان
وجودي حكم عليه بأمر عدمي ومحصلة المحمول
المعدولة الموضوع نحو كل لا حيوان جماد لان
جماد وجودي حكم عليه به على امر عدمي والسالبة
ايضا اما محصلة او معدولة وكل منهما اما بطرفيها
او بالموضوع فقط او بالمحمول فقط فمحصلة الطرفين
نحو لا انسان ليس بكاتب لأن طرفيها وجوديان
وقد سلب فيها امر وجودي عن امر وجودي
ومعدولتهما نحو كل ما كان غير كاتب ليس غير ساكن
الأصابع لأنه سلب فيها امر عدمي عن امر عدمي
ومحصلة الموضوع المعدولة المحمول نحو الإنسان
ليس غير كاتب فخرج بسلب كتابة جزء من المحمول وبها
صار المحمول عدميا والأول خارج عن المحمول وهو
الدال على قطع النسبة بين الطرفين ومحصلة المحمول
المعدولة المحمول نحو كل ما ليس بحيوان ليس بانسان
ومرادهم عند الاطلاق بالمحصلة ما لا عدول فيها
اصلا وهي محصلة الطرفين وبالمعدول ما فيه عدول
سواء كانت بطرفيها ام بأحدهما واعلم ان الموجبة محصلة
كانت او معدولة تقتضي وجود الموضوع بخلاف
السالبة وكل ذلك مبسوط في المطولات

وكل

وكل واحدة منهما اي من الموجبة والسالبة **اما**
مخصوصة كما ذكرنا في المثالين المذكورين انفا
وسميت مخصوصة لخصوص موضوعها ويقال
لها شخصية لتشخص موضوعها **واما كلية مسورة**
كقولنا في الموجبة **كل انسان كاتب** سميت كلية
لدلالتها على كثيرين ومسورة لاشتمالها على
السور الذي هو اللفظ الدال على كمية افراد الموضوع
حاصرا لها محيطا بها وهو مأخوذ من سور البلد
المحيط به والسور في الكلية الموجبة كل وال الاستغراقية
او العهدية وفي السالبة لا شيء ولا واحد **واما**
جزئية مسورة كقولنا في الموجبة **بعض الانسان كاتب** وفي
السالبة **بعض الانسان ليس بكاتب** سميت جزئية لدلالتها
على بعض افراد الكلي ومسورة لاشتمالها على السور
وهو في الجزئية الموجبة بعض وواحد وفي السالبة
ليس بعض وبعض ليس وليس كل والمسورة تسمى
محصورة كلية كانت او جزئية **واما ان لا تكون** كل من الموجبة
والسالبة **كذلك** اي لا مخصوصة ولا كلية ولا جزئية
وتسمى مهملة لاهمال بيان كمية الأفراد فيها **كقولنا**
في الموجبة **الانسان كاتب** وفي السالبة **الانسان**
ليس بكاتب والمهملة في قوة الجزئية والشخصية في حكم
الكلية ولهذا اعتبرت في كبرى الشكل الاول نحو هذا

زيد و زيد انسان وزاد بعضهم قسما رابعا يسمى
الطبيعية وهي التي لم يبين فيها كمية الأفراد ولم تصلح
لأن تصدق كلية ولا جزئية كقولنا الحيوان جنس
والانسان نوع وانما تركها الاكثرون لانها ليست
بمعتبرة في العلوم هذا كله في الحملية واما الشرطية
فالحكم فيها بالاتصال والانفصال ان كان على وضع
معين نحو ان جئتني الآن اكرمتك وزيد الآن
اما كاتب او غير كاتب فمخصوصة او على جميع الاوضاع
الممكنة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
ودائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فمحصورة
كلية او على بعضها الغير المعين نحو قد يكون اذا
كان الشيء حيوانا كان انسانا وقد يكون اما ان
الشيء حيوانا او ابيض فمحصورة جزئية والا فمهملة
نحو ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما ان
العدد زوجا او فردا وسور الموجبة الكلية في المتصلة
كلما ومهما وحيثما ومتى ما وفي المنفصلة
دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور
الموجبة الجزئية فيهما قد يكون وسور السالبة الجزئية
فيهما قد لا يكون وبالجملة فالأوضاع هنا بمنزلة
افراد الموضوع في الحملية **واعلم** انه قد جرت
عادة القوم بانهم يعبرون عن الموضوع **بج**
وعن المحمول **بب** فيقولون كل **ج ب** دون
كل انسان حيوان مثلا للاختصار ولدفع توهم
الحصار

الحصار جزئيات الاحكام في مادة والخطب يسير فلم هذا
خالفهم المصنف وانه كما لا بد لها من نسبة كما مر لا بد لها
من كيفية في الواقع وتسمى مادة فان ذكر في اللفظ ما يدل
عليها سميت جهة وسميت القضية موجهة وهي اما ضرورية
نحو كل انسان حيوان بالضرورة او دائمة نحو كل انسان
حيوان دائما او لا ولا وتتعدد القضايا بحسب ذلك
وحصرها المتأخرون في ثلاثة عشر قضية ترجع الى اربعة

سميت ضرورية لذكر الضرورة فيها ومطلقة لانها لم تقيد بوقت ولا وصف اه

اقسام **الاول** الضروريات الخمس الضرورية المطلقة
والمشروطة العامة والمشروطة الخاصة والوقتية
والمنتشرة **الثاني** الدوائم الثلاث الدائمة
المطلقة والعرفية العامة والعرفية الخاصة **الثالث**
الممكنات الممكنة العامة والممكنة الخاصة **الرابع**
المطلقات الثلاث المطلقة العامة والوجودية
اللادائمة والوجودية اللاضرورية وبيان هذه
القضايا مع امثلتها وتمييز بسيطها من مركبها
مذكور في المطولات ولما فرغ من تقسيم الحملية اخذ
في تقسيم الشرطية متصلة كانت او منفصلة فقال
والمتصلة اما لزومية وهي التي يحكم فيها بصدق
قضية على تقدير صدق اخرى لعلاقة بينهما توجب
ذلك وهي ما بسببه يستلزم المقدم التالي كالعلية
والتضايف اما العلية فبان يكون المقدم علة

للتالي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
او معلولا له كقولنا ان كان النهار موجودا فالشمس
طالعة او يكونا معلولي علة واحدة كقولنا ان
كان النهار موجودا فالعالم مضيء اذ وجود النهار
واضاءة العالم معلولان لطلوع الشمس واما
التضايف فبان يكون كل منهما مضافا للآخر
كقولنا ان كان زيد ابا عمرو [illegible] كان عمرو ابنه
واما اتفاقية وهي التي يكون الحكم فيها بما ذكر
لا لعلاقة توجبه بل لمجرد الصحبة والازدواج كان ج
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق
اذ لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية
الحمار حتى تستلزم احداهما الاخرى بل توافقا
على الصدق هنا والمنفصلة اما حقيقية وهي التي
يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها صدقا وكذبا كقولنا
العدد اما زوج واما فرد وهي مانعة الجمع والخلو
معا كما ذكرنا في المثال لان طرفي القضية فيه
لا يجتمعان ولا يرتفعان واما مانعة الجمع فقط
اي دون الخلو وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين
طرفيها صدقا فقط كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر
اذ يستحيل كون الشيء شجرا وحجرا فلا يجتمع الطرفان
على الصدق ويجوز ارتفاعهما معا كان يكون الشيء
حيوانا

حيوانا واما مانعة الخلو فقط اي دون الجمع
وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها كذبا فقط
كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق
اذ يستحيل كونه في غير البحر ويغرق فلا يرتفعان
ويجوز اجتماعهما على الصدق بان يكون في البحر
ولا يغرق وسميت الاولى حقيقية لان التنافي
بين طرفيها اتم منه في الاخريين والثانية جمع
لاشتمالها على منع الجمع بين طرفيها في الصدق
والثالثة مانعة خلو لاشتمالها على منع الخلو
في الكذب اذ الواقع لا يخلو عن احدهما ومرادهم بالبحر
ما يمكن الغرق فيه عادة من ماء بل من سائر المايعات
لا البحر نفسه فلا يتوهم اجتماع الطرفين في الكذب
بان يكون زيد في بئر ويغرق وقد تكون المنفصلات
الثلاث لكل منها ذات اجزاء كما تكون ذات
جزئين كما مر كقولنا العدد زائد او ناقص او مساو
لانه حكم فيه بان هذه الجمع لا يجتمع على عدد واحد
ولا يخلو العدد عن احدها واورد عليه ان طرفي
الحقيقية ومانعة الخلو لا يرتفعان وهنا
يرتفعان لان قولك مساو يرتفع مع زايد
وناقص واجيب بان المرتفعين وان تعدد لفظهما
فهما متحدان معنى والاصل العدد اما مساو او

غير مساوٍ ولكن غير المساوي با ما زائد او ناقص فالعناد
حقيقة انما هو بين المساوي وغيره وهذان لا يرتفعان
واعلم ان كلا من المتصلات والمنفصلات تتالف من
حمليات او من شرطيات او منهما وامثلتها مع بيان
اقسامها مذكورة في المطولات ومن الاصطلاحات
المنطقية التناقض وقد اخذ في بيانه فقال
والتناقض هو اختلاف قضيتين خرج به اختلاف
مفردين واختلاف قضية ومفرد بالايجاب والسلب
خرج به الاختلاف بالاتصال والانفصال وبالكلية
والجزئية وبالعدول والتحصيل وبغير ذلك بحيث
يقتضي الاختلاف لذاته ان تكون احداهما اي
احدى القضيتين صادقة والاخرى كاذبة كقولنا
زيد كاتب زيد ليس بكاتب فانه صادق بما ذكر
وخرج بالحيثية المذكورة الاختلاف بالايجاب
والسلب لا بهذه الحيثية نحو زيد ساكن زيد
ليس بمتحرك لانهما صادقتان وبقوله لذاته
الاختلاف بالحيثية المذكورة لا لذاته نحو زيد
انسان زيد ليس بناطق فالاختلاف بين هاتين
القضيتين لا يقتضي ان تكون احداهما صادقة
والاخرى كاذبة لذاته بل بواسطة ان الاولى
في قوة زيد ناطق وان الثانية في قوة زيد ليس بانسان
ولا يتحقق ذلك اي التناقض في القضيتين
المخصوصتين

اي لا لذات الاختلاف بل لخصوص المادة كما في ايجاب الشيء وسلب لازمه المساوي له كما مثل له الشارح في زيد انسان زيد ليس بناطق اه

اي ويجري هذا التعليل في الوحدات الاربعة بعد هذه واما الثلاث قبلها فيتم فيها الا الصدق فقط اه

المخصوصتين او المخصوصتين الا بعد اتفاقهما
في ثمان وحدات في الموضوع اذ لو اختلفا فيه نحو
زيد قائم بكر ليس بقائم لم تتناقضا لجواز صدقهما
معا او كذبهما وفي المحمول اذ لو اختلفا فيه نحو زيد
كاتب زيد ليس بشاعر لم تتناقضا وفي الزمان
اذ لو اختلفتا فيه نحو زيد قائم اي ليلا زيد ليس بقائم
اي نهارا لم تتناقضا وفي المكان اذ لو اختلفتا فيه
نحو زيد قائم اي في الدار زيد ليس بقائم اي في السوق
لم تتناقضا وفي الاضافة اذ لو اختلفتا فيها
نحو زيد اب اي لعمرو زيد ليس باب اي لبكر لم تتناقضا
وفي القوة والفعل اذ لو اختلفتا فيهما بان تكون
النسبة في احداهما بالقوة وفي الاخرى بالفعل نحو الخمر
في الدن مسكر اي بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر اي
بالفعل لم تتناقضا وفي الجزء والكل اذ لو اختلفتا
فيهما نحو الزنجي اسود اي بعضه الزنجي ليس باسود
اي كله لم تتناقضا وفي الشرط اذ لو اختلفتا
فيه نحو الجسم مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض
الجسم ليس بمفرق للبصر اي بشرط كونه اسود لم
تتناقضا ورد المتاخرون هذه الوحدات الى
وحدتي الموضوع والمحمول لاستلزامهما البقية
وردها بعضهم الى وحدة واحدة وهي وحدة النسبة

الحكمية حتى يكون السلب واردا على النسبة التي ورد عليها
الأيجاب لأنه اذا اختلف شيء من ذلك كأن اختلفت النسبة
ككالموضوع والمحمول في الحملية والمقدم والتالي في الشرطية
فشرط اتفاق الشرطيتين فيما ذكر لكن يعبر بدل الموضوع
والمحمول بالمقدم والتالي ثم بين ما ينافض كلا من الموجبة
والسالبة فقال ونقيض الموجبة الكلية انما هي
السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض
الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية
انما هي الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان
بحيوان وبعض الانسان حيوان لما بالآية في قوله
المحصورتان وفي نسخة المحصورات والمراد المحصورتان
لا يتحقق التناقض بينهما بعد اتفاقهما في الوحدات
السابقة الا بعد اختلافهما في الكمية اي الكلية
والجزئية لأن الكليتين قد يكذبان كقولنا كل
انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
والجزئيتين قد يصدقان كقولنا بعض الانسان
كاتب بعض الانسان ليس بكاتب والنقيضان
لا يجتمعان ولا يرتفعان وهذان المثالان
للحمليتين ومثال الشرطيتين كلما كان الانسان
كاتبا فالحمار ناهق ليس كلما كان الانسان
كاتبا فالحمار ناهق والمهملتان في قوة الجزئية
كما مر الاشارة اليه ومن الاصطلاحات المنطقية
العكس

العكس وهو ثلاثة اقسام الأول عكس النقيض الموافق
وهو تبديل الطرف الأول من القضية بنقيض الثاني
منها وعكسه مع بقاء الصدق والكيف اي السلب
والايجاب نحو كل انسان حيوان كل ما ليس بحيوان
ليس بانسان الثاني عكس النقيض المخالف وهو
تبديل الطرف الأول بنقيض الثاني والثاني بعين
الأول مع بقاء الصدق دون الكيف نحو كل انسان
حيوان لا شيء مما ليس حيوانا بانسان وسمي هذا
بالمخالف لتخالف طرفيه ايجابا وسلبا والذي قبله
موافقا لتوافقه فيهما الثالث العكس المستوي
وهو المراد عند الاطلاق وعليه اقتصر المص فقال
العكس وهو ان يصير الموضوع محمولا والمحمول
موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله
يعني بحيث ان الأصل ان كان موجبا فالعكس موجبا او سالبا
فسالبا ومع بقاء التصديق والتكذيب بحاله
وعبر بعضهم بالصدق والكذب وبعضهم بالصدق
فقط وهو الحق لأن العكس لازم للقضية ولا يلزم
من كذب الملزوم كذب اللازم فان قلنا كل حيوان
انسان كاذب مع صدق عكسه وهو بعض الانسان
حيوان بخلاف صدق الملزوم يستحيل معه كذب
اللازم وليس المراد بصدقهما في عبارة البعض صدقهما

ولبعض شراح الخونجي ضابط لأدلة العكس قال
ادلة العكس ثلاث فاعلما
ان تنقض الموضوع شخصا علما
وتجعل المحمول والعنوانا
عليه ينتج له ما كانا
والخلف ضمك نقيض المدعى
للأصل ينتج المحال قطعا
والعكس عكسك نقيض العكس
لما ينافي الأصل دون اللبس

قوله وهو ان يصير الخ اي ان يجعل الموضوع
بعد نقله عن اعتبار ذاته الى اعتبار مفهومه
محمولا والمحمول بعد نقله عن اعتبار مفهومه
الى اعتبار ذاته موضوعا كما يأتي اهـ

في الواقع بل ان يكون الاصل بحيث لو فرض صدقه
لزم صدق العكس ومع هذا فالتعبير بالتصديق
اولى منه بالصدق لان التصديق لا يقتضي وقوع
الصدق وعبارته قاصرة على الحملية ولو قال وهو
ان يصير كل من الاول والثاني ثانيا كان اولى لتناوله
الشرطيات واعلم ان العكس يطلق كثيرا على القضية
الحاصلة بتبديل الموضوع بالمحمول وعكسه وان المراد
بهما الموضوع والمحمول في الذكر اعني وضعيهما
العنوانيين فلا يرد السؤال بان العكس لا يصير
ذات الموضوع محمولا ووصف المحمول موضوعا بل
موضوع العكس ذات المحمول ومحموله وصف
الموضوع والموجبة الكلية لا تنعكس كلية لئلا
ينتقض بمادة يكون المحمول فيها اعم من الموضوع
اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا
ولا يصدق كل حيوان انسان والا لصدق
الاخص على جميع افراد الاعم وهو محال بل تنعكس
جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حيوان فانا
نجد الموضوع شيئا موصوفا بالانسان وبالحيوان
وهو الحيوان كالناطق فيكون بعض الحيوان انسانا
ولانه اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق
بعض الانسان حيوان والا لصدق نقيضه وهو
لا شيء

لا شيء من الحيوان بانسان فيستلزم المنافاة
بين الانسان والحيوان فيصدق ليس بعض الانسان
بحيوان وقد كان الاصل كل انسان حيوان هذا دليل العكس ظ
هذا خلف او يضم ذلك النقيض الى الاصل لينتج
سلب الشيء عن نفسه هكذا كل انسان حيوان
ولا شيء من الحيوان بانسان لينتج لا شيء من
الانسان بانسان وهو محال والموجبة الجزئية
ايضا تنعكس موجبة جزئية بهذه الحجة فعكس
بعض الانسان حيوان بعض الحيوان انسان
لانا نجد شيئا موصوفا بالحيوان والانسان فيكون
بعض الحيوان انسانا ولانه اذا صدق بعض
الانسان حيوان لزم ان يصدق بعض الحيوان
انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من
الحيوان بانسان فيلزم لا شيء من الانسان
بحيوان وقد كان الاصل بعض الانسان حيوان
هذا خلف او يضم هذا النقيض الى الاصل لينتج
سلب الشيء عن نفسه كما مر والسالبة الكلية
تنعكس سالبة جزئية وذلك اي انعكاسها
كلية بين بنفسه فانه اذا صدق قولنا
لا شيء من الانسان بحجر صدق قولنا لا شيء

من الحجر بانسان والا لصدق نقيضه وهو بعض
الانسان حجر وينعكس الى قولنا بعض الحجر انسان
وقد كان الاصل لا شيء من الحجر بانسان هذا خلف
او يضم هذا النقيض الى الاصل لينتج سلب الشيء عن
نفسه هكذا بعض الانسان حجر ولا شيء من الحجر
بانسان ينتج بعض الانسان ليس بانسان وهو
محال وانما قال الكلية ولم يقل كنفسها لانه انما تعرض
للعكس بحسب الكم دون الجهة والكلام عليه
بحسبها طويل يطلب من المطولات والسالبة
الجزئية لا عكس لها لزوما والا لانتقض بمادة
يكون الموضوع فيها اعم من المحمول فيصدق سلب
الاخص عن الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن
بعض الاخص فانه يصدق قولنا بعض الحيوان
ليس بانسان ولا يصدق عكسه وهو بعض
الانسان ليس بحيوان لصدق نقيضه وهو
كل انسان حيوان والا لوجد الكل بدون الجزء
وهو محال وقيد بقوله لزوما لانه قد يصدق العكس
في بعض المواد مثل يصدق بعض الانسان ليس
بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان
ولما فرغ مما يتوقف عليه القياس من القضايا وما
يعرض لها من تناقض وغيره اخذ في بيان القياس

وهو

كقولنا بعض الحيوان ليس بانسان اه

وهو المقصود الاهم لانه العمدة في تحصيل المطالب
التصديقية فقال القياس وهو لغة تقدير شيء
على مثال اخر واصطلاحا هو قول ملفوظ او معقول
مؤلف من اقوال قولين فاكثر متى سلمت لزم عنها
لذاتها قول اخر اي مغاير لكل منها فالمؤلف من
قولين كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث يلزم
عنهما قول اخر وهو العالم حادث والمؤلف من اكثر
من قولين كقولنا النباش اخذ للمال خفية وكل اخذ
للمال خفية سارق وكل سارق تقطع يده فهذه
مؤلفة من ثلاثة اقوال يلزم عنها قول اخر وهو
النباش تقطع يده والاول يسمى قياسا بسيطا
والثاني قياسا مركبا لتركبه من قياسين فخرج
عن ان يكون قياسا وان لزم عنه لذاته قول اخر
كعكس المستوي وعكس النقيض لانه لم يتألف من اقوال
والاستقراء والتمثيل لانهما وان تألفا من اقوال
لكن لا يلزم عنهما شيء اخر لاحتمال تخلف مدلولهما
عنهما وما يلزم عنه قول اخر لا لذاته بل بواسطة
مقدمة اجنبية كما في قولنا فلان المريض يتحرك
فهو حي لان لزوم انه حي انما هو بواسطة ان
كل متحرك بالارادة حي وكما في قياس المساواة
وهو ما تركب من قولين يكون محمول اولهما موضوع

الآخر كقولنا ا مساو لب و ب مساو لج فان هذين
القولين يستلزمان ا مساو لج لا لذاتهما بل بواسطة
مقدمة اجنبية وهي ان مساوي المساوي للشيء مساو
له وكذلك لا يتحقق الاستلزام فيه الا حيث تصدق هذه
المقدمة كما في قولنا ا ملزوم لب و ب ملزوم لج فا
ملزوم لج لان ملزوم الملزوم ملزوم فان لم تصدق
تلك المقدمة لم يحصل منه شيء كما اذا قلنا ا مباين لب
و ب مباين لج لا يلزم منه ان ا مباين لج لان
مباين المباين لشيء لا يلزم منه ان يكون مباينا
له وكذا اذا قلنا ا نصف ب و ب نصف ج لا يلزم منه
ان ا نصف ج لان نصف نصف الشيء لا يكون نصفا
له والمراد باللزوم ما يعم البين وغيره فيتناول
القياس الكامل وهو الشكل الاول وغير الكامل
وهو باقي الاشكال واشار بقوله متى سلمت الى ان
تلك الاقوال لا يلزم ان تكون مسلمة بل ان تكون
بحيث لو سلمت لزم عنها قول اخر ليدخل في التعريف
القياس الذي له مقدمات صادقة كما مر والذي
مقدماته كاذبة كقولنا كل انسان جماد وكل جماد حمار
فهذان القولان وان كذبا في انفسهما الا انهما
بحيث لو سلما لزم عنهما ان كل انسان حمار لان لزوم
الشيء للشيء كون الشيء بحيث لو وجد لازمه وجد
وان

[illegible]

قوله كما اذا قلنا الخ نحو الانسان مباين للفرس و الفرس مباين للناطق فلا يلزم عنه ان الانسان مباين للناطق اهـ

وان لم يوجد في الواقع وانما قال من اقوال ولم يقل من
مقدمات لئلا يلزم الدور لانهم عرفوا المقدمة بانها
ما جعلت جزء قياس فاخذوا القياس في تعريفها
فلو اخذت هي ايضا في تعريفه لزم الدور وهو اي
القياس اما اقتراني وهو الذي لم تذكر فيه
نتيجة ولا نقيضها بالفعل كقولنا كل جسم مؤلف
وكل مؤلف حادث وسمي اقترانيا لاقتران
الحدود فيه بلا استثناء واما استثنائي وهو
الذي ذكر فيه نتيجة او نقيضها بالفعل بان تكون
طرفاها او طرفا نقيضها مذكورين فيه بالفعل
كقولنا في الثاني ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود
فالشمس ليست بطالعة وفي الاول ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار
موجود ولا يشكل بما مر من انه يعتبر في القياس
ان يكون القول اللازم وهو النتيجة مغايرا لكل
من مقدماته وهنا ليس كذلك لانا نقول بل هو
كذلك لانه ليس واحدا منهما بعينه وانما هو جزء احدهما
اذ المقدمة ليست قولنا النهار موجود بل استلزام
طلوع الشمس له الحاصل ذلك من المقدم والتالي
وسمي ذلك استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثنا

اعني لكنه المكرر بين مقدمتي القياس فاكثر
سواء كان محمولا ام موضوعا ام مقدما ام تاليا يسمى
حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب وموضوع
المطلوب في الحملية ومقدمه في الشرطية يسمى حدا
اصغر لانه اخص في الاغلب والاخص اقل افرادا
ومحموله في الحملية وتاليه في الشرطية يسمى حدا
اكبر لانه اعم في الاغلب والاعم اكثر افرادا والمقدمة
التي فيها الاصغر تسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر
والتي فيها الاكبر تسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر
واقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب والسلب
وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا وهيئة
التاليف الحاصلة من اجتماع الصغرى والكبرى
تسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط
ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى
نحو كل ج ب وكل ب ا فهو الشكل الاول وان كان
محمولا فيهما نحو كل ج ب ولا شيء من ا ب فهو الشكل
الثاني وان كان موضوعا فيهما نحو كل ج ب وكل
ج د فهو الشكل الثالث وان كان موضوعا في الصغرى
محمولا في الكبرى نحو كل ب ج وكل ا ب فهو الشكل
الرابع فان قلت فلم يتكرر الحد الاوسط الا في الثاني
والثالث لان المراد بالاوسط اذا وقع موضوعا

الذات

الذات واذا وقع محمولا المفهوم فقلنا وقوعه محمولا وان
اريد به المفهوم لكن ليس المراد ان ذات الموضوع عين
المفهوم بل انه يصدق عليه المفهوم فيتكرر الاوسط
في جميع الاشكال لانه بمنزلة ان يقال ذات الاصغر
يصدق عليه مفهوم الاوسط وكل ما يصدق عليه مفهوم
الاوسط يثبت له الاكبر وقدم الشكل الاول لانه
منتج للمطالب الاربعة المحصورات ولانه على النظم الطبيعي
وهو الانتقال من الموضوع الى الحد الاوسط ثم منه الى
المحمول حتى يلزم الانتقال من الموضوع الى المحمول
ثم الثاني لانه اقرب الاشكال الباقية اليه لمشاركته
اياه في صغراه التي هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على
الموضوع الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول انما
يطلب لاجله ايجابا وسلبا ثم الثالث لان له قربا ما
اليه لمشاركته اياه في اخص المقدمتين بخلاف
الرابع لا قرب له اصلا لمخالفته اياه فيهما وبعده عن
الطبع جدا والثاني منها يرتد الى الاول بعكس
الكبرى لانها المخالفة للنظم الطبيعي بان يقال في مثاله
السابق ولا شيء من ب ا والثالث يرتد اليه
بعكس الصغرى لانها المخالفة فيه لذلك بان تقول
في مثاله السابق بعض ب ج والرابع يرتد اليه
بعكس الترتيب اي بان تقول في مثاله السابق
كل ا ب وكل ب ج او بعكس المقدمتين جميعا بان
تقول فيه بعض ج ب وبعض ب ا وان كان هذا غير

اي بان نجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى في مثاله كل ب ج وكل ا ب اه

منتج لعدم كلية الكبرى ومثال ما ينتج منه كل ج ب ولا
شيء من ا ج والكامل البين الانتاج انما هو
الشكل الاول لما مر والذي له طبع سليم لا يحتاج
الى رد الثاني الى الاول في استنتاجه لاقربيته
اليه كما مر وانما ينتج الثاني عند اختلاف
مقدمتيه بالايجاب والسلب بان تكون
احداها موجبة والاخرى سالبة اذ لو كانتا
موجبتين او سالبتين لاختلفت النتيجة اما
في الموجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل
ناطق حيوان والحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى
بقولنا وكل فرس حيوان لكان الحق السلب واما
في السالبتين فلانه يصدق لا شيء من الانسان
بحجر ولا شيء من الفرس بحجر والحق السلب ولو
بدلنا الكبرى بقولنا ولا شيء من الناطق
بحجر لكان الحق الايجاب ويشترط في انتاجه ايضا
كلية الكبرى والا لاختلفت النتيجة كقولنا لا شيء
من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق
الايجاب ولو قلنا وبعض الصاهل فرس لكان
الحق السلب وكقولنا كل انسان حيوان وبعض
الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب ولو قلنا وبعض
الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب فشرط انتاج
الثاني بحسب الكيف اختلاف مقدمتيه وبحسب
الكم

وقد نظم ذلك بعضهم فقال
[illegible]

الكم كلية الكبرى وشرط انتاج الثالث بحسب الكيف
ايجاب الصغرى وبحسب الكم كلية احدى مقدمتيه وشرط
انتاج الرابع بحسب الكيف والكم اما ايجاب المقدمتين
مع كلية الصغرى او اختلافهما او اختلافهما بالكيف
مع كلية احداهما وشرط انتاج الاول بحسب الكيف
ايجاب الصغرى وبحسب الكم كلية الكبرى كما يؤخذ
من كلامه والشكل الاول هو الذي جعل معيار
العلوم اي ميزانها لارتداد البقية اليه كما مر
فتورده وحده لتجعل دستورا اي قانونا
وتستنتج منه المطالب كلها وهي الموجب الكلي
والسالب الكلي والموجب الجزئي والسالب الجزئي
بخلاف بقية الاشكال وضروبه كضروب سائر
الاشكال بحسب القسمة العقلية ستة عشر لان
كلا من مقدمتيه اما موجبة او سالبة وكل من
هاتين اما كلية او جزئية فجملة كل منهما اربعة
والحاصل من ضرب الاربعة في اربعة ستة عشر
يسقط منها بشرطي انتاجه السابقين اثنا عشر
عقيمة ثمانية منها بالاول حاصلة من ضرب الكلية
والجزئية السالبتين من الصغرى في الاربع الكبريات
واربعة بالثاني حاصلة من ضرب الجزئية الموجبة
والجزئية السالبة من الكبرى في الكلية والجزئية

الموجبتين من الصغرى فضروبه المنتجة اربعة الضرب الاول
ان تكون المقدمتان موجبتين كليتين والنتيجة كلية
موجبة نحو كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث فكل جسم
حادث الثاني ان تكون الكليتين والكبرى سالبة والنتيجة
سالبة كلية نحو كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم
فلا شيء من الجسم بقديم الثالث ان تكونا موجبتين
والصغرى جزئية والنتيجة موجبة جزئية نحو بعض الجسم
مؤلف وكل مؤلف حادث الرابع ان تكون الصغرى
موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية والنتيجة سالبة
جزئية نحو بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف
بقديم فبعض الجسم ليس بقديم والمنتج من ضروب
الشكل الثاني اربعة ايضا ومن الثالث ستة ومن
الرابع ثمانية عند المتاخرين وخمسة عند المتقدمين
وعليه ابن الحاجب وتفصيل ذلك وامثلته واقامة
البرهان عليه يطلب من المطولات والقياس
الاقتراني يتركب اما من الحمليتين كما مر
في قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث واما من
الشرطيتين المتصلتين كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وان كان النهار
موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس
طالعة فالارض مضيئة واما من الشرطيتين

المنفصلتين

المنفصلتين كقولنا كل عدد اما زوج وهو المنقسم
بمتساويين او فرد وهو ما ليس كذلك وكل زوج
اما زوج الزوج وهو ما تركب من ضرب زوج في زوج
او زوج الفرد وهو ما تركب من ضرب زوج في فرد وفسره
بعضهم بما لو قسم قسمة واحدة لانتهت قسمته الى
عدد فرد غير الواحد كستة وعشرة ينتج كل عدد
اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد وبقي زوج
الزوج والفرد وهو ما انقسم اكثر من مرة وانتهى
تنصيفه الى عدد فرد ليس بواحد كاثني عشر اذ كل من
نصفيها ستة وهي زوج وكل من نصفي الستة ثلاثة
فهو فرد فهذا مركب من القسمين قبله لانه من حيث انه
انقسم نصفين كل نصف منهما زوج اشبه زوج
الزوج ومن حيث انه وصل به الى التقسيم الى عدد
فرد غير الواحد اشبه زوج الفرد او من حملية
ومتصلة سواء كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى
ام بالعكس وهو المطبوع منها كقولنا كلما كان
هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم
ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم واما من
حملية ومنفصلة سواء كانت الحملية صغرى
والمنفصلة كبرى ام بالعكس كقولنا كل عدد اما
زوج او فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين

فهو حيوان وكل
حيوان ج

فنتيجة هذا منفصلة مانعة خلو مركبة مما لم يشارك ومن
نتيجة التأليف الحاصل مما يشارك ومن الحملية وقد
تتعدد فيه الحمليات بتعدد اجزاء الانفصال كقولنا
كل ج اما ب واما د واما ه وكل ب ط وكل ه ط ينتج
كل ج ط فنتيجة هذا حملية ويسمى القياس المقسم
او من متصلة ومنفصلة سواء كانت المتصلة صغرى
والمنفصلة كبرى ام بالعكس كقولنا كلما كان هذا
انسانا فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان
هذا انسانا فهو اما ابيض او اسود واعلم ان
الاشتراك الواقع بين الشرطيتين اما في جزء تام
وهو المقدم او التالي بكماله واما في جزء غير تام
من ذلك فالتام كقولنا كلما كان اب فج د ودائما
اما ج د او ه ز ينتج دائما اما اب او ه ز وغير
التام كقولنا كلما كان اب فكل ه ج د ودائما اما
كل ه د او ز ينتج كلما كان اب فاما كل ج ه او
ز وتفصيل ذلك وبيان شروطه يطلب من
المطولات وشرط الحملية والمتصلة فيما ذكر لزومية
واما القياس الاستثنائي فيتركب من مقدمتين
احداها شرطية والاخرى وضع احد جزئيها اي
اثباته او رفعه اي نفيه ليلزم وضع الجزء الاخر
او رفعه فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت
متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي
والا لزم انفكاك اللازم عن الملزوم فيبطل
اللزوم كقولنا ان كان هذا انسانا فهو
حيوان

حيوان لكنه انسان فهو حيوان فلا ينتج
استثناء عين التالي عين المقدم اذ لا يلزم من وجود
اللازم وجود الملزوم واستثناء نقيض التالي
ينتج نقيض المقدم والا لزم وجود الملزوم بدون
اللازم فيبطل اللزوم كقولنا ان كان هذا انسانا
فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فلا يكون انسانا
فلا ينتج استثناء نقيض المقدم نقيض التالي اذ لا
يلزم من عدم الملزوم عدم اللازم وشرط انتاج
المتصلة لزوميتها وايجاب الشرطية وكليتها او كلية
الاستثنائية وان كانت اي الشرطية الموضوعة
في الاستثنائي منفصلة حقيقية فاستثناء
احد الجزئين مقدما كان او تاليا ينتج نقيض
الثاني اي الاخر لامتناع الجمع بينهما كقولنا
العدد اما زوج او فرد لكنه زوج ينتج انه ليس
بفرد او لكنه فرد ينتج انه ليس بزوج واستثناء
نقيض احدهما ينتج عين الثاني اي الاخر
لامتناع رفعهما كقولنا في هذا المثال لكنه ليس
بزوج ينتج انه فرد او مانعة الخلو وهي المركبة
من قضيتين كل منهما اعم من نقيض الاخرى فاستثناء
نقيض احد الطرفين ينتج عين الاخر لامتناع الخلو
عنهما واستثناء العين لا ينتج لاحتمال اجتماعهما

على الصدق كقولنا هذا الشيء اما لا شجر او لا حجر لكنه شجر
فهو لا حجر او لكنه حجر فهو لا شجر بخلاف لكنه لا شجر او لكنه
لا حجر وأما مانعة الجمع وهي المركبة من قضيتين كل منهما
اخص من نقيض الاخرى فاستثناء احد الطرفين
ينتج نقيض الآخر لامتناع اجتماعهما على الصدق
واستثناء النقيض لا ينتج لاحتمال اجتماعهما على
الكذب كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر لكنه شجر
فهو لا حجر او لكنه حجر فهو لا شجر بخلاف لكنه لا شجر او
لكنه لا حجر **البرهان هو قياس مؤلف من
مقدمات يقينية** وقوله **لانتاج يقينيات**
ذكره تكميلا لاجزاء احد البرهان لانه علة غائية
له واليقين اعتقاد ان الشيء كذا مع اعتقاد انه
لا يكون الا كذا مع مطابقته للواقع وامتناع تغيره
والبرهان قسمان احدهما لمي وهو ما كان الحد
الوسط فيه علة لنسبة الاكبر الى الاصغر في الذهن
والخارج كقولنا زيد متعفن الاخلاط وكل
متعفن الاخلاط محموم فزيد محموم فتعفن
الاخلاط علة لثبوت الحمى لزيد في الذهن
والخارج ويسمى لميا لافادة اللمية اي
العلة اذ يجاب بها السؤال بلم كان كذا وثانيهما
إني وهو ما كان الحد الوسط فيه علة لذلك في الذهن
لا في الخارج كقولنا زيد محموم وكل محموم متعفن
الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط فالحمى علة لثبوت

تعفن

تعفن الاخلاط لزيد في الذهن وليست علة له في
الخارج بل الامر بالعكس كما مر ويسمى انيا لاقتصاره
على انية الحكم اي ثبوته دون لميته من قولهم ان الامر
كذا فهو منسوب لأن والاول للم **واليقينيات
اقسام** ستة احدها **اوليات** وهي ما يحكم فيه
العقل بمجرد تصور طرفيه **كقولنا الواحد نصف
الاثنين والكل اعظم من الجزء** والسواد والبياض
لا يجتمعان **ومشاهدات** وهي ما لا يحكم العقل فيه
بمجرد ذلك بل يحتاج الى مشاهدة الحس فان كان
الحس ظاهرا فتسمى حسيات **كقولنا الشمس
مشرقة والنار محرقة** وان كان باطنا فوجدانيات
كقولنا ان لنا جوعا وغضبا **وتجربيات** وهو
ما يحتاج العقل في جزم الحكم فيه الى تكرر المشاهدة
مرة بعد اخرى **كقولنا السقمونيا تسهل
الصفراء وحدسيات** وهي ما يحكم العقل فيه
بحدس مفيد للعلم **كقولنا نور القمر مستفاد
من نور الشمس** لاختلاف تشكلاته النورية
بحسب قربه من الشمس وبعده عنها وفرق بينها
وبين التجربيات بانها واقعة بغير اختيارنا بخلاف
التجربيات **ومتواترات** وهي ما يحكم العقل فيه
بواسطة السماع من جمع يؤمن تواطؤهم

قوله باطنا اي من الحواس الباطنة وهي
خمس ايضا الحس المشترك والواهمة والمتصرفة
والحافظة والمتخيلة اهـ
لا يفوز بها الا الشخص ع

الحدس سرعة الانتقال من المبادئ الى
المطالب فلا حركة فيه ويقابله الفكر وهو
الانتقال من المطالب الى المبادئ ثم رجوعه
الى المطالب ففيه حركتان وهو تدريجي
اي شيئا فشيئا
لا دفعي اي لا دفعة واحدة

على الكذب كقولنا محمد عليه الصلوة والسلام ادعى
النبوة وظهرت المعجزات على يديه وقضايا
قياساتها معها وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة
من جمع يؤمن تواطئهم لا تغيب عن الذهن عند
تصور الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب
وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام
بمتساويين والوسط ما يقرن بقولنا لانه
كقولنا بعد الاربعة زوج لانها منقسمة
بمتساويين وكل منقسم بمتساويين زوج فهذا
الوسط متصور في الذهن عند تصور الاربعة
زوج ثم اخذ في بيان غير اليقينيات فقال
والجدل قياس مؤلف من مقدمات مشهورة
او مسلمة عند الخصم كقولنا العدل حسن والظلم
قبيح ومراعاة الضعفاء محمودة وكشف العورة
مذموم والغرض منه الزام الخصم واقناع من هو
قاصر عن ادراك مقدمات البرهان والخطابة
هو قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من
شخص معتقد فيه كما هو معروف او مقدمات
مظنونة كقولنا فلان يطوف بالليل وكل من
يطوف بالليل سارق والغرض منها ترغيب
الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم ومعادهم
كما

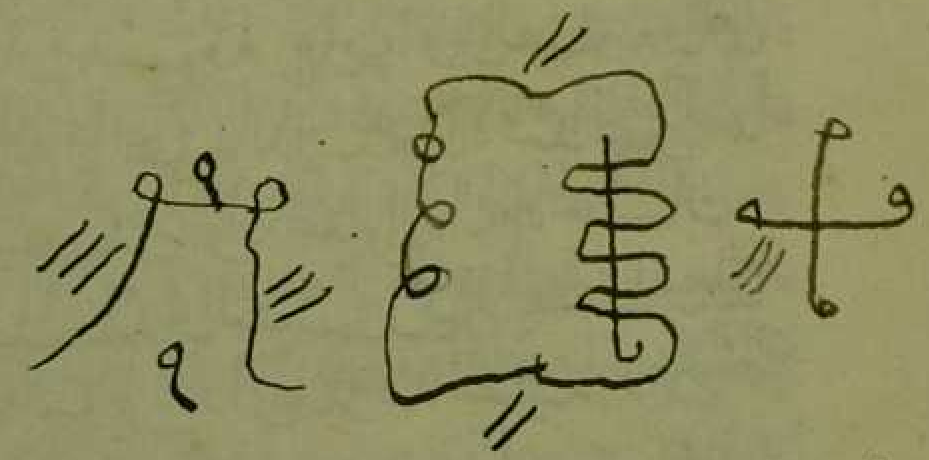
كما تفعله الخطباء والوعاظ والشعر قياس مؤلف
من مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض
كما اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة انبسطت النفس
ورغبت في شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة
انقبضت النفس وهربت عنه والغرض منه
انفعال النفس بالترغيب والترهيب قال العلامة
الرازي وينبغي في ذلك ان يكون الشعر على وزن
او ينشد بصوت طيب والمغالطة قياس مؤلف
من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق او بالمشهور
او من مقدمات وهمية كاذبة وهي بقسميها
لا تفيد يقينا ولا ظنا بل مجرد الشك والشبهة
الكاذبة ولها انواع بحسب مستعملها وما يستعملها
فيه فمن اوهم بذلك العوام انه حكيم مستنبط
للبراهين يسمى سوفسطائيا ومن نصب نفسه
للجدال وخداع اهل التحقيق والتشويش بذلك
عليهم يسمى مشاغبيا مماريا ومنها نوع تستعمله
الجهلة وهو ان يغلط احد الخصمين الآخر
بكلام يشغل فكره ويغضبه كان يسبه او يعيب
كلامه او يظهر له عيبا يوقفه او يقطع كلامه او يغرب
عليه بعبارة غير مألوفة او يخرج به عن محل النزاع
ويسمى هذا النوع المغالطة الخارجية وهو مع

اي فلسفي عالم بالحكمة الطبيعية او الالهية اه

انه اقبح انواع المغالطة لقصد فاعله ايذاء
خصمه وايهام العوام انه قهره واسكته اكثر
استعمالا في زماننا لعدم معرفة غالب اهله
بالقوانين ومحبتهم الغلبة وعدم اعترافهم
بالحق والغلط اما من جهة الصورة كقولنا
في صورة فرس منقوشة على جدار هذه فرس
وكل فرس صهال ينتج هذه الصورة صهالة
وسبب الغلط فيه اشتباه الفرس المجازي
الذي هو محمول الصغرى بالحقيقي الذي هو
موضوع الكبرى واما من جهة المعنى كقولنا
كل انسان وفرس انسان وكل انسان وفرس
فرس ينتج بعض الانسان فرس وسبب الغلط
فيه ان موضوع المقدمتين غير موجود اذ
ليس لنا موجود يصدق عليه انه انسان
وفرس وكقولنا كل انسان بشر وكل بشر
ضحاك وسبب الغلط فيه ما فيه من المصادرة
عن المطلوب لامر في توجيه القياس ان النتيجة
يجب ان تكون قولا اخر وهي هنا ليست كذلك بل
هي عين احد المقدمتين لمرادفة الانسان للبشر
ومن غير اليقينيات الاستقراء الناقص وهو
حكم على كلي لوجوده في اكثر جزئياته كقولنا كل
حيوان يحرك

يحرك فكه الاسفل عند المضغ استقراء بما
شاهدناه ويجوز في بعض الافراد
ما يخالف ذلك كالتمساح لما قيل
انه يحرك فكه الاعلى والتمثيل
وهو اثبات حكم واحد في جزئي
لثبوته في جزئي اخر لمعنى مشترك
بينهما والفقهاء يسمونه قياسا
والعمدة اي ما يعتمد عليه
من هذه القياسات
هو البرهان لتركبه
من المقدمات
اليقينية ولكونه
كافيا في اكتساب
العلوم
التصديقية
والله سبحانه اعلم هذا وقد انعم الله الكريم
باتمامه على يد كاتبه لنفسه الفقير الى الملك
الجواد ابراهيم ابن الحاج مراد اسعفه
مولاه باللطف والامداد بحرمة
سيد العباد وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى اله الاجواد تم في سلخ
شهر شعبان المبارك
الذي هو من شهور
سنة ثلاث وستين
ومائتين
والف

فصل الخطاب في علم الآداب
تاليف سيدي وسندي
الشيخ احمد سليمان
النقشبندي
قدس سره
م



ينبغي لكل شارع في علم ما ان يعرف مبادئه العشرة اي ومقاصده ليكون في طلبه على بصيرة تامة وهي
الحد والموضوع والثمرة والاسم والواضع وحكم الشارع والمسائل والاستمداد والفضل والنسبة من العلوم
فحد علم المنطق علم باصول يعرف بها احوال المعلوم التصوري والتصديقي من حيث انه يوصل الى مجهول
تصوري او تصديقي وموضوعه هو المعلوم التصوري او التصديقي من حيث انه يوصل الى مجهول
تصوري او تصديقي والمراد بالمعلوم المذكور الفكر والفكر في اصطلاح المناطقة ترتيب امور معلومة
للتوصل الى مجهول وانما كان موضوع علم المنطق المعلوم المذكور لان المنطقي يبحث عن عوارضه
الذاتية اذ هو انما يبحث عن الموصل الى المجهول من انه صحيح او فاسد فالمنطقي انما يبحث عن صحة الفكر
وهو قسمان ما يوصل الى مجهول تصوري كتصور تغير العالم ~~من حالة الى حالة بالحس والمشاهدة~~ او
كقولك في تعريف الانسان حيوان ناطق فانه يتوصل به الى تصور الانسان ويسمى ذلك تعريفا
ومعرفا وقولا شارحا وما يوصل الى مجهول تصديقي كالاستدلال على حدوث العالم بعد تصور
تغير العالم بقولك كل متغير حادث ويسمى قياسا وحجة وثمرته عصمة الذهن عن الخطأ في الفكر
المذكور فمن عرف علم المنطق واراد ان يعرّف شيئا او يقيم الحجة على مدعاه اتى به محفوظا عن
الفساد ففساد التعريف اما بسبب كونه اعم من المعرف كتعريف الانسان بانه حيوان
فقط لكونه غير مانع من دخول غير الانسان فيه كالحمار مثلا واما بسبب كونه اخص منه كتعريف
الانسان بانه زنجي ففساده لكونه غير جامع لاخراج الابيض مثلا من حقيقة الانسان وهو باطل
وصحته بكونه مساويا للمعرف كتعريف الانسان بانه حيوان ناطق وفساد القياس لخلل اما في الصورة
كفقد ركن وهو وجوب تكرر الحد الاوسط او شرط وهو ايجاب الصغرى وكلية الكبرى في الشكل الاول مثلا او
في المادة لكون المقدمتين او احداهما كاذبة وسيأتي جميع ذلك مفصلا في المتن فالغرض من المنطق معرفة
صحة الفكر المنقسم الى التعريف والقياس واسمه المنطق وواضعه ارسطو وحكم الشارع فيه انه
فرض كفاية ومسائله هي القضايا والقواعد الباحثة عن صحة الفكر وفساده واستمداده من نظر العقل
وفضله يفوق على غيره من العلوم اذ به عصمة الذهن عن الخطأ في الفكر ونسبته الى العلوم هي
كونه اعم منها لان غيره يبحث اما عن التصور فقط او التصديق فقط وعلم المنطق يبحث عن الامرين معا
انتهى ثم لما كان الغرض من فن المنطق معرفة صحة الفكر والفكر اما لتحصيل المجهول التصوري او لتحصيل
المجهول التصديقي كان للمنطق طرفان تصورات وتصديقات ولكل منهما مباد ومقاصد فمبادي التصورات
الكليات الخمس وهي الجنس والفصل والعرض العام والنوع والخاص ومقاصدها القول الشارح وهو الحد
والرسم التامين والناقصين وسيأتي في محله مفصلا ومبادي التصديقات القضايا واحكامها من كونها شرطية
او حملية او شخصية وكونها مسورة او مهملة وكونها كلية او جزئية وكونها موجبة او سالبة وهي العكس والتناقض
ومقاصدها القياس وهو تركيب القضايا من مقدمات ان صحت صح القياس والا فلا فلذا كانت ابواب
المنطق اربعة وهي مبادي التصورات ومبادي التصديقات ومقاصد التصورات ومقاصد التصديقات
اهـ

التصوري القول الشارح والتصديقي القياس

العالم متغير

كالوبيه

كالفقه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ايد رسله بالمناظرة على كل
كافر بنفسه معجب فافحموه كما اخبر عن المعبود
قول ابراهيم الخليل للنمرود ان الله ياتي بالشمس من
المشرق فات بها من المغرب واقام على ثبوت
وحدانيته الدليل وهدى من شاء الى سواء
السبيل وجعل علماء هذه الامة كانبياء بني
اسرائيل ونصرهم بشريعته الغرا فاخرسوا
السنة اهل التحريف والتبديل وخصهم
بالخشية التي مقامهم بها سمى بقوله انما يخشى
الله من عباده العلماء والصلاة والسلام على
سيدنا محمد سيد الانبياء والكرما من قطع
بصوارم سيوفه رقاب اولي الضلالة والعما
وعلى اله واصحابه الذين هم في الاقتدا كنجوم السما
وبعد فيقول الفقير الى دايم الاحسان
احمد الخالدي النقشبندي الاحمدي ابن سليمان
قد طلب مني في دار الخلافة العلية بعض الاخوان
الصالحين جعلها الله محفوظة من كيد الكايدين

وشر

وشر الحاسدين بوجود حاميها وحامي بلاد
المسلمين ان اشرح الرسالة المشهورة
في فن المناظرة لبعض العارفين فاجبت
طلبته راجيا من الله تعالى وله في الدنيا
والاخرة بسلامتي وسلامته وسميته
فصل الخطاب في علم الاداب فقلت مستعينا
بالله قال المصنف رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم
ابتدا بالبسملة البهية لانها اول الفيوضات
الالهية فجعلها الله تعالى امانا للبريه مادامو
على تلاوتها في البكرة والعشيه لك الحمد قدم
الجار والمجرور اللذين هما متعلق الخبر على المبتدا
الذي هو الحمد وان كان المقام له ليفيد الحصر
والاختصاص والمنة معطوفة على الحمد وهي
من الله تعالى غاية النعمة والاحسان لقوله
سبحانه بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان
وهذه النعمة اكبر النعم من الملك الديان واما
المنهي عنه فمنة العبيد لقول ذي العرش المجيد لا تبطلوا
صدقاتكم بالمن والاذى فهو نهي من الحق على التاكيد
وعلى نبيك محمد المصطفى الصلاة اي الرحمة المقرونة
بالتعظيم منك وبالاستغفار من ملايكتك وبالتضرع
والدعاء من خليقتك والتحيه بمعنى السلام اخذا

[illegible]

من قوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن
منها او ردوها وعلى اله واصحابه الذين اخذوا
الاحاديث عنه ولنا رووها **وبعد** هي كلمة يؤتى
بها للانتقال من اسلوب الى اخر **فان** الفاء
واقعة في جواب مهما المحذوفة المعوض عنها اما
المحذوفة المعوض عنها الواو فهي نائبة النائب
والاصل مهما يكن من شيء بعد البسملة والحمدلة
فان **قلت بكلام** اي بشيء فذا اما تعريف او
تقسيم او تصديق او مركب ناقص ومفرد او
انشاء وانت في جميع الصور اما ناقل اولا **فان**
كنت ناقلا باي وجه كان **فيطلب منك الصحة**
للنقل اذا لم تكن معلومة للسامع فلو معلومة
فطلبها لا يليق بحال المناظرة لان الغرض منها
اظهار الصواب بالحقيقة **او كنت مدعيا** اي نصبت
نفسك لاثبات الحكم بالدليل **فيطلب منك**
الدليل على تلك الدعوى لو نظريا غير معلوم فلو
بديهيا ونظريا معلوما فلا يطلب الدليل عليه
واعلم ان اعلى انواع البديهي وجود الحق
تعالى قال شيخ اشياخنا الشيخ احمد الفاروقي
السرهندي قدس سره في مكتوباته اعلم
ان وجود الحق تعالى وكذا وحدته بل نبوة محمد

صلى

قوله اما تعريف كالحد فان كان جامعا مانعا كتعريف الانسان بالحيوان الناطق فلا نقض وان كان ناقصا فللسائل ان ينقضه اي يبطله بعدم جمعه او بعدم منعه فالاول كتعريف الانسان بالزنجي والثاني كونه انعم مطلقا وهو غير مانع كتعريفه بالحيوان وحده اه منه

قوله او تصديق اي وما في معناه من المركبات الناقصة والتصديق اذا قال احد [illegible] اه مؤلف

صلى الله عليه وسلم بل جميع ما جاء به من عند الله
تعالى بديهي لا يحتاج الى فكر ولا دليل والنظر والفكر
فيها ما دامت العلة موجودة والافة ثابتة
وبعد النجاة من المرض القلبي ودفع الغشاوة
البصرية لا يبقى غير البداهة انتهى واعلم
ان تعريف الدليل المشهور هو ما يلزم من العلم
به العلم بشيء اخر وغير المشهور اولى وهو ما تركب
من قضيتين ليتادى بهما قول نظري وذلك
كقولك العالم متغير وكل متغير حادث يلزم
عنهما قول اخر وهو العالم حادث ويقال النتيجة
وما قبله هو القول المؤلف من اقوال وهو
القياس واما الدليل عند الفقها فهو ما استدل
به على حكم شرعي من الكتاب والسنة كالدليل
على فرضية الحج من قوله تعالى ولله على الناس حج
البيت من استطاع اليه سبيلا **ولا يمنع**
بالبناء للمجهول **النقل** نائب الفاعل **والمدعى** بصيغة
اسم المفعول اي الذي ادعاه المتكلم فمنع النقل
طلب صحته او تصحيحه ومنع المدعى طلب الدليل
عليه **لامجازا اذ المنع في عرفهم طلب الدليل على**
على مقدمته اي مقدمة الدليل ولما لم يكن
للنقل والمدعى مقدمة من دليل فقولك هذا النقل

قوله بصيغة اسم الفاعل اي صاحب المتكلم وهو المدعي

مسلم وهذا المدعي مسلم مجاز عن طلب الدليل
مطلقا واما اذا استعملت لفظا اخر في طلب الدليل
عليهما فلا مجاز كان تقول لا نسلم هذا النقل
وهذا المدعي وهو مطلوب البيان هذا في المدعي
الغير المدلل واما اذا كان مدللا فطلب الدليل
علية باي لفظ كان مجاز في النسبة واعلم
ان الجزء الاول من الشرطية يقال له مقدم
فيتوقف عليه صحة الدليل نحو ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود فقد توقف وجود
النهار على طلوع الشمس فان قلت ما دليلك
على ذلك حيث لا يتوقف وجود النهار على
طلوع الشمس اذ النهار من طلوع الفجر الصادق
حين امساك الصايم فالمنع للمقدمة فقط
اذا عرفت حقيقة المنع فاعلم انه اذا لم
يذكر في النقل دليل فظاهره انه لا يتوجه
عليه المنع وان ذكر فيه دليل فانما هو على
الحكاية فلا تتعلق به المواخذة لانه محكي عن
الغير والناقل من حيث انه ناقل لا يلزمه
صحته بل هذا اليس بدليل بالنسبة اليه من
تلك الحيثية حتى يمنع منعا جاريا على مقتضى
عرفهم واذا اشتغلت به اي بالدليل حينئذ

ومنع

ومنع ذلك الدليل اي مقدمته منعا مجردا
اي عاريا عن السند او منعا مع السند ويقال له
المستند ايضا وهو ما يذكر لتقوية المنع بزعم
المانع وان لم يكن مفيدا واعلم ان المعارض
والناقض اذا لم يذكرا دليلا فلا تسمع دعواهما
بالبطلان ويسمى دليل النقض شاهدا واعلم
ان الناقض قد يترك بعض اوصاف دليل المعلل
عند اجرايه في مدعى اخر فيسمى ذلك نقضا مكسورا
فللمعلل حينئذ منع الجريان مستندا بان للوصف
المتروك مدخلا في العلية وقد يبطل السايل
هذا السند باثبات ان لا مدخل لذلك الوصف
في العلية مثاله قال الشافعي لا يصح بيع الغايب
لانه مبيع مجهول الصفة فناقضناه بانه جار
في تزوج امراة غايبة وهي مجهولة الصفة
مع انه صحيح فقد قيد كونه مبيعا ولا ينقض
الدليل باشتماله استدراكا او تطويلا او
خفاء مما يزيل محاسنه وانما يصح الاعتراض
على حسن العبارة ويسمونه تعيين الطريق
الا اذا كان التعريف اخفى من المعرف فيبطله
كما اذا عرف الحنطة بالبر لان شرط المعرف
ان يكون اوضح من المعرف واما تعريف الانسان

بانه حيوان حبشي فلا يجوز لانه غير جامع **تنبيه**
في اصطلاحات اهل هذا الفن منها قولهم
المعلل هو من يبين علة الشيء اي من نصب
نفسه لاثبات الحكم بالدليل وهو بمعنى المدعى
والسائل من انتصب للقدح في الدليل او المدلول
والاستفسار طلب معاني اللفظ في الاغلب
والمناقضة هي منع مقدمات الدليل كلها
او بعضها والمناظرة المدافعة لاظهار الصواب
وتجري في الدليل والتعريف والمعارضة مقابلة
الدليل بدليل اخر مانع للاول والمجاجة التعنت
والمدعي هو من نصب نفسه لبيان الحكم والاثبات
اي اثبات المدعي مدعاه ويقال له المدعي والشاهد
هو الذي يثبت به المدعى والتوجيه ايراد
الكلام بحيث يندفع به كلام الخصم والغصب
هو القدح في الدليل قبل اقامة المعلل دليلا
على اثبات مقدمة والمكابرة هي التنازع
في المسئلة لاظهار الفضل لا لاظهار الصواب
والعدل والنقض الاجمالي تخلف الحكم والمدعى
عن الدليل واما النقض التفضلي فهو داخل
في المناقضة والافحام عجز المعلل والالزام
عجز السائل والانتقال هو الاتيان بدليل غير الاول

عند

عند خوف الاشتباه وعدمه كانتقال الخليل
عليه السلام عند محاجته للنمرود لعذر الخوف من
تلبيس امر النمرود على ضعفة القلوب عند قوله
للخليل انا ربك فرد عليه بقوله ربي الذي يحي
ويميت فقال انا احيي واميت وامر برجلين
فقتل احدهما وترك الاخر فلما راه الخليل غبيا
انتقل الى ما افحمه به بقوله ان الله ياتي بالشمس
من المشرق فات بها من المغرب فبهت
الذي كفر اي دهش وتحير **ولا يدفع السند**
بالمنع والابطال **الا اذا كان** السند **مساويا**
للمنع فحينئذ يدفع بالابطال اعلم ان معنى
مساوات السند للمنع واخصيته منه مساواته
لنقيض الممنوع واخصيته منه والسند بالاحتمال
العقلي خمسة اقسام المساوي والاخص مطلقا
والمباين والاعم من وجه والاعم مطلقا ولنمثل لكل
واحد فاذا قلنا هذا ليس بضاحك لانه ليس
بانسان فان قال السائل لا نسلم انه ليس بانسان
لم لا يجوز ان يكون ناطقا فهذا سند مساو لنقيض
الممنوع وهو انه انسان وان قال لم لا يجوز ان
يكون زنجيا فهذا اخص مطلقا وان قال لم لا يجوز
ان يكون حجرا فهذا مباين وان قال لم لا يجوز ان يكون

ابيضا فهذا اعم من وجه وان قال لم لا يجوز ان يكون
حيوانا فهذا اعم مطلقا بجواز فالمساوي والاخص
مطلقا يجوز الاستناد بهما لكن لا ينفع المعلل
ابطال الاخص بل ابطال المساوي واما المباين
والاعم من وجه فلا يجوز الاستناد بهما ولا ينفع
المعلل ابطالهما واما الاعم مطلقا فلا يجوز الاستناد به
لكن ينفع المعلل ابطاله لو استند به السايل
واعلم ان الممنوع لو كان مقدمة المعلل
فللمعلل وظيفة اخرى للتخلص عنه وهو اثبات
المدعى بدليل اخر وذا افحام من وجه **او نقض**
الدليل **بالتخلف** اي تخلف الحكم عن الدليل بان منعت
مقدماته كلها او بعضها **او عورض** الدليل اي
قوبل **بدليل الخلاف** اي بدليل يدل على خلاف
ما يدل عليه دليل المعلل ونقيضه سواء كان
دليل المعارض عين دليل المعلل الاول كما
في المغالطات العامة الورود وهي الادلة التي
يمكن ان يستدل بها على جميع الاشياء حتى
النقيضين مثلا ان يقال الشيء الذي يكون وجوده
وعدمه متلازما للمطلوب اما موجود واما
معدوم واياما كان يلزم ثبوت المطلوب فاذا
استدل به الفلسفي على قدم العالم نعارضه
بالاستدلال على

على حدوثه او كان صورته كصورته فيسمى معارضة
بالمثل كقول الفلسفي العالم قديم لانه اثر القديم
وكل ما هو اثر القديم فهو قديم فنعارضه بانه
حادث لانه متغير وكل متغير حادث او كان غيره
صورة فتسمى معارضة بالغير وسواء كان غيره
مادة ايضا كما اذا عرضنا في الصورة المذكورة بان
العالم حادث لانه اثر المختار ولا شيء من القديم
باثر المختار او كان عينه مادة بان يستدل
المعلل على مدعاه بالمغالطة العامة الورود
فيعارضه السايل بايراد تلك المغالطة على
نقيض مدعى المعلل بصورة اخرى غير ما اختاره
المعلل ولما كنت ايها السايل مستدلا فيهما
ففي الصورتين اي النقض والمعارضة **صرت**
مانعا اي سايلا يعني انك تصير ايها المعلل
الاول في الصورتين سايلا **بان تقول** الباء
حرف جر وان وما دخلت عليه في تاويل مصدر
اي بقولك والجار والمجرور متعلق بقوله في صدر
الرسالة اذا قلت بكلام وقد شرع في تمثيل جميع
ما سبق من المقاصد بقوله **الله تعالى متكلم بكلام**
ازلي وهو ما لا يسبقه العدم **ناقلا عن المقاصد**
اسم كتاب لبعض المحققين فان طلب منك النقل

فيهما اي في النقض والمعارضة **فعلم** المفهوم من نقض والمفهوم من عورض اهـ [illegible]

تخضر المقاصد او مدعيا بدليل انه اسند
الكلام حقيقة الى ذاته تعالى وحاصله ان الكلام
مسند اليه تعالى حقيقة في الشرع وكلما اسند اليه
تعالى حقيقة في الشرع فهو صفة ازلية فالكلام
صفة ازليه وكلم الله موسى تكليما هذا بيان
اسناد الكلام الى ذاته تعالى فيمتنع لجواز المجاز
بان نقول لا نسلم انه اسنده لذاته حقيقة لم
لا يجوز ان يراد انه سبحانه خلق الكلام على سبيل
المجاز سواء كان في النسبة اي نسبة الفعل لغير
لغير فاعله كانبت الربيع البقل فان المنبت
هو الله تعالى ونسبة الانبات للربيع مجاز مرسل
وكلم الله موسى ايضا اسناد في النسبة بتقدير
ان المكلم جبريل او غيره واسناد الفعل الى
الله تعالى مجاز ومثله قوله سبحانه ونفخنا
فيها من روحنا فالنافخ جبريل وكذا قوله
تعالى فاماته الله مائة عام ثم بعثه قال كم لبثت
فالقائل كم لبثت هو الملك او في الطرف بان
يراد من كلم خلق من باب ذكر المسبب وارادة السبب
فيدفع بالاصل وهو ان الحقيقة اصل والمجاز
فرع فلا يحتاج الى دليل ارادة الحقيقة انما الدليل
على من زعم انه اراد غير المعنى الاصلي او ينقض بالخلق

يحتمل

يحتمل ان يكون بالفاء ويكون المعنى ينقض الدليل
بالخلف اي يتخلف الحكم عنه بان يراد بالكلام الكلام
النفسي وان يكون بالقاف بان يقال انه اسند
الخلق الى ذاته كالكلام بقوله هو الذي خلق السموات
والارض فيوجد الدليل الدال على ان الكلام صفة
ازلية وفي الخلق ايضا مع انا امرا اضافيا اذ هو عبارة
عن تعلق القدرة بالمقدور فيتخلف الحكم عن
الدليل فاشار الى ذلك بقوله فقيل الفاء تعليل
للخلق انه اضافة القدرة الى المقدور والقدرة
صفة قديمة يبرز الله تعالى بها المقدورات
عند تعلقها بها فيمنع بانه حقيقي بان يقال
لا نسلم انه اضافة لم لا يجوز ان يكون صفة
حقيقية كالقدرة او يعارض بانه تادية الحروف
الحادثة فهو مركب منها وتقديره ان يقال
ان دليلكم مركب من الحروف الحادثة وكل
ما كان كذلك لا يكون ثابتا في الازل فيمتنع ان
يقال لا نسلم ان الكلام مركب من الحروف
وسند هذا المنع قول الاخطل ان الكلام لفي
الفؤاد مدار الاستناد فيه على هذا سواء وجدت
تتمة البيت ام لا والمراد بالكلام هنا النفسي
الذي ليس من جنس الحروف والاصوات وقوله

قوله ان الكلام لفي الفؤاد وقبله
لا تعجبن من امرئ بكلامه
حتى يكون مع الكلام اصيلا
اي رجل اصيل الرأي اهو ملخص

لفي الفؤاد اي على ما في الفؤاد من قبيل ذكر المحل
وارادة الحال وقد يحصل الكلام الفؤادي للاولياء
الكرام قدس الله تعالى اسرارهم من حضرة الحق
تعالى ومع بعضهم بعضا وربما كان احدهم بالمشرق
والاخر بالمغرب وقد نقل عن سيدي السيد
احمد البدوي قدس سره انه كان يقرئ درسا
سكوتيا فيحصل لكل واحد من الحاضرين
فهم ما يطلبه من العلم بقلبه وتمام البيت
وانما جعل اللسان على الفؤاد دليلا وقد
وقع في بعض النسخ وانما جعل الكلام ولا يخفى
ما في تكراره من عدم استقامة المعنى حيث
ان المعرف بال اذا اعيد كان عين الاول واذا
كان عينه فيختل المعنى ان الكلام النفسي لفي الفؤاد
وانما جعل الكلام النفسي على الفؤاد دليلا
وقد قال تعالى فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا
وفي ذلك قال صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر
يسرين لان العسر الثاني عين العسر الاول ويسر
الثاني غير يسر الاول لان النكرة اذا اعيدت
نكرة كانت غير الاول كقولك جاءني رجل فاكرمت
رجلا بخلاف قولك جاءني الرجل فاكرمت الرجل
والحاصل ان الكلام له معنيان احدهما مشهور

وهو

وهو المركب من الحروف والاصوات ويقال له
اللفظي والثاني غير مشهور وهو الذي لم
يتركب من الحروف والاصوات وهو الكلام
القائم بالذات فهو صفة لرفيع الدرجات
كبقية الصفات **خاتمة** ينبغي للمناظرين
الاحتراز عن اشياء تنافي اداب المناظرة • ان
يجتنبها مع اهل الاحترام والمهابه • وان لا يستحقر
الخصم • فربما اعطاه الله الاصابه • وان لا يتعرض
لما لا دخل له في المناظرة من اطراف الكلام ومزاياه •
وان لا يتكلم قبل فهمه مراد خصمه فاذا تكلم غلط
وتاه • وان يحترز عن الالفاظ المجملة والايلام
التردد في فهم المعاني المبهمه • وعن استعمال
الالفاظ الغريبه لتكون تعبيراته الى الفهم قريبه •
وعن الزيادة عن القدر الذي يتضح به الحال •
لئلا يؤدي الى الملال • وعن الايجاز والاختصار
المخل • لئلا يؤدي الى البغض والغل • فان
المناظرة وضعت لاظهار الصواب • فمن راى
الحق مع خصمه فليسلم له بلا ارتياب • لقول
سيدنا عمر المهاب • امراة اصابت واخطا
ابن الخطاب • والا اردت الجدال فاليترك
وله بذلك الثواب والمنه • لقول المصطفى صاحب السند •

قوله ان لا يستحقر الى الفعل الى اخره
لا تحقرن صغيرا في مخاصمة
ان الذبابة ادمت مقلة الاسد او مولاه

من ترك الجدال وهو محق بني له بيت في وسط
الجنة • ومن ترك الجدال وهو مبطل بني له بيت
في ربض الجنة • وقد انقطع سير اليراع • عن
سطور المناظرة والنزاع • وعن الركوع والسجود
على صفحات الاوراق • راجيا لصاحبه السلامة
في يوم التلاق • من حضرة الملك الخلاق •
وان يجعل ما سطر في هذا الرقيم • خالصا لوجه
الكريم • وقد وقع الفراغ من تبييض هذا
الشرح الأنور • في يوم العيد الاكبر • سنة
الف ومائتين وسبعة وستين من الهجرة
النبويه • على صاحبها الصلاة والسلام والتحية •
في دار الخلافة العليه • ذات الاكرام والاحسان
والعطيه • جعلها الله تعالى محفوظة من كيد
الخائنين • والكائدين • وشر الحاسدين • الى يوم
الدين • امين •

هذه حاشية على ايساغوجي
في علم المنطق للشيخ الإمام العالم العلامة
سيدي محمد الدلجي رحمه الله تعالى
رحمة واسعة واعاد علينا وعلى
المسلمين من بركاته امين
وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه
وسلم تسليما
كثيرا الى يوم
الدين
امـ

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي
حمدا لمن نطقت موجوداته بربوبيته وافاض على
انواع مصنوعاته اجناس النعم بحكمته ورحمته وصلى
الله على سيدنا محمد اشرف الانبيا والمرسلين وعلى اله
واصحابه الازكيا والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين
وبعد فيقول الفقير الى الله تعالى محمد بن [redacted] محمد
الدنجي هذا تعليق لطيف على شرح شيخ الاسلام
لمتن ايساغوجي نافع ان شا الله تعالى لمن احسن
نيته وطهر طويته الحمد لله الذي منح احبته الخ
افتتح كتابه بالحمدلة اقتدا بالقران بالكتاب العزيز
وعملا بالاخبار واختار الجملة الاسمية على الفعلية
للدلالة على الثبات والدوام وقوله منح احبته باللطف
قال شيخنا ينبغي ان يراد من يحبه الله ويحب الله
والاول مستلزم للثاني وكذا العكس اذ من لم يصدق
باحديث رسول الله لا يصدق عليه انه يحب الله قال ان
كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وعدى منح
وهو بمعنى اعطا بالبا مع انه يتعدى بنفسه تقول منحت
زيدا كذا لانه ضمنه معنى خص اختص وقوله باللطف
البا فيه داخلة على المقصور قال الدماميني في شرح
مغني اللبيب عند قول المتن وتختص الهمزة باحكام
الاولى ان يقول وتختص بها احكام لان الفصيح دخول
البا على المقصور عليه اي فكان ينبغي للشارح ان يقول
حيث ضمن منح معنى خص الحمد لله الذي منح باحبته ا
اللطف

اللطف والتوفيق قال الملاوي في شرحه على المغني
وما قاله الدماميني من الاولية ممنوع لان قولهم
الفصيح دخولها على المقصور عليه محله في غير مادة
الاختصاص اما هي فالفصيح دخولها على المقصور
كما فعل صاحب المغني وكذلك يقال هنا في عبارة الشارح
واللطف معناه الرافة والرفق اللذين من لوازمهما
انفعال النفس فيوخذ في حقه تعالى باعتبار غايته
التي هي الاحسان او ارادة الاحسان قال شيخنا
فان قلت اللطف لا يختص بمن احبه الله تعالى قال
الله تعالى الله لطيف بعباده قالوا اللطف يشمل العبودية فافاد ان اللطف يشمل [redacted] كل احد حتى
الكافر فكيف يضمن منح معنى خص مع ان اللطف لا يختص
بمن احبه الله قلنا ال في اللطف للكمال اي اللطف
الكامل على ان الخصوصية ليست باللطف فقط
بل في اللطف والتوفيق معا ومن احبهم الله محفوفون
بالالطاف وان كثرت بلاياهم فان بلاياهم في طيها
الطاف كتكفير ذنب او ثواب او كثرة شهود الله تعالى بان
كان من ابتلي يشهد الله حال البلوى اكثر من شهوده له
حال عدمها ومن هنا قال ابن عطا الله ورود الفاقات
من اعياد المريدين قوله والتوفيق هو خلق قدرة الطاعة
في العبد زاد بعضهم وتسهيل سبيل الخير ليلا يرد
الكافر فانه ليس موفقا مع ان فيه قدرة الطاعة ولا
حاجة الى هذه الزيادة لان القدرة عند المحققين من

المتكلمين عرض يقارن الفعل لا يتقدم عليه ولا يتاخر
فيلزم من خلق قدرة الطاعة وجود الطاعة فالكافر ليس
له قدرة طاعة بالمعنى المذكور نعم لا ننكر انه مستطيع به
والاستطاعة غير القدرة لكن قد تطلق القدرة على الاستطاعة
على سبيل التسامح في اصطلاح المتكلمين فيكون قادرا
على الطاعة بمعنى انه مستطيع لا انه قادر بالمعنى
المصطلح عليه انتهى شيخنا مع ادنى زيادة قوله ويسر
لهم سلوك سبيل التصور والتصديق اي سهل لهم
الذهاب بافكارهم حتى ادركوا ماهيات المفردات
ونسب المركبات واعلم ان حصول صورة الشيء في الذهن
المسماة بالعلم تنقسم الى تصور وتصديق فالتصور الواقع
فيهما للتصديق هو حصول صورة الشيء في العقل بشرط
عدم الحكم ويسمى عندهم بالتصور الساذج واما
التصديق فقد وقع فيه خلاف في انه مركب او بسيط
فذهب الامام الى انه مركب من تصور المحكوم عليه وتصور
المحكوم به وتصور الحكمية النسبة الحكمية التي هي مورد
الايجاب والسلب وتصور الحكم فهو مركب عنده من اربع
تصورات ولا يرد عليه ان التصورات عنده كلها ضرورية
فيلزم ان يكون التصديق ضروريا مع انه ينقسم الى ضروري
ونظري لجواز كون هذا التصور المسمى بالحكم مخالفا لسائر
التصورات ومختصا من بينها بجواز كونه نظريا والتصديق
عند الحكماء هو الحكم فقط والتصورات الثلاثة شروط
لا شطور بخلافه عند الامام كما تقدم فالتصديق عندهم

بسيط

٣٧

بسيط وعنده مركب وينبغي ان يراد بسبيل التصور
المعرفات وبسبيل التصديق الحجج والاقيسة فان
الموصل الى التصور هو المعرفات والموصل الى التصديق
هي الاقيسة فشبه المعرفات والاقيسة بالسبيل
واستعمل لفظ السبيل فيهما على طريقة الاستعارة التصريحية
والقرينة ذكر التصور والتصديق بموضع بعيد
لا يتوصل اليه الا بعد سلوك طريقه الطويل بدليل ذكر
التيسير تشبيها مضمرا في النفس على طريقة
الاستعارة بالكناية واثبات السبيل تخييل قوله على
اشرف خلقه خاتم الانبياء والرسل واشرفيته على الانبيا
والرسل بتفضيل من الله بمحض اختياره لا ان الموجب
للتفضيل فضائل وجدت فيه عليه الصلاة والسلام
دون غيره كذا نقله شيخنا عن بعض الائمة قوله الهادي الى
سواء الطريق اي السوي اي المستقيم قوله الحائزين جمع
حائز من الحيازة وهي الضم والجمع قال في المصباح حزت
الشيء احوزه حوزا وحيازة ضممته وجمعته اي هم
الجامعين للصدق قوله للصدق اي في اقوالهم اصالة
وفي افعالهم واعتقادهم تبعا قوله والتحقيق
احكام الامور واتقانها على الوجه الحق قوله فهذا شرح
الشرح في اللغة الشق قال تعالى الم نشرح لك صدرك
ويطلق لغة ايضا على الكشف والايضاح وعرفا اسم
لالفاظ مرتبة ترتيبا خاصا باعتبار دلالتها على المعاني
بناء على المختار عند المحققين من ان اسامي الكتب وما

او شبه التصور والتصديق

[illegible]

عبارة
فيها من التراجم عن الالفاظ المخصوصة من حيث دلالتها
علي المعاني المخصوصة قوله الكتاب هو بمعني مكتوب
اي مجموع او بمعني كاتب اي جامع من الكتب وهو لغة
الضم والجمع وعرفا اسم لجنس من الاحكام او لجملة من
العلم ثم غلب في عرف الشرع علي كتاب الله تعالى وفي
عرف اهل العربية علي كتاب سيبويه وفي اصطلاح
الفقها الطائفة من المسائل الفقهية ولو عبر الشارح
هنا برسالة لكان انسب بكلام المصنف فيما ياتي فان لم
يسمي كتابه بهذا رسالة لكونه قليل الحجم كما هو المتعارف
فيما بين المولفين حيث يسمون بهذا الاسم ما صغر
حجمه وقد يقال ان المصنف رحمه الله تعالى سمى كتابه
رسالة هضما لنفسه والشارح رحمه الله تعالى قصد
سلوك طريق الادب مع المصنف فسمى رسالته كتابا
تعظيما له واجلالا لرسالته قوله العلامة هو بتشديد
اللام والتا فيه وفي امثاله للمبالغة وهو الجامع لانواع
العلوم المعقولة والمنقولة قال العصام في حواشي
الجامي هذا اللفظ معني لفظ علامة انما يناسب فيما بين
العلما من جمع بين جميع العلوم العقلية والنقلية متقنا
بذلك ملا جامي حيث وصف ابن الحاجب بهذا الوصف
لان ابن الحاجب ليس الا من العلما في العلوم النقلية
فقط ولم يحصل الجمع بينهما الا للقطب الشيرازي لسنه
العلما كلهم في جميع اقسام العلوم لانه ما من علم الا وهو
فيه اوحدي وما من مقصد الا وهو فيه الحي وكان ملا
جامي

جامي بنى كلامه علي عدم الاعتداد بالعلوم الفلسفية
قوله اثير الدين معناه المختار لكذا او من كذا وهذا قبل
العلمية والا فكل من المسلمين بعد بمنزلة الزاي من زيد
قوله الابهري ضبطه ملا تاج بهمزة مفتوحة وبا موحدة
كذلك ثم ها ساكنة نسبة الي قبيلة يقال لها ابهر او غلط
من جعله بسكون الموحدة وفتح الها انتهى لكن وقع في
مختصر الصحاح والقاموس وبهرا قبيلة من قضاعة
والنسبة اليها بهراني على غير قياس لان القياس بهراوي
فانظر هذا مع ما قاله ملا تاج وحاصل ما يقال في هذا
انه اذا لم يكن هناك الا قبيلة واحدة مسماة ببهرا
فقط او بابهر فقط فبين كلامي ملا تاج وكلامي مختصر
الصحاح والقاموس تناف واما اذا قلنا يحتمل ان القبلية
مسماة بهذين الاسمين فكلا النسبتين صحيحة
لا انها غلط كما قال ملا تاج نعم تكون اذا قلنا ابهري
بسكون البا نسبة على غير قياس هذا وقد قال السيوطي
في لب اللباب ان هناك بلدا معروفا من قرى همدان او قرية
من قرى اصبهان يقال لها ابهر والنسبة اليها ابهري
كاحمدي فعلى ما قاله الجلال لا غلط في النسبة اصلا
ولا في اللغة قياس ولعله ثبت عند ملا تاج ان الشيخ من
القبيلة فضبطها تحتم قوله في علم المنطق اي في بيان
المهم منه المشهور ان الظرفية في هذا وامثاله على
التشبيه من حيث ان البيان يعلق بغير هذه الالفاظ
فكان البيان محيط بها فشبه الشمول العموم بالشمول

الظرفي وحاصله انه شبه الدال والمدلول وهما الالفاظ
الدالة على المعاني بالظرف والمظروف الحسيين بجامع
التمكن تشبيها مضمرا في النفس على طريقة الاستعارة
بالكناية واثبت للمشبه شيئا من ملايمات المشبه به وهو
في تخييلا على حد اظفار المنية نشبت بفلان قوله حل
الفاظه في القاموس حل العقدة نقضها فانحلت والمراد
ان الشرح يفك تراكيبه من الاشارة الى بيان الفاعل
والمفعول ونحو ذلك وتشبيه فك تراكيب الالفاظ بحل العقدة
استعارة مصرحة تبعية وتشبيه الالفاظ الخالية عن
البيان المذكور بالشي المعقد استعارة بالكناية واثبات
الحل تخييل قوله ويبين مراده يحتمل مراد الكتاب
وحينيذ لابد من تقدير مضاف اي مراد مولفه فيكون
مجازا بالحذف على حد قوله واسيل القرية او انه
شبه الكتاب بالانسان بجامع ان كلا يهدي الى المطلوب
على طريقة الاستعارة بالكناية واثبات المراد تخييل
ويحتمل مراد المولف الا انه يلزم عليه تشتيت الضماير قوله
ويفتح مغلقه اي يوضح غامضه ويبين مشكله لانه بازالة
اشكالها فتشبيه الغامض بالمغلق استعارة مصرحة
تبعية وكذا تشبيه بيان الغامض وايضاحه بالفتح
المشتق منه يفتح فانها استعارة مصرحة تبعية قوله
ويقيد مطلقه ان كان محتاجا الى التقييد بذكر شرط او انتفا
مانع اي يعود ذلك قوله على وجه لطيف متعلق بمعده
الافعال المذكورة وهو ماخوذ من اللطافة ومن جملة معانيها
كون

كون الشي شفافا لا يحجب ما وراه ففيه اشارة الى ان الشرح
يلطف بالطلبة حيث وضع لهم هذا الشرح واضح المعاني
محكم المباني بحيث ان تلك المباني لا تحجب ما وراها من
المعاني قوله ومنهج منيف المنهج والمنهاج والنهج على وزن
فلس الطريق الواضح والمنيف كما في القاموس في الاصل
جبل او حصن جبل معروفا والمراد انه بالغ في ايضاح هذا
الكتاب حتى علا قدره وارتفع شانه فتشبيه العلو المعنوي
بالعلو الحسي اي صار عاليا كعلو الجبل او الحصن
ووقع في بعض النسخ والله اسال ان ينفع به وهو حسبي
ونعم الوكيل ولا باس على التكلم على هذه النسخة فاقول
قدم اسم البارى جل جلاله للتخصيص والاهتمام باسم
الذات اي قصر سواله وطلبه على الله تعالى لا يتجاوزه الى
غيره وقوله ان ينفع مودى بالنفع وحقيقته كما قال
الراغب في مفرداته ما يستعان به في الوصول الى الخير وكل
ما يتوصل به الى الخير فهو خير فالنفع خير والشارح
حذف مفعول ينفع ايذانا بالعموم اي كل احد لكن ذلك العام
لم يبق على عمومه بل هو مخصوص او اريد به الخصوص
اي كل من قراه وحصله لا كل احد مما ليس كذلك فايدة
الفرق بين العام المخصوص والعام الذي اريد به الخصوص
من وجوه احدها ان الاول عمومه مرادا تناولا لا حكما
والثاني لم يرد عمومه اصلا لا من جهة التناول ولا من
جهة الحكم وثانيها ان قرينة العام قد تنفك المخصوص
لفظية وقرينة الثاني عقلية ثالثها ان قرينة الاول قد
تنفك وقرينة الثاني لا تنفك رابعها ان الاول لفظه حقيقة

مثال الاول جا قومي الصالحون ومثال الثاني جا قومي اذا اردت بهم الصالحين اه

بخلاف الثاني فانه مجاز قطعا وقوله وهو حسبي ونعم الوكيل
معنى حسبي اي كافي عن ان طلب العون والتوفيق من غيره
والوكيل فعيل بمعنى فاعل معناه الحافظ ومنه حسبنا
الله ونعم الوكيل اي الحافظ وهذه الجملة اعني قوله ونعم
الوكيل جملة قصد بها انشا المدح لله تعالى وهي معطوفة
اما على حسبي فلا يلزم عطف الانشا على الخبر اي الجملة
الخبرية لان حسبي مفرد وهو لا يوصف بشي من ذلك
واما على جملة وهو حسبي وحينئذ يقدر القول اي واقول
نعم الوكيل فالمعطوف في الحقيقة جملة خبرية متعلقها
انشا وهو لا يضر في صحة العطف او ان الواو اعتراضية
بنا على جواز الاعتراض في الاواخر قوله المطلع بفتح الميم
واللام كما هو المسموع من افواه المشايخ ويحتمل ان يكون
بضمها وكسر اللام فالمعنى على الاول انه مكان الطلوع
الى معاني هذا الفن وعلى الثاني انه يجعل القاري طالبا
اليها فتظهر له وتتضح قوله بسم الله الرحمن الرحيم
الكلام على البسملة قد شاع وذاع وملأ الارض والبقاع
حتى كلت منه الطباع لكن لا باس بذكر مسئلة جرت بين
المحققين وهي هل جملة البسملة انشائية او خبرية وقد
استشكل كل منهما وذلك ان من قال انها خبرية ورد عليه
ان من شان الخبرية ان يكون لفظها حاكيا لمدلولها
الواقع قبل التكلم بها وهاهنا بخلاف ذلك لان مصاحبة
الاستعانة والتبرك بالاسم الكريم وهما من تتمة الخبر لانهما
لا يتحققان الا بعد اللفظ ومن قال انها انشائية ورد عليه
ان

ان من شان الانشا ان يتحقق مدلوله به واصل جملة البسملة
بخلاف ذلك غالبا اذ كل ما ليس بلفظ كالاكل والسفر لا يحصل
بالبسملة فكيف يصح تقدير اكل او اسافر بسم الله بقصد
الانشا والجواب باختيار الشق الثاني لكن يختار انها
لانشا المتعلق اعني الاستعانة والتبرك وقول المحققين هي
ان الانشائية ما كانت الانشا مضمونها واصلها مجري على
الغالب قوله اي ابتداي هو بيان لمتعلق الجار والمجرور وربما
وقدره عاما كما ترى ولم يقدره خاصا كالمؤلف لعله ترجح عنده
ذلك والمسئلة ذات خلاف والراجح منه تقديره فعلا خاصا
مؤخرا لانه امس بالمقام وادى بتادية المرام لدلالته
حينئذ على تلبس الفعل كله على وجه التبرك والاستعانة لا لاجل
تقدير التمام اعني ابتداي ونحوه اولى من الخاص لموافقته
لما قرره النحاة من تقدير متعلق الظرف المستقر من مادة
الكون ونحوه من المواد العامة لانا نقول ذاك اذا لم تقم قرينة
على الخصوص وهنا قد وجدت وهي ان المذكور بعد
التسمية مولف فيقدر المتعلق من مادته ولذا قال البيضاوي
يضمر كل شارع في شي ما جعلت البسملة مبدا له انتهى
قوله نحمد الله انما اختار الحمد على الشكر مع ان المتبادر من
العبارة ان المحمود عليه هنا نعمة توفيقه والنعمة انما
تقابل بالشكر ولا سيما وهو يقتضي المزيد لئن شكرتم لازيدنكم
لامور منها ان ديباجة القران المجيد موشحة بغرة التحميد
ومنها الحديث الماثور اعني قوله كل امر ذي بال الحديث ومنها
قوله عليه السلام ما شكر الله عبد لم يحمده قوله هو الثنا باللسان

الي اخره الثنا جنس في الحد يشمل القديم والحادث وقوله باللسان
اخرج القديم والمراد به الة النطق ولو غير المعهودة فيشمل
نطق اليد خرقا للعادة ومن اراد شمول التعريف لهما ابدل
اللسان بالكلام فقال الثنا بالكلام ولذا قال الامام السنوسي
وانما قلنا بالكلام ولم نقل باللسان ليشمل الثنا القديم والحادث
وقوله علي الجميل اي لاجل فعل الجميل فعلي بمعني اللام فالمحمود
عليه لابد وان يكون جميلا فخرج مدح زيد علي قطعه الطريق
مثلا فانه ذم في الحقيقة لا مدح وقوله الاختياري خرج به
الثنا علي ما ليس باختياري كالثنا علي رشاقة قد زيد وعلي
حسن اللولوة فانه مدح لاحمد وارد علي قيد الاختياري
بانه يلزم عليه صحة حمد الله تعالي اي حمدنا له تعالي علي صفاته
الذاتية كالعلم والقدرة والارادة لان تلك الصفات الشريفة
المقدسة ليست افعالا ولا يوصف ثبوتها بالاختيار اي
لا يصح ان يكون الاختيار وصفا لثبوتها واجيب بانا لا نسلم
بانها ليست مختارة له تعالي بل ندعي انها مختارة لا بمعني انه
اوجدها حتي يلزم المحذور بل بمعني ان الذات القديمة استلزمت
وجودها علي ما هي عليه من صفات الكمال فنزلت تلك
الصفات بسبب اقتضا الذات لها واستلزامها له منزلة افعال
اختيارية فاطلق عليها اختيارية مجازا او بان تلك الصفات
الذاتية لما كانت مبدا الافعال اختيارية ومنشا لها صار الثنا
عليها باعتبار ما ترتب عليها من الافعال الاختيارية حمدا قوله
علي جهة التعظيم والتبجيل خرج بذلك ما كان علي جهة
الاستهزا والسخرية كقول الملايكة بامر الله تعالي للمجرم
ذق

ذق انك انت العزيز الكريم قال الدماميني في شرح مغني
اللبيب وانما جمع بين التعظيم والتبجيل مع انهما بمعني واحد
ليتمكن ذلك في ذهن السامع فيحصل تمكن لانه ربما نسب للمتكلم
ما يحوجها السهو او سبق اللسان قوله تعلق بالفضايل او
بالفواضل الفضايل جمع فضيلة وهي المزايا الذاتية التي
لا يتوقف تحققها علي تعلقها بالغير كالشجاعة والعلم
بمعني الملكة والفواضل جمع فاضلة وهي المزايا التي يتوقف
تحققها علي تعلقها بالغير كظهور اثر الشجاعة والعلم
من حسن الاقدام ونفع الغير كالانعام قوله وابتدا ثانيا بالحمد
اي في قوله نحمد الله وليس مراده هذا اللفظ بخصوصه
بل مراده الصيغة الواقعة في كلامه ثانيا وقوله لما لعل
مراده بالذي مر الحديث قوله واشارة الي انه لا تعارض قال
بعض الايمة محل مبني التعارض علي شيين احدهما ثبوت
ان الرواية بضم دال الحمد لله علي الحكاية وحينيذ فيكون
المعني لا يبدا فيه بخصوص هذا اللفظ اعني الجملة الاسمية
الثاني ان البا صلة ليبدا في قوله لا يبدا فيه ببسم الله وفي قوله
لا يبدا فيه بالحمد لله اما اذا لم يثبت ذلك فلا تعارض بين البداة
بالجملة الاسمية والجملة الفعلية وكذا اذا دخلت البا للملابسة
او للاستعانة اي لا يبدا فيه ملابسا لبسم الله او مستعينا
فلا تعارض ايضا اذ الملابسة والاستعانة حاصلة وان لم
تكن البسملة والحمدلة مبتدا بهما قوله وقدم البسملة الخ كان
هذا جواب سوال تنشا من قوله فالحقيقي حصل بالبسملة
وحاصله لم لم تجعل الحقيقي حصل بالحمدلة فقال وانما

فعلنا ذلك عملا بالكتاب العزيز **قوله** واختار الجملة الفعلية
على الاسمية الخ المراد بالفعلية هنا في قوله نحمد الله وقوله
فيما يأتي اراد به جملتي نسال ونصلي وهما معطوفان على نحمد
مشاركان في علة الاختيار المذكورة وهي اظهار العجز عن
الاتيان بمضمونها اشار الي هذا المحقق الشريف في شرحه
لهذا المتن حيث قال واختار الفعلية هنا ايضا يعني
في جملة نصلي لمثل ما ذكره والذي ذكره هو اظهار العجز ازاد
ولتكون الصلاة على وفق الحمد انتهى اذا عرفت
هذا فلا حاجة لقول الشيخ القليوبي لو اسقط قوله
وفيما يأتي لكان اولى **قوله** قصد الاظهار العجز عن الاتيان
بمضمونها المراد بمضمونها كون الحمد ثابتا لله تعالى
دائما فقوله على وجه الثبات والدوام حال من مضمونها
اتى به لزيادة البيان والا فلو سكت عنها واقتصر على قوله
مضمونها لفهم الثبات والدوام **قوله** اظهار الملزوم بها
الذي هو نعمة وهي تعظيم الله تعالى له بسبب تاهيله
للعلم فظهر بهذا ان الملزوم هو تعظيم الله له وحيث
فهمت هذا سقط قول القليوبي وصوابه الاولى اظهار
الجلالة ملزومها وقال ان الحمد ليس بملزوم والعجب منه
كيف غفل عن كلام الشارح وهو صريح فيما قررناه واثر
المصنف رحمه الله تعالى لفظ الجلالة في قوله نحمد الله على كاف
الخطاب كما صنع صاحب المختصر حيث قال نحمدك لدلالة لفظ
الجلالة على استجماعه تعالى لجميع صفات الكمال ونعوت الاجلال
واستحقاقه لجميع المحامد اذ كل حمد لا بد وان يكون بشيء جميل
على

على شيء جميل والباري جل جلاله متصف بجميع افراد كل منهما
فهو مستحق لكل حمد وان كانوا قد ابدوا الكاف الخطاب حكمة
وهي انه لما قوي عند الحامد تحرك داعي الاقبال وتوفرت
عنده اسباب التوجه الى جناب الحق على الكمال خاطبه
بالحمد على جزيل النوال بقوله نحمدك **قوله** اي نحمده حمدا بليغا
اعاد الشارح الفعل ليربطه بما تعلق به في كلام المصنف للفصل
الحاصل بكلام الشارح وبلاغته اما باعتبار ما افادته الجملة
الفعلية من التجدد والحدوث الاستمراري واما الكثير باعتبار
كماله حيث صدر منه بحضور القلب وخشوعه **قوله** على توفيقه
لم يوقع المصنف حمده مطلقا بل قيده بكونه على توفيقه ولعله
جنح الى ما قاله الامام مالك رضي الله عنه من ان الحمد المقيد
افضل من المطلق وقال الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه
الحمد المطلق افضل من الحمد المقيد لصدقه على جميع المحامد
كلها معلومها وغير معلومها تنبيه كما نحمد تعالى
على النعم كذلك نحمد على الضر ففي الحديث كان صلى الله
عليه وسلم اذا راى ما يعجبه قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات
واذا راى ما يكره قال الحمد لله على كل حال ومعنى الحمد على الضر
انها وان كانت ضرا بحسب الظاهر فقد تكون نعمة في المعنى
وفي نفس الامر باعتبار ما يترتب عليها من الثواب وعسى ان
تكرهوا شيا وهو خير لكم ولان الحمد ياتي بمعنى الرضا بالقضا
كما في شرح الهداية للنجاري من الحنفية **قوله** خلق قدرة هي
الطاعة فينا اشار بقوله فينا اي معاشر المومنين الى تخريج
التوفيق على مذهب الامام الاشعري واكثر اصحابه فان

قدرة الطاعة عنده هو العرض المقارن للفعل فلا يتقدم
عليه ولا يتاخر فعلي هذا الاحتياج في تعريف التوفيق
الي زيادة وتسهيل سبيل الخير اليه ليخرج الكافر لانه
غير داخل في قوله خلق قدرة الطاعة حتي يحتاج الي اخراجه
بقوله وتسهيل سبيل الخير اليه **قوله** لان الاول واجب
اي الحمد الذي هو الشكر واجب قال تعالي واشكروا لي ولا
تكفرون وقال ابن السبكي في جمع الجوامع شكر المنعم
واجب بالشرع اي اعتقاد كون النعمة من الله تعالي واجب
يعاقب علي تركه وقول بعضهم يعني كونه واجبا انه يثاب
عليه ثواب الواجب لانه واجب في نفسه لعله اراد الشكر
باللسان والا فالشكر واجب كما تعرف **قوله** ايده الله علي الطريق
المستقيم قال شيخنا الطريق الذي في المتن غير الذي في
الشرح ليتغاير الدال والمدلول فيراد بالاول الاعمال الصالحة
والكشف عن القلوب لادراك الاشيا علي وفق العادة كالواقع
وبالطريق الثانية الصراط **قوله** وتصلي الي اخره قال بعض
المحققين ينبغي للعاقل ان يستعين في جميع اموره وكل
شونه بجناب الحق سبحانه وتعالي ويسأله اقامة طلبته
وانجاح بغيته لكن لابد من ملايمة وقرب معنوي بين المفيض
والمستفيض ولكوننا متعلقين غاية التعلق بالعلايق البشرية
والعوايق الدنية ومتدنسين بادناس اللذات الحسية
والشهوات الجسمية وكونه تعالي في غاية التجرد ونهاية
التقدس كانت الملايمة منفية راسا احتجنا في سلوك سبيل
الاستفاضة الي متوسطة له جهتان جهة تجرد وجهة
تعلق

تعلق فبجهة التعلق يفيض علينا وبجهة التجرد نستفيض
من الحق تعالي لان جهة التجرد سبب لملايمته لجناب
الباري وجهة التعلق سبب لملايمته لنا وهنا المتوسط
هم اصحاب الوحي واعلمهم رتبة وارفعهم درجة
نبينا محمد صلي الله عليه وسلم فلهذا توسل ارباب
التصانيف في مستهلها قيل ان سيدنا محمدا صلي الله عليه
وسلم ينتفع بصلاتنا عليه لان الكامل يقبل الكمال وقيل
لا ينتفع بها لانه اجل من ان يكون نحن سببا في نفعه وجمع
بين التوفيق بان الاول ناظر الي الحقيقة ونفس الامر
والثاني ناظر الي سلوك الادب اعلم انه قد اشتهر بين
الناس ان الصلاة علي رسول الله صلي الله عليه وسلم
مقبولة قطعا واستشكل ذلك بعضهم بانه لو كان الامر
كما ذكر لكان مصلي علي النبي صلي الله عليه وسلم مختوما له
بالايمان قطعا ولم يقل بذلك احد ولذلك افتي الشمس الرملي
والمحقق ابن حجر الهيتمي في الجوهر المنظم ان الصلاة علي
النبي صلي الله عليه وسلم كسائر الاعمال في القبول وعدمه
واجاب بعضهم عن الاشكال بجواب حسن وهو
ان كل صلاة علي النبي صلي الله عليه وسلم وجدت
في الخارج فحظ المصطفي عليه الصلاة والسلام منها
حاصل قطعا واما ثواب المصلي فتحت المشية **قوله** من
الصلاة عليه يحتمل ان المراد من جنس الصلاة عليه فلا
تتعين صيغة من الصيغ ويحتمل الصلاة المعهودة وهي
الرحمة المقرونة بالتعظيم لا مطلق صلاة ولهذا توقفت

الصحابة رضي الله تعالى عنهم حين امرهم الله تعالى بها بقوله
يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما بقولهم
امرنا الله ان نصلي عليك فكيف نصلي الخ قوله قولوا
اللهم صل على محمد الخ كما صليت على ابراهيم الخ هو
الصلاة الابراهيمية فقول الشارح الى اخره ليس بعد
مستدرك كما توهم قوله وعشيرته الادنين بفتح عشيرته
والادنين مجرور صفة له فما بعد لفظ قيل في المواضع
الثلاثة مجرور على الحكاية كما حكى سيبويه دعنا من
تمرتان حكاية لقول بعضهم عنده تمرتان اذ قال
ذلك البعض هاتان تمرتان فقال سيبويه دعنا من تمرتان
حاكيا ما وقع في كلام ذلك البعض فيكون بعضهم فسر
العترة المجرورة بقوله اي ازواجه وذريته بالجر وكذا
ما بعده فحكاه الشارح ويصح في ازواجه وذريته الرفع
ويكون خبر مبتدا محذوف اي وقيل هم ازواجه وذريته
ويصح ايضا الرفع فيما بعد قيل الثانية ويكون نصب
الادنين بفعل محذوف اي اعني خاتمة لم يصل
المص رحمه الله تعالى على الاصحاب مع انهم اولى بعد
بالصلاة عليهم لانها اذا طلبت على من ليس بصحابي فعلى
الصحابي اولى بها اقول يجوز ان يكون المص ارتكب
في كلامه الايهام اعني التورية وهي ان يذكر لفظ له معنيان
قريب وبعيد ويراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية
فيكون المص قد ذكر العترة التي معناها الاقارب وهو
معنى قريب لها واراد المعنى البعيد وهو الاتباع الصادق
بجميع

بجميع الصحابة اعتمادا على قرينة الدعا فلا يتوجه على
المص ما قيل الاولى في حقه ان يصلي على الاصحاب
قوله اما بعد اعلم ان اما تستعمل في الكلام على وجهين
احدهما ان يستعملها المتكلم لتفصيل المجمل السابق
عليها نحو جاءني الرجلان اما زيد فاكرمته واما عمرو
فاعرضت عنه ثانيهما التاكيد قال في القاموس واما
للتاكيد اي ان اما كائنة للتاكيد كقولك اما زيد فذاهب
اذا اردت انه ذاهب لا محالة والمقصود لزوم تحقق مدخول
الفا بعد وجود ما تقدمها ومدخول الفا هو الجزا وانه
واقع لا محالة لانه علق على ما هو محقق الوجود وهو
وجود شي ما اعم من ان يكون زمانا او مكانا وغيرهما
وذلك محقق الحصول لان الكون لا يخلو عن وجود
شي من ذلك انتهى ويحتمل ان اما الواقعة في اوايل
الكتب من الثاني اذا جعلت بعد من متعلقات الجزا
وبعد هذه كاخواتها الثانية على ما ستنبه عليه
لها اربعة احوال احدها الاعراب رفعا وجرا
اي نصبا اذا ذكر المضاف اليه ثانيها ان تعرب الاعراب
المذكور اذا حذف المضاف اليه ونوي لفظه ثالثها
ان يحذف المضاف اليه ولا ينوى اصلا اي لا لفظه ولا
معناه فانها تعرب الاعراب المذكور لكن مع تنوينها
رابعها ان يحذف المضاف اليه وينوى معناه فقط
ويصير الكلام حينئذ ان وقوع الجزا وقع بعد بعدية
مطلقة وهي مبنية في هذه الحالة واختلف في علة

البنا فقال بعضهم شبهها بالغايات وفيه نظر لان
الغايات كما قال الزمخشري في المفصل قبل وبعد وحسب
والجهات الست وسميت غايات لانتفي لما قطعن عما
يضفن اليه صارت حدودا ينتهي عندها الكلام فلهذا
سميت غايات فيلزم على هذا القول تعليل الشي بنفسه
وقال المرادي علة البنا شبهها بالحروف الجوابية
في الاستغنا بها عما بعدها مع ما فيها من شبه الحرف
في الجمود والافتقار وبنيت على حركة ليلا يلتقي
ساكنان او لطريان البنا وكانت الحركة ضمة لتخالف
حركة اعرابها فانها فتحة او كسرة كما تقدم قوله
المولفة الحاضرة ذهنا الخ هكذا اشتهر هذا التفصيل
والتحقيق حلا فه وهو ان الاشارة الى ما في الذهن
مطلقا تقدمت الخطبة او تاخرت لان مسمى الكتب
هو الالفاظ الدالة على المعاني ولا وجود لها في الخارج
حتى يشار اليها قال بعضهم يمكن ان الشرح جرى على
القول الاخر وهو ان مسمى الكتب النقوش ولاشك
انها محسوسة فيصح ما قاله من التفصيل وفيه نظر
لانه ان كانت الاشارة الى ما في الخارج من نقوشه نفسه
فهو شخص والمسمى بالرسالة جميع الاشخاص لاخصوص
هذا فان قدرت مضافا اي نوع هذا فالنوع كلي لا وجود
له في الخارج فلا يصح ما قاله من التفصيل نعم ان
قدرت مضافا اخر قبل المضاف المذكور اي مفصل نوع
هذا استقام الكلام واتضح المرام قوله رسالة الرسالة
في الاصل

في الاصل من الرسل بفتح الرا واسكان السين وهو
الانبعاث على تؤدة يقال ناقة رسل اي سهلة
السير ففيه اشارة واضحة الى سهولة هذا المولف كما فيه
اشارة الى قلته اي كما وان كان عظيم القدر كما يوخذ من
التنوين وسبب تسمية المولف القليل الاوراق بالرسالة
هو ان اهل البادية والاقطار النائية التي هي عن العلما
الخالية كان اذا اشكل عليهم امر كتبوا قصته في اوراق
قليلة وبعثوا به يستفتون العلما عنه فاذا وصلت اليهم
اجابوهم عما سالوا عنه واودعوا الجواب في تلك
الاوراق وغيرها مما يقاربها في الحجم ثم ارسلوها اليهم
فشبه المولفون كتبهم الصغيرة المبعوثة الى الطلبة
بالقوة بالرسايل المبعوثة الى العلما والى السايلين
بجامع مطلق البعث ثم استعير اسم المشبه به الى المشبه
على طريقة الاستعارة المصرحة والقرينة على ذلك
الحال والمقام قوله لطيفة اي حسنة الوضع بديعة
الصنع وقد قدمنا ما يتعلق باللطيف عند قوله ونعم
بعد اشرح لطيف فراجعه لانه يصح اجراوه هنا ايضا
فعلى هذا ذكر لطيفة ليس مستدركا مع رسالة متعلق
بالذات ولطيفة متعلق بالمعنى فلا تكرار ولا استدراك
قوله في علم المنطق تقدم الكلام على مثل هذه الظرفية
فلا تغفل والمنطق في الاصل يطلق على النطق الظاهر
وهو التكلم وعلى الباطني وهو ادراك المعقولات وهو
المراد هنا ولاشك ان هذا الفن يقويه كالمعنى النطق

ويسلك بهما مسلك السداد فلذلك اشتق منه اسم له
وهو لفظ منطق قوله وهو آلة الى اخره اعلم ولا انه لابد
لكل شارع في علم من تصور ماهية ذلك العلم بوجه ما
والا لم يمكنه التوجه اليه عقلا لامتناع توجه النفس
الى المجهول المطلق فمن الواجب استحسانا ان يتصور
ماهية ذلك العلم بحده او رسمه ليكون على بصيرة
في الشروع فيه وتزداد تلك البصيرة بامور منها موضوعه
ومنها ان يعلم فايدته في نفس الامر ليصون سعيه
فيه عن العبث ومنها ان تكون تلك الفايدة معتدا بها
بالنظر الى المشقة التي تكون في تحصيل ذلك العلم
وقد تكفل الشارح رحمه الله تعالى برسم هذا العلم وموضوعه
وفايدته وهذا الرسم الذي ذكره بنا على انه آلة واما
على القول بانه علم براسه وهو الحق فقد عرفه
السيد في شرحه على هذا الكتاب بانه علم يعرف به
الفكر الصحيح من الفاسد ولنرجع الى الكلام على تعريف
الشارح فقوله آلة هي في الاصل الواسطة بين الفاعل
ومنفعله في وصول اثره اليه كالقلم للكاتب والمنشار
للنجار فان كلا منهما واسطة في وصول الاثر الى الموثر
وانما كان المنطق آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة
والمطالب الكسبية في الاكتساب فقوله آلة جنس في الحد
تشمل الآلة الحسية والعقلية وقوله قانونية نسبة
الى القانون وهو لفظ يوناني معناه الضابط والقاعدة
والاساس فصل في الحد اخرج به الآلة الحسية فهو

كالمنشار

كالمنشار للنجار كما تقدم وانما اخرجها لان قوانين المنطق
كلية وكل كلي لا وجود له الا في العقل بخلاف الحسيات
فانها كلها جزئية مشخصة والقاعدة والقانون
هي القضية الكلية التي يتعرف منها احكام جزئيات
موضوعها وطريق التعرف ان تاخذ جزئيا من جزئيات
موضوع تلك القاعدة وتجعله صغرى وتجعل القاعدة
المذكورة كبرى فيحصل هناك قياس على طريقة
الشكل الاول ولنمثل بمثال من الفن فالقاعدة الكلية
قولنا مثلا لا شي من الانسان بحجر بالضرورة فتنعكس
دايمة وجزئيتها مثلا لا شي من الانسان بحجر بالضرورة
فاذا ركبت القياس المذكور فقل هكذا لا شي من الانسان
بحجر سالبة ضرورية وكل سالبة ضرورية تنعكس دايمة
ينتج لا شي من الانسان بحجر تنعكس دايمة وقوله تعصم
مراعاتها وملاحظتها الانسان عن الخطا وهو
في الفكر الذهني الى اخره احترز به القاعدة التي تعصم
مراعاتها وملاحظتها الانسان عن الخطا وهو
في النحو واشار بقوله مراعاتها الى ان المنطق لا يعصم
بذاته تنبيه الذهن قوة مهيئة لاقتناص
صورة الاشيا والفكر هو حركة النفس في المعقولات
ليتوصل بها الى تصور المجهولات وقيل هو ترتيب
امور معلومة ليتوصل بها الى مجهول كقولنا العالم
متغير وكل متغير حادث فاذا رتبته كما ذكرنا نتج العالم
حادث قوله وموضوعه الى اخره قال في الشمسية

موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اي التي
تلحقه لذاته وموضوع علم المنطق هو المعلومات
التصورية والتصديقية مثال الاول الحيوان والناطق
مثلا ومثال الثاني العالم متغير وكل متغير حادث مثلا
لان المنطقي يبحث عنها من حيث انها توصل الي المجهول
تصوري او تصديقي ومن حيث انها يتوقف عليها الموصل
الي المقصود لكونها كلية وجزئية ومن حيث انها يتوقف
عليها الموصل الي التصديق اما توقفا قريبا لكونها
قضية وعكس قضية ونقيض قضية واما توقفا بعيدا
لكونها موضوعات ومحمولات فالمعلوم التصوري
الممثل به ما تقدم اذ رتبته الترتيب الخاص بان قدمت
جنسه علي فصله وصلكا الي مجهول تصوري هو الانسان
والمعلوم التصديقي الممثل به كذلك اذ رتبته الترتيب
الخاص بان قدمت صغراه علي كبراه وصلكا الي مجهول
تصديقي هو حدوث العالم وسميت المعلومات
بتسميتها موضوعات لانها توضع اي توخذ مسلمة
متفقا عليها وانما الخلاف في اعراضها لا التوصيل الي
المجهول فتامل فاذا عرف الشارح ذلك الموضوع تميز
عنده هذا العلم عن غيره من بقية العلوم وقوله
وفائدته الاحتراز عن الخطا في الفكر والخطا في الفكر
هو ان يجعل الصواب خطا والخطا صوابا قوله اوردنا
فيها ما يجب استحضاره اي ذكرنا واودعنا او نحو ذلك
وانما اخترنا لفظ اوردنا علي لفظ ذكرنا مثلا للاشارة
الي

الي ان رسالته كالمورد والمذكور فيها من المسايل كالما الذي
يرده الظمان لازالة عطشه فان قلت يلزم علي
كلام المصنف اتحاد الظرف والمظروف اذ ما يجب استحضاره
عين الرسالة والجواب ان الرسالة امر مجمل وما
يجب استحضاره امر مفصل ويكفي التغاير بالاجمال
والتفصيل وقوله ما يجب استحضاره اعلم ان
المنطق علي قسمين قسم قد خلا عن الفلسفة كالمذكور
في هذا الكتاب وفي الشمسية فهذا لا خلاف في جواز
الاشتغال به بل هو فرض كفاية لان تحرير العقايد
الاسلامية ودفع الشبه عنها فرض كفاية ودفع الشبه
المذكورة يتوقف علي حصول القوة في هذا الفن
وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب اي وجوبا شرعيا
وانما حمله الشارح علي الوجوب الاصطلاحي العادي
نظرا لقول المصنف لمن يريد الشروع في شي من العلوم
فان قلت يفهم من هذا الكلام ان الشروع في كل
واحد من العلوم يتوقف علي معرفة هذه الاصطلاحات
وهو ظاهر الفساد قلنا هذا الكلام من باب الترغيب
او المراد من الوجوب الوجوب الاستحساني فاندفع
السوال والفساد يدلك علي هذا قول الغزالي من لا
معرفة له بالمنطق لا ثقة بعلمه ومعني عدم الثقة بعلمه
انه لا يعتمد عليه ولا يتلقي منه بالقبول وقال
الامام السنوسي العلوم كلها طوع اليد لمن كان له قوة في
الفن وقال بعضهم لا يعطي الله هذا العلم بكماله الا

لمن اصطفاه من عباده واما قول صاحب السلم
والخلق في جواز الاشتغال به على ثلاثة اقوال
فابن الصلاح والنواوي حرما وقال قوم ينبغي ان يعلما
والقولة المشهورة الصحيحة جوازه لكامل القريحة
ممارس السنة والكتاب ليهتدي به الى الصواب
فمحمول على المنطق المختلط بالفلسفة كما تقدم **قوله**
وسماه معيار العلوم المعيار في الاصل الميزان الذي يعتبر
به الشيء عند ارادة معرفة تحقيقه من كماله ولا شك ان
هذا الفن بهذه المثابة اذ يعتبر به صحة الفكر من
فساده فشبه الفن بالميزان بجامع ان كلا يعتبر به
الشيء واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريقة
الاستعارة المصرحة لهذا وقد يطلق المعيار على اقتضا
الشيء الشيء واستلزامه له ومنه قولهم الاستثنا معيار
العموم اي مقتضي ومستلزم له **قوله** وحصر لهم الى اخره
اعلم ان الحصر ثلاثة اقسام حصر حملي وهو الذي
حصل بحمل جاعل كانحصار الكل في اجزائه وحصر
استقرائي وهو تتبع افراد الشيء بحيث لا يبقى منها
فرد على حسب ما تقتضيه القوة البشرية كاستقراء
الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه افراد من تحيض فراه
اقل زمن حيض من تحيض يوما وليلة واكثره خمسة عشر
يوما وغالبه ست او سبع وحصر عقلي وهو الذي لا يجوز
العقل خلافه كحصر العالم في الجوهر والعرض وما ذكره
المصنف من قبيل القسم الاول والمقصود من رسالته

اي

اي المقصود لا من حيث كونه من المنطق اذ المنطق انما يبحث
عن قول الشارح ومباديه والقياس ومباديه واما بحث
الالفاظ والدلالات فخارج عنه والابحاث جمع بحث وهو في
الاصل ان العرب كانت اذا اغزت اذا انهم وجالت في شيء نكتوا
باصابعهم او بعود في الارض سميت به المسئلة مجازا بعد
لعلاقة المجاورة ووجه الحصر في الخمسة ان المنطق
تصورات وتصديقات ولكل منهما مبادي ومقاصد فهذه
اربعة ولما احتاجوا للالفاظ جعلوها بابا خامسا بتمام
ان الاربعة المذكورة مع البرهان والخطابة والشعر والجدل
والسفسطة هي ابواب المنطق التسعة ومع ذكر الالفاظ
تصير عشرة **قوله** مستعينا بالله تعالى اي في جميع اموري
ومنها هذا المؤلف لان حذف المعمول يؤذن بالعموم وانما
تخصيص الشارح الاستعانة بالاكمال فلقرينة المقام بعد
وللاهتمام بما هو بصدده وهو التاليف ومستعينا منصوب
على الحال من فاعل نحمد ولم يات بنون العظمة على نمط
ما تقدم حيث لم يقل ونستعين اما لان المقام مقام الطلب
والمناسب له الذلة والتواضع واما لان التطابق بين الحال
وذيها انما يجب في الذوات لا في الصفات **قوله** اي طالبا منه
المعونة وفي كلامه رحمه الله تعالى اشارة الى الرد على الجبرية
القائلين بان العبد لا قدرة له اصلا وعلى المعتزلة القائلين بان
العبد يخلق افعال نفسه ووجه الرد على من ذكر هو ان المصنف
لما طلب الاعانة من الله تعالى على الفعل ولم يطلب اصل القدرة
اشعر ذلك بان له قدرة ما يستند كسبه اليها وانها عاجزة عن

التاثير في شي من الممكنات فلم ينف القدرة اصلا كالجبرية ولم
يثبت الاستقلال بالافعال كالمعتزلة فكان مذهب اهل
السنة والجماعة بين ذلك قوا ما قوله انه مفيض الخير
والجود اي انه انما طلب الاعانة من الله تعالى لانه مفيض الخير
والجود اي انه انما طلب الاعانة من الله تعالى بكثرة له يقال فاض
الخير كثيرا فاض الله الخير كثره والجود الكرم يقال جاد الرجل
اذا تكرم وعطف الجود على الخير الظاهر انه من عطف الخاص
على العام لان الجود الكرم الذي هو العطا والخير اعم لصدقه
بدفع المضار قوله هذا ايساغوجي اشار بهذا الى ان ايساغوجي
خبر مبتدا محذوف والاولى منه ان يكون مبتدا خبره محذوف اي
مما يجب استحضاره وانما كان اولى لما فيه من بقا الركن الاعظم
وهو ترجمة اي هذا باب بيان ايساغوجي وهو لفظ يوناني
قيل انه مركب من ثلاث كلمات في لغة ايس واغو واجي وقيل
آكه بالكاف قلبت الكاف جيما فصار اجي ومعنى الاول هو
بالعربية انت ومعنى الثاني انا ومعنى الثالث ثمة اي اجلس
انا وانت هناك نبحث في الكليات الخمس وحملها عند شخص
يقال ايساغوجي فطالعها فلم يقدر على استخراجها فقراها
على ذلك الحكيم فصار ذلك الحكيم يقول يا ايساغوجي الحال
كذا وكذا وقيل انه اسم الحكيم الذي استخرجها ودونها ثم نقل
ذلك وجعل علما لها والوجه المشهور في تسميتها بذلك ان
ايساغوجي في الاصل اسم للورد الذي له خمس اوراق ثم نقل الى
هذه الكليات الخمس لمناسبة بين المنقول والمنقول اليه فيكون
تسمية للشي باسم شبيهه قوله معناه الكليات الخمس وجه

الحصر

الحصر فيها ان الكلي اما ان يكون تمام الماهية او جزءها او
خارجا عنها فان كان الاول فهو النوع وان كان الثاني فان
كان يصدق عليها وعلى غيرها فهو الجنس والا فهو
الفصل وان كان خارجا عنها فان كان يقع في جواب اي شي
هو فهو الخاصة والا فهو العرض العام قوله الجنس الاخره
هذا شروع في بيان الكليات من باب ذكر الشي مجملا ثم مفصلا
لانه اوقع في النفس وقدم الجنس على النوع لانه جزء
النوع والنوع كل له والجزء متقدم على الكل طبعا فقدم وضعا
وقدمه اعني الجنس على الفصل لانه يقال في جواب ما هو
بخلاف الفصل وقدمه على الخاصة لانه جزء الماهية وهي
خارجة وعلى العرض العام لانه لا يقال في الجواب اصلا وكان
مقتضى دليل تقديم الجنس على النوع ان يقدم الفصل
عليه لانه جزء النوع كل له والجزء مقدم على الكل لكن يقال
لما كان النوع يقال في جواب ما هو والفصل يقال في جواب
اي شي هو قدمه عليه لان المقول في جواب ما هو اولى
بالتقديم منه وقدمه اعني الفصل على الخاصة والعرض العام
لانه ذاتي وهما عرضيان وقدم الخاصة على العرض العام
لانها تقال في جواب ما هو اي شي بخلافه فانه لا يقال
في الجواب اصلا قوله وفي نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير
دفع بهذا الكلام ما عساه ان يسبق الى بعض الاوهام من
نسبة الشارح الى سهو او خطا في تقرير مسئلة على نسخة
وقعت له ثم يوجد في نسخة اخرى بخلافها فما يتفق عليها
واقف فيتخيل له انه الصواب فيبجح بالاعتراض على الشارح

لفصل والله اعلم

قوله ولما كانت معرفة الكليات الخمس الى اخره هذا اشارة
الى جواب سؤال مقدر كانه قيل لم قدم بحث الدلالة
واقسام اللفظ على الكليات مع ان المقصود الاصلى انما
هو البحث عنها وبيانها لان المنطقى من حيث انه منطقى
انما يبحث عما يتعلق بالاذهان لا بما يتعلق باللسان فذكر
بحث الالفاظ والدلالات ليست من مباحثه وحاصل
الجواب تسليم السؤال ولكن لما كان ايصال تلك المعانى
والمفهومات الى الذهن تعلما وتعليما موقوفا على الالفاظ
تعين عليهم ذكرها وتقسيمها الى مفرد ومركب ثم ان
تلك الالفاظ لما كانت استفادة المعانى منها لا من حيث
ذاتها بل من حيث دلالتها تعرضوا البحث الدلالة واقسامها
فايدة انواع توقف الشى على الشى خمسة توقف
شروعى وتوقف شعورى وتوقف وجودى وتوقف
تاثيرى وتوقف شرطى فالاول كتوقف الكتاب على مقدمته
والثانى كتوقف المعرف على تعريفه والثالث
كتوقف ماهية الصلاة على ركنها والرابع كتوقف
المعلول على علته الفاعلية كالنجار بالنظر للسرير
والخامس كتوقف الصلاة على الطهارة مثلا ومن
الثانى الاول ما صنعه المص من تقديمه بحث الالفاظ
والدلالة على المقصود قوله واقسام اللفظ معطوف على
معرفة وضميره وقدم الدلالة على اقسام اللفظ لان الاستفادة
من الالفاظ من حيث دلالتها لا مطلقا قوله بتوسط الوضع
اى ان لان الوضع واسطة فى تلك الدلالة اى دلالة المطابقة
فهو

فهو يدل والحالة هذه على تمام المعنى بالمطابقة ويدل على
جزءه بالتضمن الخ بالشرط السابق وهو ان يكون الوضع
بازا المعنى بتمامه وهو احتراز عن انتقاض الدلالات
بعضها ببعض كما اذا فرضنا ان الشمس موضوع
للجرم والضوء والمجموع فان دلالته على الضوء مثلا
يمكن ان يكون مطابقة وتضمنا والتزاما فلا بد من قيد
بتوسط الوضع فى كل منها كما فعلوا احترازا عن الانتقاض
بان يقال اللفظ الدال يدل بالوضع على تمام ما وضع
له بتوسط الوضع لما وضع له تضمنا وعلى ما يلازمه
ما وضع له فى الذهن بتوسط الوضع لما وضع له التزاما
ومعنى الانتقاض كما بينه ملا زيرقان الدين فهو
انه يصدق تعريف المطابقة على التضمن والالتزام
وتعريف التضمن على المطابقة والالتزام وتعريف
الالتزام على المطابقة والتضمن وبقيد التوسط الذى
هو معنى الحيثية يندفع الانتقاض قوله على تمام
ما وضع له هكذا وقع فى بعض النسخ لفظ تمام
والظاهر انه لا حاجة اليه لان دلالة اللفظ على ما وضع لمعناه
لمعناه بتمامه فلم يكن هناك شى يحترز عنه وقول بعضهم
انه احترز به عما اذا استعمل اللفظ فى نفسه نحو زيد
ثلاثى فهو غير ظاهر لانه فى تلك الحالة دال بالمطابقة
فهو داخل فى قوله على ما وضع له من غير ذكر تمام
والمصير فى وضع عائد على اللفظ وليس عائدا على
ما فقوله وضع صفة او صلة جرت على غير من هى له لانه

مطابقة وعلى جزءا وضع له

فكان من حق المصنف ان يبني علي ما ذهب اليه ابن
مالك اقول ذكر بعض المحققين ان محل قولهم يجب
ابراز الضمير العائد على غير من هو له مطلقا اي سوا
حصل عند ذلك الالتباس ام لا عند البصريين اذا كان المتحمل
له وصفا اما اذا كان فعلا كما هنا فلا يجب الابراز عند
الفريقين قوله اي موافقته له اي موافقة كل منهما للاخر
بان يتوافق كل من الدال والمدلول الاخر فالمفاعلة على
بابها والمراد بالموافقة المساواة يدل على ذلك قوله طابق
النعل النعل اذا توافقا قوله وعلى جزئه اي بتوسط الوضع
لتمام ما وضع له وكذا الكلام في الالتزام اي لا بد من زيادة
بتوسط الوضع التي زادها الشارح في تعريف دلالة
المطابقة لتندفع انتقاض تعريف الدلالات وقوله مع
لتضمن انه هو اشارة الى وجه تسميتها لان الجز
في ضمن الكل قوله ان كان له جز الضمير في له عايد على
المعنى اي ان كان للمعنى جز وفيه اشارة الى ان دلالة
المطابقة قد توجد بدون دلالة التضمن بخلاف عكسه
اذ لا يتصور وجود التضمن بلا مطابقة قوله وعلى
ما يلازمه يعني العلم به لازم للعلم بمفهوم اللفظ يعني
يلزم من العلم بالمفهوم الذي هو مفهوم اللفظ العلم
باللازم من غير احتياج الى واسطة واعلم ان
الملازمة واللزوم بمعنى واحد وهو لغة امتناع
انفكاك الشي عن الشي وفي الاصطلاح كون
الشي مقتضيا لشي اخر فالشي الاول وهو المقتضي
للاخر

للاخر يسمى الملزوم والثاني وهو المقتضى للاول يسمى
اللازم ولم يقل كما قبله ان كان له لازم ولعله جري
على طريقة الامام القايل بان المطابقة تستلزم الالتزام
حيث قال ان تصور كل ماهية تستلزم انها ليست اياها
غيرنفسها وان كان تلك المقالة مردودة بان المعتبر انما
هو اللزوم البين بالمعنى الاخص وهو الذي يكفي تصور
الملزوم فقط في جزم العقل باللزوم وكثيرا ما نتصور
ماهية من المواهي لا يخطر ببالنا غيرها فضلا عن
كونها ليست غير نفسها قوله في الذهن اي الفطنة وهي
ملازمته في الذهن انه كلما ثبت الملزوم فيه ثبت اللازم
فيه وذلك كالاعدام المضافة الى ملكاتها كالجهل
بالنسبة للعلم والعمى بالنسبة للبصر فانه كلما تحقق
الملزوم في الذهن تحقق اللازم فيه واما بالنظر للخارج
فبينهما منافاة قوله وعلى صنعة العلم والكتابة
بالالتزام ان قبل العلم وصنعة الكتابة لا يصلحان
مثالا للمدلول الالتزامي لانه لا يلزم من تصور الانسان
تصورهما فالاولى التمثيل بالاعدام المضافة الى
ملكاتها كما تقرر والجواب بان مقصوده مجرد
التمثيل للدلالة الالتزامية سوا كانت معتبرة عند المناطقة
ام لا على ان المناقشة في المثال ليس من داب المحصلين قوله
ودلالة العام على بعض افراده هذا جواب سوال مقدر
والجواب المذكور للاصفهاني شارح المحصول
وكان معاصرا للقرافي الذي اورد هذا السوال وهذا

الجواب ليس بصواب لان الحق ان دلالة العام المذكورة
تضمن لان زيدا الذي هو احد العبيد جزء من مجموعهم
من حيث هو مجموع وقوله لانه في قوة قضايا لا يفيد
لانه لا يلزم من كون الشي في قوة الشي ان يدل دلالة ذلك
الشي ولان الكلام انما هو في دلالة عبيد وحده لا في
دلالة القضايا والا خرجنا عن موضوع البحث اذ هو
مفروض في دلالة المفردات لا المركبات مع ان الصحيح
ان دلالتها عقلية عند المتقدمين وكلامنا في الوضعية
قوله اي الفرادي بل هو جزء مسلم لكن نقول هو جزء
في نفسه وجزء باعتبار اخر وهو كونه واحدا من مجموع
افراد وقوله لانه في مقابلة الكلي ان اراد بالكلي عبيد
فزيد ليس بجزئي بالنسبة اليها بل هو بالنسبة اليها جزء
وانما يكون جزئيا بالنظر الى عبد الكلي المفرد او الى الانسان
قوله لان دلالة العام من باب الكلية مسلم وهو تعليل
من طرف الاصبهاني لمسقط وقوله لا الكل ممنوع لان العموم
الذي في الكلية له اعتباران اعتبار من جهة الحكم بعم
واعتبار من جهة المحكوم عليه او به ولا منافاة بينهما
فهو كل بالنظر الى ان عبيد لا يصدق على زيد بخصوصه
لانه وضع للمجموع من حيث هو مجموع فهو محمول كل
واحد من الافراد جزء وكلية بالنظر الى الحكم وليس
الكلام فيه قوله والدلالة هي كون الشي بحالة الى اخره
اعلم ان لهم في تعريف الدلالة طريقتين احداهما
للمتقدمين والاخرى للمتاخرين اما المتقدمون
فقد

٥٢

فقد فسروها بانها فهم امر من امر اذا سمعت لفظة
اللسان وفهمت معناه فالفهم هو الدلالة واعترض
المتاخرون عليهم بوجهين الاول ان الفهم صفة
للفاهم والدلالة صفة للفظ فهما متباينان ولا يصح
تفسير احد المتباينين بالاخر الوجه الثاني ان الدال
يوصف بالدلالة قبل الفهم وبعده فعلى هذا لا يكون
الفهم هو الدلالة فلما راي المتاخرون ورود الاعتراض
عليهم عدلوا الى ما قاله الشارح وهو كون الشي بحيث اي
بحالة وتلك الحالة وضعه بازاء المعنى يفهم منه امر اخر
سوا فهم بالفعل او لم يفهم واجيب من طرف المتقدمين
عن الوجه الاول بان ما اعترضتم به مغالطة نشات
من تحصيل المركب يعني قولهم فهم امر من امر
فالمتقدمون جعلوا تفسير الدلالة الفهم المقيد
بكونه من امر لا الفهم وحده والفهم من صفات
اللفظ لا من صفات الفاهم بدليل انك تصف اللفظ
به فتقول هذا اللفظ فهم منه او يفهم منه او مفهوم
منه شي ولا يصح ان تصف به الفاهم اذ لا يجوز ان تقول
الشخص مفهوم منه او فهم منه اذ الشخص في هذه
الحالة فاهم لا مفهوم منه فحاصله ان المتاخرين اخذوا
جزء المركب واعترضوا به على المتقدمين واجيب
عن الثاني الوجه الثاني بان وصف اللفظ بالدلالة قبل
الفهم وبعده مجاز والكلام في الحقيقة قوله يلزم من
العلم به العلم بشي اخر المراد من اللزوم هنا اللزوم

المطلق بينا كان او غير بين اشار الي هذا بعض المحققين
من ارباب الحواشي حيث قال والمراد من اللزوم ههنا
اي في تعريف الدليل ما كان علي وجه النظر وهو بعد
تحصيل المطلوب من مباديه بان ينتقل الذهن من
المطلوب المشعور به من وجه اليها ثم منها اليه والمراد
من العلم ما يشمل التصور والتصديق وسوا كان هذا
التصديق يقينيا او ظنيا لكن اذا كان يقينيا سمي دليله
برهانا والا سمي امارة ودليلا اقناعيا قوله والدلالة
تنقسم الي فعلية الخ اي وضعية غير لفظية وتسميتها
فعلية لم يتعرف لغير الشارح وهو مطلع وقد شتت رحمه
الله تعالي في التقسيم ولم يتممه لانه ذكر الوضعية
الغير اللفظية اولا والوضعية اللفظية اخر فشتت
قسمي الوضعية ولم يقسم العقلية والطبيعية الي
لفظية وغير لفظية لتكون الاقسام ستة وحاصلها
كما قال السنوسي وغيره ان الدال ينقسم الي لفظ وغيره
وينقسم دلالة كل منهما الي ثلاثة اقسام دلالة عقلية
ودلالة طبيعية ودلالة وضعية فهي ستة كما تقررته
فمثال دلالة غير اللفظ عقلا دلالة الاثر علي المؤثر
ومثال دلالته طبعا دلالة الحمرة علي الخجل والصفرة
علي الوجل ومثال دلالته وضعا دلالة الاشارة المخصوصة
كالاشارة بالراس علي معني نعم اولا ومثال دلالة اللفظ
عقلا دلالته علي لافظه كما سمعته من ورا جدار
ولا حاجة اليه اذ لا يصير فيه تعدد الدال فيكون اللافظ مدركا
بالمشاهدة

بالمشاهدة وباللفظ الصادر عنه ومثال دلالته طبعا
دلالة اح علي وجع الصدر ومثال دلالته وضعا دلالة لفظ
الانسان علي الحيوان الناطق واعلم ان هذا التقسيم
للدلالة السابقة في كلام الشارح في قوله والدلالة هي
كون الشي بحالة الخ قال في قوله تنقسم والدلالة
الي اخره للمتعدد لكن هذا التقسيم لها من حيث هي
لا بقيد كونها لفظية مثلا والا لزم تقسيم الشي الي نفسه
وغيره قوله كدلالة الخط المراد به الكتابة فانه يدل علي
اللفظ وليس المراد بالخط المعني المصدري والا كان من
قبيل الدلالة العقلية لانه حينئذ يكون من دلالة الاثر
علي المؤثر بل المراد به ما صدق عليه لفظه من افراد
النقوش الا ما دل عليه لفظه والا كانت لفظية وضعية
وسياتي في اخر كلامه وكذا الكلام في قوله والاشارة وكذا
النصب والعقد المسماة بالدوال الاربع فان هذه امور
فعلية وضعها الواضع لمعان مخصوصة قوله وعقلية
المراد بها ما ليس للوضع ولا للطبع مدخل فيها لا بمعني
ما للعقل مدخل فيها والا يلزم ان يكون الدلالات كلها عقلية
لان للعقل مدخلا فيها وليس ذلك مرادا مثال ذلك
دلالة العالم علي الصانع جل جلاله قوله كدلالة اللفظ
علي وجود لافظه اي والاثر علي وجود مؤثره فانه يدل
عليه دلالة عقلية غير لفظية فالعقلية تنقسمان لفظية
وغير لفظية وهذا مما اغفله الشارح كما تقدم قوله وطبيعية
سميت بذلك لنسبتها الي الطبيعة كما ان صدور اللفظ

منسوب اليها والمنسوبة الى الطبيعة طبيعية كدلالة
اح على السعال فان طبيعة اللافظ تقتضي التلفظ به
عند عروض المرض له وبهذا الاقتضا صار دالا عليه
اي على المرض المذكور فتكون الدلالة منسوبة الى الطبيعة
كما تقدم قوله كدلالة الانين على الوجع وهذه طبيعية
لفظية واما الطبيعية الغير اللفظية فكدلالة الحمرة
على الخجل والصفرة على الوجل وعد ايضا مما اغفله
الشارح واما تمثيل برهان الدين لها فيما كتبه على العنبري
بدلالة قوة حركة العرق الضارب وضعفها على قوة
المزاج وضعفه ففيه بحث اذ الظاهر انها دلالة عقلية
لا طبيعية اذ لا يعرفها الا المهرة من الاطبا والخجل
هو الاستحيا والوجل هو الخوف قوله ووضعية المراد
بالوضعية هنا اللفظية وعرفوها بانها فهم المعنى من
اللفظ بالنسبة للعالم بوضعه فالوضع واسطة بين المعنى
وفهمه من اللفظ اذ لا تفهم المعنى حتى تعلم بالوضع
وها هنا سوال لطيف وهو ان العلم بالوضع نسبة بين
اللفظ الموضوع والمعنى الذي وضع بازايه اللفظ فحينئذ
يتوقف العلم بالوضع على فهم المعنى واذا قلتم ان فهم
المعنى في الدلالة الوضعية يتوقف على العلم بالوضع
فيلزم ان يكون كل منهما متوقفا على الاخر فيجي الدور
وحاصل الجواب ان العلم بالوضع انما يتوقف على
حصول المعنى في الذهن ولو بالالهام او مشاهدة لا على
حصوله من اللفظ والمتوقف على العلم بالوضع انما هو حصوله
من

من اللفظ لا مطلقا فاندفع الدور قوله ولما كان نسبة الى اخره
الظاهر انه ليس المراد بالدلالة هنا الدلالة السابقة في قوله
والدلالة هي كون الشي الخ فان تلك اعم كالا يخفى وقوله
نسبة اي امر معنوي يتصف به كل من اللفظ والمعنى وغيرهما
وهو السامع وقوله اعتبرت اضافتها اي نسبتها
الى كل مما ذكر فاذا نسبتها الى اللفظ قلت لفظ ذو
دلالة واذا نسبتها الى المعنى قلت معنى ذو دلالة
والى السامع قلت سامع ذو دلالة وربما ينازع في هذا
الاخير لانها لو كانت نسبة بينها والسامع لتوقفت
على السامع لان النسبة تتوقف على طرفيها مع انها
لا تتوقف عليه وقوله فتفسير بذلك اي بكون اللفظ بحيث
متى اطلق فهم منه المعنى وقوله يفهم المعنى منه اي من
اللفظ فالضمير البارز عائد عليه لا على المعنى وان كان
اقرب مذكور لفساد المعنى لانه لا معنى لفهم المعنى
من المعنى والمراد ان ذلك المعنى مفهوم ولذلك فسره
بالانفهام ولو اسقط الشارح لفظ منه لكان اظهر قوله ان
المطابقة لا تستلزم التضمن مراد الشارح رحمه الله
تعالى بيان نسب الدلالات بعضها مع بعض بالاستلزام
وعدمه فقال ان المطابقة لا تستلزم الخ اي لا يلزم من
وجود المطابقة في كل مادة وجود التضمن فقد توجد
المطابقة ولا تضمن وقد بين ذلك القطب في شرح الشمسية
بقوله لجواز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط فتكون
دلالته عليه مطابقة ولا تضمن هاهنا لان المعنى لا جزء له

عند قوله ان المطابقة لا تستلزم التضمن قضية طبيعية مهملة
المحمول مثل قولنا الحيوان لا يستلزم الانسان فسقط ما قيل
ان هذه القضية سالبة كلية وهي تنعكس كنفسها فيقال
التضمن لا يستلزم المطابقة يعني وهو باطل قطعا لان
التضمن مستلزم قطعا لان الجزء مستلزم لكله **قوله** وكذا
لا مستلزم للالتزام فصله عما قبله لامرين الاول ان هذه
الصورة غير مستفادة من المتن الثاني ان خلاف الرازي
راجع اليها فقط وانما لم يتعرض المصنف لبيان **هذا**
الاستلزام لكونه غير معلوم لعدم ما يدل عليه لان الاستلزام
المقصود يتوقف على امرين احدهما ان للمعنى المطابقي لازم
الثاني ان يكون ذلك اللازم غير منفك ذهنا بحيث يلزم
من تصور الملزوم تصوره وكون كل ماهية لها لازم بهذه
المثابة غير معلوم لجواز ان يكون من الماهيات ما لا يستلزم
شيئا لانتفاء شرطه وهو اللزوم الذهني بالمعنى الاخص **قوله**
خلافا للفخر الرازي فانه قال ان المطابقة مستلزمة للالتزام
لان تصور كل ماهية يستلزم لازما من لوازمها واقله انها
ليست غير نفسها اذ كثيرا ما نتصور الماهيات ولا نخطر
ببالنا غيرها فضلا عن كونها ليست غيرها لان خطور
الغير بالبال اقرب من خطور سلب الغيرية عن النفس
فاذا لم يخطر الاقرب فالبعيد اولى ومن هذا التقرير يعلم ان
التضمن لا يستلزم الاستلزام لان لازم الجزء لازم للكل وقد
قلنا ان الكل لا يستلزم شيئا فكذا جزؤه **قوله** واما التضمن
والالتزام فيستلزمان المطابقة ضرورة اي لانهما لا يوجدان

بدونها



ما به التفاوت ان دخل في التسمية فمشترك والا فمتواطي
واجاب عنه القرافي بان كلا من المتواطي والمشكك موضوع
للقدر المشترك لكن التفاوت ان كان بامور من جنس المسمى
فهو المشكك او بامور خارجة عن المسمى كالذكورة
والانوثة والعلم والجهل وشدة الفطانة والنبوة والرسالة
فهو المتواطي انتهى مع ادنى زيادة نقل ذلك الشارح
في حاشيته على جمع الجوامع وبهذا التقرير يسقط ما بحث
به الحفيد من انهم جعلوا الاشدية باعتبار كثرة الاثار
اوكمالها والظاهر ان ذلك المعنى يوجد في المتواطي
كالانسان اذ بعض افراده كنبينا عليه الصلاة والسلام
اكثر واكمل بحسب الخواص الانسانية كالادراك وسائر
الصفات البشرية من غيره ايما كمال من غيره فيها وقد عرفت
وجه سقوطه من ان ما حصل به التفاوت خارج عن
الحقيقة **قوله** واما جزئي اي حقيقي بقرينة المقابلة والا
فالجزئي قد يكون اضافيا بالنسبة الى ما هو اعم منه
مع كونه قد يكون كليا بالنسبة الى ما تحته كالحيوان فانه
جزئي بالنسبة الى الجسم كلي بالنسبة الى الانسان **قوله**
وهو الذي يمنع الخ لا تغفل عما تقدم من التقييد بالنفس
والتصور **قوله** ذلك اي وقوع الشركة فيه بين كثيرين اي ع
لا يمكن ان يفرض صدقه على كثيرين اي لا يطابق الحاصل
في العقل كثيرين ومعنى عدم المطابقة لكثيرين انه يحصل من
تعقل واحد من الجزئيات اثر وكيفية في النفس يغاير
الاثر والكيفية الحاصلة من جزئي اخر مثلا اذا تصورت

زيد الجميع مشخصاته حصل في نفسك اثر وكيفية غير الحاصلة
من تصورك بكرا فان قلت الجزئي لا يمنع نفس تصور
مفهومه وقوع الشركة وكلما كان كذلك فهو كلي فالجزئي
كلي هذا خلف قلت المراد من الجزئي ان كان ما صدق
عليه لفظ الجزئي من نحو زيد وعمرو فلا نسلم الصغرى وان
كان لفظ الجزئي فلا نسلم من الخلف لان الجزئي بهذا المعنى
كلي بلا ريب قاله القرافي وتحقيقه ان السؤال مغالطة
نشأت عن الاشتراك الحاصل بين الصادق والمصدوق
عليه قوله علما اي لانسان وانما قيد بالعلمية لانه اذا لم
يكن علما بان كان مصدرا يكون كليا لا جزئيا والى هذا
اشار الشم بقوله فان مفهومه من حيث وضعه اي من
حيث وضع لفظ زيد بازائه اي المعنى يعني واما لا من
هذه الحيثية اي العلمية فانه يكون مصدرا كما تقرر
قوله لان قيوده عدمية اي مشتملة على العدم الذي هو
النفي لانه قال في الكلي فانه هو الذي لا يمنع وجمع قيود
مع انه قيد واحد اما لما قدمناه في بحث تقديم المفرد على
المركب او لان الاضافة في قوله قيوده جنسية تصدق
ولو بواحد لا نفيا ثانيا لما تاتي له اللام قوله لانه مادة ع
الحدود اي لان التعاريف تتركب منه وكذا الاقسمة
فانه مادة لموادها قوله والكلي اما ذاتي اعلم ان
للقوم في الذاتي والعرضي اصطلاحات ثلاثة الاول
ظاهر كلام المصنف وهو ان الذاتي ما كان جزءا والعرضي
ما ليس بجزء فيكون النوع عرضيا على هذا
الاصطلاح

الاصطلاح لانه لا يصدق عليه انه ليس بجزء اي من
حقيقة نوع اخر والا فهو جزء من حقيقة جزئياته فان
الماهية الانسانية مثلا جزء من حقيقة زيد اذ حقيقته
مجموع الماهية المذكورة مع التشخص الاصطلاحي ع
الثاني ان العرضي ما كان خارجا والذاتي ما ليس بخارج
ونقل هذا عن ابن سينا فعليه النوع ذاتي لانه يصدق
عليه انه ليس بخارج عن الحقيقة لانه نفس الحقيقة
والى هذا اشار الشارح بقوله وقد يطلق الذاتي على ما ليس
بعرضي واراد بالعرضي ما كان خارجا وكان حق العبارة
ان يقول على ما ليس بخارج لان العرضي مختلف في تفسيره
فلا يصح اخذه في التفسير الاصطلاح الثالث وقد تركه
الشارح ان الذاتي ما كان جزءا والعرضي ما كان خارجا
وما لا يكون داخلا ولا خارجا فهو واسطة اي لا ذاتي
ولا عرضي فالنوع على هذا واسطة ليس بذاتي ولا عرضي
ومما نقل ان للقوم في الذاتي والعرضي اصطلاحات كثيرة
وان من الاصطلاحات المشهورة كون النوع لا ذاتي
ولا عرضي الامام السنوسي في شرحه لابن عرفة ذكر
ذلك شيخنا قوله وهو الذي يخالفه معنا اي ما ليس كذلك
من باب اطلاق الاعم وهو المخالفة على الاخص وهو
المناقضة مجازا والقرينة على ذلك المقابلة وكان الاولى
في حق المصنف ان يسلك في التعبير عبارة اهل المنطق
ويعبر بالمناقضة المخالفة عندهم لا تطلق الا على ما يصح اذ م
فيه الاجتماع فقط كالضحك والقيام واما اطلاقها على

هذا وغيره فاصطلاح اهل العربية فتخطئة الشهاب
القليوبي للمص انما هو بالنظر للاصطلاح والا فلا يخفى
على مثل هذا الامام ما اراده المص من تحقيق المرام قوله
كالضاحك هذا مثال لقوله عرضي واحسن ما قيل في توجيه
هذه النسبة انه انما سمي عرضيا لكونه منسوبا لما يعرض
للذات وهو الضحك العارض للانسان والمنسوب الى
العرضي عرضي خلافا لما قاله الشيخ القليوبي ان الضاحك
انما سمي عرضيا لانه يعرض للذات لان العارض هو
الضحك لا الضاحك قوله لزم نسبة الشي الى نفسه يعني
وهو محال لان النسبة تقتضي المغايرة بين المنسوب
والمنسوب اليه والشي لا يغاير نفسه واجاب الشم
عن هذا بجوابين حاصل الاول انا لا نسلم ان هذا من
النسبة حتى يلزم نسبة الشي الى نفسه بل من التسمية
الاصطلاحية لا اللغوية فلا يلزم المحذور المذكور
وحاصل الجواب الثاني سلمنا انه من النسبة وان التسمية
لغوية لكن قولكم يلزم نسبة الشي الى نفسه ممنوع لان
الذات كما تطلق على الحقيقة والماهية تطلق على
ما صدقتها من الافراد والمراد هنا الثاني لا الاول فلا
يلزم المحذور ايضا ولهذا قال برهان الدين في حواشي
الغزي ان الذات كما تطلق على الحقيقة الكلية كالانسان
كذلك تطلق على الحقيقة الجزئية اعني الحصص
الحاصلة من الحقيقة الكلية في ضمن الذوات المشخصة
كالانسان الحاصل في ضمن زيد وعمرو ونحوهما فتكون
هذه

هذه الاشخاص والافراد هي المرادة من الذات فاذا
نسبنا نفس الماهية الى الذات بمعنى ما صدقت عليه
من الافراد كانت النسبة صحيحة لغوية بهذا
الاعتبار من غير حاجة الى دعوى الاصطلاح وانتفى
المحذور من نسبة الشي الى نفسه قوله ثم اخذ في بيان
الكليات الخمس اي لما فرغ المص رحمه الله تعالى من
الكلام على بحث الالفاظ وبيان الدلالات الثلاث شرع
الان في بيان الكليات الخمس وهو المبحث الثاني من
هذا المولف قوله والذاتي الخ فان قلت لم عدل المص
في مقام التقسيم عن الضمير ولم يقل وهو اما مقول الخ
مع ان المقام يقتضي الاضمار لتقدم المرجع في قوله
والكلي اما ذاتي قلنا للتنبيه على ان الذاتي هنا غير
الذاتي هناك فان الذاتي هنا اعم من الذاتي فيما تقدم
اذ الظاهر مما تقدم انه لا يتناول النوع لانه قال هناك
وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته فيخرج النوع
لانه تمام الماهية ولا يقال له داخل على ما تقدم فحينئذ
يكون المراد بالذاتي هنا ما ليس بخارج فيشمل النوع
بقرينة ما ذكره فيما بعد قوله مقول اي لفظ يصلح باعتبار
معناه ان يقع في السؤال عن الجواب بما فمقول اي
صالح لان يقال اي يحمل حمل مواطاة اي موافقة لا حمل
اشتقاق والا لزم ان البياض جنس للانسان والفرس
مثلا لانه مقول اي محمول حمل اشتقاق على الافراد
الكثيرين المختلفين بالحقيقة وهو باطل تنبيه الفرق

بين حمل المواطاة والاشتقاق ان الاول يحمل بذاته من غير
حاجة الى تصرف في لفظه كالناطق المحمول على زيد مثلا
بخلاف الثاني فانه لا يحمل على غيره حتى يشتق منه لفظ
موافق للمحمول عليه كالبياض اذا حملته على الانسان
مثلا فانه لا يصح حمله عليه حتى تشتق منه لفظ ابيض قوله
المحضة اي الخالصة من شائبة الخصوصية بقرينة
ذكرها اي لفظ الخصوصية في الكلي المقابل لهذا الكلي
الذي نحن بصدده وهو النوع فان نوعيته ليست محضة
بل فيها خصوصية على ما يأتي بخلاف الجنس او يقال
المراد بالشركة المحضة الشركة التي بين الحقايق لا التي
بين الافراد بقرينة قوله مقول على كثيرين مختلفين في
بالحقايق فحينئذ يخرج النوع بهذا القيد قوله جوابا عنهما
اي عن السؤال عنهما ولو قال عنه اي عن السؤال المفهوم
من سبيل كان انسب ولكنه اتى بضمير التثنية لان كلا من
الانسان والفرس يتضمن سؤالا وان وقعا بلفظ واحد
في قول السائل ما الانسان والفرس قوله الناطق اي المدرك
والمدرك هو العالم فليس المراد بالناطق هنا هو المتكلم
فائدة الجزئي الحقيقي لا يكون محمولا على جزئي اخر
اصلا لان المحمولات انما هي المفهومات الكلية والحمل
في قولنا هذا زيد انما هو باعتبار حذف مضاف كلي نعم
والاصل هذا مسمى زيد او صاحب اسم زيد وايضا
للجزئي وجودان وجود في الذهن ووجود في الخارج
فبالاعتبار الاول يصح ان يحمل وبالاعتبار الثاني لا يصح
بنا

بناء على ان العقل لا يدركه في الخارج الا بواسطة الالات
كالبصر والالات لا تدركه الا شخصا واحدا قوله وكثير
اي من الافراد اي ليس لنا حقيقتان متماثلتان قوله
وكثير مختلفها اي الحقيقة وهذا القسم هو المراد هنا
وليس المراد الافراد وان كان هو الظاهر من عطفه
على ما قبله بل المراد ما هو اعم فيشمل الحقايق المختلفة
والافراد الشخصية نحو ما الانسان وهذا الفرس
ويشمل الافراد الشخصية المختلفة الحقيقة نحو ما زيد
وهذا الفرس قوله والجواب عن الاربعة منحصر
في ثلاثة اجوبة فيجاب عن الاول وهو الواحد الكلي
بحيوان ناطق وعن الثاني وهو الواحد الجزئي
وعن الثالث وهو الكثير المتماثل الحقيقة بجواب واحد
وهو انسان لانه تمام الماهية ولا عبرة بالشخصيات
ويجاب عن الرابع وهو الكثير المختلف الحقيقة بحيوان
وهذا هو المراد هنا قوله منحصر في ثلاثة اجوبة وجه
الحصر ان الجواب اما ان يكون بالحد وهو الاول واما ان
يكون بالنوع وهو الثاني واما ان يكون بالجنس وهو الثالث
واما قول الشيخ القليوبي معترضا على الشرح انه ان اراد
ما ذكره من الامثلة فله جوابان لاتفاق الثلاثة الاولى في
جواب واحد وان اراد بحسب الواقع فهي اربعة لا ثلاثة
وذلك بان يراد السؤال عن واحد كلي مضموم معه في
السؤال واحد جزئي من غير جزئيات ذلك الكلي نحو ما الفرس
وما يعفور اسم لحمار معين او يضم احد نوعين الى اخر

في السؤال عن ما الفرس والشاة انتهى مع بعض ايضاح
قال شيخنا وهذه غفلة سببها عدم التفرقة بين الحد
والمحدود متغايرين بالتفصيل والاجمال باتفاق اهل
المنطق فان الجواب عن قولنا ما الانسان بالحد التام
وهو الحيوان الناطق هو غير الجواب بالانسان عن
قولنا ما زيد او ما زيد وعمرو ويلزم من قوله بانهما غير
متغايرين اصلا ان يكون الجواب عن الجزئي والجزئيات
بالحد التام لان الجواب عنها بالنوع وهو ليس بمغاير
لحده عنده اصلا حتى بالاجمال والتفصيل فيلزمه ان
الجزئي يحد مع انه لا يحد عقلا ولا نقلا وان كان يقول
بتغاير الحد والمحدود لزمه ان الاجوبة ثلاثة لا كما قاله الشـ
انتهى مع بعض تصرف في العبارة ولعل الشهاب القليوبي
يقول ان الجواب اثنان بنا على جميع الثلاثة الاولى في
سؤال واحد فان الجواب عنها حينئذ واحد وهو انسان
قوله ويرسم الجنس من حيث هو كذلك اي يعرف ليتميز عن
غيره وقدم الجنس هنا على النوع مع انه قدم النوع عليه
في صدر الكتاب لانه هنا نظر الى ان الجنس جزء النوع
والجزء متقدم على الكل وتقديم النوع هناك نظرا الى القلة
والكثرة اي قلة الافراد وكثرتها اذ النوع اقل افرادا من
الجنس كما هو معلوم وانما قال ويرسم لان ما يذكره من
الفصول المميزة ليست اجزاء حقيقية ولان الكلي وان
كان داخلا في الجنس اي يكون جنسا له متناولا لجميع
الكليات لكن المقول على كثيرين خارج عنه والمركب من
الداخل والخارج خارج والتعريف بالخارج رسم وايضا هم
المقولية

المقولية عارضة للكليات والتعريف بالعارض رسم فـ
فتعاريف الكليات كلها رسوم واعلم ان قولنا من حيث
هو كذلك قيد مقصود في تعاريف الكليات الخمسة
لانها امور اضافية تختلف بالاعتبار والاضافة الى غيرها
كاللون فانه يصح ان يكون جنسا وان يكون نوعا وان
يكون خاصة وان يكون عرضا عاما لانك اذا نسبته
للسواد كان جنسا واذا نسبته للكثيف كان فصلا اذ
الكثيف يطلق على كل مركب من الالوان او غيرها واذا كالماء والجسم
نسبته للكيف كان نوعا واذا نسبته للجسم كان خاصة
واذا نسبته للحيوان كان عرضا عاما قاله بعض الحواشي
مع بعض زيادة بانه كلي قال ملا اتابك لفظ كلي زائد
لا طائل تحته ووافقه السيد في شرحه لهذه الرسالة
فقال انه مستدرك لان المقول على كثيرين مغن عنه انتهى
ونحوه للقطب في شرح الشمسية اقول وما قاله هؤلاء
الائمة فيه نظر من وجهين اما اولا فلان فيه الاعتراض
باللاحق على السابق وهو غير مرضي لان السابق وقع
في مركزه واما ثانيا فلان جميع ما ذكره من الالفاظ يحتاج اليه
لكن بعضها يحتاج اليه في تحقيق الجنسية والبعض الاخر
يحتاج اليه اما لبيان الموصوف او للمتعلق فذكر متعلقين به
لاجل اخراج النوع وهو صفة لابد له من موصوف فذكر
متعلقين لتحقيق الجنسية والباقي لبيان الموصوف او المتعلق
دخل فيه سائر الكليات اي بقيتها وهو النوع والفصل
والخاصة والعرض العام ما عدا الجنس لئلا يلزم دخول الشي
ما

في نفسه فالمراد بالساير البقية ماخوذ من السور مهموز ع
العين وهو البقية ومنه قوله عليه الصلاة والسلام لغيلان
لما اسلم على عشر نسوة امسك اربعا وفارق سايرهن ثم
اي بقيتهن قوله مقول اي صالح باعتبار معناه لان يحمل
على كثيرين وقوله على كثيرين اي على انواع كثيرين لان المراد
بالكثيرين في تعريف الجنس الانواع وفي تعريف النوع
الافراد وقوله مختلفين بالحقائق معنى كالحيوان فانه
مقول على الانسان والفرس والحمار مثلا وحقيقة الفرس
حيوان صاهل وحقيقة كل منها غير حقيقة الاخر اذ حقيقة
الانسان حيوان ناطق وحقيقة الفرس حيوان صاهل
وحقيقة الحمار حيوان ناهق فان قلت تعريف الجنس
بانه كلي مقول الخ غير صحيح وذلك لان الجنس المعرف
مطلق الجنس الصادق بالجنس المنفرد اي الذي لم يكن
فوقه جنس ولم يكن تحته جنس وبغيره والكلي الماخوذ
في تعريفه جنس اي للمعرف فيكون جنس جنس وجنس
الجنس اخص من مطلق الجنس فيلزم تعريف العام
بالخاص وهو غير صحيح والا يلزم ان يكون التعريف غير
جامع وحاصل الجواب ان يقال ان للكلي اعتبارين احدهما
بالنظر الى المفهوم اعني كونه اذا تصور معناه لم يمتنع من
صدقه على كثيرين وثانيهما بالنظر الى كونه جنسا لهم
للجنس والتعريف به بالاعتبار الاول لانه اعم دون الثاني
لانه اخص قوله تخرج به النوع قيل ويخرج به ايضا الفصل
القريب كالناطق للانسان والصاهل للفرس والناهق
للحمار

للحمار وكذا الخاصة فتخصيص اخراج النوع به فيه قصور
وبعد الحصر فساد ما قيل ان في جواب ما هو يخرج
الكليات الباقية لان من الكليات الباقية الفصل والخاصة
والفصل القريب والخاصة مطلقا لا يخرجان بهذا القيد
لانهما ليسا داخلين لخروجهما بقوله مختلفين بالحقائق
ويمكن ان يجاب عن اسناد اخراج الفصل مطلقا الى القيد
الاخير بانه وان كان يخرج بعض الفصل وهو القريب
بقوله مختلفين لكن الكل يخرج بالقيد الاخير وهو قوله في
جواب ما هو لتشارك الجميع في عدم المقولية في جواب ما هو
ولذلك اسند اخراجه اليه قوله في جواب ما هو اعلم ان
الذاتي بالاستقراء ينحصر في ثلاثة اشياء الجنس والنوع
والفصل لانه اما مقول في جواب ما هو او جواب اي شي هو
والثاني هو الفصل والمقول في جواب ما هو اما بحسب الشركة
فقط اي لا بها وبالخصوصية وهو الجنس او بحسب الشركة
والخصوصية وهو النوع ولذا قال المص اما مقول الخ فان
قلت الجنس لا يكون مقولا في جواب ما هو بل في جواب
ما هما او ما هم فلم افرد المصنف الضمير في السؤال اجيب
بان المراد من قوله الجنس مقول في جواب ما هو بيان
الاصطلاح اي بيان ان الجنس لا يكون مقولا في جواب
اي شي بل في جواب ما هو قال الملا تاج وزيادة بعضهم
في التعريف قولا ذاتيا غير محتاج اليه بل هو بيان للواقع
لا للاحتراز عن شي تنبيه فايدة القيد في التعريف
احد امور ثلاثة الادخال او الاخراج او بيان الواقع

خرج به الفصل ولو بعيدا وقوله والخاصة اي سواء كانت
للجنس كالماشي اذا اعتبرت اضافته للحيوان او للنوع
كالضاحك للحيوان للانسان والحساس فصل الجنس وهو
الحيوان وهو بالنسبة للنوع فصل بعيد قوله انما يقال لا في
جواب اي شي هو لكن على التنويع فان الفصل يقال في
جواب اي شي هو في ذاته وجوهره والخاصة تقال في جواب
اي شي هو في عرضه فتنبه فان قلت لم كان الفصل
والخاصة مقولين في جواب اي شي هو ولم يكونا مقولين
في جواب ما هو قلنا لانهما لما كانا مميزين للماهية التي كانا
فصلا وخاصة لها كانا مقولين في جواب اي شي هو ولما
لم يكونا ماهية مختصة ولا ماهية مشتركة للذي كانا فصلا
وخاصة له لم يكونا مقولين في جواب ما هو قوله والثالث
لا يقال في الجواب اصلا اي لا يقع في الجواب عن السوال
واما ما سياتي في قول المص في رسمه انه كلي يقال على ما تحت
حقايق مختلفة فالمراد بالقول ثم الحمل فلا تنافي بين ما هنا
وما هنالك لان عدم وقوعه في الجواب لا يستلزم عدم
حمله وقوله لانه ليس ماهية لما هو عرض اي ليس ماهية
للمعنى الذي هو اي الثالث عرض له وبالجملة ليس العرض
العام كالمشي ماهية للانسان الذي حمل المشي عرضا له حتى
يقال في جواب ما هو ولا العرض العام المذكور مميزا له حتى
يقال في جواب اي شي هو قوله واما الجزئي اي كزيد مثلا فلم
يدخل في الكلي الذي هو جنس في الحد حتى يحتاج الى اخراجه
بمقول على كثيرين ولا يقال انه خرج بنفس الكلي لانه جنس
وشان

وشان الجنس الادخال لا الاخراج وحاصل المقام بايضاح
ان بعض المحققين كمنلا تاج جعل الجزئي داخلا في قوله
مقول اي محمول لان الجزئي قد يحمل بحسب الظاهر على مثله
نحو هذا زيد فاخرج بمقوله على كثيرين وانما قلنا بحسب
الظاهر لان المحمول في الحقيقة كلي محذوف وهو
مسمى او صاحب كما تقدم التنبيه عليه قوله عال ويقال له
البعيد وجنس الاجناس ايضا ومثل له الش بالجوهر
وهو القسم الاول قوله على القول بجنسيته وحاصله
ان هناك قولين قول للمتكلمين وقول للحكما فالمتكلمون
يقولون انه جنس لكل جسم مولف من الطول والعرض
والعمق المتالفة بهذه الثلاثة من الاسطحة المتالفة
من الخطوط المتالفة من النقط اذ السطح ما له طول وعرض
فقط والخط ما له طول فقط وليس للنقطة شي من هذه
الثلاثة اي ليس لها طول وعرض وعمق وكل هذه جواهر
وجودية والحكما يقولون انها اعراض لان النقطة عبارة
عن نهاية الخط والخط نهاية السطح والسطح نهاية الجسم فقول
الش على القول بجنسيته احترازا عن قول الحكما لانه عرض عام
عندهم كما علمت قوله ومتوسط هذا هو القسم الثاني ومثله
جنسان مطلق الجسم والجسم النامي فان فوقه جنس وهو
الجسم المطلق وتحته جنس وهو الحساس او المتحرك بالارادة
قوله وسافل وهو الثالث من الاربعة المذكورة في كلامه
ومثل له الشارح بالحيوان قوله ومنفرد هو القسم الرابع ومعنى
انفراده انه ليس فوقه جنس وليس تحته جنس قوله فالنوع

ولم يوجد له مثال بهذه صيغة تبري مما قالوه وقد مثل له
بعضهم بالعقل بناء على ان الجوهر ليس جنسا له بل عرضا
عاما او لكان فوق جنس فلم يكن مفردا ووجه التبري
عدم الاتفاق على مثال له وعلى هذا القول تكون المقولات
العشرة انواعا له لا اجناسا والعرض انه جنس واعلم ان
الاولى للشارح عند التعداد ان يبتدي بالسافل ثم المتوسط
ثم العالي لان المعتبر في الاجناس التصاعد لانا اذا
فرضنا شيئا وفرضنا له جنسا فهو لا يكون الا فوقه واذا
فرضنا للاخر جنسا فهو لا يكون الا كذلك وهكذا تنبيه
ما ذكره المص من مفهوم الجنس وهو قوله على مقول الخ
جنس منطقي لبحث اهل الفن فيه ويعرض هذا المفهوم
وهو الحيوان مثلا فيقال له جنس طبيعي لكونه طبيعة
من الطبايع والمركب منهما اي مجموع العارض والمعروض
يقال له جنس عقلي لانه لا يوجد الا فيه وهكذا يقال بنظير
ذلك في بقية الكليات والجزئي قوله واما مقول في جواب
ما هو بحسب الشركة والخصوصية هذا اشارة الى القسم
الثاني من الثالث يعني ان الكلي المذكور يحمل تارة على
جملة افراده المتماثلة بان يقع جوابا عن جملتها كما اذا سيل
عن جملة من افراد الانسان كزيد وعمرو مثلا كان الانسان
جوابا عنها او عنهم وهذا هو المراد بقول المص بحسب
الشركة لاشتراك الجميع في جواب واحد وهو الانسان
وتارة يحمل الكلي المذكور على فرد واحد فقط منها نحو ما زيد
فان جوابه انسان ايضا وهذا هو المراد بقوله والخصوصية
فالحمل

فالحمل على الجملة تارة وعلى فرد واحد اخرى هذا ما اطبق
عليه المحققون من شراح هذا الكتاب كالسيد والغزي
وشيخ الاسلام ومن حشى كلام مصنفه خلافا لمن تمسك
بما قال في حواشي الغزي ليس بالمعية هاهنا المعية
الزمانية بان يحمل الانسان حملا واحدا على سبيل الشركة
والخصوصية في ان واحد بل المراد الاجتماع في المقولية
فيكون قوله معا تاكيد المجموع وقوله بحسب الشركة
والخصوصية فكانه قال جميعا ومعنى الاجتماع في المقولية
ثبوت هذين الوصفين للنوع اعني كونه مقولا في جواب
ما هو بحسب الشركة بان يقع جوابا للافراد وكونه مقولا
في جواب ما هو بحسب الخصوصية بان يقع جوابا للفرد
واحد فمجموع هذين الوصفين ثابت للنوع اعني الانسان
مثلا يشير الى ذلك كله قول الشارح رحمه الله تعالى لانه اذا
سيل عن زيد وعمرو الخ وقوله واذا سيل عن كل واحد
منهما يعني على انفراده الخ لانه تمام ماهيته المختصة
به ان قلت لا نسلم ان الانسان تمام ماهية زيد المختصة
به لانه هو الحيوان الناطق والماهية المختصة بزيد هي
الحيوان الناطق مع التشخص فلا يكون الانسان حينئذ
الا ماهية مشتركة بين الافراد لا ماهية مختصة واجيب
بان المشخصات المذكورة لواحق للماهية لا انها تمامها
وتمامها هو الحيوان الناطق فقط فالانسان تمام
الماهية المختصة بزيد ان قلت لو كان الانسان تمام
الماهية المختصة بزيد لكانت غير موجودة في عمرو مثلا مع

بقية الافراد مع انها موجودة قلنا يمكن ان يجاب بوجهين
احدهما ان الباقي به داخلة على المقصور ومعناه ان زيدا
لا يتجاوز الانسان الى عمره لا انها داخلة على المقصور
عليه حتى يرد السوال ثانيهما ان الباء داخلة على المقصود
عليه وقولكم ان ماهية زيد موجودة في عمرو ممنوع لان
الانسان ماهية علمية قابلة للتخصص فالماهية
المخصصة بمشخصات زيد ولواحقه غير الماهية
المخصصة بمشخصات عمرو ولواحقه فالماهية بالنظر
الى مشخصات زيد مقصورة عليه لا تتجاوزه الى غيره
من عمرو مثلا فمطلق الماهية الانسانية مشترك والمخصصة
مختصة فتامل قوله ويرسم بانه كلي تقدم ما في لفظ كلي
وانه قيد لا بد منه وكذا لفظ مقول وقوله كثيرين المراد
بها هنا الافراد وفي الجنس الماهيات والانواع قوله
بالعدد اتى به ليرتب عليه قوله دون الحقيقة فسقط
ما قيل انه مستدرك لامكان ان يقول كلي مقول على
غير مختلف الحقيقة الخ هذا والاعتراض اقوى من الجواب
قوله خرج به الجنس اي بقوله دون الحقيقة فان الجنس
يقال على ما اختلفت حقايقه كالحيوان كما تقدم قوله
خرج به الفصل والخاصة والعرض العام يعني ان هذه
الثلاثة خرجت بقوله في جواب ما هو اما الفصل
والخاصة فانهما لا يقالان في جواب ما هو بل في جواب
اي شي هو اما الفصل ففي جواب اي شي هو في ذاته وجوهره
واما الخاصة فتقال في جواب اي شي هو في عرضه واما

العرض

العرض العام فلانه لا يقال في الجواب اصلا لا في جواب
ما هو ولا في جواب اي شي هو مع انه خرج بقوله دون
الحقيقة لانه لا يقال الا على مختلف الحقيقة فقد خرج بما
خرج به الجنس قوله لكن الانسب الخ فيه نظر لان الشي
لا يخرج بقيد حتى يكون القيد الذي قبله شاملا له مع ان
قوله دون الحقيقة اخرجه ولم يتناوله كما تقدم فالحق ان
يقال في تمام وتقرير فايدة هذه القيود انه يخرج بقوله
بالعدد دون الحقيقة الجنس وخاصته والعرض
العام والفصل البعيد كالحساس بالنظر الى الانسان
وقوله في جواب ما هو يخرج الفصل القريب كالناطق
بالنظر الى الانسان وخاصة النوع كالضاحك بالنظر اليها
قوله والنوع قسمان اي من حيث هو فلا يرد ما عساه ان
يقال يلزم على هذا تقسيم الشي الى نفسه وغيره وبالجملة
فقيد الحيثية ملاحظ في مثل ذلك قوله وحقيقي هو
كالانسان مثلا ويقال له نوع الانواع وهذا الذي هو احد
الكليات الخمس على التعيين بخلاف النوع الاضافي
فانه ليس احدها على التعيين بل الجنس والنوع
الحقيقي فقول الشيخ في بيانه وضابطه وهو ما ليس تحته
جنس معناه ما كان تحته شخص او صنف والقرينة على
ذلك كون الكلام في النوع الحقيقي لكن الاولى ان يقول في
البيان ان يقول ما ليس تحته نوع فقول شيخنا ما ليس تحته
نوع فيه شي لما علمت من انه اولى فقط لا انه الصواب
حتى تكون عبارة الشيخ خطا قوله ويتفرد الحقيقي وهو ما ليس

تحته جنس في الماهية التي ليس فوقها جنس وهي
الماهية البسيطة كالنقطة على القول بنفي جنسية
الجوهر لها بل عرض عام لها والا لم تكن ماهية بسيطة
لتركبها من جنسها اعني الجوهر وهو شيء اخر قوله واما
غير مقول الخ هذا شروع في القسم الاخر من الذاتي
وهو القسم الثالث من الكليات الخمس وهو الفصل
وقبل الشروع في الكلام عليه نذكر لك قاعدة وهي ان
السوال باي شيء هو على ثلاثة اقسام احدها انه
لا يزاد على الصيغة المذكورة قيد ثانيها ان يزاد
وهو قولنا في ذاته ثالثها ان يزاد عليها قولنا في عرضه
فان كان الاول كان الجواب ما يميز المسؤول عنه سواء كان
فصلا قريبا او بعيدا او خاصة كما اذا سئل عن الانسان
باي شيء هو فانه يصلح ان يقال في الجواب انه ناطق عن ع
او حساس او ضاحك لان كلا منها يميزه عن غيره في الجملة
وان كان الثاني كان الجواب بالفصل القريب وحده لانه
هو الذي يميزه في ذاته عن غيره كما اذا سئل عنه باي شيء هو
في ذاته فانه لا يصلح في الجواب الا ان يقال انه ناطق وان
الثالث كان الجواب بالخاصة وحدها كما اذا سئل عن
الانسان باي شيء هو في عرضه فانه لا يصلح في الجواب
الا ان يقال انه ضاحك فثبت بهذا التقرير ان السوال باي
شيء هو انما هو عن المميز المطلق فان قيد بقولنا في ذاته
تعين المميز الذاتي وان قيد بقولنا في عرضه تعين المميز العرضي
وان اطلق تعين المميز مطلقا كما تقدم فقول المص في ذاته غير
مستدرك

مستدرك في هذا المقام لان السوال عما يميزه في ذاته ولو
في الجملة خلافا للشيخ القليوبي وقولنا في هذا المقام احتراز
عما ياتي في رسمه فان ذكره لا خلاف فيه لانه مقام بعد
الكشف عن الحقيقة قوله في ذاته اي جوهره اي حقيقته
وتفسير الذات بالجوهر تفسير بالمرادف وفيه تفسير
الاجلى بالاخفى والمتعين عكسه ولعله اتكل في ذلك على
ظهور الحال والجار والمجرور في محل نصب على الحال من
ضمير مقول اي مقول في جواب اي شيء هو حال كونه كاينا في
حقيقته اي داخلا في حقيقة ذلك الشيء قوله ولو في الجملة هو
ساقط من بعض النسخ وعلى ثبوته فهو اشارة الى انه
لا فرق في المميز الذاتي بين ان يكون عن جميع ما عداه كالناطق
بالنظر الى الانسان او عن بعض ما عداه كالحساس والنامي
بالنظر له ايضا اذ الحساس يميز عن النامي فقط كالشجر
وان لم يميزه عن الحيوان والثاني يميزه عن مطلق الجسم وان لم
يميزه عن الشجر فالحساس والنامي ذاتيان للانسان بالنظر
لما اقتضى تمييزه عنهما قوله كالناطق كون الناطق مميزا للشيء انما
هو عند من لم يجعله مقولا على غير الحيوان كالملائكة اما عند
من جعله مقولا عليه اي على غير الحيوان فالناطق جنس
لا فصل لانه يشمل الناطق الحيوان والناطق الغير الحيوان
كالملائكة قوله ومبنى الخلاف على جواز تركيب الماهية الخ
اعلم انه لا خلاف بين المتقدمين والمتاخرين في ان هذا لم يوجد
له مثال وانما الخلاف في الجواز العقلي والصورة التي فيها الخلاف
هي ان كل ماهية لها فصل هل يكون لها جنس اولا اما
عكسه وهو ان كل ماهية لها جنس فلها فصل بلا خلاف بين المتقدمين

والمتاخرين في وجود فصل لها يميزها عما شاركها في ذلك
الجنس فمن قال بجواز تركيب الماهية من امرين متساويين
كماهية الجنس العالي وهو الجوهر فانه مركب من امرين
متساويين وهما القابل بنفسه ويحمل الاعراض وكل منهما
مساو للاخر وهؤلاء المتاخرون زادوا في الوجود فقال عما
ما يميز الشي عما شاركه في الجنس او في الوجود لان الماهية
اذا تساوت اجزاؤها لم يميزها الا وجود عما في الخارج معه
واحتج المتقدمون على منعه بان الماهية لو تركبت
من امرين متساويين فاما ان يحتاج كل منهما للاخر فيلزم الدور
او احدهما فقط فيلزم الترجيح بلا مرجح او لا يحتاج كل منهما
الى الاخر اصلا فيلزم المحال لعدم قيام الماهية به بدون
بعض اجزائها واجاب المتاخرون عن هذا الاستدلال
بان هذه المحالات انما تاتي في الماهية الخارجية اما
الماهية الذهنية فلا لانها من الامور الاعتبارية اي
والكلام في الثاني لا الاول سلمنا مجيئه فيها لكن نمنع
ان يكون هذا الدور من الدور الترتيبي لم لا يجوز ان يكون
من الدور المعي وانه غير محال كما في توقف الجرم على العرض
وتوقف العرض عليه قوله ويرسم بانه كلي يقال على الشي
هذا التعريف اشتمل على جنس وفصول بعضها للادخال
وبعضها للاخراج فقوله كلي جنس في الحد وقوله يقال
على الشي اي على جنس الشي فصل اول لادخال الفصل
مطلقا سواء كان قريبا ام بعيدا وقوله في جواب فصل
ثان اخرج به العرض العام وباضافة جواب الى اي شي
هو فصل ثالث يخرج الجنس والنوع فانهما انما يقالان
في جواب

في جواب ما هو وقوله في ذاته فصل رابع اخرج به الخاصة
فان قلت العرض العام يصلح ان يكون جوابا لاي شي هو
في عرضه اذا قيل الانسان اي شي هو في عرضه فانه يصح
ان يقال ضاحك او مستقيم ويمكن ان يجاب بان معنى قوله
لا يقال في الجواب اصلا اي في الجواب الاصطلاحي وهو
جواب ما هو او جواب اي شي هو في ذاته فلا ينافي انه
يقال في جواب اي شي هو في عرضه فعلى هذا التقدير
الصواب ان يسند اخراج الخاصة والعرض الى قوله
في ذاته تامل قوله والفصل قسمان اي من حيث هو بقطع
النظر عن كونه قريبا او بعيدا فلا يلزم عليه تقسيم الشي الى
نفسه وغيره والمراد تقسيمه من حيث القرب والبعد
او من حيث انه مقوم ومقسم كالناطق فانك اذا نسبته الى
الماهية التي هو جزء منها وهو الانسان كان مقوما لان
حقيقته لا تتقوم اي لا توجد الا به وان نسبته الى الماهية
التي ليس هو جزءا منها كان مقسما كالحيوان فان الناطق
اذا نسب له جعل للحيوان قسما وحصة معينة وهي الانسان
قوله قريب وانما سمي به لانه يميز الشي عن صاحب جنسه
القريب كالناطق فانه ميز الانسان عن صاحب جنسه
القريب وهو الحيوان وذلك الصاحب هو الفرس مثلا
فقول الشي عن جنسه القريب على تقدير مضاف اي على
صاحب جنسه كما تقرر قوله وبعيد وانما سمي به لانه يميز
الشي عن صاحب جنسه البعيد وهو النامي وذلك الصاحب
هو الشجر مثلا وكالنامي فانه يميز الانسان عن صاحب

كالحساس فانه يميز الانسان عن صاحب جنسه البعيد م

جنسه البعيد وهو مطلق الجسم وذلك الصاحب الحجر مثلا
قوله فان قلت يلزم الخ اي يلزم من الجواب بالفصل
البعيد ان الجنس فصل لانه يميز هذا التميز اي التميز
في الجملة مثل التميز الذي في الحساس مثلا فان الحيوان
مساو له فيلزم ان يميز تميزه والمراد بالجنس المذكور الجنس
الغير العالي فان العالي لا تميز فيه قوله لا بعد فيه اي في كون
الجنس فصلا بالشرط الذي ذكره وهو وقوعه في جواب
اي شي هو في ذاته فالضمير في قوله فيه عايد علي الجنس
وان احتمال ان يكون عايدا علي التميز المفهوم من يميز
لان رجوعه الي الجنس لا يحتاج الي تاويل واشار بقوله
اتي به في جواب اي شي هو في ذاته الي ان مقوليته
في جواب اي شي هو في ذاته قليل نادر بخلاف وقوعه
في جواب ما هو فانه كثير يرشد لك الي هذا التعبير
بان في الاول واذا الدالة علي التحقيق والكثرة في الثاني
قوله ثم ثني بالعرضي اي ثم بعد فراغه من الذاتي المذكور
اولا اتي بالعرضي ثانيا واعلم ان العرض يطلق بازا
معنيين احدهما ما قابل الجوهر والثاني ما قابل الذاتي
والمراد به هنا الثاني لا الاول لانه مصطلح اهل الكلام
والكلام في مصطلح اهل الميزان والعرضي منسوب
الي ما يعرض للذاتي والمنسوب الي العرضي عرضي كما
تقدم عن ملا تاج قوله فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
اعلم ان العرض لا يخلو اما ان يكون امتناع انفكاكه
عنها من حيث الوجود الذهني بمعني ان الماهية بحيث
يمتنع

يمتنع ادراكها بدون ادراكه كالفردية بالنظر الي ماهية
الثلاثة والزوجية بالنظر الي ماهية الاربعة ويسمي
هذا اللازم لازم الذهن واما من حيث الوجود
الخارجي بمعني انها يمتنع ان توجد في الخارج منفكة
عنه فيه كالسواد للحبشي ويسمي لازم الوجود واما
من حيث هي هي بمعني انه يمتنع ان توجد باحد هذين
الوجودين المذكورين منفكة عنه بل اينما وجدت كانت
موصوفة به ككون زوايا المثلث مساوية لقائمتين فانه
اذا حصل في الذهن او في الخارج يتصف بالتساوي
المذكور ويسمي لازم الماهية قوله كالضاحك بالقوة
بالنسبة الي الانسان اعلم اولا ان الضحك انبساط
الوجه وتكشف مقدم الاسنان من سرور النفس ولما
كان مقدم الانسان ينكشف عنده لك سمي ضواحك
وان القوة فسروها بامكان حصول الشي مع عدمه
بخلاف الفعل اي اذا قيل حصل كذا بالفعل فان حصوله
ثابت جزما وانت خبير بان الضاحك بالقوة بهذا
المعني غير لازم للانسان ويمكن ان يجاب بان المراد
هنا بالقوة القوة بالمعني الاعم وهو امكان حصول
الشي مطلقا اي غير مقيد بقولنا مع عدمه وحينيذ
يكون معني قولنا ضاحك بالقوة انه صالح له ولا شك
في ان الضاحك بهذا المعني لازم للانسان ذهنا
وخارجا علي ما لا يخفي قوله او لا يمتنع انفكاكه عنها اي
الماهية بل يمكن انفكاكه عنها قوله وهو العرض المفارق

اي الذي تمكن مفارقته وان لم يفارق بالفعل ثم ان العرض
المفارق اقسام مفارق بسرعة كحمرة الخجل وصفرة الوجل
او ببطو كالشباب والجب وسواد اللحية وكالفراق
الدائم لمن لم يمكن وصاله فان هذا الفراق يمكن زواله
بالوصال كفراق الزبال لمحبوبة السلطان قوله وكل
واحد منهما الخ اي كل من العرض اللازم والمفارق هذا
يقتضي ان العرض اربعة اقسام لانه قسم الكلي
الخارجي عن الماهية الي اللازم والمفارق وقسم كلا منهما
الي الخاصة والعرض العام فيكون اربعة اقسام نقسم
الي الجنس والنوع والفصل فتكون الكليات سبعة
وهو مخالف لما هو مشهور من انها خمسة وحينئذ
فكان الاولي في التعبير ان يقول والعرض اما ان يختص
بحقيقة واحدة سوا لزم او لا او بالكثير من حقيقة
سوا لزم او لا فتامل الا ان يقال تقسيم الخاصة والعرض
العام اي اللازم والمفارق تقسيم ثانويا وكلامهم انما
هو في التقسيم الاولي فلا تخالف بين كلام المصنف
وكلام القوم والي هذا الجواب اشار السيد رحمه الله
تعالي في شرحه هذه الرسالة قوله اما ان يختص بحقيقة
واحدة كلامه علي حذف مضاف اي بافراد حقيقة
واحدة اي سوا كانت نوعية او جنسية خلافا لمن
قال انها لا تكون الا للنوع الاخير وانما قلنا الكلام
علي حذف مضاف لان الخاصة لا تلزم الماهية من
حيث هي هي اي بقطع النظر عن الافراد قوله وهو الخاصة
قدمها

٦٧

قدمها المصنف علي العرض العام لان مفهومها وجودي
ومفهومه عدمي باعتبار ان الخاصة ما اختص بحقيقة
واحدة وان العرض العام هو الذي لم يختص بحقيقة واحدة
ثم هي قسمان خاصة حقيقية ويقال لها مطلقة اي لم
تقيد بشي دون شي وذلك [illegible] كالضحك للانسان
واضافية ويقال لها غير مطلقة وهي التي تكون بالنسبة
الي شي دون شي اخر كالمشي بالنسبة الي الانسان حالة
كونه مقابلا بالحجر فالمشي خاصة له لكن لا مطلقا بل بالنظر
الي الحجر لكن هذه احدي الكليات الخمس واحدها انما
هو الخاصة المطلقة فان قلت قد ورد في السنة نسبة
الضحك الي الملائكة والي الجن فعلي هذا لا يكون الضحك
خاصة بالانسان قلنا يمكن ان يجاب بمنع انهم يضحكون
بل يتبسمون فهو مجاز اي الوارد في السنة مجاز من اطلاق
المسبب علي السبب فيحمل الضحك خاصة بنا علي هذا
قوله واما المتقدمون فشرطوا الخ قال بعضهم فيه بحث لانه
اذا كان لا يسمي خاصة الا اللازمة فماذا تكون المفارقة
نعم ان اراد ان لا ينبغي التعريف الا باللازمة فمسلم
اي فلا ينافي ان المفارقة تسمي خاصة لكن لا يعرف بها
قوله وترسم اي الخاصة بانها كلية الخ هذا الحد اشتمل
علي جنس وفصلين اما الجنس فهو قوله كلية فانه يشمل
سائر الكليات اي باقيها وقوله تقال علي ما تحت حقيقة
واحدة فقط اي يحمل علي جزئيات حقيقة واحدة فصل
اول اخرج به الجنس والعرض العام لانهما يقالان علي جزئيات

حقايق متعددة وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل
فانهما يقالان قولا ذاتيا وكون النوع ذاتيا بناء على احد
القولين السابقين في تعريف الذاتي واما على القول
بان الماهية عرضية فتعريف الخاصة صادق عليها فلا يكون
تعريفها مانعا لدخول النوع حينئذ فان قلت ظاهر قوله
هنا على ما تحت حقيقة ان كلا من الخاصة والعرض العام
لا يقال على نفس الحقيقة مع انه ليس كذلك اذ يقال الانسان
ضاحك وماشي والحيوان ماشي قلت ان مقوليتهما على الافراد اولا
وبالذات وعلى الماهية ثانيا وبالعرض قوله ولا حاجة
لقوله فقط الخ فيه تامل وذلك ان الجنس والعرض العام
يقالان اي يحملان على ما تحت حقيقة وعلى ما تحت حقايق
كقولك زيد وعمرو حيوان او ماشي وزيد والفرس حيوان
او ماشي فهما داخلان في هذا الجنس اعني قوله كلي يقال
على ما تحت حقيقة واحدة فذكر قوله فقط لاخراجهما
فيكون قوله فقط هو الفصل في الحقيقة قوله والخاصة قد
تكون للجنس لما قدم المصنف ان الخاصة ما تختص بحقيقة
واحدة وكان ظاهر كلامه انها لا تكون للجنس افاد الشارح
انها تكون له ايضا فهو استدراك في المعنى على كلام المص
حيث قيد الحقيقة بالواحدة قوله كاللون للجسم قال الغنيمي
الظاهر ان اللون غير خاصة لازمة لان الهوا جسم ولا لون
له وانما يعرض له الحركة والسكون فقط وكذا الما على ما قيل
فيه من انه جسم سيال لا لون له قوله وكل خاصة نوع خاصة
لجنسه مثلا الانسان نوع والحيوان جنس فخاصة ذلك النوع
كالضاحك

كالضاحك مثلا خاصة لجنسه وهو الحيوان اي لا يتجاوزه
من بقية انواع الحيوان كالفرس مثلا قوله ولا ينعكس اي
عكسا لغويا اي ليس كل خاصة جنس كالماشي بالنظر للحيوان
خاصة لنوعه كالانسان بل ينعكس عكسا اصطلاحيا
وهو بعض خواص الجنس خاصة لنوعه كالضاحك مثلا
فانه خاص ببعض انواعه وهو الانسان قوله وهو العرض
العام سمي بذلك لعمومه وشموله الحقايق قوله وعلى التقديرين
وهما القوة والفعل ليس خاصا بواحد من انواع الحيوان
يريد اذا كانت النسبة الى انواع الجنس واما اذا كانت
النسبة الى نفس الجنس فانه يكون خاصة اما لازمة وهي
التنفس بالقوة واما مفارقة وهي التنفس بالفعل ويرسم
بانه كلي الخ حاصله ان هذا التعريف اشتمل على جنس
وفصلين فالجنس هو قوله كلي وقوله يقال على ما تحت
حقايق مختلفة اي يحمل عليه فصل اول اخرج به النوع وفصله
وخاصته ويؤيد ذلك قوله لانها لا تقال الا على حقيقة واحدة
وقوله قولا عرضيا اخرج به الجنس والفصل البعيد فاقتصار
الشارح على اخراج الجنس فيه بحث لان الفصل الاخير كما يخرج
الجنس يخرج فصله كما تقرر هكذا استفادوه من القيصري قوله
حقايق مختلفة قال في حواشي الغزي ان كانت المختلفة
اجناسا كان الخارج الشامل لها عرضا عاما للجنس لتجاوزه
عن الجنس الى جنس اخر كالسواد الشامل للحيوان ولغيره
من الجمادات وان كانت انواعا فقط كان الخارج لها عرضا عاما
للنوع لشموله ولغيره من بقيته وخاصة للجنس باعتبار [illegible]

لايتجاوزه الى جنس اخر كالاكل والشارب فانهما عامان
لجميع الانواع خاصتان لذلك الجنس وهو الحيوان قوله ولما
كانت هذه التعريفات الخ هذا اشارة الى سوال وجواب
اما السوال فحاصله لم اطلق المص رحمه الله تعالى على هذه
التعريفات المذكورة للكليات الخمس لفظ الرسم حيث قال
ويرسم ولم يجعلها حدودا وحاصل الجواب عن هذا
السوال انه يجوز ان تكون هذه التعريفات السابقة لوازم
لماهيات حقيقية للكليات المذكورة وتلك الماهيات
ملزومات مساوية لهذه اللوازم وانت خبير بان اللازم
خارج عن الماهية والتعريف بالخارج رسم فلذا قال
ويرسم دون ان يقول ويحد قوله قال العلامة الرازي الخ
حاصله ان هذا الجواب بمعزل عن التحقيق اي متفرد
عن القول الحق او متفرد عن القول المحقق او متفرد عن
القول المتقن المحكم وذلك لان هذه التعريفات والمفهومات
السابقة امور اعتبارية اي منسوبة لاعتبار المعتبر الذي
هو واضعها واذا كان كذلك فليس وراء هذا الامر الذي اعتبره
معتبر اخر فيجب ان يكون ما ذكر حدودا لا رسوما وقد
ذكر هذا السيد ايضا واشار اليه الشيخ الرئيس في الشفا حيث
قال اما الاعني بالجنس الا كونه كليا مقولا على كثيرين مختلفين
بالحقائق في جواب ما هو الى اخر ما ذكروا واجاب بعضهم
عن المص بما حاصله ان هذا الكلام مسلم ولكنه غير خاف وغير
خفي عن فهم المص الحائز للكمالات العقلية والنقلية ولكنه انما
اطلق على ما ذكر الرسم دون الحد لان الكلي وان كان ذاتيا
لجميع

٦٩

لجميع الكليات لكن المقولية خارجة عارضة لها فالتعريف
المركب من الداخل والخارج رسم اي كما سمعناك عليه
فيما تقدم ولا نسلم ان المقولية عارضة للجنس الطبيعي
فقط بل هي عارضة للكلي مطلقا اي سواء كان طبيعيا او
منطقيا لان الكلي من حيث هو ذاتي لما تحته من الافراد
قيل عليها ولم يقل والمقولية امر عارض خارج كما ينبغي فتفهم هذا المقام فانه من مزال الاقدام قوله علامات
الخ هذه العلامة للاستدراك بمنزلة لكن كقولك فلان ع
مسيء على انه لا ييأس من رحمة الله اي لكنه لا ييأس من الله
وهي في قوة اعتراضين وحاصله ان قوله لجواز
الخ صريح في عدم العلم بان هناك ماهيات وراء تلك المفهومات
السابقة رسوم وانما الموجب لكونها رسوما العلم بعدم
كونها حدودا بان علم ان هناك ماهيات وراء تلك المفهومات
لوازم لها لكنا سمعناك سابقا على وجه تسميتها رسوما
فلا تغفل قوله فكان المناسب ذكر التعريف الخ هذا غير
مناسب للاعتراضين المذكورين ولا يصح تفريعه عليهما نعم
فالمناسب ان يقول فكان المناسب او الصواب ذكر الحد لان
المناسب ذكر التعريف الذي هو اعم قوله واعلم ان
غرض المنطقي الخ لفظة اعلم يأتي بها المحققون كثيرا
في اول المباحث الدقيقة لينبه السامع لها ويعتني بها
اكثر من غيرها لكونها مناط التحقيق والتدقيق والا فالعلم
بكل ما في هذا التحرير الكتاب مطلوب وحاصل هذا الكلام
ان غرض هذا المنطقي من هذا الفن مقصور في شيئين الاول

استحصال المجهول التصوري الثاني استحصال المجهول
التصديقي فالاول يكتسب ويستحصل بالقول الشارح
والثاني يكتسب ويستحصل بالحجة فمن ثم انقسم الموصل
الى المطلوب الى قسمين قول شارح وحجة لان المطلوب
ان كان تصورا خاليا عن الحكم فالموصل اليه هو القول
الشارح وان كان ادراك نسبة وتصديق فالموصل اليه
هو الحجة ولكل من هذين الموصلين مبادي فمبادي الاول
الكليات الخمس ومبادي الثاني القضايا وانما كانت الكليات
الخمس مباديا للقول الشارح لانها اجزاله وذلك لان
الحد التام على ماسياتي مركب من جنس الشي وفصله
القريبين والحد الناقص مركب من جنس الشي البعيد
وفصله القريب والجزء مقدم على الكل طبعا فقدم عليه
وضعا ليوافق الوضع الطبع ولما فرغ من مبادي الاول
اخذ في بيانه وايضاحه فقال القول الشارح ويرادفه
المعرف بكسر الراء وهذا هو المبحث الثالث من هذا الكتاب
والقول يطلق على الملفوظ والمعقول ولابد ان يكون مركبا لانهم
نقضوا التعريف بالمفرد بل قال بعضهم انه غير صحيح صرح
بذلك قلا احمد في حواشي الشرح قوله لشرحه الماهية
ظاهر كلامه ان هذا علة لمجموع قوله القول الشارح وليس
كذلك بل هو علة لتسميته بالشارح لا بالقول الشارح
وحينئذ فكان الاولى في البيان ان يقول سمي بالشارح
لشرحه الماهية وان يزيد لفظ القول ويقول سمي بالقول
الشارح ويعلل كلا من اسمي القول والشارح بان يقول انما
يسمى

سمي قولا لان القول هو المركب والمعرف الموصل الى المطلوب
التصوري يكون مركبا على الراجح وسمي شارحا لشرحه
الماهية فتامل وشرحه لها اما ببيان كنهها وهو الحد
التام واما بتمييزها عما عداها وهو الرسم على ماسياتي
قوله ويقال له التعريف اي البيني وهو مصدر اريد به
اسم الفاعل اي المعرف اشار اليه بقوله ومعرف الشي الخ
والتعريف اسم يشمل الحد والرسم فهو اعم منهما وهو
من جملة الامور التي لا يطلب الدليل عليها بل يطلب
عليه النقل من اللغة ومن جملة الامور المذكورة البرهان
وانما يرد عليها النقض والمناقضة كما بينوا ذلك في اداب
البحث قوله ومعرفة الشي ما يستلزم معرفته معرفته
لفظ ما نكرة واقعة على القول ومفسرة به وقوله
يستلزم فعل مضارع يحتاج الى فاعل ومفعول ففاعله
لفظ معرفة الاول فيكون مرفوعا ومفعوله لفظ
معرفة الثاني فيكون منصوبا والضمير المتصل بالفاعل
عايد على ما والضمير المتصل بالمفعول يعود على لفظ
الشي واعلم انه ان اريد بالمعرفة في هذا التعريف
المعرفة بالكنه فقط صار تعريف المعرف غير جامع
لخروج الرسم التام والرسم الناقص وان اريد المعرفة
بوجه لم يتناول الحد التام فلم يكن جامعا ايضا وانما
كان مانعا خلافا لمن اعترضه بعدم المانعية ايضا فقال
ان هذا التعريف يشمل التعريف بالمرادف كالتعريف بالفصل
وحده كالناطق بالنظر الى الانسان والخاصة وحدها

كالضاحك بالنظر له ايضا وانما كان اعتراضه مدفوعا لما
قررناه من ان لفظ ما في تعريف المذكور واقعة على القول وقد
فسره بانه اللفظ المركب الموضوع لمعنى واذا عرفت ان
بعد التعريف غير جامع فقط فكان عليه ان يقول مثل
ما قال صاحب الشمسية معرفة الشيء ما يستلزم معرفته
معرفته او امتيازه عن كل ما عداه قال القطب في شرحه
وانما قال وامتيازه عن كل ما عداه ليتناول الحد الناقص
والرسوم فان تصورها لا يستلزم تصور حقيقة الشيء
بل امتيازه عن جميع اغياره انتهى تتمة قال البرهان
في حواشي الغزية ما حاصله اعلم ان الشيء الذي تقصد
تعريفه يجب ان يكون معلوما بوجه ما والا لو كان مجهولا
للزم طلب المجهول المطلق وهو غير معقول ولا بد ان يكون
ذلك الشيء ايضا مجهولا من وجه والا لو كان معلوما من
كل وجه للزم تحصيل الحاصل اذا عرفت هذا فالتعريف
هو تحصيل الوجه المجهول وتحصيله بان تتصوره ثم
تضمه الى الوجه الذي كان معلوما عندك ومعنى ضمه له
ان تتصور ثبوته له فاذا تصورت ثبوته له لزم تصور ثبوته
للشيء الذي تصورته بالوجه مثلا اذا تصورت الانسان
بوجه ما بان تصورته بانه حيوان ثم تصورت الوجه
المجهول وهو الناطق ثم ضممته الى الحيوان وتصورت ثبوته
له فيلزم ان تتصور ثبوت الناطق للانسان فثبت من هذا
التقرير ان معنى كون التعريف مركبا تركيبه من الوجهين
المعلومين عند التركيب لامتناع ايقاع التركيب بين المجهولات
واما

واما قبل التركيب فاحدهما كان معلوما والاخر مجهولا انتهى
مع ايضاح قوله او ببعضها اي الذاتيات اي من غير انضمام
عرضي اليها اخذا مما بعده وكلامه صادق بالجنس وحده
والفصل وحده لا فرق في كل منهما بين القريب والبعيد
وفيه نظر فقد قال في شرح الاشارات والحد منه تام يشتمل
على جميع المقومات اي الذاتيات كقولنا الانسان حيوان
ناطق ومنه ناقص يشتمل على بعضها اذا كان مساويا
للمحدود كقولنا في الانسان انه جسم ناطق او جوهر
ناطق انتهى وتامل قوله اذا كان مساويا للمحدود وبه تعلم
منه ان التعريف بالجنس وحده ليس حدا ناقصا وكذا
الفصل البعيد قوله او بغير ذلك يشمل الجنس البعيد مع
الخاصة او العرض العام او الخاصة فقط او العرض العام فقط
او الخاصة مع العرض العام واما المركب من الفصل والخاصة
فالفصل يفيد التمييز والاطلاع على الذات وحينئذ فلا
حاجة الى ضم الخاصة اليه لان افادتها للتمييز انما هو عند
ضمها مع شيء اخر غير الفصل قوله وبقي خامس كان هذا
نقض للحصر السابق لكن فيه بحث لان الحق انه داخل
في الرسم لانه راجع الى التعريف بالخاصة فقولنا العقار
الخمر تعريف بالخاصة لان لفظ الخمر خاصة من خواص العقار
وكذا ما زاده بعضهم من التعريف بالمثال وبالتقسيم راجع
الى التعريف بالخاصة لان المثال والتقسيم خاصتان
بالمعرف والتقييد بالمراد في التعريف اللفظي اخذه المحشي
من كلام العضد ولم يعرف التقييد به لغيره قوله [illegible]

دال على ماهية الشي حقيقة الماهية هي مايكون به
الشي شيا مثاله الحيوان الناطق بالنظر الي الانسان
فان الحيوان الناطق به يكون الانسان انسانا وقوله
دال المراد بالدلالة المفهومة من الدال المذكور دلالة بعد
الكاسب على المكتسب فخرج عن الحد التعريفية الدالة
على عكسها والملزوم المركب الدال على لازمه البين نحو
الاربعة زوج فان لازمه هو كون الاربعة منقسمة
بمتساويين فهذان لايسميان حدا لان دلالتهما على
ما ذكر ليست بطريق الاكتساب واعلم ان هذا
التعريف اعني قوله قول دال على ماهية الشي تعريف
لمطلق الحد اي سوا كان تاما او ناقصا لان اضافة ماهية
الى الشي للجنس الصادق بجميع اجزا الماهية فيكون
حدا تاما او ببعضها فيكون حدا ناقصا واما قوله وهو
المركب من جنس الشي وفصله القريبين فضمير هو راجع
لبعض انواع الحد على حد قوله تعالى اعدلوا هو اقرب
للتقوى او يكون في كلامه استخدام وهو ذكر الشي بمعنى
واعادة الضمير عليه بمعنى اخر فقد ذكر الحد التام واما
قوله فيما ياتي والحد الناقص الخ فهو اشارة الى البعض
الاخر من انواع مطلق الحد والحد الناقص مبتدا وخبره
يحتمل ان يكون محذوفا تقديره من القول الشارح والدال
على هذا المحذوف المقام وان يكون مذكورا وهو قوله
كالجسم الناطق وما بينهما اعتراض وعلى هذا التقدير
لا ركة في كلام المصنف قوله اي حقيقته الذاتية لو قال
حقيقته

حقيقته وذاته لكان اولى لانه يوهم ان الحقيقة غير
الذات لان المنسوب غير المنسوب اليه قوله وهو الذي
يتركب من جنس الشي وفصله القريبين فائدة يعرف
بها الفرق بين الجنس القريب والبعيد وحاصلها انه
ان كان الجواب بالجنس عن الماهية المسؤول عنها
وعن بعض ما يشاركها فيه اي في ذلك الجنس الواقع
جوابا هو عين الجواب عنها وعن كل المشاركات فيه
فهو الجنس القريب مثاله الحيوان بالنسبة الى الانسان
فان الحيوان جواب عن الانسان وهو القريب وهو عين
الجواب عن جميع المشاركات للانسان في الحيوانية
وان كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها
فيه غير الجواب عنها وعن البعض الاخر فهو الجنس
البعيد مثاله الجسم النامي فانه يكون جوابا عن الانسان
وعن المشاركات النباتية ولا يكون جوابا عنه وعن
المشاركات الحيوانية فالجواب عن المشاركات النباتية
غير الجواب عن المشاركات الحيوانية فلاجل هذا كان
جنسا بعيدا وقد ذكرنا ضابط الفصل القريب والبعيد
فيما تقدم فلا تكن من الغافلين قوله فلان الحد لغة
المنع تسميته حدا اما من قبيل تسمية الموصوف باسم
الصفة واما من قبيل جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل
قوله مانع من دخول الغير فيه اي مانع من دخول افراد
غير المحدود في افراده دائما كان مانعا لاشتماله على جميع
الذاتيات الخاصة بالمحدود ومانع ايضا

افراده عنه قوله فلذكر جميع الذاتيات اي بتمامها اي انما
سمي تاما لتمام الذاتيات فيه قوله وخرج بذكر ماهية
الشيء الرسم تقدم ان المراد بماهية الشيء ما هو اعم من ذكرها
كلا او بعضا لان الاضافة فيه للجنس فالذي خرج بذكر
الماهية انما هو الرسم فقط خلافا لمن زلت منه عبارته فخبط
خبط عشواء واعترض على الشارح بانه لا يخرج الرسم
يخرج الحد الناقص ايضا توهما منه ان قوله فيما تقدم تو
دال الخ تعريف للحد التام مع انه ليس كذلك لما قررناه لك
سابقا فتذكر قوله وكلامه يدل الخ اي قوله فيما تقدم هو الذي
يتركب من جنس الشيء الخ واعلم ان كلامه لا يخرج البسائط
يخرج ايضا الماهية المركبة من امرين متساويين بناء على
ان ذلك لا يكون لها حد تام لانه لا جنس لها ولا فصل
قريبان قوله فانها انما تعرف بالرسوم فيه نظر لان المصنف
قد اعتبر في الرسم ايضا التركيب من الجنس القريب وخواصه
اللازمة له وهو مناف للمسألة وقد يجاب بان عبارة
الشارح لا تفيد انها تعرف بكل الرسوم لان الثاني من الرسوم
يمكن ان تكون للجنس فتصدق بانها تعرف بالرسم الناقص
لا بالرسم التام لما فيه من التركيب الى هذا اشار صاحب
الطوالع وحاصلها اشار اليه ان الحد مطلقا تاما كان او
ناقصا والرسم التام خاصان بالماهيات المركبة واما الرسم
الناقص فيشملهما قوله ويعتبر في الحد التام الخ ان التعليل
المذكور وهو قوله لان المحصل متيسر الخ لا يخص الحد التام
بل يجري فيه يجري في الحد الناقص ايضا فلو اسقط التام لكان
اولى

اولى ثم ان اعتبار التاخير المذكور يحتمل ان يكون على
وجه الشرطية او على وجه الشطرية فان كان الاول
كان تعريف المصنف صحيحا وان كان الثاني كان تعريفه
منظورا فيه لانه لم يذكر كونه موخرا ولم يجعله جزءا من
التعريف قوله ومفسر الشيء متاخر عنه اي وانما كان بعد
متاخرا لانه محكوم به على المفسر بفتح السين والمحكوم به
متاخر عن المحكوم عليه قوله لئلا يلزم التسلسل اي لانه
لو احتاج الحد الى حد لاحتاج حد الحد الى حد ايضا
وذلك لان الحد الذي حددناه وعرفناه جزء من حده
لان المحدود المذكور اعم من حده وحده اخص منه والاعم
جزء من الاخص واحتياج الاعم يوجب احتياج الاخص
على انه لو كان للحد حد لكان مساويا له على ما هو المعلوم
عندهم والغرض ان حد الحد اخص واذا كان اخص لا يصح
ان يكون تعريفا فضلا عن ان يكون حدا هذا حاصل ما قاله
السيد في حواشي الطوالع مع الايضاح قوله لان حد الحد
نفس الحد تبع في ذلك الكاتبي وفيه نظر من وجهين احدهما
انه لو كان حد الحد نفس الحد ووجود الوجود نفس الوجود
لزم ان يكون المضاف عين المضاف اليه وهو محال الثاني ان
حد الحد اخص من مطلق الحد فلو كان عينه لزم ان الاخص
نفس الاعم وهو غير معقول فعلم من هذا ان حد الحد ليس نفس
الحد بل فرد من افراده كما ان وجود الوجود ليس نفس الوجود
بل هو فرد من افراده كما ان وجود الوجود واما قول الشارح فيما بعد
ان حد الحد الخ فهو ممنوع اذ لو كان الشيء المعدوم تحقق [illegible]

ذلك الشي لكان الشي مندرجا في نفسه وهو غير صحيح
فالاولى ان يجاب عن كل من التسلسل والاخصية بشي اخر
اما التسلسل فلا نسلم لزومه لان معرف المعرف من حيث
هو معرف غير محتاج الى معرف اخر اما بالبداهته او لكونه
معلوما بالكسب سلمنا انه يتسلسل لكن التسلسل في الامور
الاعتبارية غير محال لانقطاعها بانقطاع اعتبار المعتبر
واما الاخصية فلا نسلم حصولها باعتبار المفهوم بل عند
حقيقة الحد وحد الحد واحدة وهي القول الدال على
ماهية الشي والخصوص انما عرض بسبب الاضافة فليتامل
قوله فلما مر اي من ان حد الحد في اللغة المنع والحد مانع
من دخول الغير على ما مر بيانه قوله فلعدم ذكر جميع الكمال
الذاتيات اي انما سمي ناقصا لنقص بعض الذاتيات وقوله
وفصله القريب اي فصل المعرف فالضمير للمعرف لا للجنس
قوله وخواصه اللازمة اي البينة الثبوت له اي للمحدود
المنفية عن غيره والا فلا يكون تصورها سببا في تصور
الموسوم فلا تكون رسما ثم ان الجمعية في قوله وخواصه
ليس شرطا في الرسم فاذا ذكرت خاصة واحدة مع الجنس
كان كذلك كما يرشدك اليه هذا المثال الذي ذكره ولذلك
اقتصر القطب على الخاصة الواحدة فكان الاولى للمص
الافراد ويمكن توجيه عبارته بانه انما جمع نظرا للمواد مع
ان الاضافة تاتي لما تاتي له اللام وقد صرحوا بانها اذا دخلت
على جمع ابطلت جمعيته وردته الى الجنس الصادق بالواحد
فكذا الاضافة وقيد باللازمة لاخراج المفارقة كالضاحك
بالفعل

بالفعل فانه احص من الانسان فلا يصلح ان يكون رسما
له قوله فلان رسم الدار اثرها اي على استعمالها ومنه قول جميل
ابن معمر رسم دار وقفت في طلله قوله كان تعريفا بالاثر
المناسب ان يقول لكان تعريفا بالرسم لانه بصدد بيان تسمية
هذا التعريف رسما وذلك لانه اعرف الشي بلوازمه واثاره
الخارجية عنه والتعريف بالخارج والاثار الخاصة يسمى
رسما قوله وان لم يختص كل منها بحقيقة واحدة بل حصل
الاختصاص من الاجتماع وعبارته صادقة بعدم
اختصاص شي منها اصلا وباختصاص بعضها والاصح
في الصفة المختصة من بين ساير الصفات ان يحمل اخرا
كما صنع المص اذ الضحك بالطبع خاص بالانسان على ما هو
الظاهر وكان وجه الحسن والله اعلم انها تنزل بالنسبة
لما قبلها منزلة الفصل قوله ماشي على قدميه الخ اعلم
ان كل واحد من هذه الصفات الا الاخيرة غير مختص بالانسان
فان الاول موجود في الدجاج والثاني في القرد والثالث
في الحية والرابع في الحيوان البحري الذي صورته صورة
النسناس لكن مجموع هذه لم توجد الا في الانسان واما
الاخيرة فهي مختصة بالانسان لانها ناشية عن التعجب
المفسر بالحيرة العارضة للانسان بسبب قصوره عن
معرفة سبب الشي كذا فسره صاحب عجايب المخلوقات قوله
فلعدم ذكر جميع اجزا الرسم اي لنقصان بعض اجزايه وهي الجنس
القريب وخواصه اللازمة له فان جميع ما ذكر من الاوصاف غير
الاخيرة ليست جنسا قريبا ولا بعيدا له بل اوصاف بعضها مختص به

وبعضها غير مختص وهو مستقيم القامة فانه موجود في
النخل ايضا قوله ويبقى اشيا مختلف فيها قال بعض الافاضل
هذه العبارة مشكلة من وجهين احدهما انها تقتضي ان المعرف
لم يتعرض وهو الذي يتركب من عرضيات ليس من المختلف
فيه والشارح جعله منه الثاني انه يقتضي ان المصنف لم
يتعرض لشي منها مع انه تعرض لبعضها وهو قوله وهو
الذي يتركب الخ كما سمعت ويمكن الجواب عن الاول بانه
لا يلزم من ذكر المصنف له ان لا يكون من المختلف فيه وعن
الثاني بان المراد انه لم يتعرض لجميعها وان تعرض لبعض
البعض واما الخلاف فستعرفه الخ قوله منها التعريف
بالعرض العام مع الفصل الخ حاصل ما ذكره الشارح هنا ان
المختلف فيه قسمان القسم الاول تحته ثلاثة اشيا
والثاني تحته قسمان فاما افراد القسم الاول فاحدها
العرض العام مع الفصل وثانيها الفصل وحده
وثالثها الفصل مع الخاصة كل ذلك بالنسبة الى الانسان
واما افراد القسم الثاني فاحدهما العرض العام مع الخاصة
وثانيهما الخاصة وحدها بشرط ان تكون مساوية
للمرسوم وذلك كالضاحك بالقوة بالنسبة الى الانسان
اذا عرفت هذا فاعلم ان في افراد القسم الاول ثلاثة
اقوال احدها انها غير معتبرة في مقام التعريف اصلا ثانيها
انها حدود ناقصة وهو قول الاكثرين ثالثها انها رسوم
ناقصة وهو قول الاقل الاكمل واما افراد القسم الثاني
فالمحقق فيها قولان احدهما انها غير معتبرة اصلا وثانيهما
انها

انها رسوم ناقصة وهو قول الاكثر والظاهر ما يقوله الاقلون
فانه يبعد ان يجعلوها حدودا تامة او رسوما كذلك قوله
واعترض بان التعريف بالرسم ممتنع ايضا لما فيه من الدور
الذي اشار اليه وتقريره ان معرفة الشي متوقفة على
تعريفه بالخارج لكونه حدا له وتعريفه بالخارج متوقف
على معرفة ذلك الشي وانما كانت متوقفة على معرفته
لان التعريف بالخارج المذكور متوقف على اختصاصه
بالمعرف والاختصاص به متوقف على معرفته اي الشي
المذكور ليعلم انه مناسب له اولا قوله واجيب بمنع الحصر
المذكور اي الذي ذكره بقوله لان الخارج انما يعرف الشي
الى اخره وحاصل هذا الجواب ان قول المعترض الخارج
انما يعرف الشي اذا عرف اختصاصه ان اراد بالمعرفة
المذكورة معرفة الشخص الذي هو بصدد تعريف الماهية
فمسلم وما ذكرته من الدور ممنوع لان كلا من التعريف
والماهية المعرفة معلوم عنده اي لزوم اللازم المذكور معلوم
عند الشخص المذكور فيكفي الرسم به والحالة هذه وان لم
يعلم انه مختص به في الواقع وان لم يخطر بباله ذلك وان
اراد بها معرفة المخاطب فلا نسلم ان التعريف بالخارج
متوقف على معرفة الاختصاص المذكور بل يكفي ان
يعرف مفهوم التعريف الذي ذكره له المتكلم فاذا ذكره
ونسبه للماهية فهم المخاطب الاختصاص جزما لان
نسبة التعريف للمعرف تقتضي الاختصاص فمعرفة
المخاطب الاختصاص متوقفة على سماعه التعريف لا عليه

التعريف نفسه هذا حاصل ما قاله شيخنا قوله ومما تقرر علم
ان التعريف لا يكون بغير القول الظاهر ان المراد بالقول
ما يعم الملفوظ والمعقول قوله ثم اخذ اي شرع لان الاخذ من
افعال الشروع كما تقرر في فن النحو وقوله في بيان الحجة قيل
عليه لا نسلم ان المص حين فرغ من بيان القول الشارح
شرع في بيان الحجة التي هي القياس ويمكن الجواب بان
الحجة لما كانت مركبة من القضايا كان الشروع في القضايا
شروعا في الحجة لان الشروع في الشي شروع في اجزا
ذلك الشي فسقط السوال وتم الكلام في احسن نظام قوله
القضايا هذه ترجمة اي هذا باب بيان القضايا واحكامها
حذف المبتدا وخبره وما اضيف الى الخبر اختصارا واعلم
ان احكام القضية المذكورة في غير هذه الرسالة اربعة
انقسام القضية الى اقسام والتناقض والعكس وتلازم
الشرطيات والمذكور في هذه الرسالة ثلاثة اشيا وهي ما عدا
الرابع ويعبر عنها بالخبر اي عند بعض المنطقيين كما يبينه
حسام كاتي بقوله وهو الذي يسميه بعض المنطقيين خبرا
انتهى وعلى هذا فالخبر مرادف للقضية قوله القضية
هي فعيلة بمعنى مفعولة اي مقضية اي مقضي فيها بمحكوم
فيها بشي على شي وبدا المصنف رحمه الله تعالى بتعريفها
وثنى بتقسيمها وثلث ببيان احكامها اذا انتقش هذا على
صفحة الخاطر فنقول اعلم ان المركب التام المحتمل
للصدق والكذب يسمى من حيث اشتماله على الحكم قضية
ومن حيث احتماله للصدق والكذب خبرا ومن حيث افادة الحكم
اخبارا

اخبارا ومن حيث كونه جزا من الدليل مقدمة ومن حيث
يطلب بالدليل مطلوبا ومن حيث يحصل من الدليل نتيجة
ومن حيث يقع في العلم ويسال عنه مسئلة فالذات
واحدة والعبارات مختلفة باختلاف العبارات قوله قول
القول يطلق على الملفوظ والمعقول فالقول الملفوظ
جنس للقضية الملفوظة والقول المعقول
جنس للقضية المعقولة واطلاقه عليهما يحتمل انه حقيقة
فيهما فيكون من المشترك اللفظي او حقيقة في احدهما مجاز
في الاخر وقد ذكر الاصوليون انه اذا دار الامر بين الاشتراك
في القول الاصح ومن اسباب الترجيح ان الاصل عدم تعدد
الوضع فيلزم على هذا ان المصنف جمع بين الحقيقة
والمجاز في التعريف مع انه ممنوع على ما بين في محله ويمكن
الجواب بان قولهم اذا تعارض الاشتراك والحقيقة والمجاز
يقدم الحقيقة والمجاز على الاشتراك ليس على
اطلاقه بل المسئلة مقيدة بما اذا تعينت الحقيقة في احد
المعنيين فقط وشك فيها بالنظر للمعنى الاخر وما نحن
فيه ليس كذلك فحمله ما هنا على حقيقة في احد المعنيين
دون الاخر ترجيح بلا مرجح فينبغي ان يحمل على الاشتراك
ويكون القول حقيقة فيهما ويكون المصنف قد استعمل المشترك
في التعريف وهو جائز عند المحققين وهو الاصح ويكفينا
انه ذهب اليه امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه ونفعنا
ببركاته قوله يصح ان يقال القابلة الخ لا يخفى ما في هذه العبارة
من المواخذة لان لفظ القابل يشمل الله ورسوله وهاهنا

٣ والحقيقة والمجاز يرجح الحقيقة والمجاز على الاشتراك صح

سبحيلا ان ينسب اليهما الكذب فلو حذف من التعريف قوله
او كاذب لكان اولى واللام في لقايله بمعنى في اي في شان
قايله وفي حقه وليست صلة للقول والاوجب ان يقال انك
صادق او كاذب لان القول للقايل لا يكون الا مع حضوره
والمناسب له الخطاب لا الغيبة فالتعبير بضمير الغيبة
دليل على ان اللام ليست على اصلها وليست صلة ليقال
هذا محصل ما قاله المولى العصام قوله خرج به الاقوال
الناقصة الخ اي خرجت لصحة نسبة الصدق والكذب
للقايل وانما خرجت هذه بما ذكر لان الصدق عند جمهور
البيانيين مطابقة حكم القضية للواقع والكذب عدم
المطابقة لذلك وكل واحد من هذه المخرجات لا حكم فيها
لانها من قبيل التصورات الساذجة فلا تكون جملة
القضايا واخراج المركبات الناقصة من القول نظر فيه
شيخ شيخنا بان القول موضوع للمركب التام فقط خبريا
كان او انشائيا ولما كان المراد هنا المركب الخبري فقط
اخرج الانشائي بقوله يصح ان يقال لقايله انه صادق فيه
او كاذب كما قررناه واما المركبات الناقصة فلم تدخل حتى
يحتاج الى اخراجها والذي صرح بان القول موضوع للمركب
التام القطب في شرح الشمسية قوله وهي اي القضية
من حيث هي فاندفع ما عساه ان يقال ان فيه تقسيم
الشي الى نفسه وغيره ثم ان مراد المص القسمة الاولى
والا فالقضية تنقسم الى اقسام كثيرة كانقسامها الى
الموجبة والسالبة والشخصية والمحصورة وغيرها من

الاقسام

الاقسام والمص قسمها اولا الى ثلاثة اقسام قصرا
للمسافة قوله اما حملية قدمها المص على الشرطية لكونها
جزءا منها والجزء متقدم على الكل طبعا فقدم عليه وضعا
ليوافق الوضع الطبع واعلم ان انقسام القضية الى
الحملية والشرطية وحصرها فيهما امران عقليان واما
انقسام الشرطية المتصلة والمنفصلة فليس امرا عقليا
بل هو استقرائي هذا معنى ما قاله البرهان في حواشيه الخبيصي
قوله مفردين بالفعل او بالقوة المراد بالمفردين
بالفعل ان يكونا مفردين في اللفظ والمعنى نحو زيد قايم
والمراد بالمفرد بالقوة هو ما يمكن التعبير عنه بلفظ مفرد
كقولنا زيد قايم يضاده زيد ليس بقايم فانه يمكن التعبير
عنها بلفظ مفرد نحو هذا ضد هذا او نحو قولنا الحيوان
الناطق ينتقل بنقل قدميه فانه يمكن التعبير عنها بلفظين
مفردين نحو الانسان متنقل ونحو كل انسان حيوان عكسه
بعض الحيوان انسان فانهما يمكن التعبير عنها بقولنا هذا
عكس هذا قد ذكر الش قوله بالقوة تبعا للسعد لادخال هذه
الامثلة في الحملية اذ لولا زيادة هذه الكلمة لكان جميع
ذلك خارجا عن تعريف الحملية فلا يكون جامعا وكان ذلك
داخلا في تعريف الشرطية فلا يكون مانعا وشرط التعريف
ان يكون جامعا مانعا واعلم ان المراد بالمفرد هنا ما قابل
القضية فيشمل المضاف والمضاف اليه قوله باعتبار طرفيها
الاخير اي الاخير في الترتيب الطبيعي وان كان متقدما
في اللفظ لانه حمل على الاول واخبر به عنه نحو عندي درهم

واعتبرت النسبة اليه دون الاول اي حيث قيل حملية نظرا
للطرف الاخير ولم يقل ونفيته نظرا للطرف الاول لان هم
الاخير محط الفايدة وتمامها قوله واما شرطية وفسرها الشارح
بقوله وهي التي لا يكون طرفاها مفردين اي بالفعل او بالقوة
اذا فهمت هذا فاعلم ان الاولى ينبغي ان يقال في تفسير
الشرطية هو ان النسبة ان كانت ثبوت مفهوم عند ثبوت
مفهوم اخر او ثبوت مباينة مفهوم عند مفهوم اخر
فالقضية القايلة بايناعها او انتزاعها شرطية هكذا قال
الغزي وهو احسن من التقرير المشهور في المقام ومشى عليه
الشارح وهو ان القضية ان لم يكن طرفاها مفردين اي بالفعل
او بالقوة كما علم من كلامه في تفسير الحملية فهي شرطية
لانه يرد عليه امور كثيرة منها قوله ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فان طرفيها مفردان بالقوة لانه يمكن
التعبير عنهما بذلك فيقال هذا الازم لهذا وكذا قولنا اما
ان يكون العدد زوجا او فردا فان طرفيها مفردان كذلك
لانه يمكن ان يعبر عنهما بمفردين فيقال هذا مباين لذاك قوله
اما متصلة لما قسم المصنف مطلق القضية الى حملية وشرطية
اراد ان يقسم الشرطية الى قسميها المتصلة والمنفصلة
وكان الانسب ان يقسم الحملية الى اقسامها ثم يقسم الشرطية
الى ما ذكر لما تقدم كما ان الحملية بالنسبة الى الشرطية بمنزلة
المفرد من المركب قال بعض من حشى حسام كاتي انما لم
يجمع المصنف هذا الان تسمى الشرطية حقيقتهما متباينة
اذ مفهوم المتصلة يباين مفهوم المنفصلة فلاجل هذا

تعرض

تعرض لتسميتهما المذكورين بخلاف الحملية فان اقسامها
كلها حقيقتها اذ الاقسام الموجبة معناها ثبوت شي
لشي والاقسام السالبة معناها سلب شي عن شي فلاجل
هذا لم يتعرض لاقسامها هنا قوله ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فان حكم في هذه القضية بصدق قضية
وهي النهار موجود على تقدير صدق اخرى وهي الشمس
طالعة فان قلت طرفا الشرطية ليسا بقضيتين لان اداة
الشرط اخرجتهما عن ذلك قلنا هما وان لم يكونا قضيتين
بالفعل لكنهما قضيتان بالقوة القريبة من الفعل وذلك
اذا ازيلت اداة الربط وهي لفظ ان قوله ليس ان كانت
الشمس طالعة الخ هذه القضية قد حكم فيها بسلب صدق
قضية وهو وجود الليل على تقدير صدق اخرى وهو
طلوع الشمس فان وجود الليل عند طلوع الشمس غير
ثابت وقدم حرف السلب لاجل ان يسمى سالبة اذ لو
اخره الى الثاني لكانت موجبة لان السالبة ما حكم فيها
بسلب اللزوم لا بلزوم السلب قوله لوجود حرف الشرط
فيها فهي حقيقة لنسبتها للشرط الحقيقي ولم يقل
الشارح في تعليل تسميتها بالشرطية باعتبار طرفها الاول
كما قال في الحملية لان اداة الشرط ليست طرفا حقيقيا عم
للقضية واعلم انه لو اسقط لفظ حرف لكان اولى فانه
قد يكون اسما كمهما اللعم الا ان يقال اتى به نظرا
لخصوص المثال ولكن ان تقول اداة التعريف وان كانت
اسما في البعض لكنها متضمنة لحرف الشرط فقوله لوجود

حرف الشرط اي مستقلا او مقدما وتسمية المنفصلة
بالشرطية لمساواتها لها في التركيب والربط والا فلا شرط
فيها من معانيها فهي تسمية مجازية ويحتمل ان تكون العلاقة
الجزئية وهو الربط فيكون مجازا مرسلا او المشابهة
لمشابهة طرفيها لاطراف الشرطية المتصلة فان كلا منهما
فيه ترتيب شي على شي وان كانت المتصلة فيها ترتيب شي
على وجود شي بخلاف المنفصلة فان ترتيب ثانيها انما
هو على انتفاء اولها فتكون استعارة مصرحة او حقيقة
اصطلاحية قوله لاتصال طرفيها صدقا ومعية اي لاتصال
طرفيها من جهة الصدق واتصالهما من جهة المصاحبة
اما الاول فلانه متى صدق طلوع الشمس صدق وجود
النهار فلذلك كانا متصلين في الصدق واما الثاني
فلانه متى وجد طلوع الشمس حصل وجود النهار فلذلك
كانا متصلين في المصاحبة والوجود قوله واما شرطية منفصلة
هذا هو القسم الثاني من قسمي الشرطية وهما موجبان
والشارح رحمه الله تعالى تعرض لكونهما سالبتين بناء على ان المصنف
لم يذكر ذلك فذكرهما الشارح تتميما للاقسام بتمام الاقسام كما في
قوله بالتنافي الخ هذه صيغة تفاعل اي ان كلا من جزئيها
نافي الاخر قوله او بنفيه اي بنفي ذلك التنافي اي سلبه
ورفعه فالضمير في نفيه عايد على التنافي كما صرح به السيد
في شرح هذه الرسالة وقد اشار به الشارح الى القسم الثاني من
المنفصلة وهو السالبة وقد وقع في بعض نسخ الحاشي في
شرح هذه الكلمة غلط فاحذره واعلم ان تسمية كل من هذه
القضايا

القضايا الثلاثة الموجبات بالحملية والمتصلة والمنفصلة
ظاهرة لوجود الحمل والاتصال والانفصال فيها واما تسميتها
بهذه الاسامي حالة كونها سالبة فليس علاقة بظاهرة
لان الحكم فيها انما هو بسلب الحمل والاتصال والانفصال
فكيف تسمى حملية ومتصلة ومنفصلة ويمكن ان يجاب بان
اطلاق هذه الاسامي عليها انما هو بحسب الاصطلاح فقط
لا بحسب الاقطلاح الاصطلاح واللغة لما علمت من انه جهة
لا حمل فيها ولا اتصال ولا انفصال فمفهوماتها الاصطلاحية
لا تصدق على الموجبات تصدق على السوالب لكن
بالنظر الى الموجبات المناسبة موجودة لغة واصطلاحا
واما بالنظر للسوالب فالمناسبة موجودة بحسب الاصطلاح
بسبب مشابهتها للموجبات في الاطراف قوله العدد اما
ان يكون زوجا او فردا اي ان الحكم فيها بكون العدد زوجا
ينافي كونه فردا والحكم فيها بكونه فردا ينافي كونه زوجا
اذ لا يجتمعان على عدد واحد ولا يخلو العدد عن احدهما
واذا اردت ان تجعلها سالبة في العدد تقول ليس اما
ان يكون هذا العدد زوجا او منقسما بمتساويين فان منافاة
الانقسام بمتساويين للزوجية غير واقع قوله ليس اما ان
يكون هذا الانسان الخ هذا مثال للسالبة المنفصلة في
غير العدد وقد حكم بهذه القضية بسلب التنافي بين كون
الانسان اسود وكونه كاتبا فانه يجوز اجتماعهما بان يكون
اسود وكاتبا وارتفاعهما بان يكون ابيض غير كاتب قوله
والقضية ثلاثة اجزاء انما تتحقق باجزاء ثلاثة محكوم

عليه ويسمى موضوعا ومحكوم به ويسمى محمولا ونسبة بها
يرتبط بها المحمول بالموضوع واللفظ الدال عليها يسمى رابطة
قوله فالجزء الاول لما قسم المصنف القضية الى الحملية والشرطية
شرع الان في بيان اجزائهما وقدم مباحث الحملية على
مباحث الشرطية لانها اقل اجزاء بالنسبة الى الشرطية وما هو
اقل تقديمه اولى قوله لانه وضع عليه ليحكم عليه بشيء هذا بيان
لوجه تسميته موضوعا ايضا فهو بعينه يكون بيانا لوجه
تسميته محكوما عليه وكذا الحال في وجه تسمية الجزء الاخر
محمولا لانه ايضا بعينه يكون وجه التسمية لكونه محكوما به
وقدم الموضوع على المحمول لان المراد من الموضوع الذات
والافراد ومن المحمول المفهوم والذات مقدم على المفهوم
فيكون الدال على الذات مقدما على المفهوم في الاغلب
ذكر هذا بعض من حشي المطالع في بحث القياس قوله والثالث
النسبة يعني ان الجزء الثالث من اجزاء القضية الحملية النسبة
الحكمية الواقعة بين الموضوع والمحمول وهو التعلق المعنوي
بين المحكوم عليه والمحكوم به وانما لم يذكره المحرر رحمه الله تعالى
هنا اي حين بيانه الجزء الاول والجزء الثاني لانه اي المحرر يريد
ان يبين اعم ما سبق ذكره في تقسيم القضية الى الحملية والشرطية
والمذكور فيما سبق ليس الا الطرفين فقط فان قلت ولم لم
يذكر المصنف هذا الجزء الثالث فيما سبق قلنا لانه لما ذكر كثيرا
ما بعد فتعرض المحرر رحمه الله تعالى لذكر ما هو الاغلب
فان قلت قد تطلق النسبة على الايقاع اي ادراك وقوع النسبة
وعلى الانتزاع اي ادراك عدم الوقوع وحينئذ فتكون اجزاء القضية
اربعة

اربعة الموضوع والمحمول والنسبة التي هي ارتباط المحمول بالموضوع
وادراك الارتباط فكان اللائق ان يجعلوا اجزاء القضية الفاظا
اربعة على طبق المعاني قلنا لما كانت النسبة المذكورة لا تعقل
رابطة بين الطرفين الا بصفة الايقاع او الانتزاع لم يحتاجوا
الى لفظ رابع يدل عليه فلذا كانت الاجزاء ثلاثة فقط قوله لدلالته
على النسبة الرابطة اي الرابطة بين المحمول والموضوع وحينئذ
فهو من باب تسمية الدال باسم المدلول لان الرابط في الحقيقة
انما هو النسبة المدلول عليها بذلك اللفظ قوله والرابطة تارة
تكون اسما كلفظ هو ايضا في قولنا زيد هو القائم اعلم ان
كون هو رابطة غير زمانية وانها دالة على النسبة انما هو
من تصرفات الفلاسفة والا فلا يخفى على احد من المحصلين
ان العرب لم تضع لفظ هو للربط اصلا نبه على ذلك العلامة
الفارابي في كتاب الالفاظ والحروف وانما سميت رابطة غير
زمانية لعدم دلالة الفعل على الزمان لعدم دلالة الاسم على
الزمان بحسب الوضع قوله فعلا ناسخا اي وجوديا بخلاف
ليس وانما سميت رابطة زمانية لدلالة الفعل على الزمان
وضعا قوله اما ثنائية او ثلاثية ينبغي ان يقول او رباعية
ايضا لان الحملية باعتبار الجهة وهي اللفظ الدال على كيفية
النسبة للقضية التي هي الضرورة او الدوام ومقابل كل منهما
وهو الامكان والاطلاق فان هذه الكيفية لا بد منها لكل
نسبة في نفس الامر فانه صرح باللفظ الدال على تلك الكيفية
بان يقال كل انسان حيوان بالضرورة تسمى تلك اللفظ [illegible] الجهة

عليها وهو قولنا بالعرض في جهة وسميت القضية حينئذ
موجهة وسميت ايضا رباعية ان ذكر مع ذلك اللفظ الدال
على النسبة وهي الرابطة المتقدم ذكرها قوله او لعدم عدم
الاحتياج اليها كقام زيد فان الحركة الاعرابية فيه دالة على
النسبة قال السعد في شرح الرسالة الشمسية والذي
يفهم منه الربط في لغة العرب هو الحركات الاعرابية بل
الرفع تحقيقا او تقديرا لا غير لانا اذا قلنا على سبيل التعداد
زيد عالم بلا حركة اعرابية لم يفهم منه الربط ولا الاسناد
واذا قلنا زيد عالم بالرفع فهم منه ذلك فالرابط هو الحركة
الاعرابية لا غير انتهى قوله والمراد بالجزء الاول الخ المراد بالاول
الاسبق بحسب مقتضى الترتيب الطبيعي سواء جاز تاخيره
كما في المبتدا الذي لم يتضمن معنى الاستفهام نحو في الدار زيد
او وجب كما في الفاعل مع الفعل والمبتدا مع الخبر المتضمن
معنى الاستفهام نحو اين زيد قاله الغنيمي وذلك لان
المعتبر عند اهل هذا الفن انما هو المعنى والفاعل في الجملة الفعلية
الفعلية منظور اليه اولا وكذا كل محكوم عليه بخلاف النحاة
فانهم يعتبرون الالفاظ ولا مشاحة في الاصطلاح قوله ليتقدمه
لفظا او حكما قال برهان الدين في حواشي الغزي حين ذكر
عبارة تشبه عبارة الشارح ما نصه فيه اشارة الى ان تقديم الجزا
على الشرط جائز عند المنطقي وان كان ممتنعا عند النحوي لان
نظر المنطقي الى المعنى والتقديم لا يفسده بخلاف النحوي فان
نظره الى اللفظ والتقديم يبطل عنده الصدارة انتهى والمراد
بالنحوي هو البصري فان اداة الشرط عنده لها الصدارة فلا
يجوز

فلا يجوز تقديم الجزا عليها وما ورد مما ظاهره التقديم فليس
من تقديم الجزا على الاداة وانما المقدم دليله بخلاف الكوفي فانه
يرى انه ليس لاداة الشرط صدارة فيجوز تقديم الجزا على الشرط
واستدل بمسئلة ذكرها اهل الشرع وهي انه لو قال لزوجته
انت طالق ان دخلت الدار فانها لا تطلق الا بالدخول وما ذاك
الا لكونه جزاء والا لطلقت مطلقا ولا قايل به واجاب البصري
بانها انما طلقت لكونه جزاء في المعنى لا في اللفظ والجزاء في اللفظ
محذوف ودل عليه المذكور قوله والقضية بحسب ايقاع النسبة
هذا تقسيم ثان للقضية مطلقا لانها انقسمت اولا الى حملية
وشرطية وهنا الى الموجبة والسالبة قوله اما موجبة لانها
ان اشتملت على ايقاع النسبة فهي موجبة سميت
بذلك لوجوب وقوع النسبة فيها اي لثبوت وقوع النسبة
فيها لا ان المراد بالوجوب معناه الشرعي ثم انه يحتمل
ان تكون بفتح الجيم وان تكون بكسرها فالمعنى على الاول
ان الغير اوجبها اي اوجب نسبتها وعلى الثاني انها اي
القضية اوجبت النسبة اي اثبتتها فيكون الاسناد اليها
مجازا قاله شيخنا قوله واما سالبة سميت بذلك لاشتمالها
على انتزاع النسبة عن الموضوع اي سلبها عنه مثاله
كما قال المص زيد ليس بكاتب وكما تسمى سالبة تسمى ايضا
منحرفة لانحراف حرف السلب فيها عن موضعه بتاخيره
عنه اذ الاصل فيه التقديم فيقال ليس زيد بكاتب قوله اما
محصلة الخ تحقيق ذلك كما قال شيخنا ان المعدولة ما كان
حرف السلب جزءا من محمولها والمراد بحرف السلب اداته وان

كان اسما كغير وانما قلنا جزا من المحمول لان المعدولة اذا
اطلقت انصرفت الي معدولة المحمول خلافا لما وقع بعض
للشارح يعني في اخر بعده السواد ه حيث قال ان مرادهم
بالمعدولة ما فيها عدول فظاهره ان المعدولة اذا اطلقت
تشمل معدولة الموضوع مع انه ليس كذلك كما ان المحصلة اذا
اطلقت انصرفت الي محصلة المحمول فالمحصلة ما ليس اداة
السلب جزا من محمولها اي خلافا للش ايضا في اخر السواده
ايضا حيث قال ان مرادهم بالمحصلة ما لا عدول فيها اصلا
فظاهره ان المحصلة اذا اطلقت لا تشمل معدولة الموضوع
فقط مع انه ليس كذلك فالحاصل ان معدولة الموضوع
لا يقال لها معدولة الا بالتقييد بالموضوع قوله وهي الوجودية
اي التي حكم فيها بوجود شي لشي كالكتابة فانه حكم بها علي
شي وهو زيد قوله وهي ما ليس كذلك اي ليست وجودية
بانه يحكم فيها بشي علي شي بل بعدم علي عدم او بعدم علي
وجود او بوجود علي عدم قوله وسميت معدولة الي اخره
قال بعض من حشي الكافي سميت بذلك لان حرف السلب
وضع في اللغة للرفع فاذا جعل جزا من شي من القضية
لم يبق فيه معني الرفع فيلزم العدول به عن الوضع الاصلي
بخلاف المحصلة لان حرف السلب اذا لم يكن جزا من شي من
الطرفين كان كل من طرفيها امرا محصلا وجوديا قوله وجعل
حكمه حكم ما بعده المراد بما بعده ما دخل عليه موضوعا
كان او محمولا ومعني كون حكمه حكمه انه جعل جزا منه ولم
يجعل نفيا سالبة لان اعتبار ايجاب القضية انما هو بالنظر

لنسبتها

لنسبتها فان كانت ثبوتية كانت موجبة ولو كان طرفاها
عدميين كقولنا اللاحي هو اللاحيوان وان كانت
غير ذلك فهي سالبة ولو كان طرفاها وجوديين كقولنا
زيد ليس بكاتب قوله ثم المحصلة الخ اعلم ان المحصلة
مطلقا اي سوا كانت موجبة نحو زيد كاتب او سالبة زيد ليس
بكاتب تسمي عندهم قضية بسيطة وهي التي تركبت
حقيقتها من ايجاب فقط او سلب فقط كما في هذين
المثالين والمركبة تقابلها وهي التي تركبت حقيقتها من
الايجاب والسلب جميعا وذلك كالمعدولة السالبة نحو
ليس زيد بلا كاتب وسياتي لذلك مزيد ايضاح وقوله بعض
محصلة بطرفيها الباقية سببية اي محصلة بسبب تحصيل
طرفيها قوله والمعدولة كذلك اي القضية المعدولة مثل
المحصلة في انها ثلاثة اقسام اما معدولة الطرفين او
معدولة المحمول فقط او الموضوع فقط هكذا اراد الش
ويفيد بظاهره ان الاقسام ستة ثلاثة محصلة وثلاثة
معدولة ثم ان هذه الستة اما موجبة او سالبة فتكون
الاقسام اثني عشر قضية وقد اخذ بهذا الظاهر
بعض من كتب علي الش فاوصل الاقسام الي العدد
المذكور وهذا الاخذ ليس بصحيح فانك اذا تاملت
وجدت الاقسام ستة ثمانية اربعة موجبة واربعة
سالبة وحاصل ذلك كما قال شيخنا ان محصلة الموضوع
فقط لا تكون الا معدولة المحمول فهذا قسم ومثاله زيد
لا كاتب ومحصلة المحمول فقط هي بعينها معدولة

الموضوع وهذا قسم ثاني ومثاله اللاحي جماد والثالثة محصلتهما
نحو زيد كاتب والرابع معدولتهما نحو اللاحي هو اللاحيوان
فهذه الاربعة موجبة وتكون ايضا سالبة فالمجموع ثمانية
اقسام فقط قوله كل لا انسان لا كاتب اي كل غير انسان غير
كاتب لان لا تاتي بمعنى غير كما ان غير تاتي بمعنى لا فيتعارضان
وعليه قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال
البغوي وغير هنا بمعنى لا ولا بمعنى غير ولذلك جاز العطف كما
يقال ان فلان غير محسن ولا مجمل واذا كانت غير بمعنى سوى لا يجوز
العطف عليها فلا يجوز في الكلام ان يقال عندي غير عبد الله ولا زيد
قوله نحو كل انسان فهو لا كاتب ذكر الرابطة قبل لا لئلا يتوهم انها
سالبة قوله والسالبة ايضا الخ يعني ان السالبة المذكورة في المتن
في قوله واما سالبة كالموجبة في انها اما محصلة بطرفيها الى اخره
قوله فمحصلة الطرفين الخ قال السعد في شرح الشمسية ما حاصله
وفي تمثيل السالبة المحصلة الطرفين بقولنا لا شيء من المتحرك
بساكن الاصابع اشارة الى ان المراد بعدمية الاطراف هاهنا
ان يكون حرف السلب جزءا من لفظها الا ان يكون العدم معتبرا
في مفهومه والا لكان المثال المذكور من القضايا السالبة المعدولة
المحمول لان السكون عدم الحركة مع انه ليس كذلك وبهذا
التقرير تعلم ان مراد الش بكون الطرفين وجوديين ان لا يكون
حرف السلب جزءا من الطرفين او احدهما قوله وقد سلب فيها
امر وجودي اي وهو الكتابة عن امر وجودي وهو الانسان قوله
سلب فيها امر عدمي وهو عدم سكون الاصابع وسلبه
بادخال لفظ ليس عليه قوله فحرف السلب الثاني اي وهو
غير

غير ومراده بحرف السلب اداته والا فلفظ غير اسم ومراده
بحرف السلب الاول نحو ليس والمراد به اداته ايضا والا
فلفظ ليس فعل او تقول هذه التسمية اصطلاحية لاهل
الفن ولا مشاحة في الاصطلاح قوله اعلم ان الموجبة الخ
هذا كلام القوم وبحث فيه الامام السنوسي بما حاصله ان
كان هذا اصطلاحا فالسمع والطاعة والا فالحق التفصيل
وهو انه ان كان المحمول موجودا في الخارج اقتضى ذلك
وجود الموضوع لانه لا يتصف بالموجود الا الموجود والا فلا
نحو زيد ممكن او معلوم او مذكور فان هذه المحمولات لا يجب
ان يكون موضوعها امرا موجودا في الخارج لان الامكان
والعلم والذكر كما يقع على الموجود يقع على المعدوم قوله وكل
واحدة منها الخ هذا تقسيم اخر للقضية باعتبار الموضوع
وهي بهذا الاعتبار ثلاثة اقسام مخصوصة ومحصورة
ومهملة وبيان الانحصار فيها ان الموضوع ان كان شخصيا
وجزئيا حقيقيا فالقضية شخصية ومخصوصة ووجه
التسمية بهذا تكفل به الشرح وان لم يكن الموضوع شخصيا
ولا جزئيا حقيقيا بل يكون كليا غير معين فان بين في
القضية كمية الافراد بان بين ان الحكم بالايجاب او السلب
على كل افراد الموضوع او بعضها فالقضية محصورة
كلية او جزئية ويقال لها مسورة ايضا ووجه التسمية
ظاهر من كلام الشارح ايضا وان لم يبين فيها كمية الافراد
فمهملة كما سيجيء قوله كما ذكرنا في المثالين الكاف في كما بمعنى مثل
وما موصولة بمعنى الذي ولفظ في بمعنى من البيانية والمعنى مثل

الذي ذكرناه الذي هو المثال الان قوله لخصوص موضوعها
اي كونه شخصا مخصوصا لا يحتمل الاشتراك اصلا اي وضعا
واستعمالا وذلك كاعلام الاشخاص اتفاقا والمضمرات
واسماء الاشارة والموصولات على التحقيق الذي ارتضاه
السيد خلافا للسعد في شرح الشمسية وبالجملة التي
موضوعها علم شخص شخصية مطلقا اتفاقا والتي
موضوعها مضمر او اسم اشارة او موصول فهي شخصية
كذلك على ما قاله السيد وشخصية استعمالا فقط على
ما قاله السعد قوله لتشخص موضوعها اي كونه شخصا
معينا قوله لدلالتها على كثيرين هو علة لتسميتها
كلية وفيه ان الجزئية ايضا تدل على كثيرين كما في قولنا
بعض الحيوان انسان ويجاب بان وجه التسمية
لا يوجب التسمية يعني ان هذه علة لا يلزم اطرادها
قوله على كمية افراد الموضوع وحاصله ان بين كمية
افراد الموضوع بالكلية فهي محصورة ومسورة كلية نحو
كل انسان حيوان ولا شي من الانسان بحجر وان بين كمية
افراد الموضوع بالبعضية فهي محصورة جزئية نحو
بعض الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان فان قلت
المقسم كون موضوع القضية كليا فكيف ينقسم الى الكلية
والجزئية مع ان فيه تقسيم الشي الى نفسه والى غيره
قلنا كون الموضوع كليا غير كون القضية وجزئية فكونه
كليا باعتبار مفهومه ومعناه وكون القضية كلية وجزئية
باعتبار الحكم الوارد على افراد ذلك الكلي فانقسام
القضية

القضية التي موضوعها كلي الى كلية وجزئية ليس باعتبار مفهوم
الموضوع المذكور حتى يلزم انقسام الشي الى نفسه وغيره
بل باعتبار اخر وهو الحكم فلا اشكال قوله والسور في الكلية
الموجبة كل الخ اعلم ان المراد من الكل الذي هو سور الكلية
هو كل الافرادي بمعنى كل واحد واحد من افراد الموضوع
لا الكل من حيث هو كل وهو الكل المجموعي لانه اذا اريد
الحكم على المجموع من حيث هو مجموع تكون القضية
شخصية لان المجموع من حيث هو مجموع شي واحد
تمتنع فيه الشركة فيكون الحكم عليه حكما على الشخص
ولان المراد الكلي الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه
من وقوع الشركة فيه قوله وال الاستغراقية نحو ان الانسان
لفي خسر بقرينة الا الذين امنوا فان الاستثناء معيار العموم
وليس في كلامه ما يدل على الحصر فان كل ما يفهم منه
الحكم على جميع الافراد بحسب لغة من اللغات فهو سور
كاجمعين وقاطبة وطرا وكافة والنكرة في سياق النفي قوله
او العهدية قال شيخ شيخنا مراده ال اذا كان المعهود بها
جميع الافراد انتفى والا فان كان المعهود معينا بعد
شخصا كانت شخصية وما ذكره الشيخ مخالف لعبارة القوم
فانهم قصروا على الاستغراقية وذكروا انها اذا كانت
عهدية كانت شخصية قوله وفي السالبة لا شي ولا واحد
نحو لا شي من الانسان بحجر ولا واحد من الانسان بجماد وهذا
هو السلب الكلي كما ان الذي الذي قبله هو الايجاب الكلي
قوله وهو في الموجبة الجزئية الموجبة بعض وواحد

وكل ما يدل على لفظ البعضية كلفظ الاثنين والثلاثة
فقصد المصنف من الاسوار التي ذكرها في بحث الكلية والجزئية
انما هو التمثيل لا الحصر فيما ذكره قوله وفي السالبة
ليس بعض وبعض ليس وليس بعض وبعض ليس وليس
كل والفرق بين هذه الاسوار الثلاثة من وجهين
الاول بين ليس وكل وبين مجموع الاخرين والثاني
بين ليس بعض وبعض ليس اما الفرق من الوجه
الاول فلان ليس كل انما يدل على رفع الايجاب الكلي
مطابقة وعلى السلب الجزئي التزاما وذلك لان مفهوم
كل حيوان انسان هو الايجاب الكلي ولفظ ليس رفع له
ويلزم منه السلب الجزئي اي السلب عن بعض افراد
الموضوع لانه اذا ارتفع الايجاب الكلي فلا يخلو اما
ان يكون المحمول مسلوبا عن كل واحد او عن البعض
وثابتا للبعض الاخر وعلى كلا التقديرين فالسلب
عن البعض متحقق واما ليس بعض وبعض ليس
فيدلان على السلب الجزئي مطابقة وعلى رفع الايجاب
الكلي التزاما لان معناهما سلب المحمول عن البعض
ويلزمه رفع الايجاب الكلي لانه اذا انتفى عن البعض
لم يكن ثابتا للكل بالضرورة وهذا هو الفرق بين ليس
كل والاخرين واما الفرق بين الاخيرين فهو ان ليس
بعض لا يكون الا للسلب ولا يصح ان يكون العدول الذي
هو ايجاب لان ليس بعض اصله ليس بعض الحيوان
بانسان فلا يصح ان تكون ليس حرف عدول في هذا
المثال

المثال لانها لم تدخل على الموضوع وانما دخلت على السور
واما بعض ليس فيجوز جعله للعدول الذي هو ايجاب
لان اصله بعض الحيوان ليس بانسان فيصح ان يجعل
ليس جزءا من المحمول ويكون المعنى هو اثبات عدم
الانسانية لبعض الحيوان لا سلب الانسانية عنه
قوله لاهمال بيان كمية الافراد فيها وقيل سميت مهملة
لاهمالها في الادلة استغناء عنها بالجزئية قوله الانسان
كاتب الالف واللام في الانسان للحقيقة والماهية
لا للاستغراق ولا للعهد قاله السنوسي قوله والمهملة
في قوة الجزئية بمعنى انهما متلازمان في الصدق
طردا وعكسا والطرد هو التلازم في الثبوت والعكس
هو التلازم في الانتفا فنقول على الاول كلما تحقق
الحكم على الافراد في الجملة الذي هو معنى المهملة
تحقق الحكم على البعض الذي هو معنى الجزئية وكلما
تحقق الحكم على بعض الافراد تحقق الحكم على
الافراد في الجملة لانه لو لم يكن كذلك يلزم عدم تحقق الحكم
على تقدير تحققه وهو محال ونقول على الثاني كلما
لم يتحقق الحكم على الافراد في الجملة لم يتحقق الحكم
على بعض وكلما لم يتحقق الحكم على بعض الافراد
لم يتحقق الحكم في الجملة لانه لو لم يكن كذلك يلزم تحقق
الحكم على تقدير عدم تحققه وهو محال فاذا قلنا
الانسان كاتب فقد حكمنا بثبوت الكتابة على ما صدق
عليه الانسان قطعا لكن هذا الما صدق يحتمل ان يكون

كل فرد الافراد وان يكون بعضا لكن لما يقدا لما صدق يحتمل
لما كان الكل غير متيقن لم يحمل الحكم عليه وحملوه على
البعض للتحقيقة قوله والشخصية في حكم الكلية هذا
جواب عن سوال مقدر وهو ان المحصورات موجبة
كانت او سالبة كلية او جزئية معتبرة في العلوم فلذلك
تكلم المصنف عليها والمهملة لما كانت في حكم الجزئية
تعرض لها ايضا واما الشخصية فلا يبحث عنها في العلوم
اصلا لعدم فائدتها فما باله تعرض لها ونص عليها
فاجاب الشارح رحمه الله تعالى بانها في حكم الكلية
الى اخر ما ذكر لكن قوله اعتبرت في الشكل الاول الظاهر
ان هذا ليس قيدا لان كبرى الشكل الثاني ايضا كلية
فيمكن اعتبارها فيه فكان ينبغي ذكره ايضا وقد يقال
لما كان الشكل الاول كافيا في الاستدلال ظاهرا فيه اقتصر عليه
الشارح قوله تسمى الطبيعية وسميت طبيعية لان الحكم
فيها على طبيعة الحيوان او الانسان بانه جنس او نوع
اذ لا يصلح لذلك اي الجنسية والنوعية الا الطبيعة نعم
لا الافراد وقوله ولم تصلح لان تكون كلية او جزئية اي لعدم
تاتي ذلك فيها لكونها شيئا واحدا قوله لانها ليست بمعتبرة
في العلوم اي النتائج قال الشارح في حواشي جمع الجوامع ان
القول بان القضايا الطبيعية لا اعتبار لها في العلوم
محله اذا اطلقت مجردة عن الافراد لاستحالة وجودها حينئذ
اما لو اطلقت في ضمن جزئي فانها تكون معتبرة فيها قال الامير
و[illegible] به اي في ضمن جزئي من افرادها والا لزم التعلق بالمحال
انتهى

انتهى قوله الوجود كما يصدق على الوجود الخارجي يصدق
على الوجود الذهني والطبيعة من حيث هي بقطع النظر
عن افرادها توجد قطعا في الاذهان فلا يستحيل حملها فتكون
حينئذ معتبرة في العلوم ويجوز ان تقع في كبرى الشكل الاول
كالشخصية مثلا تقول الانسان نوع وكل نوع كلي ينتج الانسان
كلي ثم على القول بانها معتبرة الذي هو الحق فقيل انها من
القضايا الكلية لكون الطبيعة من الامور الكلية وقيل من
القضايا المهملة لعدم السور الدال على كون الحكم عاما او
خاصا وقيل من القضايا الشخصية لكون الطبيعة شيئا
واحدا مخصوصا وهذا هو الاقرب فجملة ما فيها ثلاثة اقوال
قوله واما الشرطية فالحكم بالاتصال والانفصال الخ اشار
الى ان الشرطية ايضا تنقسم انقسام الحملية الى مخصوصة
ومحصورة ومهملة سالبة كانت او موجبة متصلة او منفصلة
فانها ان كان الحكم فيها بالاتصال او الانفصال في زمان
معين او حال معين فمخصوصة وتسمى شخصية والا
بان بين فيها كمية الازمنة والاحوال جميعها فكلية او
بعضها فجزئية او لم يبين فيها شيء من ذلك فمهملة مثال
المخصوصة المتصلة قولنا ان كان زيد منتصبا للشمس وقت
الضحى فله ظل فقد حكمنا فيها بلزوم الظل له في وقت معين
هو وقت الضحى ومثال الشخصية المنفصلة زيد اما ان يكون
في البحر مكشوفا واما ان لا يغرق فقد حكمنا فيها بمعاندة عدم
الغرق لزيد في حال معين وهو كونه في البحر مكشوفا قوله اي
على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع المراد بالاوضاع [illegible]

الاحوال الحاصلة للمقدم بسبب اجتماعه مع الامور الممكنة
فاذا قلنا كلما كان زيد انسانا كان حيوانا فقد حكمنا في
هذه القضية بلزوم الحيوانية للمقدم الذي هو زيد انسان
وهذا هو الحكم المذكورة مع كل وضع من اوضاع المقدم من
كونه قايما او قاعدا نايما او مستيقظا اكلا او شاربا كانت
الشمس طالعة او غير طالعة الى غير ذلك هذا في المتصلة
ونقول في المنفصلة الكلية دايما اما ان يكون العدد زوجا
او فردا فقد حكمنا في هذه القضية بمعاندة الفردية مع
للزوجية مع كل وضع وحال من احوال المتقدم من كون العدد
للذهب او الفضة ومع كون الشمس طالعة او لا الى غير ذلك
من الاحوال الممكنة وانما قيد بالممكنة لانه لو اعتبرت الاوضاع
الممتنعة لما صدقت قضية كلية مثلا اذا قيل كلما كان هذا
انسانا كان حيوانا فلو اعتبرنا الوضع الممتنع وهو كون الانسان
غير حيوان لم يصدق كلما كان هذا انسانا كان حيوانا فالامكان
هنا يراد به ما يقابل الامتناع لا ما قاله التليوني من انه مقابل
الوجوب والامتناع جميعا لانه يلزم خروج كلما كان الله عالما
كان حيا عن الشرطية مع انه ليس كذلك قوله او على بعضها المعين
المعين فجزئية ومثالها متصلة ومنفصلة ذكره الشارح
وحاصل معنى الاولى ان الحكم فيها بلزوم الانسانية ليس
مع جميع اوضاع كون الشيء حيوانا متفكرا وحاصل معنى
الثانية ان الحكم بمعاندة الابيض ليس مع جميع اوضاع كون
الشيء حيوانا بل مع بعضها وهو كون الشيء حيوانا اسود قوله
والاهمال ان لم يبين فيها كمية الاوضاع والاحوال كلا او
بعضا

بعضا فمهملة وذلك كالطلاق لفظ ان ولو واذا في المتصلة
ولفظ اما في المنفصلة اي لم يذكر السور مع واحدة من هذه
الادوات كقولنا ان كان الشيء حيوانا كان انسانا واما ان
يكون العدد زوجا او فردا قوله وسور الموجبة الجزئية الخ ه
سكت عن الشخصية وحينئذ فيحتمل انها لا سور لها على
نظير ما مر في الحملية وعن المهملة لانه لا سور لها وهو
ظاهر وما قيل من انه لا سور لها معيد للكلية والجزئية
فلا ينافي ان لها سورا في الجملة وهو ان واذا ولو غير ظاهر
بل غير صواب قوله ليس البتة السور هو مجموع هاتين
الكلمتين كما ان سور السالبة الكلية الحملية مجموع لا شيء وكذا
سور السالبة الجزئية مجموع قد لا يكون فقول الشيخ الملوي
ان السور هو لفظ البتة وحرف السلب خارج ممنوع ومخالف
لما نص عليه اهل الفن كالكاتبي وابن عرفة والشيخ السنوسي
وغيرهم من المحققين وهو الظاهر من كلام الشارح ايضا
قوله وبالجملة اي والكلام على سبيل الاجمال فالباء بمعنى على
وهذا الجار والمجرور في محل رفع خبر مبتدا محذوف كما تقرر
قوله ويعبرون الخ اي يعبرون بلفظ عن الموضوع به
وبلفظ عن المحمول مجردين عنهما السكت لان اهل هذا
الفن لا ينظرون الى الاصطلاح النحوي والى لغة العرب
في هذا المحل بدليل انهم جعلوا اللفظ هو رابطة دالة على
النسبة مع ان العرب لم تضعها لذلك وليس المراد انهم
يعبرون بما سمع واسم بالا انهم لا يقولون كالجسم بالالف اللام
ولا في الرسم هذا لما قاله شيخنا قوله دون كالانسان حيوان

قوله اي بدل كل انسان حيوان ولا بد من النطق بلفظ كل في قولك
كل انسان حيوان خلافا للشيخ القليوبي لانه نطق بها اولا
اي في قوله كل ج ب قوله ولهذا اخذ المفهوم المراد بكون الخط
يشير اخذ المفهوم وعبر بالمواد دون الحروف قوله لابد لها
من كيفية هي وصف للنسبة وليست صفة وجودية لان
الوجوب والامتناع والامكان امور عدمية لا وجود لها في
الخارج بل هي امور اعتبارية فقول الشيخ القليوبي اي صفة
قايمة في الواقع بموضوعها ومحمولها فيه نظر من وجـ
ـهين اما اولا فلان هذه الامور ليست صفات وجودية
حتى تقوم بشيء كما تقدم واما ثانيا فلانها ليست وصفا
للموضوع والمحمول بل للنسبة هذا حاصل ما قاله شيخنا
قوله وتسمى مادة اي تسمى تلك الكيفية مادة وعنصرا
وهذه التسمية باعتبار الواقع واما باعتبار حصولها في
العقل فتسمى جهة وربما سمي اللفظ الدال عليها ايضا
فالحاصل ان الاعتبارات كقولنا مادة تارة وجهة اخرى لاختلاف
العبارات وبحسب النظر الى نفس الامر والى ما وقع في العقل
اخرى قوله وهي اي القضية الموجهة وليس الضمير
راجعا [illegible] للمادة ولا للجهة اذ لا يصح ان يقال المادة
او الجهة ضرورية او دائمة لان المادة هي الضرورة او الدوام
مثلا لا القضية الضرورية ولا القضية الدائمة وليست الجهة
التي هي لفظ في القضية الملفوظة او حكم العقل في القضية
المعقولة بقضية ضرورية ولا بقضية دائمة وايضا لفظ
الضرورة ولفظ الدوام لم يتقدم لهما ذكر حتى يرجع لهما الضمير
خلافا

للضرورية ولا للدائمة ولا صح

خلافا للشيخ القليوبي في هذا كله قرره شيخنا قوله او لا ولا
وهي الممكنات والمطلقات فمراده بالضرورة ما فيها ضرورة
فيشمل جميع الضروريات وبالدائمة ما فيها دوام فيشمل جميع
الدوائم وحذف المنفي من قوله او لا ولا اختصارا اي لا ضرورية
ولا دائمة بان تكون مطلقة من قيد الدوام والضرورة
والامكان والتوقيت فان حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او
انتفائه عنه في الجملة نحو كل انسان متنفس بالاطلاق العام
ولا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام فان ثبوت
التنفس وسلبه عن الانسان ليس ضروريا ولا دائما بل بالفعل
اي في الجملة قوله وحصرها المتاخرون الخ وجه الحصر ان النسبة
اما ان تكون فعلية او ممكنة والفعلية ثلاثة اقسام ضرورية
ودائمة ومطلقة وكل واحدة من هذه له نوع اما الضرورة فان
لم تتقيد ضرورتها بقيد فهي الضرورية المطلقة نحو كل انسان
حيوان بالضرورة وان قيدت فلا تخلو اما ان تتقيد بوصف
الموضوع فقط او مع لا دايما فالاولى هي المشروطة العامة
نحو كل كاتب فهو متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا والثانية
هي المشروطة الخاصة ومثالها ما ذكر لكن تزيد لا دايما
فتقول كل كاتب فهو متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دايما
واما ان تتقيد بوقت مبهم او معين فقط او لا دايما فيهما
فالاولى هي المنتشرة العامة نحو كل انسان فهو متنفس
وقتا ما والثانية هي المنتشرة الخاصة ومثالها ما ذكر لكن
مع زيادة لا دايما فتقول كل انسان متنفس وقتا ما لا دايما
والثالثة الوقتية المطلقة نحو كل قمر فهو منخسف وقت

الحينية الرابعة هي الوقتية الخاصة ومثالها ما ذكر لكن
مع زيادة لا دائما فنقول كل قمر فهو منخسف وقت الحيلولة
لا دائما فهذه سبع قضايا كلها انواع للضرورة وهي
بسائط ومركبات فما خلا عن لفظ لا دائما فهو بسيط وما
اشتمل عليه فهو مركب لكن الشيخ رحمه الله تعالى ترك تقسيم
الوقتية والمنتشرة وقد سمعته فعلى ما ذكرناه تكون
خمسة عشر الثاني من الفعليات الدائمة وانواعها ثلاثة
لانها ان لم تتقيد بشيء فهي الدائمة المطلقة نحو كل انسان
حيوان دائما وان قيدت بوصف الموضوع فاما ان تتقيد به
فقط او مع لا دائما فالاولى هي العرفية العامة نحو كل
كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا والثانية هي العرفية
الخاصة ومثالها ما ذكر لكن تزيد عليه لا دائما فنقول
كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما وهذه
الانواع ايضا بسائط ومركبات فما خلا عن قيد لا دائما
فهو بسيط وما اشتمل عليه فهو مركب الثالث من
الفعليات المطلقة فان لم تتقيد بشيء فهي المطلقة العامة
نحو كل انسان فهو متنفس بالاطلاق العام وان قيدت
باللادوام فهي الوجودية اللادائمة ومثالها ما ذكر لكن
تزيد عليه لا دائما فنقول كل انسان فهو متنفس بالاطلاق
لا دائما وان قيدت باللاضرورة فهي الوجودية اللاضرورية
ومثالها ايضا ما ذكر لكن تزيد عليه قولك لا بالضرورة
فنقول كل انسان فهو متنفس بالاطلاق لا بالضرورة
فهذه ثلاث قضايا هي انواع للمطلقة وهي ايضا منها
بسيطا

بسيط ومنها مركب فما خلا عن اللادوام واللاضرورة
فهو بسيط والا فهو مركب القسم الثاني من قسمي النسبة
النسبة الممكنة وهي قسمان بسيطة وهي ما حكم
فيها بسلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم وتسمى
بالممكنة العامة وهي بسيطة نحو كل نار فهي حارة بالامكان
العام فهذه القضية حكم فيها بسلب الضرورة عن
الجانب المخالف للحكم والجانب المخالف هو جانب السلب
يعني ان سلب الحرارة عن النار ليس بضروري اذ لو كان
ضروريا لما صدق الايجاب القسم الثاني من قسمي الممكنة
الممكنة الخاصة وهي مركبة من ممكنتين عامتين وهي
ما حكم فيها بسلب الضرورة عن جانبي الايجاب والسلب
نحو كل انسان فهو كاتب بالامكان الخاص يعني ان ثبوت
الكتابة للانسان وسلبها عنه ليسا ضروريين تتمة
زاد القوم خمس قضايا يحتاج اليها في التناقض والعكس
وهي الممكنة الدائمة نحو بالامكان كل انسان كاتب دائما
والممكنة الوقتية نحو كل كاتب متحرك الاصابع وقت الكتابة
الثالثة الممكنة الحينية نحو كل كاتب متحرك الاصابع حين
هو كاتب الرابعة المطلقة الحينية وهي التي حكم فيها
بثبوت النسبة بالفعل في حين من احيان وصف الموضوع
نحو كل كاتب فهو متحرك الاصابع بالفعل حين هو كاتب
الخامسة المطلقة الوقتية ومثالها ما ذكر الا انك تبدل الحين
بالوقت والفرق بين الحين والوقت في هذا المقام انا اذا
قلنا وقت الكتابة فالمراد جميع اوقاتها واذا قلنا حين

الكتابة فالمراد وقت من اوقاتها **قوله** ولما فرغ من تقسيم
الحملية شرع الخ يتبادر الي الذهن من هذه العبارة ان
هذا التقسيم لمطلق الشرطية المقابل للحملية وليس كذلك بل
هو تقسيم لكل من قسميها المعلوم الا ان يقال ان تقسيم اقسام
الشي تقسيم لذلك الشي ولكن بواسطة ولو قال الشرطية تنقسم
الشرطية الي متصلة ومنفصلة شرع الان في تقسيم كل
منهما الي قسمين لوافق صنيع المص وسلم من الايهام السابق
قوله وهي التي يحكم بصدق الخ كلامه رحمه الله تعالى قاصر
لانه لا يشمل السالبة ولو اراد او بسلب اللزوم بينهما لكان اولى
ليشمل السالبة لكن ما ذكره فيه عموم من جهة اخرى وهو
ان التعريف المذكور يشمل القضية الصادقة والكاذبة لان
الحكم للعلاقة ان طابق الواقع فالقضية صادقة والا فهي
كاذبة كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود **قوله**
لعلاقة بينهما توجب ذلك لا يشترط في تلك العلاقة
ان تكون مذكورة بل يكفي ملاحظتها وقوله وهي ما بسببه
يستلزم المقدم التالي اي شي بسببه يستصحب المقدم
التالي **قوله** كالعلية اعلم ان تقسيم الش لعلاقة العلية المذكورة
بان يكون المقدم علة للتالي كالمثال المذكور في المتن او
معلولا مساويا له كقولنا ان كان النهار موجودا فالشمس
طالعة او بسبب كونهما معلولي علة واحدة كقولنا ان كان
النهار موجودا فالعالم مضيء فان وجود النهار واضاءة
العالم لعلة واحدة وهي طلوع الشمس هذا التقسيم مناف معلولان
لقوله اولا لعلاقة بينهما توجب ذلك لان علاقة العلية
التي

التي تكون بين المقدم والتالي تنحصر في القسمين الاولين لان
معنى العلية كون احدهما علة للاخر ولا شك انها تتحقق
في المثالين المذكورين الا ان يقال المثال الثالث من اقسام
مطلق العلاقة لا من علاقة العلية الكائنة بين المقدم والتالي
فليتامل **قوله** والتضايف الخ التضايف تفاعل لا يكون الا
بين اثنين قال برهان الدين والتضايف هو كون الشيئين
بحيث لا يتعقل احدهما بدون تعقل الاخر كالابوة والبنوة
فان الابوة لا تتعقل بدون تعقل البنوة والبنوة لا تتعقل
بدون تعقل الابوة وكل واحد منهما معلول للتولد الواقع بين
الاب والابن وليست الابوة علة للبنوة ولا البنوة علة
للابوة اذ لو كان كذلك لتقدم اتصاف الاب بالابوة على
اتصاف الابن بالبنوة او بالعكس مع انه ليس كذلك لان
الاتصافين يتحققان معا عند تحقق التولد من غير ان يتحقق
بينهما اي بين الاتصافين قبلية وبعدية ذاتية او زمانية
فان الاب لا يصير ابا قبل ان يصير الابن ابنا وكذا الابن
لا يصير ابنا قبل ان يصير الاب ابا نعم ذات الاب متقدمة
على ذات الابن تقدما زمانيا وتقدم احد ذات الموصوفين
على الاخر لا يستلزم تقدم احدي الصفتين لجواز ان
تتقدم ذات على ذات ثم يتصفان معا بصفة واحدة او
بصفتين متعلقتين لانه يجوز ان يتصف ابن الاربعين
مع ابن الخمسين في ان واحد بالعلم مع ان ذات ابن الخمسين
متقدم على ذات ابن الاربعين اتفاقا **قوله** ان كانت
الشمس طالعة الخ طلوع الشمس علة تستلزم وجود النهار

قوله ان كان النهار موجودا الخ

ويصدق الموجبة واما السالبة فكقولنا ليس ان كانت الشمس
طالعة فالليل موجود فالشمس طالعة وكقولنا ان كان المصطفى
مجنونا فانت تحب المصطفى قوله واما المتضايف اي بان
يكون المقدم والتالي متضايفين والمتضايفين هما الامران
الوجوديان اللذان يتوقف عقلية احدهما على عقلية الاخر
وقد مر قريبا مبسوطا فتذكر قوله واما اتفاقية سميت بذلك لانه
اتفق فيها ان طرفيها وهما المقدم والتالي اتفقا في الحكم سلبا
او ايجابا من غير علاقة بل بمجرد الاتفاق قوله بما ذكرا اي في اللزومية
وهو الحكم بصدق قضية على تقدير صدق اخرى قوله توجيه
اي لا لملاحظة علاقة فلا يقال ان المعية امر ممكن لابد له
من علة فيها الاتفاقية ايضا العلاقة المقتضية للاجتماع
غايته انها غير ظاهرة وغير معلومة لانا نقول طرفاها وان
امكن بينهما علاقة لكنها غير ملاحظة وسياتي لذلك زيادة
تحقيق ثم ان الاتفاقية من حيث هي تنقسم قسمين عامة
وخاصة فالخاصة هي التي حكم فيها بصدق التالي على
تقدير صدق المقدم لا لعلاقة كما تقدم مثالها ما ذكره المص
وهو
لان مقدمها الانسان ناطق وهو صادق وتاليها الحمار
ناهق وهو صادق ايضا والعامة هي التي حكم فيها بان منافاة
صدق التالي لا ينافي وقوع المقدم كقوله تعالى ولو ان ما في
الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر
ما نفدت كلمات الله فمقدمها قوله تعالى ما في الارض من
شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ممكن الوقوع لكنه
لم يقع وتاليها قوله تعالى ما نفدت كلمات الله واقع مستمر
لا يرفعه

لا يرفعه تقدير وقوع المقدم ولا ينافيه فهو تعالى نفى عن
كلماته المنزهة ما لا يليق بكمال جلاله تنزه وعظم جلال شانها
قوله بل توافقا على الصدق هنا اي اتفق حصولهما معا
في الوجود من غير ان يكون احدهما لازما للاخر والاخر
ملزوما له لانه لو كان احدهما ملزوما للاخر ما جوز العقل
انفكاك احدهما عن الاخر لامتناع انفكاك اللازم عن
الملزوم لاستلزامه وجود الملزوم بدون اللازم وهو محال
لكن العقل يجوز ذلك فيحكم بانه يجوز ان يكون الانسان ناطقا
والحمار غير ناهق وبالعكس فان قلت كل احد يعلم ان كل
واحدة من ناطقية الانسان وناهقية الحمار مستند الى
ايجاد القادر المختار فيكون الطرفان معلولين لعلة
اخرى وهو ايجاده تعالى فيكون بين الطرفين حينئذ
علاقة لان الحاكم عالم بالاقتضا قلنا المراد بكون
الحاكم عالما بالاقتضا هو ان يلاحظ الحاكم ذلك الاقتضا
ويبني الحكم عليه لا مجرد حصول صورة الاقتضا
في ذهنه ولا شك ان الحاكم بناهقية الحمار على تقدير
ناطقية الانسان لا يلاحظ كون الواجب موجدا ولا يبني
عليه الحكم وان كان يعلمه بل انما يبني الحكم على مجرد
الاتفاق في الوجود بين المقدم والتالي فان قلت
ما الفرق بين العلم بالشيء وملاحظته قلنا العلم
حصول صورة الشيء في الذهن والملاحظة هي استحضار
تلك الصورة فكلما تحقق الاستحضار تحقق الحصول
دون العكس لجواز تحقق الحصول بدون تحقق الاستحضار

كمن علم مقدمتين وتوجه ذهنه الى احداهما فان المقدمة
الاخرى حاصلة عنده معلومة وليست مستحضرة عنده
لامتناع توجه النفس الى مقدمتين معا في حالة واحدة
هذا هو التحقيق الذي وعدناك به وقد نقلناه عن بعض
الافاضل وهو بعيد بعيد قوله والمنفصلة اما حقيقية لما
فرغ المص من تقسيم الشرطية المتصلة الى لزومية واتفاقية
شرع الان في تقسيم المنفصلة الى عنادية واتفاقية
فالعنادية هي التي يكون الحكم فيها بالتنافي لذات الطرفين
والاتفاقية هي التي حكم فيها بالتنافي لا لذات الطرفين
بل لمجرد انه اتفق في الواقع ان وجد بينهما معاندة قوله
وهي التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها صدقا وكذبا
اي حكم فيها بالتنافي بين جزئيها بامتناع اجتماعهما
في الصدق والكذب معا قوله كقولنا العدد اما زوج او فرد
هذا مثال للمنفصلة الحقيقية الموجبة ومثال السالبة
ليس الموجود اما ان يكون انسانا او حيوانا فانه قد حكم في
هذه القضية بسلب معاندة الانسان للحيوان في الصدق
والكذب معا قوله وهي مانعة الجمع والخلو اي لانه قد حكم
فيها بامتناع اجتماع الزوج والفرد على العدد الواحد
وبامتناع ارتفاعهما عنه لان القضية المذكورة اعني
المنفصلة الحقيقية لا تتركب الا من النقيضين او المساوي
لهما والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان بل متى وجد احدهما
ارتفع الاخر والمساوي للنقيضين كذلك كمثال المص فان
زوج مساو لنقيض فرد وفرد مساو لنقيض زوج قوله واما
مانعة

مانعة الجمع فقط اي لا الخلو فان طرفيها لا يجتمعان ويجوز
ارتفاعهما وحقيقتها تتركب من الشيء والاخص من نقيضه
وهي اما موجبة واما سالبة فمثال الموجبة ما ذكره وهو قوله
هذا الشيء اما شجر واما حجر ولا شك ان كل واحد من جزئيها
اخص من نقيض الاخر فشجر اخص من نقيض حجر وهو
لا حجر والقاعدة انه يلزم من وجود الاخص وجود الاعم
فيلزم من وجود شجر وجود لا حجر ولا يلزم من وجود الاعم وجود
الاخص اذ لا يلزم من وجود لا حجر وجود شجر اذ قد يكون
غير حجر وغير شجر بان يكون حيوانا وكذا الكلام في الحجر فانه
اخص من نقيض شجر وهو لا شجر ومثال السالبة ليس اما
ان يكون الرجل في البحر واما ان لا يغرق فانه حكم فيها بسلب
معاندة كون الرجل في البحر مطلقا لعدم غرقه بل اذا كان
في البحر لا بد ان يغرق ولا شك ان هذه الدعوى باطلة
فلذلك صدق سلبها فتقول له ليس اما ان يكون الرجل في
البحر واما ان لا يغرق بل قد يكون في البحر ولا يغرق ايضا
قوله واما مانعة الخلو فقط وحقيقتها تتركب من الشيء
والاعم من نقيضه كمثال المص فان قوله لا يغرق اعم من
نقيض قوله في البحر وهو كونه ليس فيه لان عدم الغرق
يصدق مع البحر مع عدمه وكذلك قوله في البحر اعم من نقيض
لا يغرق وهو يغرق لان كون الشيء في البحر يصدق مع غرقه
ومع عدم غرقه وما ذكره مثال الموجبة ومثال السالبة
مانعة الخلو ليس اما ان يكون الانسان اسود او كاتبا
وحاصله ان واحدا ادعى انه لا يخلو الواقع من احدهما ولا

وحاصل ان واحدا ادعى انه
لا يجتمع كون الرجل في
البحر مع عدم الغرق

شك ان هذه دعوى كاذبة فلذلك صدق سلبهما وارتفاع
طرفيها جميعا وهو ان يكون ابيض اميا واعلم ان المراد
بالبحر كل ما يغرق فيشمل النهر والبحر والبحيرة من البرز
وههنا ضابط وهو ان كل مادة صدق فيها منع الجمع كذب
فيها سالبته وصدق فيها سالبة منع الخلو وكل مادة
صدق فيها موجبة منع الخلو كذب فيها سالبته وصدق فيها
سالبة منع الجمع قوله ذوات اجزاء اثنين فاكثر فمثال الاثنين
ما تقدم في كلام المص ومثال الثلاثة ما ذكره هنا وقولنا
الكلمة اما اسم واما فعل واما حرف ومثال الاربعة قولنا
العنصر اما نار واما هواء واما ماء واما تراب ومثال الخمسة
قولنا الكلي اما جنس او نوع او فصل او خاصة او عرض عام
بل قد تكون اجزاؤها غير منحصرة كقولنا هذا العدد اما ان
يكون واحدا او اثنين الى ما لا نهاية له واعلم انه ليس كلما
استعمل فيه ادوات الانفصال يجب ان يكون احدى المنفصلات
الثلاث فقال الشيخ الرئيس في الاشارات وقد يكون لغير
الحقيقي اصناف اخر غير مانعة الجمع وغير مانعة الخلو كقولنا
رايت اما زيدا واما عمرا والعالم اما ان يعبد الله واما ان ينفع
المسلمين قوله العدد اما زائد او ناقص او مساو وحقيقة العدد
هو ما ساوى نصف مجموع حاشيتيه القريبتين او البعيدتين
على السوا مثلا الثمانية لها حاشيتان قريبتان وهما العدد الذي
قبلها وهو سبعة والذي فوقها وهو تسعة ومجموعهما ستة
عشر والثمانية نصفها وحاشيتان بعيدتان وهما ستة وعشرة
ومجموعهما ستة عشر والثمانية نصفها ايضا وعلى هذا
فقس

٩٢

فقس فكل عدد ادرته فما فوقه وما تحته مباشرة يسمى
حاشيتين قريبتين وما كان اعلى مما فوق واسفل مما تحت
يقال له حاشيتان بعيدتان ومعنى المثال المذكور ان العدد
ان زادت كسوره عليه فهو العدد الزائد وان ساوت فهو
العدد المساوي وان نقصت فهو العدد الناقص مثال الزائد
الاثنا عشر فان كسورها نصف وثلث وربع وسدس ومجموعها
يزيد عليها واعلم ان حمل الزائد على الاثني عشر حمل مجازي نعم
بحسب اللغة لان الزائد انما هي كسورها لا نفسها واما الاثنا
عشر فتوصف بانه مزيد عليها فهو من تسمية الشيء باسم
كله لان مجموع الكسور كل للاثني عشر وحمل حقيقي بحسب
الاصطلاح ولا بعد في ذلك قاله برهان الدين في حواشي نعم
الغزي ومثال الناقص كالاربعة فان لها نصفا وثلثا
وسدسا ومجموعها مساو لها هذا وقد اعترض بعضهم
ما ذكر بان جعل حمل الزيادة والنقصان والمساواة حقيقة
في الكسور مجازا في نفس العدد تحكم بل لو عكس ذلك وجعل الاثني
عشر مثالا للناقص لانها ناقصة عن مجموع كسورها وجعلت
الاربعة مثالا للزائد لما ذكرنا لكان اظهر اذ هو المتبادر للاذهان
والتبادر علامة الحقيقة ويمكن ان يجاب بان هذا وان كان
متبادرا الا ان المشهور ما قدمناه والمشهور ولو خطا يقدم على
المهجور ولو صوابا قوله واورد عليه ابو علي المثال المذكور بعينه
وحاصل الايراد مع ايضاحه هو ان يقال انه قد مر ان المنفصلة
الحقيقية هي التي لا يجتمع طرفاها ولا يرتفعان فلو قدرناها
مركبة من ثلاثة اجزاء فاكثر فيلزم ارتفاع طرفيها معا فلا تكون
حقيقية كما لو قلنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فقوله يجمع

وربعا ومجموعهما ناقص عنها ومثال المساوي الستة فان لها نصفا صح

مساوي يرتفع عنده الطرفان وهما زايد وناقص فيلزم الفساد
وهو ارتفاع طرفيهما هذا الايراد بالنسبة للحقيقية
واما بالنسبة الى مانعة الخلو فهو ان يقال قد مر ايضا ان طرفي
مانعة الخلو لا يخلو الواقع عنهما واذا فرضنا تركيبها من ثلاثة اجزا
يلزم الخلو المذكور وذلك انه اذا صدق العدد مساوي يخلو الواقع
عن كونه زايدا وناقصا فيلزم الفساد وهو ان طرفيها قد خلا
الواقع عنهما وتقرير الجواب عن كل من الايرادين هو ان يقال
ان اجزا الحقيقية وان كانت ثلاثة في اللفظ فهي جزان في المعنى
وذلك ان زايدا يقابله غير زايد وغير زايد يصدق بالناقص
والمساوي فكانه قيل العدد اما زايد او غير زايد فهو اي قولنا
او غير زايد وان لم يذكر في اللفظ فهو مذكور بالقوة وهو لا يجتمع مع
الجز الاول ولا يرتفع معه ولا معنى لكونها حقيقية الا هذا
الجواب بالنظر للحقيقية واما بالنظر لمانعة الخلو فهو ان
يقال امتناع خلو الواقع انما هو بالنظر للطرفين الاصليين وهما
زايد وغير زايد لا بين زايد وناقص ومساوي حتى يلزم الفساد
المذكور وبالجملة المرتفع جز واحد مشتمل على جزيين ويقابله
هو الجز المذكور فهو الطرف الاخر هكذا اشار اليه السيد
في بعض تقاريره بحث التناقض
قوله والتناقض لما فرغ المص من بيان القضايا باقسامها شرع
في لواحقها واحكامها على طريق الاختصار والاقتصار على
ما هو المطلوب فقال التناقض وهو ماخوذ من النقض وهو ازالة
الشي من اصله عن مكانه كنقض الجدار والمراد به هنا ما سيذكره
المص وقدمه على العكس مع انهما من احكام القضايا لتوقف
معرفة العكس عليه في الجملة لان من اثبات طرف العكس هو الخلف
وهو

(في الهامش: بهذا الاعتبار)

وهو عبارة عن ضم نقيض العكس مع الاصل ليستلزم المحال
واعلم ان هذا التعريف للتناقض قد اشتهر عند المنطقيين
وهو معترض بانه غير جامع لانهم صرحوا بالتناقض بين
المفردين حينئذ قال صاحب الكشف في فصل عكس النقيض ان
التناقض بين المفردين انما يكون باخذ المفهوم العدمي في
مقابلة المفهوم الوجودي كما ذكره الشيخ في الشفا والامام في
المباحث المشرقية فحينئذ يكون نقيض انسان لا انسان وحجر
لا حجر واجيب عنه بان هذا التعريف للتناقض الذي يكون
بين القضيتين ويؤيده قول الشمس الكاتبي من الاصطلاحات
المنطقية التناقض وهو وان وجد بين المفردات كما تقدم الا
ان اهل هذا الفن لا غرض لهم في المفردات وليست من مقاصدهم
اذ المقصود الاصلي لهم هنا انما هو تناقض القضايا لان الكلام
هنا في احكامها التي لها مدخل في القياسات فلا جرم فرضه
المص فيها واما تناقض المفردات فيعلم بطريق المقايسة قوله
خرج اختلاف مفردين اي لانه لا غرض للمنطقي يتعلق به قال
الغزي ما حاصله انه لا يتصور تناقض بين المفردات لانها
مع اعتبار الحكم لا تكون مفردة وبدونه لا يكون سلبا وايجابا ومثل
المفردين القضيتان المهملتان لانهما في قوة الجزئيتين فهما
بمنزلة المفرد وتقدم انه لا تناقض بين المفردات نعم يتحقق بين
مهملة ومحصورة ولا يقال ان الكلية شاملة لجميع الافراد وهم
والجزئية شاملة لبعضها فهما متغايران فلا تناقض لانا نقول
ذلك البعض قد تناقض فيه الحكم وزيادة البعض في الكلية لا يمنع
منه قاله بعض الافاضل قوله وبالعدول والتحصيل مثال المعدولة

زيد غير كاتب والتحصيل زيد ليس بكاتب قوله لذاته اي
الاختلاف بالايجاب والسلب بان يكون مستقلا في ذلك
الاقتضا فلا يكون محتاجا الى امر اخر فانما يتحقق ذلك
الاختلاف تعين صدق احداهما وكذب الاخرى وهو
فصل وما قبله اجناس والاخراج بها من حيث اعتبارها
فصولا فالاختلاف جنس اعلا وتضيق من جنس دونه
والايجاب والسلب جنس ثالث وهو دون الثاني وتماد
الحيثية جنس رابع قوله لا لذاته اي الاختلاف بل لخصوص
المادة كما في ايجاب الشي وسلب لازمه المساوية كما في مثال
الش قوله في ثمان وحدات قال في حواشي العزيه اعلم
ان الوحدات المذكورة شروط في تحقق وحدة النسبة الحكمية
التي هي مورد الايجاب والسلب فاعتبارها لاجل تحقق الوحدة
المذكورة لا لنفسها حتى لو امكن تحقق وحدة النسبة الحكمية
بدون تلك الوحدات لم يتوقف تحقق التناقض على شي منها
على ما لا يخفى وبهذا التقرير يعلم ان المعتبر انما هو وحدة
النسبة الحكمية انتهى حتى لو لم تعتبر وحدة النسبة لا تنحصر
شروط تحقق التناقض فيما ذكر من الوحدات الثمانية بل لا بد
من وحدة العلة نحو النجار عامل اي للسلطان النجار ليس بعامل
اي لغيره والالة نحو زيد كاتب اي بالقلم الواسطي نحو زيد ليس
بكاتب اي بالقلم التركي والمفعول به نحو زيد ضارب اي عمرا زيد
ليس بضارب اي بكرا والمميز نحو عنده عشرون اي درهما وليس
عنده عشرون اي دينارا وباختلاف الحال كقولك جاء زيد اي
راكبا ما جاء زيد اي ماشيا واذا كان من هذه يرفع التناقض
فلا

فلا بد من الاتحاد فيها وحينئذ فلا تكون التي اوجبت التناقض
ثمانية فقط فينبغي ان تعتبر وحدة جامعة لجميع الوحدات
وهي وحدة النسبة قوله في الموضوع الخ اي اتحاد الموضوع وكذا
المحمول في القضيتين قال بعض من حشى الكاتبي فان قيل
قد صرحوا بان قولنا زيد انسان مناقض لقولنا البشر ليس بناطق
مع فقدان الشرطين وهما وحدة الموضوع ووحدة المحمول
قلنا المراد بالاتفاق في الوحدات اعم من ان تكون بحسب
اللفظ والمعنى او بحسب المعنى فقط كما في نقديني المثالين قوله
والزمان اي اتحادهما فيه بان يكون زمانهما واحدا اذ قيل
قد تحقق التناقض في مثل قولنا زيد اب لعمرو اي امس زيد ليس
باب له اي اليوم مع عدم وحدة الزمان قلنا لا نسلم تحقق
التناقض فيه لان صدق احداهما وكذب الاخرى ليس لذات
الاختلاف بل لخصوص المادة وذلك لان الابوة صفة
لو تحققت امس تحققت اليوم قال قلنا احمد وهذا بناء على ان
احداهما صادقة والاخرى كاذبة كما قال وقال شيخنا لا نسلم
ذلك لجواز كذبهما جميعا بان يكون اباله الان لا انه قبل الولادة
لا يسمى ابا قوله والمكان بان يكون مكانهما واحدا قوله والجزء والكل
اذ لو اختلفا فيهما او الجزء والكل لم يكن بينهما تناقض فان
قلت لم جعلوا وحدة الكل والجزء واحدة من الوحدات مع انهما
شيئان مختلفان فكان القياس ان يكون وحدتهما وحدتين
لا واحدة وكذا وحدة القوة والفعل فتصير الوحدات على
هذا عشرة قلنا لان اختلاف القضيتين لا يتصور في كل
منهما بان يكون كل موضوع بهذه القضية غير كل موضوع

زيد ليس ببشر وقولنا الانسان
ناطق مناقض لقولنا ح

القضية الثانية مع ان فرض المسئلة ان موضوعهما واحد
فكيف يتصور اختلاف كلها او جزيها او قوتها او فعلها حتى
يشترط اتفاقهما في ذلك بخلاف الوحدات الباقية فان
الاختلاف يتصور في كل منهما فلذا احملوا لكل واحدة
منها وحدة واحدة وشرطوا الاتفاق قوله الدن بفتح الدال
وعا للخمر محدوب الاسفل قوله الزنجي الخ فيه بحث لان
هاتين القضيتين مهملتان ولا تناقض بينهما وكذا يبحث
في المثال الذي بعدهما قال شيخنا ويمكن الجواب بجعل
ال للعهد فتكون القضيتان شخصيتين انتهى او
تقول انه مثال فلا يرد عليه ما ذكر قوله ورد المتاخرون
هذه الوحدات الخ اي ردوها الى وحدتين وحدة الموضوع
ووحدة المحمول لان وحدة الشرط والجزء والكل تندرج
تحت وحدة الموضوع اما اندراج وحدة الشرط فلان
الموضوع في قولنا الجسم مفرق للبصر بشرط كونه ابيض
هو الجسم الابيض وفي قولنا الجسم ليس بمفرق للبصر
بشرط كونه اسود هو الجسم الاسود واما اندراج وحدة
الكل والجزء فلان الموضوع في قولنا الزنجي اسود هو
بعضه وفي قولنا الزنجي ليس باسود هو كله فاختلافهما
مستلزم لاختلاف الموضوع فلو اتحد الموضوع اتحدت كلها
والوحدات الباقية تندرج تحت وحدة المحمول اما اندراج
القوة والفعل فلان المحمول في قولنا الخمر في الدن ليس
بمسكر هو عدم شربه وفي قولنا الخمر في الدن مسكر هو شربه
واما اندراج وحدة الاضافة فلان المحمول في قولنا زيد
اب

اب لعمرو هو متولد منه عمرو وفي قولنا زيد ليس باب لعمرو
هو غير متولد منه عمرو واما اندراج وحدة المكان في وحدة
الزمان فلان وحدة الزمان مستلزمة لوحدة المكان
قال فلا احد وكل ذلك تعسف ولذا قال صاحب التدريج
انا اذا قلنا الشمس تجفف الثوب الندي اي اذا لم يكن الهوا
باردا ولا تجففه اذا كان باردا لم يكن عدم برودة الهوا
ولا وجودها جزا من الموضوع الذي هو الشمس ولا من
المحمول الذي هو قولنا تجفف الثوب الندي بل كان شرطا في
وجود الحكم وعدمه اذ لو قيل الشمس مع عدم برودة
الهوا غير الشمس مع برودته او قيل تجفيف الثوب مع عدم
البرودة غيره مع وجودها كان تعسفا انتهى فالصواب
ان يقال ان هذه الوحدات مندرجة تحت وحدة الموضوع
والمحمول من غير تعيين بل الاصوب ان يكتفى بوحدة
النسبة الحكمية ووجهه ما قاله الشارح من ورود السلب
الخ قوله لانه اذا اختلف شي من الثمانية الخ بنا على ان نسبة
المحمول الى امر مغايرة النسبة الى امر اخر وان نسبة
محمول الى شي مغايرة لنسبة محمول آخر اليه والنسبة في هذا
الزمان غير النسبة في ذاك وعلى هذا القياس قوله لكن يعتبر
بدل الموضوع الخ كان يقال مثلا لا بد من اتحاد المقدم في كل
من القضيتين وكذا التالي في كل منهما ولا بد فيهما من الاتحاد
في الزمان قوله وفي نسخة المحصورات اي بلفظ الجمع وهي
المحصورات الاربع الموجبة بقسميها والسالبة بقسميها
واما المهملة فهي في حكم الجزئية فلا يكون بين الجزئيتين

تناقض كذلك لا يكون بين المهملتين تناقض بل بين
مهملة وكلية بان تكون موجبة والكلية سالبة وبالعكس
كما بين الكلية والجزئية قوله والمراد المحصورات يعني لان
التناقض انما يكون بين قضيتين لا الكثرة والجمعية انما هي
باعتبار الافراد مع ان الالف واللام الجنسية اذا دخلت
على الجمع ابطلت معنى الجمعية قوله بعد اتفاقهما في الوحدات
السابقة محل هذا ما لم تعتبر الجهة اما اذا اعتبرت فلا بد
في المحصورات زيادة على رعاية الشرط من الاختلاف في الجهة
كالضرورة والامكان والاطلاق لعدم تحقق التناقض عند
اتحادهما لانه في مادة الامكان الخاص تكذب الضروريتان
كقولنا ليس كل انسان كاتبا بالضرورة وتصدق الممكنتان
كقولنا بالامكان كل انسان كاتب ليس كل انسان كاتبا بالامكان
لان امكان السلب لا يرفع امكان الايجاب قوله في الكمية
هذا الشرط لا يكفي في التناقض بين المحصورتين مطلقا
لانهما ان كانتا شرطيتين فلا بد من شرط اخر وهو الموافقة
في الجنس اي الاتصال والانفصال والنوع ايضا اما اللزوم
والعناد والاتفاق ومع هذا لا بد من شرط اخر وهو الاتفاق
في المقدم والتالي لانه عند اختلاف شيء منها لا يتحقق معه
التناقض بينهما قوله اي الكلية والجزئية هذا تفسير للكمية
بان تكون احداهما مسورة بسور الكلية والاخرى بسور
الجزئية اي بما في حكمه منا لا مهمل كما قاله الحفيد فان قلت
لا اتحاد للموضوع في الكلية والجزئية لان موضوع الكلية جميع
الافراد وموضوع الجزئية بعضها والجمع غير البعض واذا لم
يتحد

٩٧

يتحد الموضوع لم تتحد النسبة الحكمية واذا لم تتحد النسبة
لم يتوارد السلب والايجاب على شيء واحد فكيف يتحقق
التناقض فان اجيب بان مراده هو الاتحاد في
اللفظ قلنا هو غير صحيح لانه يستلزم شغل المنطقي به
بالالفاظ والمنطقي من حيث هو منطقي لا اشتغل له بذلك
وان اجيب بان المراد الاتحاد في المفهوم فهو فاسد لانه
يستدعي ان يراد من الموضوع في المحصورات المفهوم مع ان
تحقق المحصورات ياباه لانه قد ثبت بالدلائل القطعية
ان المراد من جانب الموضوع انما هو الذات اي الافراد لا المفهوم
واذا كان كذلك صح ما قلناه من ان الموضوع في الكلية والجزئية
لم يتحد اذ جميع الافراد غير بعضها واذا كانت غيرا فلا تناقض
ويمكن ان يقال في الجواب لما كان البعض الذي اريد من
موضوع الجزئية داخلا في موضوع الكلية وكان البعض
الذي ورد عليه السلب في الجزئية هو بعينه الذي ورد عليه
الايجاب في الكلية قلنا انهما متحدان في الموضوع غاية
ما في الباب ان موضوع الكلية قد اشتمل على امر اخر
وهو البعض الاخر وهذا لا ينافي اتحاد الكلية والجزئية
في الموضوع فاذا قلت كل حيوان انسان وبعض الحيوان
ليس بانسان فالبعض الواقع من الحيوان موضوع الجزئية
اعني الفرس والبغل وغيرهما هو بعينه وقع موضوعا للكلية
فالكلية افادت الانسانية لذلك البعض والجزئية افادت
نفيها عنه فكانك قلت مثلا الفرس انسان وغير انسان
فتوارد الايجاب والسلب على محل واحد فيتناقضان جزما

بخلاف الجزئيتين كقولك بعض الحيوان انسان وبعض
الحيوان ليس بانسان فان البعضين يجوز ان يكونا عينين
فيتناقضا وغير عينين فلا يتناقضا هذا ملخص ما حققه
ودققه برهان الدين في حواشي العزي قوله لان
الكليتين قد تكذبان اي في مادة يكون الموضوع فيها
اعم من المحمول كقولنا كل انسان كاتب اي بالفعل ولا شيء من
الانسان بكاتب اي بالفعل فان الموضوع فيهما اعم من المحمول
لانه يتناول الكاتب بالفعل والقوة قوله والنقيضان
لا يجتمعان ولا يرتفعان هذا في المعنى من تتمة قوله لان
الكليتين الخ وكانه قال انما لم يحصل التناقض بين هذ
الكليتين لانه لو حصل لم يرتفعا وقد ارتفعا فكذبهما
اي ارتفاعهما دليل على عدم تناقضهما وكذلك الجزئيتان
لو كان بينهما تناقض لم يجتمعا في الصدق فدل ذلك على
عدم التناقض بينهما قوله وهذان المثالان المساويان
في المتن وهما اللذان حصل بينهما التناقض قوله ومثال
الشرطيتين اي اللتين بينهما تناقض من المتصلتين
الاتفاقيتين اختصر مثاله ومثالهما في اللزوميتين
المتصلتين قولنا مثلا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وليس كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود هـ
ومثالهما في المنفصلتين قولنا دائما اما ان يكون العدد
زوجا او فردا ليس دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا
فان قلت لم اورد الاتفاقية مثالا وكان الاولى ان يمثل
بالقضية الشرطية اللزومية قلنا اجاب العلامة البرلسي
بان

بانه اذا وقع التناقض بين الاتفاقيتين فاحرى ان يكون بين
اللزوميتين وانما نص على ذلك في الاتفاقية لانه قد يخفى قوله
والمهملتان الى اخره اي الموجبة والسالبة وقوله في قوة
الجزئيتين يعني فكما لا يكون بينهما تناقض كذلك لا يكون
بين المهملتين تناقض بحث العكس ومن
الاصطلاحات المنطقية العكس اعلم ان المفهوم المتبادر
من معنى العكس هنا ثلاثة امور احدها القضية الحاصلة
بعد التبديل لطرفيها بان يجعل كلا منهما مكان الاخر حملية كانت
او شرطية فيكون من اطلاق المصدر وارادة اسم المفعول الثاني
نفس هذا وهو المتبادر من اللفظ الثالث التبديل الذي
هو نتيجة التبديل والاولان وقع الاصطلاح عليهما
بخلاف الثالث قوله تبديل كل من طرفي القضية الخ زاد
بعضهم مراعاة الترتيب الطبيعي ليحترز بذلك عن المنفصلة
فانه لا عكس لها معتد او عكسها الا وضعي معناها لان
مقدمها اذا جعل تاليا وتاليها مقدما فالعناد بحاله
لا يتغير كقولنا اما ان يكون العدد زوجا او فردا فلو قلت
العدد اما ان يكون فردا او زوجا لم يتغير المعنى وحاصله
انه ليس في طبع احد طرفي المنفصلة ما يقتضي كونه مقدما
البتة لا تاليا كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فانه يقتضي
كونه ملزوما لوجود النهار كذا قرره السعد قوله كلما ليس
حيوان الخ هذه قضية موجبة معدولة الطرفين قد عم
اشتملت على ثبوت عدم الانسانية لغير الحيوان فهي
عكس ما قبلها وهو كل انسان حيوان قوله الثاني على النقيض الخ

المخالف وانما كان مخالفا لمخالفته للاصل من حيث الايجاب
والسلب وهذا القسم اثبته المتاخرون وقوله مع بقا الصدق
اي ان كان الاصل صادقا كان العكس كذلك وان كان كاذبا كان
العكس كاذبا والصدق المذكور لا يجب ان يكون بحسب نفس
الامر بل ولو بحسب فرض الفارض قوله دون الكيف اي فانه
لا يبقى بل يتبدل من الايجاب الى السلب وعكسه قوله كل
انسان حيوان فهذه القضية موجبة كلية صادقة وقوله لا شي
مما ليس حيوانا بانسان هذه عكس ما قبلها وهي كلية سالبة
صادقة والصدق فيها ماخوذ من السور وا ماحرف ليس
فجز من الموضوع قوله الثالث العكس المستوي ويقال له
المستقيم لاستوا طرفيه واستقامتهما من التبديل بالنقيض
قوله وعليه اقتصر المص اي لكونه المستعمل في العلوم
والانتاجات والانتاج بغيره لا يسمى قياسا وانما ذكره الشم
للاحتياج اليه في عكوس القضايا قوله وهو ان يصير الموضوع
الخ يصير بتشديد اليا التحتية مبنيا للمفعول لان العكس
كما يطلق على القضية الحاصلة من التبديل كذلك يطلق
على نفس التبديل كما تقدم التنبيه عليه ويجوز انه تصير
بالمثناة من فوق وتشديد اليا التحتية المكسورة مبنيا
للفاعل ولا يصح سكون اليا مع فتح اوله لان الصيرورة
ليست من معانيه قوله مع بقا السلب والايجاب بحاله لو قال مع
بقا الكيف لكان اخصر قال الكاتبي وانما اعتبرنا بقا السلب
والايجاب لانهم تتبعوا القضايا فلم يجدوها بعد الجعل المذكور
صادقة لازمة للاصل الا موافقة لها في السلب والايجاب قوله
ومع

ومع بقا التصديق والتكذيب بحاله قال برهان الدين معنى
الكلام هنا على التوزيع بمعنى ان بقا التصديق وكذب
العكس يستلزم كذب الاصل ولا يلزم ان يكون بقا الكذب
من جانب الاصل لان الاصل الكاذب قد يحصل منه العكس
الصادق كقولنا بعض الحيوان انسان في عكس كل حيوان
انسان واشار بتقديم التصديق على التكذيب الى ان التصديق
من جانب الاصل والتكذيب من جانب العكس بنا على ان
الاصل متقدم على العكس ليشعر بان الاصل ملزوم
والعكس لازم دون العكس هذا غاية توجيه الكلام به
بانضمام مقدمات استفادتها القريحة وللقايل ان يقول
ان لفظ البقا مانع من هذا التوجيه لان البقا يدل على
الكون السابق وصدق الاصل كان له كون صادق على
الجعل المذكور فيصدق بالنظر اليه ان يقال ان صدقه الذي
كان قبل الجعل باق بعد الجعل بخلاف كذب العكس فانه لم
يسبق له كون قبل الجعل حتى يوصف بالبقا المذكور
اللهم الا ان يتكلف ويراد من البقا بالنظر لصدق الاصل
معناه الحقيقي وبالنظر لكذب العكس معناه المجازي
اعني الوجود او يقال انه من باب التغليب اذا عرفت
هذا فالاولى في تعريفه ان يقال هو ان يصير الموضوع
محمولا والمحمول موضوعا مع بقا الكيف ووجود اللازمية للاصل
ليسلم من هذه التكلفات هذا وقد اجاب العلامة الغزي
بان المراد ان مجموع التصديق والتكذيب بحاله لا ان كلا منهما
يكون بحاله وكون المجموع مرادا فيه كون التصديق بحاله الا

اللفظ على احد محتملاته على التعيين قوله وبعضهم به
بالصدق والكذب يعني والمراد التصديق فمال العبارة
واحد والمراد ان تصديق المخاطب ولو كان كاذبا في الواقع
قوله وهو الحق اي اسقاط الكذب والاقتصار على الصدق
هو اليقيني الثابت ولذلك قال بعضهم ان ذكر الكذب
سهو او سبق قلم وقد عرفت ما فيه في القولة السابقة قوله
لان العكس لازم للقضية وذلك اللزوم بالاستقراء اي القضية
ملزومة والعكس لازم لها ومعنى قولهم القضية تنعكس الى
كذا ان ذلك لازم لها لزوما كليا وقولهم غير منعكسة عدم
لزوم ذلك ولو في مادة واحدة قوله ولا يلزم من كذب الملزوم كذب
اللازم يعني باعتبار تنافي التكذيب في العكس بالمثل خلاف العكس
وهو انه يلزم من كذب اللازم كذب الملزوم وذلك لانه يجوز
ان يكون اللازم اعم من الملزوم وكذب الاخص لا يوجب
كذب الاعم بخلاف كذب الاعم فانه يوجب كذب الاخص اذ
الاعم جزء الاخص ولا يلزم من ارتفاع الجزء ارتفاع الكل قوله
ومع هذا اي ومع صحة هذا التاويل وهو انه ليس المراد
بالصدق الصدق في نفس الامر بل فرض الصدق فعبارة
المصنف اولى لعدم ايهامها خلاف المراد اذ هذه العبارة
بظاهرها تشمل عكس الشرطيات المنفصلة مع انه لا عكس لها
معتبر والثاني انه بادعا الاولوية يقتضي ان ذات الاول
يحمل ثانيا وذات الثاني اولا والافراد من موضوع العكس م
المفهوم ومن محموله الافراد مع انه ليس كذلك وحينئذ فان
عبارة المصنف مصروفة عن ظاهرها وان المراد بالموضوع
والمحمول

والمحمول الوصف العنواني اي اللفظ الدال والا فالمراد
من موضوع العكس الافراد ومن محموله المفهوم غايته
ان المص اقتصر على الموضوع والمحمول تسهيلا على المبتدي
لان المخاطب بهذه الرسالة قوله اعني وصفها العنواني
من عنون عن الشي بكذا عبر عنه به مثلا اذا قلنا كل انسان
حيوان فقد اجتمع فيه ثلاثة اشيا ذات الموضوع وهو افراد
الانسان من زيد وبكر وعمرو وغيرهما ووصف الموضوع المعبر به
عن هذه الافراد وهو لفظ الانسان ويقال له الموضوع
بالذكر ويقال له العنوان ووصف المحمول الذي هو الحيوان
ولا شك ان قولك بعض الحيوان انسان لم يصير
افراد الانسان مفهوم الحيوان وبالعكس بل هما بحالهما
فموضوع العكس هو ذات المحمول في الاصل ومحموله وصف
الموضوع قوله والموجبة الكلية لا تنعكس كلية قال الكاتبي
اي لا يلزم ان تنعكس كليا انتهى ومقتضاه انها تنعكس
كذلك اي كليا في بعض الصور لا على طريق اللزوم وهو كذلك
كما صرح به بعضهم ومثل له بقولنا كل انسان ناطق وكل
ناطق انسان قوله لئلا ينتقض بمادة يكون المحمول فيها اعم الخ
لا لان ما ذكره المصنف في تعليل المسئلة مادة جزئية بل
لا يثبت المسئلة الكلية علة الية على وجه كلي وحمل ما ذكره
المصنف كالتقرير بالتمثيل على ما هو العادة وحاصل
ما ذكره الش انه يجوز ان يكون محمول الاصل اعم من الموضوع
فاذا جعل ذلك المحمول الاعم موضوعا والموضوع الاخص محمولا
يكون الحمل فيها بالاخص على الاعم وذلك لا يصدق كليا لعدم

صدق الاخص على كل افراد الاعم والا يلزم ان لا يكون الاخص
اخص ولا الاعم اعم انتهى قاله قلنا احد قوله فانا نجد اي
اذا قلنا الانسان حيوان فانا نجد الخ هذا استدلال على
المدعى السابق وهو ان الموجبة الكلية تنعكس جزئية
وهذا احد طرق ثلاثة للقوم في بيان عكوس القضايا احدها
هذا ويسمى طريق الافتراض وهو اخفاها ولا يجري الا
في الموجبات والسالبة المركبة وحاصله انا نفرض الموضوع
اي ذاته شيئا معينا اي فردا معينا مما صدق عليه الموضوع
ونحمل عليه وصف المحمول ثم وصف الموضوع اي اذا اردت الاستدلال
على عكس القضية واما اذا حملتها على الشيء المذكور على
وفق الترتيب الاصلي كان استدلالا على اصول القضية
وتقريره لك هنا انا نفرض الموضوع الذي هو انسان شيئا
معينا وليكن هو زيد مثلا فنقول زيد حيوان وزيد انسان
فيحصل هناك ترتيب على صورة الشكل الثالث فينتج منه
بعض الحيوان انسان وهو المطلوب قال بعض المحشين
وما اختاره المصنف ليس بقياس فضلا عن ان يكون من الشكل
الثالث على ما ذكره في شرح الاشارات بخلاف ما اختاره
الشارح من طريق العكس وطريق الخلف فانهما من اقسام
القياس قوله موصوفا بالانسان اي شيئا معينا موصوفا
بالانسان والحيوان وهو ذات الانسان اي افراده كزيد
مثلا فقوله وهو الحيوان الناطق الظاهر انه تفسير للشيء
ط المراد بالحيوان الناطق ذات الانسان كزيد وعمرو كما تقرر قوله
ويلزم المنافاة الخ هذا اشارة الى برهان العكس وهي الطريق
الثانية

الثانية من الطرق الثلاثة التي اشرنا اليها فيما تقدم وهو
ان يعكس نقيض المطلوب الى ما ينافي الاصل فهذا اي
الى منافاة الاصل المفروض الصدق فهو كاذب فيكون
نقيضه وهو العكس حقا وبيانه انا نقول لو لم يصدق بعض
الحيوان انسان الذي هو عكس كل انسان حيوان لصدق
نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان ثم نعكسه كنفسه
الى لا شيء من الانسان بحيوان وهو مناف للاصل وهو كل انسان
حيوان وما نافى الصادق الصادق فهو كاذب فيكذب ملزومه
وهو المعكوس الذي هو نقيض المطلوب لا يصدق المطلوب
او نقول لا شيء من الانسان بحيوان يستلزم جزئية سالبة
تنافي الاصل لان الكلية تستلزم جزئيتها فتكون
الجزئية كاذبة ويلزم كذب معكوسها فيلزم صدق نقيضه
الذي هو العكس المطلوب فقول الشارح فيصدق ليس بعضا
الخ فيه اشارة خفية الى قولنا او نقول الخ خلافا لمن خطا
الشارح في هذه العبارة وقال الصواب ان يقول لا شيء من الانسان
الحجر بحيوان لانه عكس السالبة قوله او يضم ذلك النقيض
فيه اشارة الى طريق الخلف وهي الطريقة الثالثة من
الطرق الثلاثة التي ذكرناها وحاصلها ان يضم نقيض
العكس الى الاصل لينتج من الشكل الاول محالا كان يقال
متى صدق كل انسان حيوان او بعض الانسان حيوان وجب
ان يصدق بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه
وهو لا شيء من الحيوان بانسان ونضمه اي النقيض المذكور
الى القضية التي هي اصل هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من

الحيوان بانسان لينتج لاشي من الانسان بانسان وهو محال
لان الشي لا يسلب عن نفسه والبطلان انما جا من نقيض
العكس فيكون العكس حقا قوله والموجبة الجزئية الخ فان
قلت هذه الحجة منقوضة لانها لو صحت لانعكس قولنا
بعض الانسان زيد الى بعض زيد انسان مع انه لم ينعكس
اليه لكذبه وصدق الاصل قلنا ليس المراد بزيد هاهنا
معناه الجزئي لان الجزئي لا يقع محمولا بل المراد المفهوم
الكلي وهو المسمى بزيد فقولنا بعض الانسان زيد
معناه بعض الانسان مسمى بزيد فينعكس الى قولنا
بعض المسمى بزيد انسان فلا نقض فليتامل قوله لانا نأخذ
الخ هذا اشارة الى دليل الافتراض وقوله ولانه اذا
صدق هذا اشارة الى دليل العكس وقوله او نضم
هذا النقيض الخ هذا اشارة الى دليل الخلف وتقدم
تقرير الثلاثة فلا تكن من الغافلين قوله وذلك بين
بنفسه اي التصديق بان عكس السالبة الكلية يكون
سالبة كلية ضروري معلوم بالبداهة لا يحتاج في اثباته
الى برهان وعلى هذا فقوله لانه اذا صدق الخ تنبيه
وتذكير لما ادعاه من انعكاس السالبة الكلية الى نفسها
لا انه من اثبات القاعدة الكلية بالدليل فتامل قوله فانه
اذا صدق الخ هذا اشارة الى طريق العكس وانما لم يبين
عكس السوالب بطريق الافتراض لان الافتراض انما
يصح عند وجود الذات والسوالب لا تستلزم ذلك بخلاف
الموجبات ونعني بالسوالب السوالب البسيطة والا
فالافتراض

فالافتراض يجري في السوالب المركبة كما هو مبين في محله
قوله والا لصدق نقيضه اي وان لم يصدق لاشي من الانسان
بحجر صدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان لان نقيض
السلب الكلي الايجاب الجزئي ثم تنعكس تلك الموجبة الجزئية كنفسها
ليحصل موجبة جزئية منافية للاصل الذي هو سالبة
كلية مثلا اذا صدق قولنا لاشي من الانسان بحجر يجب ان يصدق
عكسه وهو لاشي من الحجر بانسان لانه لو لم يصدق لصدق
نقيضه وهو بعض الحجر انسان ثم تعكسه كنفسه الى قولنا
بعض الانسان حجر فيحصل المنافاة المذكورة قوله وقد كان
الاصل لاشي من الحجر بانسان وهذا سبق قلم اذ الاصل
المذكور في كلام المص لاشي من الانسان بحجر وصواب كلام
الشارح لاشي من الانسان بحجر قوله او يضم هذا النقيض الخ
ماذكره الشارح هنا مبني على ما ذكره قبل ذلك وقد عرفت انه
سبق قلم وان الصواب خلافه فتكون هذه العبارة ايضا
خطا لان المضموم فيها عكس النقيض لا نفسه وعبارة
السيد هكذا ولو جعل النقيض اعني بعض الحجر انسان صغرى
وجعل الاصل كبرى هكذا بعض الحجر انسان ولاشي من
الانسان بحجر ينتج من الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر انتهى
قوله لانه انما تعرض الخ هذا بيان لحكمة اختياره التعبير
بالكلية وحاصله ان الكلية والجزئية عبارة عن الكمية
التي الكلام فيها فلذلك عبر بها بخلاف ما لو عبر بالنفس
لان النفس ليست من الكم وهو وان لم تكن من الجهة
لكنها تشملها فلذلك عدل عنها قوله والسالبة الجزئية
لا عكس لها لزوما اي لا يلزم ان تنعكس اذ لو لزم لصدق ذلك

لصدق العكس في كل موضع مع انه ليس كذلك قوله فيصدق سلب
الاخص وهو الانسان مثلا عن بعض الاعم وهو الحيوان قوله ولا
يصدق سلب الاعم عن بعض الاخص لامتناع وجود الاخص بدون
الاعم فلا يجوز ان يقال بعض الانسان ليس بحيوان قوله لصدق
نقيضه اي نقيض العكس وهو الايجاب الكلي فيلزم ان يكون
العكس كاذبا والا لاجتمع النقيضان قوله والا لوجد الكلي
يعني لو صدق عكسه لزم وجود الكل وهو الانسان فانه مركب
من الحيوان والناطق بدون الجزء وهو الحيوان الذي هو جزء
الانسان وهو اي وجود بدون الجزء محال في بعض المواد اي
المواضع او الامثلة او الصور والكل واحد وهو ما اذا كان بين
المحمول والموضوع تباين كلي او عموم من وجه وقد مثل الشارح
للاول ومثال الثاني قولنا بعض الحيوان ليس بابيض فانه
يصدق مع صدق عكسه وهو بعض الابيض ليس بحيوان

مبحث احكام القياس

هذا هو اللباب من الاصطلاحات المنطقية قوله وهو
المقصد الاهم اي المطلب الاعلى والمقصد الاسنى اي
بالنسبة لما قبله وذلك لان المقصود بالذات من العلوم
المدونة مسايلها التي يكون الادراكات المتعلقة
قوله تصديقات فالادراكات التصديقية هي المقصودة
من تلك العلوم فالغرض الاصلي من علم المنطق
انما هو الايصال الى المجهولات والقياس موصل
الي المقصد التصديقي الذي هو اشرف المقاصد فيكون
هو اي القياس المقصد الاعلى بهذا الاعتبار بخلاف
الادراكات التصورية فانما تطلب في العلوم المدونة لكون

تلك

تلك التصورات وسايط ووسايل الي التصديقات فتكون الادراكات
التصديقية اشرف منها اي اعلى ثم كان العمدة في الايصال
اليها هو القياس فقط بينه المصنف وترك الاستقراء والتمثيل
بناء على انهما لا يفيدان التحصيل اليقيني فكانه جعلهما بمنزلة
الامر الذي لا يوصل الي شي قوله تقدير الشي علي مثال اخر
باضافة مثال الي اخر اي على مثال شي اخر كتقدير الثوب
علي الالة المسماة بالذراع فهي اي الالة المذكورة مثال
لما في الذهن اي ذهن المقدر فالذراع حقيقة هو الذي
في الذهن والالة المحسوسة من حديد او خشب مثال له
هذا محصل ما قاله مشايخنا قوله هو قول مولف الخ قال بعض
المحققين هذا حد لا رسم لان مفهوم اعتباري لوحظ اولا
ثم وضع لفظ القياس بازايه فيكون حدا له خلافا لما قاله الاماني
وقوله من اقوال من تبعيضية فلا يحتاج الي تاويل الاقوال
بما فوق الواحد قوله ملفوظا او معقول قال السيد في شرحه
القول عندهم عبارة عن مطلق المولف المعقول لكن قد يطلق
علي المولف الملفوظ لدلالته علي المعقول انتهى فافهمت
عبارته ان الاصل في القياس هو المولف المعقول وقد يطلق
علي الملفوظ ومن ثم قال الشارح ملفوظا او معقولا لكن عبارته لا يعلم
منها اي الاصل والتعريف المذكور ان جعل تعريفا
للقياس المعقول وهو الظاهر يراد بالقول والاقوال الامور
المعقولة فاستلزامه للقول الاخر الذي هو النتيجة ظاهر
وان جعل تعريفا للقياس الملفوظ يراد منها الامور الملفوظة
واستلزامه للقول الاخر باعتبار انه دال علي المركب المعقول

فعلى كل تقدير المراد من القول الاخر المركب المعقول لان
التلفظ بالنتيجة لا يلزم المتلفظ بالاقوال ولا المتعقل
لتعاقبها **قوله** مولف قيل انه مستدرك لان المولف مراد ف
للقول في اصطلاح هذا الفن قال السيد وانما ذكره في التعريف
ليتعلق به قوله من اقوال والا فلا حاجة اليه كما تقرر **قوله** من
اقوال اي قضايا صادقة كانت او كاذبة كما سياتي مثالهما
قوله قولين فاكثر اشار به الى ان المراد بالاقوال ما فوق
الواحد ضرورة صحة تاليف القياس من مقدمتين قال الملا
تاج مع ان الاقوال جمع ذكره في التعريف وكل جمع ذكر في
التعريفات في هذا يراد بها ما فوق الواحد قال السيد
ولا يلزم ان تكون كل مقدمتين قياسا كيف كانتا لاستلزامها
احداهما انتهى ومراده ان القضيتين المستلزمتين
لاحداهما لا يلزم منهما قول اخر اذ ليس للاخرى دخل
فيها فهما خارجتان عن القياس كقولك زيد قايم وعمرو
ذاهب فان هاتين القضيتين تستلزمان احداهما
استلزام الكل من حيث هو كل الجزيه فلا يكون لكل واحدة
منهما دخل في حصول الاخرى والا يلزم ان يكون الجزء
مستلزما للجزء المفروض خلافه ولهذا الوجه فان
احداهما ليقين الاخرى حاصلة فلو كان كان لكل دخل
لكان يلزم من وجود او عدم احداهما وجود الاخرى او
عدمها مع انه ليس كذلك وامثال هذه المسايل وان
كانت يسيرة بحسب الدراية لكنها لا تدخل بسهولة تحت
العبارة هذا ملخص قاله برهان الدين في حواشي الفنري **قوله**
عنها

عنها الخ المراد باللزوم هنا اللزوم الذهني ومعناه ان
المقدمتين متى حصلتا في الذهن انتقل الذهن الى النتيجة
ولو قال المصنف عنه بتذكير الضمير لكان اولى ليرجع للقول
لان فيه المادة والصورة فكانه قول واحد بخلاف الاقوال
فان فيها المادة فقط ومعنى لزوم القول الاخر انه لا من
مقدمتي القياس وخلاصه وهذا غير موجود في الاقوال
كما تقدم ايضاحه في القولة التي قبل هذه **قوله** اي مغاير
لكل منها اي من الاقوال بحيث انه ليس قضية منها وان
كان مولفا من اجزايها وحاصل معنى المغايرة ان لا يكون
القول الاخر نفس الصغرى ولا نفس الكبرى فخرج
نحو الانسان حيوان وكل حيوان جسم فان نتيجته ليست
مكتسبة منها لانها نفس الصغرى **قوله** فلا يكون قياسا
قوله والاول يسمى قياسا بسيطا اي لانه في مقابلة المركب
المذكور بعده واعلم ان كون القياس الثاني مركب من
ثلاثة اقوال امر ظاهري فقط لانه عند التحقيق قياسان
بسيطان لا قياس واحد وذلك ان تقول النباش اخذ للمال
خفية وكذا وكل اخذ للمال خفية سارق فهذا قياس اول
غايته انك تاخذ نتيجته وتجعلها صغرى للقياس الثاني
فتقول النباش سارق وكل سارق تقطع يده فالنباش
تقطع يده **قوله** فخرج عن ان يكون قياسا الخ مثاله كل انسان
حيوان فانه مستلزم لعكسه المستوي وهو بعض الحيوان انسان
وعكسه نقيضه الموافق وهو كل ما ليس بحيوان ليس بانسان
فهذه القضية المعدولة الطرفين والتي قبلها لازمتان

للتصديقية الاصل فلا تسمى قياسا لانها قول واحد وكذا لو
عكستها بعكس النقيض المخالف بان تبدل الطرف الاول مع
بنقيض الثاني والثاني بعين الاول نحو لا شي مما ليس بحيوان
بانسان وخرج ايضا القضية المركبة من قضيتين
المتلازمة لعكسها فانها في العرف قول واحد فقط
قوله والاستقرا والتمثيل اي خرج كل منهما عن ان يكون
قياسا والمراد بالاستقرا غير التام وحقيقته اجرا حكم
اكثر الجزئيات على الكل بواسطة تتبع اكثر الجزئيات كقولنا كل
حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ دليل الحكم هو
ان الانسان والفرس والبغل والحمار والبقر كذلك والاستقرا
المذكور في هذين المثالين غير تام لوجود الارنب في المثال
الاول فانها تحيض ووجود التمساح في المثال الثاني فانه
يحرك فكه الاعلى عند المضغ وحقيقة التمثيل هي تشريك
جزئي مع جزئي اخر في حكمه لعلة لمماثلة بينهما في معنى
كقولك النبيذ حرام لانه مسكر كالخمر فقولك كالخمر تمثيل
وتشبيه اثبت به حرمة النبيذ وان كان غير مفيد لليقين لجواز
ان تكون ذات الخمر لها دخل في الحرمة واما الاستقرا التام
فحكمه حكم القياس في افادة اليقين لانها اجرا حكم جميع
الجزئيات على الكل وانما يوجد اذا كانت الجزئيات مضبوطة
كقولك كل عنصر فهو متحيز لان الهوا والنار كذلك بجزئيات
العنصر لا تخرج عن هذه الاربعة فلا يوجد جزئي الا وله هذا
الحكم فلذا كان مفيدا لليقين ولذلك يحولونه الى صورة
القياس فتقول في هذا المثال كل العناصر هذه الاربعة
وكل

وكل الاربعة متحيز فكل العناصر متحيز والحاصل ان كلا من
الاستقرا والتمثيل غير خارجين من القياس ولو كانت
مقدماتها ظنية لان الظن لا يحذر في تسمية المقدمتين
قياسا والا لخرجت الخطابة والجدل والسفسطة والشعر
نبه عليه شيخنا ويرده ما ذكره ملا احمد قال محل خروج
الاستقرا والتمثيل يفيد اللزوم اذا كان المراد بلزوم القول
الاخر لزوم العلم به بمعنى الجزم واما اذا كان المراد ما هو
اعم فلا يخرجان انتهى قوله بواسطة مقدمة اجنبية اي
غير لازمة عن مقدمات القياس قوله فلان الربيعي يتحرك
فهو حي لعله حذف منه الكبرى وهي وكل متحرك فهو حي
واما قول الشارح فهو حي فهو النتيجة لانه في معنى
فلان الربيعي حي واعلم انه لا وجه لاخراجه حينئذ
لانه قياس صحيح منتج غير متوقف على شي قوله وكما في قياس
المساواة الى اخره ومنه يتبع الغول الجام والحمام يتبع
الذيب ينتج الغول يتبع الذيب وهو باطل لان صدقه يتوقف
على ان تبع المتبع متبع وهو غير صحيح قوله عن مثل قياس
المساواة اعلم انه ليس فيه اي في قياس المساواة وسط
لان الوسط اما ان يكون محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى
او محمولا فيهما او موضوعا فيهما او موضوعا في الصغرى
محمولا في الكبرى وقياس المساواة ليس واحدا مما ذكر فليس
داخلا حتى يخرج وقد يقال لما لم يذكر في التعريف قيد تكرار
الوسط احتيج الى اخراجه بقوله لذاته والمقصود من اخراج
هذه المذكورات عدم تسميتها قياسا منطقيا لا عدم تسميتها

قياسا مطلقا لانه انتهى قياسا بالتقييد بالتمثيل والاستقراء و
المساواة وهذا معنى ما قاله شيخنا قوله اسا ولب ومثاله
بالمادة ان تقول الناطق مساو لمدرك ومدرك مساو للضاحك
فالناطق مساو للضاحك في دلالتهما على الانسان لكن لا لذاتها
والا لكان منتجا دائما وليس كذلك فانه اذا اخذ بدل المساواة
المباينة او النصفية لم يصح انتاجه كقولنا في مثال المباينة
الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق ينتج الانسان
مباين للناطق وهو فاسد وكقولنا في مثال النصفية الواحد
نصف الاثنين والاثنين نصف الاربعة ينتج الواحد نصف
الاربعة وهو باطل والمص عبر عن هذه المواد بالحروف به
اختصارا قوله ولذلك لا يتحقق الاستلزام فيه اي في قياس
المساواة وقوله الا حيث تصدق هذه المقدمة اي لانها محل
تحقق اللزوم قوله كما في قولنا املزوم لب ومثاله بالمادة ان
تقول الشمس ملزوم للنهار والنهار ملزوم للضوء ينتج
الشمس ملزوم للضوء قوله ما يعم البين وغيره المراد بالبين
ما ليس بواسطة وهو الشكل الاول وغير البين هو ما فيه واسطة
وذلك كتغيير كل من المقدمتين او احدهما لترجع الى الشكل الاول
قوله بحيث لو سلمت يريد ولو كانت كاذبة قوله اما اقتراني لما
فرغ المص من تعريف القياس شرع في تقسيمه وقدم الاقتراني
على الاستثنائي مع ان مفهوم الاقتراني عدمي ومفهوم
الاستثنائي وجودي والوجودي اشرف من العدمي لان القياس
الاقتراني لما كان مركبا من الحمليات التي هي اصل للشرطيات وكان
اكثر فائدة واقرب تناولا وتداولا قدمه على الاستثنائي قوله
بالفعل

بالفعل متعلق بمذكور اي لم يتلفظ بها قال ملا تاج وانما قيد ذكر
النتيجة بقوله بالفعل لانه لو اطلق لدخلت الاقترانيات
في تعريف القياس الاستثنائي فلا يكون مانعا وتعريف الاقتراني
غير جامع وذلك لان النتيجة مركبة من مادة وهي طرفاها
ومن صورة وهي هيئتها الاجتماعية وصورة الشيء ما به
يحصل ذلك بالفعل ومادة الشيء ما به يحصل ذلك الشيء بالقوة
ومادة النتيجة مذكورة في القياس الاقتراني وان لم تكن
صورتها مذكورة فلو اطلق ذكر النتيجة او ذكر نقيضها
في تعريف الاستثنائي لانتقض التعريفات جمعا ومنعا لما تقدم
قوله فكل جسم حادث هذا هو النتيجة وليس مذكورا في القياس
بالفعل لا هو ولا نقيضه وان كان مذكورا بالقوة لذكر مادته
قوله ويسمى اقترانيا لاقتران الحدود فيه بلا استثناء والمراد
بالاقتران هو عدم الاستثناء قاله السيد وقال غيره هو اقتران
الاولين اي الحد الاصغر بالاكبر في النتيجة فقول الشارح
بلا استثناء احترز به عن القياس الاستثنائي فهو لا يسمى
اقترانيا قوله وهو الذي ذكر فيه نتيجة او نقيضها بالفعل
وها هنا سؤال حاصله ان كون النتيجة مذكورة في القياس
بالفعل ينافي كونها قولا اخر على ما تقدم في تعريف القياس
وكون نقيضها مذكورا فيه بالفعل يستلزم ان لا يمكن التصديق
بالنتيجة لانه مع التصديق بنقيضها المذكور في القياس
لا يمكن التصديق بها وتقرير الجواب ان المراد بذكر النتيجة
في القياس ذكر اجزائها على الترتيب الذي في النتيجة بدون اعتبار
الحكم فيها وكذا يقال في ذكر نقيضها فيه قوله بل استلزام طالع

الشمس اي المقدمة هي دال الاستلزام المذكور والدال هو مجموع
قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لان الاستلزام
ليس بمقدمة لانه امر معنوي فهذه مقدمة اولى والثانية هي
ما بعد اداة الاستثناء والنتيجة ما يذكر بعد الفاء قوله اعني لكن
وتسميته لكن اداة استثناء اصطلاح لاهل هذا الفن والا فهي
حرف استدراك عند اهل العربية قوله والمكررين مقدمتي
القياس اي فيهما والا فالايمان مقدمتين بدون المكرر ايضا
فقد يكون المكرر طرفا لاثنين كما في الشكل الاول الرابع وقوله
فاكثر اي بحسب الظاهر والا فالقياس لا يتركب الا من مقدمتين
فقط كما تعرفه التنبيه عليه قوله سواء كان محمولا فيهما او موضوعا
كذلك وذلك كما في الشكل الثاني فان المكرر محمول فيهما كقولنا
كل انسان حيوان ولا شيء من الجماد بحيوان فلا شيء من الانسان
بجماد وكما في الشكل الثالث فان المكرر موضوع فيهما كقولنا
كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق قوله
او مقدما وتاليا وذلك في القياس الاقتراني الشرطي كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار
موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة
فالارض مضيئة قوله يسمى حدا اوسط اما تسميته حدا
فلوقوعه طرفا للقضية موضوعا او محمولا لان ما تنحل اليه
المقدمة من الموضوع والمحمول يسمى حدا اوسط لكونه طرفا نعم
للنسبة والحد في اللغة الطرف واما تسميته اوسط فقد بينه
الشارح تبعا للكاتبي ولو قال في التعليل لانه وسيلة لنسبة الاكبر
الى الاصغر فيكون في المعنى وسطا لكان اولى قوله اخص انما
قيد

قيد اخصية الموضوع والاعمية المحمول بالاغلب لانهما
قد يكونان متساويين نحو كل انسان ضاحك وكل ضاحك
ناطق ينتج من الشكل الاول كل انسان ناطق وهما هنا
متساويان هذا وقد تبع الشارح في دعوى الاغلبية حسام
كاتي واعترض عليه بعض المحققين بان دعوى الاغلبية
لا تصح لان الاغلبية لا تثبت الا بالاستقراء ولا شك انه
لا يفيد التحقيق ما لم يكن تاما والاستقراء التام هنا محال
بناء على ان المطلوب الذي يستحصل من القياس لا يدخل
تحت الحصر انتهى ويمكن ان يقال كما قال المولى عصام النسبة
من تتمة المحمول فعموم النسبة اكثر من الموضوع قوله يسمى
حدا اصغر لانه اخص الخ فيه ان الصغر والكبر انما يكونان في
وصفين لقليل الاجزاء او كثيرها وما نحن فيه ليس كذلك وقد
يقال انه شبه قليل الافراد بقليل الاجزاء ولا ريب فيه
ان قليل الاجزاء صغير بالنسبة الى كثيرها فتأمله فلذا اخذ قوله
والمقدمة الخ سميت بذلك لتقدمها على المطلوب اللازم
الذي هو النتيجة قوله التي فيها الاصغر تسمى صغرى يعني
ان المقدمة المشتملة على الاصغر تسمى الصغرى لكونها
ذات الاصغر وصاحبته والمشتملة على الاكبر تسمى الكبرى
لكونها ذات الاكبر وصاحبته ويجوز ان يقال انه من قبيل
الكل باسم الجزء وذلك لان الصغرى مركبة من الاصغر مع
والحد الاوسط ويسمى المجموع الصغرى مع ان الصغرى
اسم للاصغر وكذا الكلام في وجه تسمية المقدمة الكبرى بها
قوله يسمى قرينة وضربا قال بعض المحققين اما تسميته

بالقرينة فلانها عبارة عن امر يدل على المقصود وينصب في
الكلام او في المقام ولا يخفى في ان هذا الاقتران امر دال على
النتيجة ومنصوب في الكلام واما تسميته بالضرب فلانه
يحصل بسبب الاقتران المذكور ضرب من شكل اي نوع منه
انتهى وهو كلام في غاية الحسن والتحقيق قوله وهيئة
التاليف الخ اعلم ان الهيئة الحاصلة من وضع الحد
المتوسط عند الحدين بحسب حمله عليهما او وضعه لهما او
حمله على احدهما ووضعه للاخر يسمى شكلا قاله الفنري
تشبيها لها بالهيئة الحسنة الحاصلة من احاطة الحدود
بالمقدار قوله كل ج ب وكل ب ا ومثاله بالمادة كل انسان حيوان
وكل حيوان جسم فكل انسان جسم قوله كل ج ب ولا شيء ا ب
مثاله بالمادة كل انسان ناطق ولا شيء من الفرس بناطق
فلا شيء من الانسان بفرس قوله فهو الشكل الثاني وهو
لا ينتج الا السالبتين الكلية والجزئية وانما ينتج بعكس
الكبرى ليرتد الى الشكل الاول فان الكبرى سالبة كلية
وهي تنعكس كنفسها وان كان موضوعا فيهما نحو كل
انسان حيوان وكل انسان ناطق ينتج بعكس الصغرى
بعض الحيوان ناطق وانما انتج بعكسها لان الموجبة
الكلية تنعكس جزئية والشكل الثالث لا ينتج غيرها
قوله وان كان موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى
فهو الشكل الرابع مثاله قولنا كل فرس حيوان وكل صهال
فرس ينتج بعكس الترتيب وتمام الكلام يأتي في الشرح قوله
فان قيل فلا يتكرر الخ وحاصل الاشكال ان المراد من

الموضوع

الموضوع ذاته اي افراده وان ذات الشيء عند المناطقة
افراده وان المراد من المحمول مفهومه عندهم ولا
يتكرر الحد الاوسط الا اذا كان محمولا فيهما كما في الشكل
الثاني لكون المراد به المفهوم في المقدمتين اما الاول
والرابع فلانه في الاول محمول في الصغرى فالمراد منه
المفهوم كما تقرر وموضوع في الكبرى فالمراد منه
الافراد فلا يكون متكررا ولانه في الرابع موضوع في
الصغرى فالمراد منه الافراد ومحمول في الكبرى فالمراد
منه المفهوم واعلم ان هذا السؤال انما يرد على الشكل
المركب من الحمليتين لا الشرطيتين وحاصل الجواب
ان ذات موضوع الصغرى في الاول والرابع يصدق عليه
ثلاثة مفهومات مفهوم موضوعها ومفهوم الوسط
ومفهوم الاكبر يعني نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم
ذات الانسان يصدق عليها مفهوم الانسان ومفهوم
الحيوان ومفهوم الجسم وليس المراد ان مفهوم
افراد الانسان هي نفس مفهوم الحيوان والا كانت
القضية كاذبة لان الافراد ليست نفس المفهوم
ضرورة فالمراد بالتكرار ان يكون مفهوم الوسط
معتبرا من حيث صدقه على الافراد ولا شك انه كذلك
في المقدمتين لان حيوانا في المثال المذكور ماخوذ فيهما
من حيث صدق الحيوانية على الافراد ولا يضر في التكرر
كون المراد من الحيوان في الكبرى الافراد دون المفهوم
لان الاتحاد في المراد ليس بمراد بل المقصود انما هو

تكرر صدق المفهوم وقد حصل في المقدمتين فان قيل
يرد نحو الانسان حيوان والحيوان جسم فان المراد
بالحيوان المفهوم في المقدمتين مع انهم قالوا ان الوسط
لم يتكرر فيه قلنا هو وان كان المراد فيه مفهوم الحيوان
في المقدمتين لكن المراد في الصغرى مفهومه من
حيث الصدق وفي الكبرى مفهومه من حيث هو لا من
حيث الصدق على الافراد في المقدمتين هذا معنى
ما قاله شيخنا قوله المنتج للمطالب الاربعة وهي الموجب
الكلي والجزئي والسالب الكلي والجزئي قوله على النظم
الطبيعي اي وارد عليه اي موافق للطبع في الاستدلال
على المطلوب بخلاف المواقي ولهذا كانت مرتدة اليه
عند الاحتياج اليها فمن ثم جعل في الرتبة الاولى ثم
والنظم الطبيعي هو الانتقال على التدريج من الاصغر
الى الاوسط ثم منه الى الاكبر وهذا لا يوجد الا في
الشكل الاول فهو اقرب الى الطبع بمعنى ان الطبيعة
مجبولة على ان تنتقل من الشيء الى الواسطة بان يتصور
العقل اولا شيئا ثم يحكم عليه بالواسطة بان يحملها عليه
ثم يحكم على الواسطة بان يحمل عليها شيئا آخر حتى يلزم
من هذين الحكمين الحكم على الشيء الاول بالشيء
الآخر مثاله العالم متغير وكل متغير حادث فانك اذا
حكمت على العالم بانه متغير فقد حكمت بانه فرد من
افراد المتغير ثم اذا حكمت على جميع افراد المتغير بانه
حادث يلزم منه الحكم على العالم بانه حادث لان
العالم

العالم فرد من افراد ما حكمت عليه بانه حادث فيكون
حكم الواسطة اي حمل الشيء عليها مقتضيا للمطلوب
اعني الحكم على العالم بانه حادث فان قلت المقتضي
للمطلوب هو الحكمان لما ذكرت لا حكم الواسطة فقط والا
يلزم ان تكون المقدمة الواحدة مستلزمة للنتيجة
وكافية في استحصالها مع انه ليس كذلك قلت
العمدة في الاقتضا هو حكم الواسطة والحكم الآخر داخل
فيه وذلك لان كمال العلم التصديقي يكون بكمال العلم
بالطرفين ومن جملة الطرفين الموضوع وكمال العلم به
يقتضي العلم بخصوص كل فرد من افراده واتصافه
بوصفه العنواني فاذا حكمت على افراد الموضوع المذكور
بالطرف الآخر دخل فيه الحكم عليها بوصفه العنواني
الا ترى ان كل متغير حادث مثلا يقتضي الاطلاع
على كل فرد من افراده وعلى اتصافه بالتغير فيكون
قولنا العالم متغير داخلا في قولنا وكل متغير حادث
ولهذا اسندنا الاقتضا الى حكم الواسطة دون الحكمين
جميعا هذا ملخص ما قاله برهان الدين في حواشي القترية
قوله من الموضوع وهو الحد الاصغر وقوله الى المحمول
يعني الحد الاكبر وقوله حتى يلزم الانتقال الخ يعني ان الاكبر
فيه دلالة على ثبوت الحكم لكل ما يثبت له الاوسط ومن
جملتها الاصغر فيثبت له الحكم قوله ثم الثاني اي ثم وضع
الثاني في المرتبة الثانية لانه ينتج الكلي الذي هو اشرف
من الجزئي وان كان ذلك الكلي سلبا والجزئي ايجابا لان الكلي

انتج في العلوم واضبط عند العقل وغير ذلك مما ذكره الشارح قوله
انما يطلب لاجله اي انما يطلب المحمول لاجل الموضوع والقاعدة
ان ما طلب له شي يكون اشرف فيكون الموضوع اشرف من
المحمول قوله ثم الثالث اي ثم وضع الثالث في المرتبة الثالثة
والثالث هو ما كان الحد الاوسط موضوعا فيهما اي في مقدمتيه
قوله في حسن المقدمتين اي وهي الكبرى لعدم اشتمالها علي
الموضوع الذي هو اشرف من المحمول لان الحد الاوسط موضوع
في كبرى الشكل الثالث كما في الاول فلما اشتملت علي محمول المطلوب
الذي يطلب لاجل الموضوع كان احسن من الموضوع فتكون
الكبرى احسن لاشتمالها علي الاحسن قوله بخلاف الرابع فانه
وضع في المرتبة الرابعة لانه ابعد الاشكال عن الاول ولهذا
كان بعيدا عن الطبع جدا لانه لا يستحصل المطلوب به الا بعسر
لاحتياجه الي كثرة الاعمال عند استنتاج النتيجة حتي
ان الفاضل الفارابي والشيخ الرئيس اسقطاه عن درجة
الاعتبار فان قلت اذا كان الحد الاوسط موضوعا في الصغرى
محمولا في الكبرى في الشكل الرابع يكون احد المكررين واقعا
في اول القياس والاخر في اخره فيكون طرفا المطلوب
فيه واقعين بين المكررين حال كونهما مقرونين فينبغي
ان يكون الشكل الرابع اوضح الاشكال انتاجا لان المقصود
من تركيب القياس هو ايقاع المقارنة بين طرفي المطلوب
والمقارنة في الشكل الرابع حاصلة دون بقية الاشكال
فما وجه حكمهم عليه بانه بعيد عن الطبع جدا قلنا
وجهه انه لما وقع موضوع المطلوب محمولا في الصغرى
ومحمولا

ومحموله موضوعا في الكبرى واحتيج عند تركيب النتيجة
الي ان يجعل المحمول موضوعا والمحمول موضوعا والموضوع
محمولا كان ابعد الاشكال لما فيه من التغييرين المذكورين
بخلاف بقية الاشكال فان منها ما لا تغيير فيه اصلا
وهو الاول ومنها ما فيه تغيير واحد وهو الثاني والثالث
اما الثاني فقد وقع فيه الطرفان موضوعين فيحتاج الي
ان يجعل الطرف الثاني فيه عند تركيب النتيجة محمولا
اي يحمل مفهومه علي الطرف الاخر واما في الثالث فقد
وقع فيه الطرفان محمولين فيحتاج عند تركيب النتيجة
الي ان يجعل الطرف الاول فيه موضوعا اي يكون المراد
منه افراده لا مفهومه بعد اعني ما قاله بعض الافاضل
قوله والثاني منها اي من الاشكال الاربعة وهو كما تقدم
ما كان الحد الاوسط فيه محمولا فيهما اي في المقدمتين
نحو كل فرس حيوان ولا شي من الحجر بحيوان ينتج لا شي من
الفرس بحجر فيرتد بعكس كبراه وهي قولنا ولا شي من الحجر
بحيوان فاذا عكستها تقول لا شي من الحيوان بحجر لان
السالبة الكلية تنعكس كنفسها فيضم هذا العكس الي
الصغرى المذكورة فيرجع الي الشكل ويصير هكذا كل
فرس حيوان ولا شي من الحيوان بحجر فلا شي من الفرس
بحجر وهذا اعني قوله بان تقول في مثاله السابق الخ قال
شيخنا ما حاصله وقدم المص حديث الرد علي شروط
الانتاج لان كلامه في مطلق الرد اعم من ان يكونا المردود
منتجا او عقيما وذلك لان الرد الي ضرب منتج من الاول بعكس

الكبرى انما هو في الاول والثالث لان كبراهما سالبة كلية
وهي تنعكس كنفسها اما الثاني والرابع فلا يرتد الى ضرب
منتج من الاول بعكس الكبرى لان كبراهما موجبة كلية وهي
لا تنعكس الا الى موجبة جزئية وكبرى الاول لا تكون
جزئية لاشتراط كونها كلية ولتعرف ذلك في بقية ما ذكره
من كون الثالث والرابع يرتد الى الاول قوله والثالث وهو
ما كان الحد الاوسط فيه موضوعا فيهما كقولنا كل جسم
مولف وكل جسم حادث يرتد الى الاول بعكس صغراه
اي صغرى الشكل الثالث بان تقول في المثال المذكور بعض
المولف جسم وتضم الى الكبرى المذكورة هكذا بعض المولف
جسم وكل جسم حادث فبعض المولف حادث قوله والرابع
وهو ما كان الحد الاوسط فيه موضوعا في الصغرى محمولا
في الكبرى يرتد الى الاول بعكس الترتيب اي بان تجعل الصغرى
كبرى والكبرى صغرى بان تقول في مثاله السابق وهو
كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فكل ناطق حيوان
قوله او بعكس المقدمتين جميعا اي بان تعكس كل واحدة
منهما مع بقائهما في محلهما بان تقول في المثال المذكور بعض
الحيوان انسان وبعض الانسان ناطق وهذا غير منتج
لفقد كلية الكبرى قوله ومثال ما ينتج منه اي من الشكل الرابع
كل ج ب ولا شي من ا ج ومثاله بالمواد كل انسان حيوان
ولا شي من الحجر بانسان فاذا عكستهما مع بقائهما في محلهما
قلت بعض الحيوان انسان ولا شي من الانسان بحجر
فبعض الحيوان ليس بحجر قوله فيرد بالعكس اي في المقدمتين

جميعا

جميعا الا عكس الترتيب لانه لم يوجد حينئذ شرط انتاج
الشكل الاول قوله والكامل الخ انما كان كاملا لانتاجه
المطالب الاربعة كما تقدم وقوله البين الانتاج اي الظاهر
الانتاج الذي لا خفا فيه حتى قالوا انه بديهي الانتاج
لا يحتاج في انتاجه الى نظر قوله لما مر اي من موافقته
للطبع لكونه على النظم الطبيعي قوله والذي له عقل
سليم اي لا خلل فيه وطبع مستقيم اي لا عوج فيه لا يحتاج
الخ وذلك لاقربيته من الاول كانقياد الطبع للنتيجة
اي لاستخراجها منه من غير طلب رده الى الاول بخلاف
الثالث والرابع فانهما بعيدان عن الاول بالنسبة
للثاني اذ حاصل الشكل الثاني الاستدلال بتنافي اللوازم
على تنافي الملزومات مثلا كل انسان حيوان ولا شي من
الحجر بحيوان قد تنافى فيه الانسان والحجر في لازم وهو الحيوان
اللازم للانسان فاذا ثبت للانسان وينفى عن الحجر لزم
تنافي الانسان والحجر فيما بينهما تتمة قال الغنيمي
لا يختص الرد المذكور بالاشكال بل يدخل القياس الاستثنائي
والاقتراني فان كلا منهما يرتد الى الاخر انتهى قال محشيه
برهان الدين يريد انه يمكن رد القياس الاستثنائي الى
الاقتراني بان تقول في قولك ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود لكن الشمس طالعة ينتج ان النهار موجود الى
قولك هذا زمان طلع فيه الشمس وكل زمان طلع فيه الشمس
فهو نهار ينتج ان هذا الزمان نهار وانه يمكن رد القياس
الاقتراني الى الاستثنائي كما تقول بدل قولك العالم متغير

وكل متغير حادث كلما كان العالم متغيرا كان حادثا لكنه متغير
فيكون حادثا انتهى قوله وانما ينتج الثاني الخ هذا شروع
منه في بيان شرط انتاج الشكل المذكور قد ذكر انه اختلاف مقدمتيه
الخ ويتفق عليه شرطا اخر وقد ذكره الشارح وهو كلية الكبرى نعم
والحكمة في اقتصار المص رحمه الله تعالى على الشرط الذي
ذكره في هذا الشكل دون الشرط الذي ذكره الشارح هي ان قربه
من الطبع وعدم احتياجه الى الرد الى الاول انما نشا من الشرط
المذكور فكان التنبيه عليه فيه فائدة فلا جرم خصه بالذكر
قال بعضهم وانا اقول وجه كون الشرط المذكور منشا لما
ذكر هو ان حاصل الشكل الثاني الاستدلال بتنافي اللوازم
على تنافي الملزومات كما قدمناه وهذا لا يتم الا باختلاف
المقدمتين ايجابا وسلبا واخر المص رحمه الله تعالى بيان شرط
انتاج الاول لكونه اقرب الاشكال الى الطبع واوضحها فلا يهتم
به غاية الاهتمام قوله لاختلفت النتيجة اي بان يصدق
القياس معها تارة مع ايجابها وتارة مع سلبها وذلك ينافي
كونها لازمة له اذ يستحيل انفكاك اللازم عن الملزوم قوله
والحق الايجاب وهو كل انسان ناطق قوله كان الحق السلب
وهو لا شيء من الانسان بفرس ونتيجة القياس المذكور كاذبة
وهي بعض الانسان فرس قوله اذ الحق السلب وهو لا شيء من
الانسان بحجر وهي نتيجة القياس المذكور قوله كان الحق الايجاب
وهو كل انسان حيوان ونتيجة القياس المذكور كاذبة وهي لا شيء
من الانسان بحيوان قوله كان الحق السلب وهو لا انسان حيوان
لا شيء من الانسان بصاهل وهي نتيجة القياس على ان
القياس

١١١

القياس المذكور منتقد لان الكبرى فيه غير كلية قوله والحق
الايجاب وهو بعض الانسان جسم ونتيجة القياس المذكور
كاذبة وهي بعض الانسان ليس بجسم وفيه ما مر من الاعتراض
قوله كان الحق السلب وهو بعض الانسان ليس بحجر ونتيجة
القياس في هذا سالبة جزئية صادقة وفيه ما مر من الاعتراض
قوله فشرط انتاج الثاني الخ انما ذكر الشارح هذا الشرط مع تقدمه
في المتن ليربط به قوله وبحسب الكم كلية الكبرى وفيه رمز الى انه
حيث ذكر تلك الشرط كان الاولى ان يضم اليه الشرط الثاني
وايضا لتكون شروط الاشكال كلها في سلك واحد تسهيلا
على المبتدي الناظر في هذه المقدمة وهذا الشكل لا ينتج
الا السالبة كلية كانت او جزئية قوله معيار العلوم المراد
بالعلوم هنا النظرية قوله اي ميزانها هو احد اطلاقي المعيار
قال السعد في حواشي المطالع معيار كمكيال ما يقدر به
مكاييل الانظار في المواد الجزئية من العلوم ثم قال
والذي يقتضيه ظاهر العبارة ان يذكر المعيار مع النظر والميزان
مع الفكر لكنه عكس تنبيها على ان المعيار قد يطلق على
الميزان انتهى قوله ليجعل دستورا فسر الشارح الدستور
بالقانون ويطلق ايضا على المرجع للاشياء الذي يكتفي به فيها
ولما كان الشكل الاول واردا على النظم الطبيعي وكان هو
دستورا في هذا الفن وكان الشكل الثاني لا يحتاج المتعلم
السليم الى رده الى الاول في الاستنتاج بخلاف الثالث والرابع
اهتم المص بالاول والثاني حيث تعرض لبيان شرط انتاجهما
فان قلت اي تعرض لبيان شرط الشكل الاول قلنا اختصه

بين ضروبه المنتجة فانه يوخذ منه ان شرط انتاجه
ايجاب الصغرى وكلية الكبرى ان يعرف ذلك بالتامل قوله
بخلاف بقية الاشكال اى فلا تنتج فيها الضروب الاربعة
وقد تقدم ان الثاني ينتج السالبتين والاخران ينتجان
الجزئيتين قوله والحاصل من ضرب اربع في اربع الخ اى
الاربع الصغريات المحصورات في الاربع الكبريات كذلك
يخرج ستة عشر غير ان ايجاب الصغرى اسقط ثمانية
حاصلة من ضرب الصغريتين السالبتين في الكبريات
الاربع وكلية الكبرى اسقط اربعة اخرى حاصلة من ضرب
الكبريتين السالبتين في الصغريين الموجبتين فيبقى من
الستة اربعة اضرب وهذا بنا على انه لا عبرة بالشخصية
والطبيعية في الاستنتاجات والا فالقياس يقتضي اربعة
وستين حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية قوله الضرب الاول
الخ فان قلت لم رتب المص الضروب على هذا الوجه
المذكور في هذه الرسالة قلنا اما الضرب الاول فلاشتماله
على الشرفين وهما الايجاب والكلية قدمه على الثاني واما
الثاني فلاشتماله على الكلية التي هي وان كانت سالبة
اشرف من الجزئية ولو موجبة لان شرف الكلي لكونه من
وجوه متعددة لكونه شاملا ونافعا في العلوم اريد من شرف
الموجبة قدمه على الثالث واما الثالث فلاشتماله على شرف
الايجاب في مقدمتيه قدمه على الرابع ولعدم اشتمال الرابع
على شي من الشرفين اخره تنبيه قد علم من كلامه
انه كل ضرب منها ينتج مطلوبا من المطالب الاربعة وان النتيجة
تتبع

تتبع اخس المقدمتين كما وكيفا قوله والصغرى جزئية اي والكبرى
كلية وترك التنبيه عليها للمقابلة اي لاخذها في مقابلة الجزئية
قوله ومن الثالث ستة اي اضرب بمقتضى شرطيه وهما ايجاب
الصغرى وكلية احدى مقدمتيه قوله ومن الرابع ثمانية عند
المتاخرين لان شرطه عندهم اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى
او اختلافهما مع كلية احداهما قوله وخمسة عند المتقدمين لان
شرطه عندهم ان لا يجتمع في مقدمتيه خستان من السلب والجزئية
بان يكونا سالبتين او جزئيتين او احداهما سالبة والاخرى جزئية
الا ان كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية وامثلة
ذلك تطلب من المطولات قوله والقياس الاقتراني لما بين المص
رحمه الله تعالى القياس الاقتراني الكاين في الحمليات اراد ان
يبين اقسامه حالة كونه في الشرطية والمراد منه ما لا يكون تركبه
من مجرد الحمليات سوا كان تركبه من الشرطيات او من الحمليات
والشرطيات واقسامه خمسة لانه ان تركب من الشرطيتين
فهو اما من المتصلتين او المنفصلتين او المتصلة والمنفصلة
وان تركب من الحملية والشرطية فهو اما من حملية ومتصلة او من
حملية ومنفصلة ولما كانت الحملية متقدمة على الشرطية طبعا قدم
المص القياس الاقتراني الحملي على الشرطيات ليوافق الوضع
الطبع ثم ان تسمية المركب من الشرطيتين شرطيا ظاهر واما
المركب من الحملية والشرطية فتسميته بالشرطي مجاز علاقته
الجزئية وغلبوا في التسمية جزئية الشرطي لكونها اعظم
ولما كان الاحق بهذا الاسم من بين الاقسام الخمسة ما تركب
من المتصلتين بناء على ان اطلاق الشرطية على المتصلة حقيقة

وعلى غيرها مجاز لعلاقة المشابهة في الاطراف قدمه
على غيره من الاقسام ثم ما يتركب من المنفصلتين بناء على
ان مشابهته للمتصلتين في الاطراف اكثر من غيره ثم ما تركب
من الحملية والمتصلة لان الحملية تقدم على الشرطية والمتصلة
على المنفصلة وقس الباقي عليه لما ذكروه في المطولات قوله
واما من شرطيتين هذا هو القسم الاول من الاقسام الخمسة
للقياس الاقتراني الشرطي وتنعقد فيه الاشكال الاربعة لان
الجزء المشترك ان كان تاليا في الصغرى مقدما في الكبرى فهو
الشكل الاول كقول المص ان كانت الشمس طالعة الخ لان
ملزوم الملزوم ملزوم وان كان تاليا فيهما فهو الشكل
الثاني كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وليس البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار موجود ينتج
ليس البتة اذا كانت طالعة فالليل موجود وان كان مقدما فيهما
فهو الشكل الثالث كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وكلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة ينتج قد
يكون اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة وان كان مقدما
في الصغرى وتاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع كقولنا كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الارض مضيئة
فالشمس طالعة ينتج قد يكون اذا كان النهار موجودا فالارض
مضيئة قوله واما من الشرطيتين المتصلتين اي يتركب منهما وهذا
هو القسم الثاني من اقسام القياس الاقتراني الشرطي وتنعقد
فيه ايضا الاشكال الاربعة لان الجزء المشترك ان كان تاليا في
الصغرى مقدما في الكبرى فهو الشكل الاول كقولنا كل عدد اما
زوج

زوج الخ وبقية الامثلة تطلب من المطولات فائدة العدد
الزوج ان انحل اولا الى الفردين فهو زوج الفرد اي الزوج
الحاصل من الفرد كالاثنين وان انحل اولا الى الزوجين فهو
زوج الزوج اي الزوج الحاصل من الزوج كالاربعة والثمانية
وان شئت قلت زوج الفرد عدد لا يقبل التنصيف الى الواحد
كالستة والعشرة والاثني عشر وزوج الزوج عدد يقبل التنصيف
كالاربعة والثمانية قوله وهو ما تركب من ضرب زوج في زوج وذلك
كالستة عشر فانه مركب من ضرب اربعة في اربعة مثلا فان قلت
ما ذكره يصدق على الاثني عشر فانه يتركب من ضرب زوج وهو
اثنان في زوج وهو ستة فحينئذ لا يرد قوله فيما بعد وبقي زوج
الزوج والفرد واجاب العلامة الشبراملسي بان مراده ما
تركب من ضرب زوج في زوج بخلاف الاثني عشر فانها مركبة من ضرب
زوج تارة ومن ضرب فرد اخرى وهو اثنان في ستة وثلاثة في
اربعة فصح قوله وبقي زوج الزوج والفرد فتأمل قوله وهو ما تركب
من ضرب زوج في فرد ومثل له الشارح بالستة والعشرة وينبغي ان
يقيد هذا بالقيد السابق وهو قولنا فقط والا لتناول الاثني
عشر فانها مركبة من ضرب زوج في فرد وهما الاربعة والثلاثة
فلا يصح قوله وبقي زوج الزوج والفرد قوله قسمة واحدة اي
على نمط واحد بان يكون احد القسمين على قدر الآخر كثلاثة
وثلاثة بالنظر للستة وخمسة وخمسة بالنظر للعشرة لان المراد
بالقسمة الواحدة المرة الواحدة من القسمة مطلقا اي سواء
كانت على نمط واحد ام لا كقسمة العشرة الى ستة واربعة والا
لم يرد قوله وبقي زوج الزوج والفرد كشمول ما ذكره قوله وانتهى

تنصيفه الى عدد فرد ليس بواحد احترز به اي بقوله ليس بواحد
عن الاربعة فانه وان قبل التنصيف اكثر من مرة الا انه ينتهي
تنصيفه الى الواحد فهي زوج زوج فقط لا زوج الزوج والفرد
جميعا قوله او من حملية ومتصلة اي يتركب منهما وهذا هو القسم
الثالث من الاقسام الخمسة للقياس الاقتراني الشرطي
وشرط انتاجه ايجاب المتصلة ونتيجته متصلة مقدمها
مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف اي المولف الذي على
هيئة الشكل الحاصل وذلك من تالي المتصلة والحملية قوله
وهو المطبوع اي العكس المذكور اي الموافق للطبع ولا بد من
التقييد بكون الشركة في المقدم وبالحملية المطبوع من هذا
القسم كون المتصلة صغرى بشرط ان تكون الشركة مع
تالي المتصلة كما اشار اليه المص بالتمثيل لانه هو المطبوع عكس
بخلاف الشركة في تاليها وهذا هو حكمة كون المصنف مثل له
هنا وفيما ياتي دون الطرد ومثاله كل انسان حيوان وكلما
كان هذا الشي حيوانا فهو جسم ينتج كلما انسان جسم وانما
العكس موافقا للطبع لان مقدم المتصلة يميز عن تاليها
حسب المفهوم اذ المقدم الملزوم والتالي اللازم فتعين تقديم
الاول ليوافق الوضع الطبع قوله واما من حملية ومنفصلة اي
يتركب منهما وهذا هو القسم الرابع من الاقسام الخمسة
للقياس الاقتراني الشرطي مركبة مما لم يشارك وهو فرد فانه
لم يشارك الحملية بل بانها والمشارك لها هو الجزء الاخير
وهو اما زوج لان معناه هو معنى المنقسم بمتساويين وايضا
وايضاحه

وايضاحه انه بانضمام المنفصلة الى الحملية حصل تاليف من
تالي المنفصلة والحملية على صورة الشكل الثالث فنتيجة
القياس المذكور مركبة من مقدم المنفصلة ومن نتيجة
التاليف اي المولف الذي على هو على صورة الشكل الثالث كما
تقرر والنتيجة المذكورة ومنفصلة مانعة خلو كما قال
الشروانما كانت مانعة خلو لان العدد في الواقع لا يخلو من واحد
من الثلاثة اما الفرد او زوج الزوج او زوج الفرد والفرد هو
الجزء الاول من النتيجة والثاني هو احد القسمين الاخرين
المشار اليه بقوله او منقسم بمتساويين اذ زوج الزوج زوج
الفرد لا يخرجان عنه قوله قد تتعدد فيه الحمليات بتعدد اجزا
الانفصال كان تكون كل واحدة من الحمليات تشارك جزءا
واحدا من اجزاء الانفصال وحينئذ اما ان يكون التاليف بين
الحمليات واجزاء الانفصال متحدة في النتيجة او مختلفة فيها
اما اذا كانت نتائج التاليف بين الحمليات واجزاء الانفصال
متحدة فهو القياس المقسم بفتح السين سمي بذلك لاشتماله
على اقسام متعددة في كل جزء من اجزائه قسم وقد مثل الشر
بالحروف ومثاله بالمواد كل كلمة اما اسم واما فعل واما حرف
وكل اسم لفظ وكل فعل لفظ وكل حرف لفظ وشرطه ان تكون
المنفصلة موجبة كلية مانعة الخلو او حقيقية لانه لا بد من
صدق احد اجزاء الانفصال والحمليات صادقة في نفس الامر
فاي جزء يفرض صدقه من اجزاء المنفصلة يصدق مع ما يشاركه
من الحمليات وينتج النتيجة المطلوبة وهي في هذا المثال حملية
وهي كل كلمة لفظ واما اذا كانت نتائج التاليف مختلفة فتكون

المنفصلة مانعة الخلو كقولنا كل ذي امتداد فهو اما جسم او
سطح او خط وكل جسم فهو منقسم الى جهات وكل سطح فهو
منقسم الى جهتين وكل خط فهو منقسم الى جهة لما مر انفا من
وجوب صدق اجزاء المنفصلة مع ما يشاركها من الحمليات
ونتيجة هذا المثال منفصلة وهي كل ذي امتداد اما منقسم الى جهات
واما الى جهتين واما الى جهة واحدة وكانت النتيجة
حملية في الاول منفصلة في الثاني لاختلاف محمول الحمليات
في الثاني دون الاول قوله او متصلة ومنفصلة اي مركب منهما
وهو القسم الخامس من اقسام الشرطية وهو اخرها والمطبوع
ما تكون المتصلة فيه صغرى والمنفصلة كبرى ومثاله قوله لم
كلما كان هذا انسانا الى قوله او اسود قوله واعلم ان الاشتراك
الواقع الخ لا خفا في انه قد تكرر لفظ المشاركة غير ما مر
والمراد المشاركة في اللزوم وذلك ان القضيتين الشرطيتين
المركب منهما القياس لابد ان يكون بينهما اللزوم والشركة
فيه اي في القياس اما في جزء تام وهو المطبوع اي الموافق
للطبع واما في جزء غير تام واقسامه اي اقسام الشركة
في الجزء مطلقا اي تاما وغير تام ثلاثة لان الشركة اما في جزء
تام من الطرفين او تام من احدهما غير تام من الاخر او غير
تام منهما قوله بين الشرطيتين هذا الحكم لا يختص بالشرطيتين
بل يكون بين الشرطية والحملية فلو قدمه اول الشرطيات
لكان اولى قوله ينتج دائما اما ب آه زاعلم ان ما ذكره الش رحمه
الله تعالى ليس على قاعدة الانتاج لان القاعدة عندهم
في المركب من متصلة ومنفصلة والشركة في جزء تام ان نتيجته
هي

هي نتيجة لوازمها المتصلات او نتيجته تفسر المتصلة
مع لازم المنفصلة مثلا اذا قيل كلما كان الشي انسانا كان
ناطقا ودائما اما ان يكون الشي ناطقا واما ان يكون الشي
فرسا فالكبرى المنفصلة يلزمها متصلة وهي كلما كان الشي
ناطقا لم يكن فرسا فتركبها كبرى مع الصغرى المتصلة هكذا
كلما كان الشي انسانا كان ناطقا وكلما كان الشي ناطقا لم يكن
فرسا ينتج كلما كان الشي انسانا لم يكن فرسا فتعد هي نتيجة
القياس الاصلية وقد يجاب عن الشيخ بانه اخذ لازم
النتيجة المذكورة فانه يلزمها متصلة مركبة من عين
مقدمها ونقيض تاليها وهي دائما اما ان يكون الشي انسانا
واما ان يكون فرسا وانما فعل الشيخ هكذا للتقريب على المبتدي
هذا ملخص ما قاله شيخنا قوله وغير التام كقولنا اي في متصلة
صغرى ومنفصلة كبرى والشركة في الجزء الثاني من تالي المتصلة
ومثاله بالمواد كلما كان الشي حيوانا فكل انسان ناطق ودائما
كل ناطق اما اسود او ابيض ينتج كلما كان الشي حيوانا فاما كل
انسان ابيض او اسود قوله ويشترط في الحملية والمتصلة
لزومهما فخرجت الاتفاقية في المقدمتين او في احداهما
وفيه تفصيل يعلم من المطولات والله اعلم بحث
القياس الاستثنائي قوله واما القياس الاستثنائي قد
سبق ان القياس قسمان اقتراني واستثنائي واذ قد فرغ من
الاقتراني شرع في الاستثنائي اي المتقدم في التقسيم قال
في القياس عهدية والمراد به ما فيه النتيجة او نقيضها بالفعل
كما مر وهو لا يكون من حمليات محضة وتنعقد فيه الاشكال الاربعة

واقسامه كالاقتراني خمسة لانه اما ان يتركب من منفصلتين او
متصلتين او حملية مع احداهما او متصلة ومنفصلة وله شروط
ثلاثة ستاتي في كلامه وهي كون الشرطية متصلة او منفصلة
وكونها غير اتفاقية فيهما فتكون لزومية في المتصلة وعنادية
في المنفصلة لان الاتفاقية لا يكون بين جزئيها علاقة تقرر
بها العقل اللزوم والشرط الثالث كليتها او كلية وضع احد الطرفين
او كلية رفعه اذ لو كانتا جزئيتين لجاز ان يكون اللزوم فيهما
في بعض الاوقات والحالات وثبوت المقدم في وقت او حال
اخر فلا يلزم ثبوت الاخر لكن قال الامام السنوسي رحمه الله
تعالى المراد على كون وقت الاستثنا اللزوم وان لم تكن كلية
والمراد بالوضع هنا اثبات احد جزئيها ففي المتصلات
ينتج الوضع الوضع والرفع الرفع وفي المنفصلات ينتج الوضع
الرفع والرفع الرفع قوله فيتركب من مقدمتين احداهما شرطية
الخ اعلم ان الشرطية هي ما قبل اداة الاستثنا اعني لكن
والاخرى هي ما بعده واعلم ان القسمة العقلية تقتضي
ان الاقسام ستة عشر ضربا لان الشرطية اما متصلة او مانعة
خلو او حقيقية فهذه اربعة تضرب في اربعة اخرى وهي
اقسام الاستثنائية لانها اما ان تشتمل على استثنا عين
المقدم او عين التالي او نقيض المقدم او نقيض التالي
فاربعة في اربعة بستة عشر منها ستة عقيمة استثنا
نقيض المقدم او عين التالي في المتصلة واستثنا نقيض كل
منهما في مانعة الجمع او عين كل منهما في مانعة الخلو قوله
والاخرى وضع احد جزئيها اي المقدم او التالي فان كان الموضوع

او مانعة جمع

المقدم

المقدم فالنتيجة وضع التالي وان كان الموضوع التالي فلا
ينتج كما سياتي وقوله اي اثباته اشار به الى ان وضع اسم
لا فعل قوله وضع الاخر اي التالي اذا كان المقدم موضوعا
وقوله او رفعه ان كان المرفوع هو التالي فالكلام على
التوزيع فافهم قوله او رفعه اي رفع الجزء الاخر يعني
التالي فان رفعه ينتج رفع المقدم هكذا حمل كلام الشارح
على التوزيع بقرينة ما سياتي في كلامه قوله ليلزم وضع
الجزء الاخر او رفعه هذا من قبيل اللف والنشر المرتب اي
يلزم من وضع احد جزئي الشرطية وضع جزء الاخر ومن
رفعه رفع الجزء الاخر قال بعض من حشي الكتاب هذا الكلام
لا يصح الا في القياس الاستثنائي الذي يكون احدى
المقدمتين فيه متصلة اما اذا كانت منفصلة فالوضع
يستلزم الرفع وبالعكس قوله ان كانت متصلة فاستثنا
عين المقدم ينتج عين التالي قال بعضهم لا يخفى ما في عبارته
من التساهل وهو انه يفهم منه ان المستلزمة للنتيجة
نفس المقدمة الثانية فقط ولا دخل للاولى في الاستلزام
وهذا التساهل وقع في اكثر كتب الفن فالاولى في
العبارة ان يقال اذا استثني عين التالي من الشرطية
المتصلة لا ينتج عين المقدم واذا استثني عين المقدم منها
لا ينتج نقيض التالي لجواز ان يكون اللازم اعم كقولنا كلما
كان هذا انسانا فهو حيوان فانه اذا وضع الحيوان لا ينتج
وضع الانسان واذا رفع الانسان لا ينتج رفع الحيوان قوله والا
لزم انفكاك اللازم الخ اي والا بان لم ينتج استثنا عين المقدم

عين التالي لزم انفكاك اللازم وهو التالي عن الملزوم وهو المقدم
فيبطل اللزوم وهو وجوب كون الشيء مقتضيا للشيء الاخر ووجود
الملزوم بدون اللازم باطل قوله اذ لا يلزم من عدم الملزوم عدم اللازم
اي لجواز كونه اخص من اللازم ولا يلزم من عدم الاخص عدم الاعم
كالانسان مع الحيوان بخلاف العكس والحاصل انه يلزم من اثبات
عين المقدم اثبات عين التالي ولا عكس فللمتصلة نتيجتان
منتجتان وشيئان عقيمتان قوله وان كانت منفصلة حقيقية
اي مانعة الجمع والخلو معا ولها اربع نتايج اثنتان باعتبار استثناء
العين واثنتان باعتبار استثناء النقيض وقد تعرض لجميعها الشيخ قوله
واما مانعة الخلو الخ مانعة الخلو هي التي لا يرتفع طرفاها وقد
يجتمعان كقولنا هذا الشيء اما لا حجر او لا شجر فلا شجر اعم من نقيض
لا حجر اعني حجر فان لا شجر يصدق على الحجر وعلى غيره كالانسان
وكذا الكلام في لا حجر فانه اعم من نقيض لا شجر وهو شجر فان لا حجر
يصدق على شجر وعلى غيره كالحيوان ولها نتيجتان باعتبار
استثناء نقيض الجزئين فاذا استثني نقيض احدهما انتج عين
الاخر كقولنا زيد اما في البحر واما ان لا يغرق لكنه ليس في البحر
فلا يغرق او لكنه يغرق فهو في البحر لان عدم احد المتنافيين
يستلزم وجود الاخر واما اذا استثني عين احدهما لم ينتج شيئا لجواز
اجتماعهما قوله واما مانعة الجمع الخ مانعة الجمع هي التي لا يجتمع
جزاها وقد يرتفعان فاستثناء عين احدهما ينتج نقيض الاخر
كقولنا هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا ولها نتيجتان بحسب استثناء
عين احد الجزئين اي اذا استثني عين ينتج نقيض الجزء الثاني واذا
استثني عين التالي ينتج نقيض المقدم لامتناع الجمع بينهما واذا استثني
نقيض

نقيض احدهما لم ينتج شيئا لجواز ارتفاعهما احكام البرهان
قوله البرهان هذه ترجمة اي هذا باب بيان البرهان
واحكامه ولما فرغ المص من الكلام على القياس شرع يتكلم
على البرهان وهو من الاصطلاحات المنطقية التي يجب
استحضارها عند الخوض في شيء من العلوم النظرية وهو
الذي عليه الاعتماد والتعويل من انواع القياس لكونه مركبا
من مقدمات يقينية بل هو احد انواع القياس الخمسة الاتية
وهو دليل قطعي لتركبه مما ذكر وقد قال بعض المفسرين في قوله
تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة ان الحكمة اشارة الى البرهان
قاله تلا احمد قوله هو قياس مؤلف الخ هذا تعريف للبرهان بالرسم
قاله الكاتبي وانما كان هذا التعريف رسما لان القياس صورة
البرهان والمقدمات اليقينية مادته واليقين المستفاد غايته
والاول والثاني داخلان والثالث خارج والتعريف المركب من
الداخل والخارج رسم وقوله قياس جنس يتناول جميع الاقيسة
وقوله مؤلف مستدرك لان الحد اذ القياس لا يكون الا مؤلفا لكن
ذكره ليتعلق به ما بعده قوله من مقدمات يقينية مثاله السقف
جزء البيت وكل جزء فهو اصغر من الكل ينتج السقف اصغر من الكل
الذي هو البيت وخرج باليقينية الخطابة والجدل وغيرهما قوله
لانتاج اليقيني هو علة غائية لا للادخال ولا للاخراج بل
ذكره ليشتمل التعريف على العلل الاربع فالمؤلف اشارة الى
الصورة بالمطابقة والى الفاعل بالالتزام وهو القوة العاقلة
والمقدمات اشارة الى المادة ولانتاج اليقيني اشارة الى العلة
الغائية كما تقرر قاله الغنيمي وذلك ان كل مركب صادر عن فاعل مختار

لا بد له من علة مادية وعلة صورية وعلة فاعلية وعلة غائية
لان العلة ما يتوقف عليه الشي وما يتوقف عليه الشي المركب ان كان
داخلا فاما ان يكون الشي معه بالقوة او بالفعل فان كان الاول
فهو العلة المادية كالخشب للسرير وان كان الثاني فهو العلة
الصورية كالهيئة السريرية المرئية وان كان ما يتوقف عليه الشي
خارجا عنه فان كان ما منه الشي صدر فهو العلة الفاعلية
وان كان ما لاجله الشي حصل فهو العلة الغائية قوله اعتقاد ان
الشي كذا هذا جنس واشار بقوله مع اعتقاد انه لا يكون الا كذا الى
اخراج الظن والشك والوهم وبقوله مع مطابقته الى اخراج الجهل
المركب وهو عبارة عن عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما مع الاعتقاد
بانه لا يمكن الا ان يكون كذا كاعتقاد الفلاسفة قدم العالم وبقوله
وامتناع تغيره الى اخراج اعتقاد المقلد فانه وان كان اعتقادا بانه
اي الشي لا يكون الا كذا مع مطابقته للواقع لكنه يمكن زواله بتشكيك
مشكك قوله والبرهان قسمان اي من حيث هو فاندفع ما عساه ان
يقال ان فيه تقسيم الشي الى نفسه وغيره قوله احدهما لمي بكسر اللام
وتشديد الميم المكسورة والخفيفة نسبة الى لم بكسر اللام حرف جر داخل
علي ما الاستفهامية المحذوفة الالف قوله وما كان الحد الاوسط
فيه علة اي بان يذكر للاستدلال علي المدعي كان يقال في مقام
الاستدلال علي حدوث العالم الذي هو النتيجة كقولنا العالم
متغير وكل متغير حادث لانه متغير واعلم ان الحد الاوسط لا بد وان
يكون علة لنسبة الاكبر الذي هو محمول النتيجة الى الاصغر الذي هو موضوعها
ثم هذه العلة اما ان تكون علة في الذهن والخارج او في الذهن فقط فان
كان علة في الذهن والخارج سمي البرهان لميا لانه يفيد اللمية في الذهن
والخارج

والخارج اي يفيد العلية فيهما ونسب الى لم لكونه واقعا في جوابها
ومثاله ما ذكره الشارح ايضا وان كان علة للنسبة في الذهن دون
الخارج سمي برهانا انيا لانه يفيد انية الحكم في الذهن فقط اي يفيد
ثبوت الحكم في الذهن فقط دون لميته لكونه غير واقع في جواب لم
الاتري ان تعفن الاخلاط اي خروج طبايع بدنه الذي تركب منها
عن الاستقامة علة وسبب لثبوت الحمي لزيد في الذهن والخارج
واما الحد الاوسط في عكس ذلك الذي هو الحمي فانما يفيد ثبوت
الحكم اي نسبة التعفن الى زيد في العلم والذهن فقط واما ان علته
ماذا فلا يفيد ذلك وبالجملة فالحمي علة بحسب الوجود الذهني ومعلولة
بحسب الوجود الخارجي قوله واليقينيات لما عرف المص البرهان
بانه قياس مولف من مقدمات يقينية تشوقت النفس الى بيان
تلك اليقينيات ما هي فذكرها بقوله واليقينيات الخ قوله اقسام ستة
وانما انحصرت المقدمات الضرورية في الست لان الحاكم بصدق
القضية الضرورية اما العقل او الحس او المركب منهما فان كان العقل
فاما ان يكون حكمه بمجرد تصور طرفي القضية او بواسطة فان كان
الحكم حكم العقل بمجرد تصور سميت تلك القضايا اوليات ولو كان
نفس تصور الطرفين سميت تلك القضايا قضايا قياساتها
معها وان كان الحاكم هو الحس فهي الحسيات وتنقسم قسمين لانه
الحس ان كان ظاهرا فالقضايا المدركة به تسمي بالمشاهدات
وان كان باطنا فالقضايا المدركة به تسمي بالوجدانيات وان كان
المدرك مركبا من الحس والعقل فان كان الحس حس السمع فالمتواترات
وان كان الحس حس غير السمع فاما ان يحتاج العقل في الحكم الى تكرر
مشاهدة اي مشاهدة ترتب المحمول علي الموضوع فهي المجربات وان لم

يحتج الى ذلك فهي الحدسيات قاله ملا تاج قوله اوليات اي مقدمات
اوليات فاوليات صفة لموصوف محذوف قوله وهو ما يحكم فيه العقل
بمجرد تصور طرفيه اي وان كان تصور نفس الطرفين بالكسب
على ما تقدم بيانه كتصور حقيقة الواحد وحقيقة الانسان خلافا
لما يوهمه ظاهر كلام الشارح من اختصاص ذلك بالعقل واعلم ان
ظاهر كلام المصنف ان مقدمات البرهان يجب ان تكون من هذه
الست وليس هذا الظاهر مرادا فان مقدمات البرهان تنقسم
الى قسمين مقدمات اول ومقدمات ثواني او فوقها فالاول
ما ذكر من الضروريات الست والثواني وما فوقها من المكتسبات
واما ما يقال من ان البرهان لا يتألف الا من الضروريات فمعناه
انه لا يتألف الا من قضايا يكون التصديق بها ضروريا واجبا
سواء كانت ضرورية في نفسها اي نسبتها واجبة او كانت ممكنة
اي نسبتها غير واجبة او كانت وجودية اي نسبتها واقعة
بالفعل من غير تعرض فيها للوجوب والدوام ولا لغيرهما وسواء
كانت بديهية او مكتسبة واعلم ان العقل قد يتوقف في الحكم الاولي
بعد تصور الاطراف لعارض وذلك اما لنقصان الغريزة كما في
الصبيان والبله واما لتدنس الفطرة بالعقائد المضادة للاوليات
كما يكون لبعض العوام والجهال اي فهذا العارض لا يخرجها عن
كونها اوليات هذا ملخص ما قاله شيخنا قوله والكل اعظم من
الجزء فان الحكم لا يتوقف الا على تصور الطرفين فمن وهم ان الجزء
قد يكون اعظم من الكل كما في ذا الفيل فهو لم يتصور معنى الجزء
والكل قاله الفنري وذا الفيل هو ورم الرجل وغلظها قوله والسواد
والبياض لا يجتمعان اي وقد يرتفعان بالحمرة لانهما ضدان لا تعلق
النقيضين

النقيضين فانهما لا يجتمعان ولا يرتفعان قوله ومشاهدات جعلها
الشارح شاملة للحسيات والوجدانيات كما في الشمسية ومنهم من جعل
الحسيات قسما مستقلا وخص اسم المشاهدات بما نسميه وجدانيات
كما فعل صاحب السلم حيث عد المحسوسات قسما سادسا ثم ان
الاحكام الحسية والوجدانية كلها جزئية فان الحس الباطني مثلا
لا يفيد الا ان هذا الجوع مولم واما الحكم بان كل جوع مولم فحكم عقلي
استفاده العقل من الاحساس الباطني بجزئيات ذلك والوقوف
على علته وكذا الحس الظاهري كاللمس لا يفيد الا ان هذه
النار حارة واما ان كل نار حارة فحكم عقلي فالحكم في ذلك مركب من
الحس والعقل لا حس مجرد ولا تقوم حجة على الغير بالحس الا اذا
شاركه ذلك الغير في احساس الشيء فان انكاره حينئذ مكابرة
مثلا لا يحتج على الاكمه بان الشمس مضيئة ذكره شيخنا قوله فهي
حسيات ومحسوسات لادراكها باحدى الحواس الخمس الظاهرة
قوله وان كان الحس بالمعنى اي من الحواس الباطنة وهي خمسة ايضا
ولها ثلاثة بطون البطن الاول في مقدمه وفيه مدركان الاول
الحس المشترك وهو في اول ذلك البطن شانه حفظ ما ادركته
الحواس الظاهرة بدليل استحضارنا طعم العسل ورائحة العود حال
غيبتهما وثانيهما الخيال وهو في اخر البطن المذكور شانه ان يجمع
فيه ما ادركه الحس المشترك فهو كالخزانة له البطن الثاني وفيه
مدرك واحد وهي المتصرفة وشانها التحليل والتركيب للصور
والمعاني كتصورها جبلا من ياقوت وبرنا براسين او بلا راس وهذه
القوة ان استعملتها النفس تسمى مفكرة وان استعملها الوهم
تسمى متخيلة فالذات واحدة واختلفت العبارة لاختلاف الاعتبار

الباطن الثالث وفيه مدركات ايضا اولها الواهمة وشانها ادراك
المعاني الجزئية كصداقة زيد وعداوة الذيب للشاة وثانيها في اخر البطن
المذكور وهي الحافظة شانها ان تحفظ ما ادرك بهذه القوة قوله الى
تكرر المشاهدة اي المفيدة لليقين بواسطة قياس خفي وهو اي القياس
الخفي لو وقع المتكرر على نهج واحد لا بد له من سبب وان لم يعرف ماهية
ذلك السبب وكلما علم وجود السبب علم وجود المسبب قطعا ثم ان المجربات
قد تخص كقولنا السقمونيا مسهل الصفرا ومثل بقية الطلبيات وقد تعم
كعلم العامة بان الخمر مسكر والسقمونيا نبت يستخرج من نجا وفيه شي رطب
وخفيف ومضادته للمعدة والاحشا اكثر من جميع المسهلات ويصلح
بالاشيا العطرة كالفلفل والزنجبيل ومقداره ست شعيرات الى عشر شعيرة
يسهل المرة الصفرا قال العلامة التوسي فان قلت هذا القياس يعني
الخفي فيه نظر لانه استقرا اذ لم يعرف ثبوت السبب حتى تتبع الجزئيات
فوجدناها على نمط واحد فيحتاج الى الفرق بينه وبين الاستقرا قلت
كون القياس الخفي استقرا ممنوع لانا لم نستدل بتتبع الجزئيات على ان
الشي المتكرر على نمط واحد لا بد له من سبب وهذا امر معقول ولو سلمنا
انه استقرا فيكفي في الفرق ان المجربات معها قياس اجرا لكمان ولذ الاستقرا
لا قياس معه البتة وحدسيات وهي المقدمات التي يحكم العقل بها بحدس
قوي من النفس مفيد للعلم اي جزم وتخمين مفيد لذلك وهذا العلم حصوله
دفعي بخلاف العلم الحاصل من التجربة فانه تدريجي ولذا اختلف الناس
فيه بالسرعة والبطء قوله يعني قربه من الشمس وبعده عنها اي لانه كلما
قرب منها قل نوره وكلما بعد عنها كثر والخسافه عند حيلولة ظل الارض بينهما
قوله وفرق بينهما اي بين الحدسيات والمجربات الخ قال السعد مع
الحدسيات كالمجربات في تكرر المشاهدة ومقارنة القياس الخفي الا ان السبب

المجربات

في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية وفي الحدسيات معلوم
بالوجهين وانما توقف عليه بالحدس لا بالفكر والا لكان من العلوم
الكسبية انتهى وقال سيدي سعيد قدورة في شرح السلم نقلا عن الغزالي
في الفرق بين المجربات والحدسيات ان المجربات لا تحتاج الى نظر
ايضا بخلاف الحدسيات فلذا قال لك قايل عندي مسك هو عطر
ام لا قلت هو عطر او عندي ليمونة هل هي حامضة او لا قلت هي
حامضة من غير احتياج الى نظر بالمعنى السابق ولذلك تقول في عمر
السقمونيا انها مسهلة وان لم ترها بخلاف الحدس فانه يتوقف على
الابصار عنده الكم ملوثيل لك عندي درهم اجيد هو ام ردي لم يحكم العقل
هنا الا بعد الرؤية واعلم ان تولعه الحدس يحتاج الى الاجماع بالنظر
الى الغالب والا فقد لا يحتاج اليه كما اذا احس الاعمى برشاش حوله
انا فيه ما فانه يحكم بهذا الرشاش منه لك الانا بالحدس قوله
سرعة الانتقال من المبادي الى المطالب في عبارته تسامح لان
الانتقال في الحدس دفعي لا تدريجي ولذلك قال الاحمد الحدس
سنوح المبادي والمطالب للذهن دفعة وحقيقته ان تنسخ المبادي
المبادي المرتبة للذهن فيحصل المطلوب والفرق بينه وبين
الفكر ان الفكر لا بد فيه من حركة مبداها المطالب ومنتهاها المبادي
ثم ما تنقطع ومن بعدما تنادي الى المبادي وبعد ما تتادى اليها انما يتم الفكر
حركة اخرى من المبادي الى المطالب فالفكر ذو حركات تدريجية ويكون فيه
الانقطاع بخلاف الحدس فانه لا حركة فيه اصلا وكانهم لم يعدوا
الانتقال الذي فيه حركة كما اشار اليه القطب في شرح الشمسية وذلك لان
الانتقال فيه دفعي كما تقرر ولا شي من الحركة بدفعي لوجوب كون الحركة
تدريجية اذا عرفت هذا فاعلم ان المجربات والحدسيات ليستا بحجة على

الغير لجواز ان لا يكون له شي من ذلك قوله وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة السماع
من جمع يؤمن تواطيهم على الكذب اي قضايا يحكم العقل بواسطة السماع من جمع
بحصول الوثوق بصدقهم وانهم لا يجتمعون على الكذب ثم انه قد وقع خلاف
هل يشترط في الطبقة التي حضرت الواقعة المروية ان يدركوها بحاسة السمع
فقط او المدار على ادراكها ولو باحدى الحواس الخمس فالسعد اعتبر مطلق الادراك
وغيره اعتبر حاسة السمع فقط فعلى هذا الخلاف الجماعة المخبرون عن
انشقاق القمر يسمى خبرهم متواترا مطلقا عند السعد واما عند غيره
فما عند الجماعة الذين شاهدوا ويسمى خبرهم متواترا واما من شاهد ذلك
فخبره من قبيل المشاهدات وخرج على القولين الاخبار عن امر معلوم كالاخبار
عن حدوث العالم فانه لا يسمى بذلك لعدم الاستناد الى الحس واعلم انه
لا يشترط في المخبرين عدد معين على الاصح بل المدار على حصول اليقين بالحكم
وزوال الاحتمال وان العلم الحاصل بالتواتر لا يكون حجة على الغير لجواز ان لا
يحصل له مثل ما حصل لك وقضايا قياساتها معها وتسمى الفطريات ايضا
والقضايا الفطرية ولم يذكرها صاحب السلم رحمه الله تعالى ولعل ذلك
لانها عند المحققين ليست من الضروريات بل هي في الاصل كسبية لكن
لما كان برهانها حاضرا وربما لا يغيب عن الخيال عند الحكم صارت ضرورية ايضا
فكانها لا احتياج الى ذلك البرهان قال شيخنا ومثاله ما ذكره المص فان العقل
يرتب في الحال ان الاربعة منقسمة بمتساويين وكل منقسم بمتساويين
زوج فالاربعة زوج قوله بسبب وسط اي قياس متوسط ذهنا بين الاربعة
والزوج قوله والجدل الخ اي من الاصطلاحات المنطقية الجدل وهو لغة [illegible]
واصطلاحا ما ذكره المص ثم اعلم ان القياس اما مركب من مقدمات يقينية
وغير يقينية اما المركب من اليقينية فهو البرهان كما تقدم واما المركب من
غير اليقينية فالاقيسة الاربعة الباقية ووجه الحصر في هذه الخمسة ان
ما افاد

ما افاد تصديقا جازما يقينيا مطابقا للواقع فهو البرهان وما افاد ذلك
لكنه غير مطابق للواقع فهو البرهان السفسطة وقولنا في السفسطة
انها افادت تصديقا يقينيا اي بالنظر للمستدل بها والا فقد تكون
مقدماتها وهمية كاذبة وما اعتبر فيه عموم الاعتراف فقط فهو الجدل
وما لم يعتبر فيه ذلك فهو الشغب وهو مع السفسطة المذكورة هنا
داخلان في قسم واحد وهو المغالطة وما افاده التصديق الغير
الجازم فهو الخطابة وما افاد التخييل دون التصديق هو الشعر
قوله مشهورة بسبب شهرتها فيما بينهم اما لاشتمالها على مصلحة
عامة واليه اشار الشارح بقوله العدل حسن والظلم قبيح واما لما في طباعهم
من الرقة واليه اشار الشارح بقوله ومراعاة الضعفاء محمودة واما لما
فيهم من الحمية والانفة واليه اشار الشارح بقوله وكشف العورة مذموم واما
بحسب انفعالات من العادات كقبح ذبح الحيوانات عند اهل الهند
لان عادتهم عدم ذبحه وعدم قبحه عند غيرهم اي لان من عادتهم
ذلك واما من الشرائع والاداب كالامور الشرعية وغيرها ودونها تبلغ
الشهرة الى حيث تلتبس بالاوليات ويفرق بينهما بجنسه بان الانسان
لو فرض نفسه خالية عن جميع الامور المغايرة لعقله حكم بالاوليات
دون المشهورات ويفرق ايضا بانها قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة
بخلاف الاوليات فانها لا تكون الا صادقة قوله مسلمة اعلم ان من
الجدل ما يتالف من القضايا المسلمات وهي كما قال السيد في شرح الشمسية
قضايا تسلم من الخصم ويبنى عليها الكلام لدفعه سواء كانت مسلمة
فيما بينهم خاصة او بين اهل علم اخر مثال الثاني ما يستدل به الفقيه لمن
يرى وجوب الزكاة في حلي البالغة وهو قوله عليه الصلاة والسلام في الحلي
زكاة فلو قال الخصم هذا خبر واحد لا نسلم انه حجة لقال له خصمه قد

ثبت انه حجة في علم آخر وهو اصول الفقه فلا بد ان تأخذه مسلمًا
ومثال الاول قولك اكل الميتة عند الاضطرار ارتكاب اخف الضررين وكل
ارتكاب اخف الضررين فهو مباح فيكون اكل الميتة عند الاضطرار
مباحًا وقوله مسلمة او مشهورة اي سواء كانتا من المشهور فقط او
من المسلمة كذلك او احدهما من المسلمة والاخرى من المشهورة قوله
والغرض منه الزام الخصم الخ لان الجدلي قد يكون مجيبا عن سؤال
حافظا لرأيه ومذهبه فغاية سعيه ان لا يصير ملزما للاحد وقد
يكون معترضا فغاية سعيه ان يلزم خصمه قوله والخطابة قياس
مؤلف الخ ظاهر صنيع المص ان الخطابة مغايرة للجدل فلا تجتمع معه وقد
يقال بحسب بادي الرأي ان المقدمات المقبولة لا مانع من ان تكون مشهورة ايضا
مسلمة عند الخصم اللهم الا ان يقال ان قيد الحيثية مراعى في التعريف فيسمى قياسا
وان المعنى الخطابة قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من حيث انها جدلا وخطابة
لا تكون الا قياسا والحق انها قد تكون قياسا وقد تكون استقراء او قد
تكون تمثيلا وقد تكون على صورة قياس غير يقيني الانتاج كالموجبتين
في الشكل الثاني ثم ان كون المقدمات بحسب نفس الامر وان كان المستعمل
لها يصرح بالجزم قوله من شخص معتقد فيه اي بسبب من الاسباب
اما لامر سماوي من المعجزات والكرامات كالانبياء والاولياء واما لغيره
لاختصاصه بمزيد عقل ودين كاهل العلم والزهد وهي اي الخطابة
نافعة جدا في تعظيم امر الله والشفقة على خلقه قوله او مظنونة
اي معتقد فيها اعتقادا راجحا وقضية عطفه على سابقه ان
المقدمات المقبولة من شخص معتقد فيه ليست مظنونة وفيه نظر
بل الظاهر انها قد تكون ظنية ايضا وقد تكون يقينية خصوصا
المقبولة من نبي اللهم الا ان يقال العطف للتفسير قال السعد وقد

وكذا المظنونة لا مانع من ان تكون صح

مقبولة من ظاهر كلام المصنف والسعد في شرح الشمسية

تقبل

تقبل الخطابة من غير ان تنسب الى احد وذلك كالامثال السائرة
قوله والشعر قياس اي صورة او كالقياس من جهة تأثيره
في النفوس وهو مأخوذ من الاشعار بالشعور النفس به بتأثيره
فيها قوله تنبسط منها النفس وتنقبض اي تتسع وتنشرح للرغبة
فيها او تضيق عنها فتنفر منها فالغرض منه انفعال النفس
بانبساط او قبض بسبب ترغيب او ترهيب ليصير ذلك مبدأ فعل
او ترك او رضى او سخط ولهذا يفيد في بعض الحروب والاستعطاف
والاستعطاف ما لا يفيد غيره فان الناس اطوع للتخييل منهم
للتصديق لكونه اغرب والذ وفي الخبر ان من البيان لسحرا
اي ما يعمل عمل السحر في سرعة القلوب ومن الشعر لحكمة والحكم
من شأنها ان ترغب فيها النفوس وتميل اليها قوله ياقوتة سيالة
يعني انها حمرا كالياقوتة وسيالة اسم فاعل للمبالغة في السيلان
اي سريعة السيلان والجريان في الحلق لرقتها فهي به
منساغة بسهولة فاذا سمعت النفس ذلك انبسطت وتشوقت
اليها ورغبت في شربها رغبة العاشق في المعشوق قوله مرة
بكسر الميم وتشديد الراء حال الدال فعلى الاول هو ما في المرارة من
الصفراء والمرارة شيء لازق بالكبد يكون لكل ذي روح غير الغنم
والابل وعلى الثاني هي الخلط المعلوم وقوله مهوعة اي مقيئة
والهوع بمعنى القيء قوله والمغالطة مأخوذة من الغلط وهو الخطأ
في القول او الفعل والمراد به هنا ايقاع الغير في الغلط بما يشبه
الصواب وليس صوابا ولذا قالوا في تعريفها هي القياس
الباطل الشبيه بالحق المنتج للباطل كقولك الانسان وحده كاتب
وكل كاتب حيوان ينتج الانسان وحده حيوان وهو باطل بداهة

الغلط ان يقال ان قولنا الانسان وحده كاتب مشتمل على
قضيتين احداهما الانسان كاتب والاخرى غير الانسان ليس
بكاتب الماخوذة من ضم لفظ وحده الى الانسان لان قولنا الانسان
وحده كاتب يستلزم قولنا غير الانسان ليس بكاتب فهاتان
قضيتان والقاعدة عندهم ان يضم كل واحدة منهما صغرى
الى كبرى القياس فاذا قلت الانسان كاتب وكل كاتب حيوان
انتج نتيجة صادقة وهي الانسان حيوان واذا قلت غير
الانسان ليس بكاتب وكل كاتب حيوان لا ينتج شيا لان شرط
انتاج الشكل الاول ايجاب الصغرى فوقع التغليط من وضع
المقدمتين مقام مقدمة واحدة والمغالطة لا تتقيد بحسب الذات
بل بحسب المشابهة للحق على ما سياتي ولعل لا تميز قصور التمييز
لم يتم لها صناعة قوله كاذبة اي بحسب ظن المتكلم والسامع وان
وافقت الواقع قوله شبيهة بالحق اي ولا تكون حقا وشبهها بالحق
اما من حيث الصورة او من حيث المعنى وسياتي مثالهما في الشرح ومن
فوايد المغالطة تغليط الخصم واسكاته واعظمها الاحتراز عن
المغالطة ونحوه والقائل في المعنى
عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه فمن لا يعرف الخير من الشر يقع فيه
وفي رواية ومن لم يعرف الشر من الناس يقع فيه قوله او بالمشهورة
اي من القضايا وفي نسخة المشهورة بزيادة ضمير المونث وفي نسخة
المشهورات بالجمع والامر في ذلك سهل والمآل واحد قوله وهمية
كاذبة قال السعد في شرح الشمسية واما الوهميات فهي قضايا كاذبة
يحكم بها وهم الانسان في امور غير محسوسة قياسا على الامور المحسوسة
كما يقال ان وراء العالم فضاء اي خلاء لا يتناهى لا حكم على كل موجود بانه
متحيز

متحيز لانه لا يدرك ان كل ما هو مشاهد محسوس فهو متحيز انتهى
فهذه شبيهة بالمشهورات قال في الشمسية لولا دفع العقل
والشرايع لكانت من الاوليات وقوله غير محسوسة احترز به عن
احكام الوهم في المحسوسات فان العقل يصدقها واما في المعقولات
الصرفة فاحكامه كاذبة بدليل انه يساعد العقل في المقدمات
البينة الانتاج وينازعه في النتيجة ولا يقبلها كما في قولهم الميت
جماد وكل جماد لا يخاف منه فالعقل يحكم بان الميت لا يخاف منه
والوهم يتوقف ولا يحكم تنبيه احكام الوهم بالنظر لاحكام
العقل اكثر واشهر لانه اقرب الى المحسوسات واوقع في الضماير
قوله بتسميتها وهي المقدمات الكاذبة الشبيهة بالحق او الشبيهة
بالمشهورة وبهذا قسم والقسم الثاني المقدمات الوهمية الكاذبة
قوله فمن وهم بعد ذلك اي المذكور من القضايا قوله حكيم اي فلسفي عالم
بالحكمة الطبيعية او الالهية قوله ولها انواع ظاهر كلام الشارح انها
انواع متباينة وفي كلام السعد ما يدل على ان الذات واحدة
والاعتبار يختلف ولذا قال الابهري في شرحه المغالطة ان ادعى
المشابهة بالحق ولم يكن كذلك فقياسه قياس سفسطي وان
ادعى المشابهة بالمشهورة ولم يكن كذلك فقياسه قياس شغبي
انتهى ملخصا قوله يسمى سوفسطائيا واشتقاقه من سوفسطا
وهو اسم للحكمة المموهة والعلم المزخرف لان سوف معناه العلم
واسطا معناه المزخرف والباطل والغلط قاله برهان الدين قوله
مشاغبيا اي منسوبا للشغب في الصحاح الشغب بالسكون تهييج
الشر انتهى قوله مماريا من المراء وهو الجدال ماخوذ من مريت
الفرس استخرجت ما عنده من الجري كان كلا من المتمارين يستخرج

ما عند صاحبه من الكلام قال برهان الدين في حواشي الغزي
ان المغالطة بقسميها اعني السفسطة والمشاغبة كما تطلق
على القياسات المشتملة على معانيها كذلك تطلق بالاشتراك
اللفظي على ملكة الاقتدار على اقامتها قوله ويسمى هذا
النوع بالمغالطة الخارجية لكونها بامر اجنبي خارج عن البحث
المتكلم فيه قوله وهو مع انه اقبح الخ نعم هذه الانواع كالسم تداوى
الامراض الخبيثة الكائنة في الاجسام القبيحة فيندفع بها قصد
الاستخفاف بالناس والتشويش عليهم او ضلال مضل قاصد افساد
عقائد المسلمين ولم تقدر عليه الا بذلك ومن ذلك ما وقع للقاضي
ابو بكر الباقلاني حين اقبل لمجلس المناظرة وفيه ابن المعلم احد
رؤساء الرافضة فالتفت وقال جاكم الشيطان فسمع القاضي ما قاله
فلما جلس اقبل على ابن المعلم واصحابه وقال الم تر انا ارسلنا
الشياطين على الكافرين تؤزهم ازا ومن ذلك ما وقع لشيخ شيخنا
مع بعض المدرسين حيث بحث معه شيخ شيخنا فقال له المدرس
هذا الذي تقرا فيه في الاصول معرضا بانه لا يفرق بينه وبين
غيره ليغيظه فقال له شيخنا لم يلتبس علي بالتوراة معرضا به
لانه كان اصله من اليهود ومن ذلك ما وقع له مع بعض من جا
يساله في درسه تعنتا حيث تكلم شيخ شيخنا في تعريف الليل
والنهار فقال له ذلك البعض متعنتا هل يجوز الجمع بينهما وكان
ذلك السايل اعور فقال له قد جمع الله تعالى بينهما في وجهك
فضحك الحاضرون والمراد اي جمع الله في وجهه ما يشبه الليل
والنهار ومن ذلك ما وقع لشيخ شيخنا العلامة اليوسي حيث
تكلم على النية وانها ينبغي استصحابها ذكرا ان اراد الفعل الخ
فقال

فقال له بعض المتعنتين وكان في الاصل غير مسلم النية عرض
والعرض لا يبقى زمانين فقال له تالله انك لفي ضلالك
القديم يعني انه وقع في القرآن وصف الضلال بالقدم
فما كان جوابك فهو جوابنا وفيه تعريض به قوله والغلط اما
من جهة الصورة الخ اعلم ان الغلط في القياس اما ان يكون
من جهة صورته او من جهة مادته فالذي من جهة الصورة هو
ان لا يكون القياس على هيئة منتجة لاختلاف شرطه بحسب
الكمية بان يكون كبرى الشكل الاول جزئية والصغرى سالبة او
بعدم تكرر الوسط واما الذي من جهة المادة فهو ان تكون
المقدمات كاذبة لكنها شبيهة بالصادقة صورة فما ذكره الش
من المثال وهو قوله هذه فرس الخ ان اريد بالفرس في الصغرى
صورته لعدم تكرر الوسط وان اريد به الفرس الحقيقي عم
فالفساد فيه من جهة المادة وذلك لان الصغرى كاذبة
قوله كل انسان وفرس انسان الخ هذه شبيهة بالقضية
الصادقة وهي قولنا كل انسان ناطق حيوان التي هي من
الاوليات لان كل من تصور الكل والجزء جزم بان الجزء لازم لكله
فموضوع كل من القضيتين كل وله اجزاء ولما كان موضوع
القضية الاولى وهو الانسان والفرس غير صادق على
ذات واحدة كانت القضية كاذبة بخلاف الكل الذي هو موضوع
القضية الثانية لما كان صادقا على ذات واحدة وهو الانسان
كانت القضية صادقة قوله ما فيه من المصادرة على المطلوب
وهي هنا ان يجعل نفس الاوسط ونفس الاصغر نفس الاكبر

مع تبديل اللفظ بمراد فه مثل ان يقال ايضا كل انسان بشر وكل
بشر متفكر فيجعل الكبرى نفس المطلوب قوله ومن غير اليقينيات
الاستقرا الناقص قد تقدم اخراج الاستقرا الناقص عن ان
يكون قياسا وكذا التمثيل لقوله في تعريفه اي القياس لزم
عنها اي الاقوال لذاتها قول اخر واحترز بالناقص عن
الاستقرا التام فانه من اليقينيات قوله وهي حكم على كلي لكلي
الي اخره في هذا التفسير تسامح ظاهر لان الاستقرا
حجة موصلة الي التصديق الذي هو الحكم الكلي فاثبات
الحكم الكلي هو المطلوب من الاستقرا لا نفسه فكانه
اراد وان اثبات المطلوب بالاستقرا هو اثبات حكم كلي لوجوده
في اكثر الجزئيات والصحيح في تفسيره ما ذكره حجة الاسلام
رضي الله تعالي عنه وهو انه عبارة عن تصفح امور جزئية
ليحكم بحكمها على امر يشتمل تلك الجزئيات وهو الموافق لكلام
ابي نصر الفارابي قوله بما شاهدنا وصورة قياسه هكذا كل
حيوان اما انسان او بهيمة او طير وكل انسان وبهيمة
وطير يحرك فكه الاسفل عند المضغ والصغرى كاذبة لان
الحيوان لا ينحصر فيما ذكره من الاقسام فربما يكون من
الحيوانات الخارجة عما ذكر لا يحرك فكه الاسفل عند المضغ
كالتمساح قاله صاحب دقايق الافكار قوله وهو اثبات حكم
الخ وفيه تسامح مثل ما مر في تفسير الاستقرا والاصوب ان
يقال انه تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت للمشبه
الحكم الثابت للمشبه به المعلل بذلك المعنى قوله والمعتمد
منها

الخ اي المعتمد من هذه الاقسام هو البرهان لانه ... تحصيل
العقايد الصحيحة ودفع العقايد الفاسدة فينتفع الخاصة
من الناس وهم الذين لهم عقول سليمة وطباع مستقيمة ترتفع
عن درجة العامة ويليه الخطابة ويليها الجدل قال قلا احمد ...
في قوله تعالي ادع الي سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة
وجادلهم بالتي هي احسن ان الحكمة اشارة الي البرهان
والموعظة اشارة الي الخطابة والجدال اشارة الي الجدل فيكون
كل من هذه الثلاثة معتمدا عليه في الدعوة الي سبيل الحق
لكن بالنسبة الي المستدل المعتمد عليه هو البرهان فقط لانه
يفيد اليقين بلا ريب بخلاف الاخيرين واما الاستقرا
والتمثيل فهما ملحقان بالقياس في الحكم والتاويل
وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم وصلي الله على سيدنا محمد وعلي اله وصحبه
وسلم ورضي الله عن اصحاب رسول الله اجمعين والحمد
لله رب العالمين تمت هذه النسخة المباركة بحمد
الله وعونه وحسن توفيقه وكان الفراغ من
كتابة هذه النسخة المذكورة صبيحة
قبل ظهر يوم الاثنين الذي هو تمام
العشرين من شهر رمضان من
شهور سنة ١١٦٨ الف
ومائة وثمانية وستين من
الهجرة النبوية على
صاحبها الصلاة
والسلام

١٢٦

هذه حاشية العلامة
ابن سعيد علي
الجنيصي
رحمه الله
تعالى
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

اللهم ان حمدك انيسي في ادلاجي وتعريسي • وشكرك دليلي في اقامتي
ورحلي • فلا تقطعني عن الوصول • كفاني دليلاً على ولائي فرط تنائي •
وشاهداً على محض اعتمادي • عظيم ترددي • فلا تقابلني بغير القبول •
يا من وسيلتي لواسع بابه • اغراصابه • وواسطتي الى جزيل نعمائه مبلغ
انبيائه عن فروع الدين واصوله • الاتي لعبيده بباهر توحيده المذل
لاهل جحوده باعز جنوده • سيد كل نبي ورسول على عليه مقامه مسلسل
صلاة من زاهر الصلوات • وسلسل تسليمات من باهر التسليمات تبلغ
بها من رضاه المامول • وكذا على اسياد عصابته • سادات صحابته •
وعظما كبرا اشباله • وبقية آله • ما هبت الصبا والقبول • وبعد
فيقول فقير العبيد • محمد بن علي ابن سعيد • سلك الله به الطريق الحسنى •
وبوأه المقر الاسنى • ان الوضع الغريب الموسوم بالتهذيب • صنفه العلامة
الثاني النحرير التفتازاني كتاب وقع على تفضيله الاجماع • وتتابعت على
اشتهاره بحسنه الابصار. والاسماع • خفقت بغاية التحقيق
الويته • وسالت بنهاية التدقيق اوديته • على انه اخصر من صغير
مليح • والطف من نفحات تجوا في القلب القريح • قد اشتغلت به الفضلا
في الافاق • وسعت في خدمته السنتهم واقلامهم على الاحداق •
فكم من مقرر • في دقيقه يحرر • ومن شارح في غياضه سارح • ومن
محشي في رياضه يوشي • ولكن لم حريات بالموالي لتقريب لادراكه
والقصي لاشارحه الفاضل الخبيصي • تولاه الله بمغفرته واسبل
على مضجعه رواق رحمته • وقد كنت حين آنسته اذ دارسته
رايت عليه حاشية انيقة • ناشية منسوبة للعلامة يس بن زين
الدين شكر الله سعيه • واباحه في الجنان رعيه • الا انه كثيرا ما يقول
ما حقه ان لا يقال • ويتمسك بتخلات ينظمها بدون كمال مع انه نسخ شرح

المولى العصام • ظنا منه انه التحقيقات العظام • وجل الناس على
استحسان ذلك متوازرون • وعلى قبول عامة ما هنالك متظافرون •
فبعث الله منا نفسا جامحة عن التقليد جانحة الى فيضان النظر السديد •
فامليت لذلك هذه الحاشية • واوجبت عليها ان تكون مع الانصاف
ماشية • فحينئذ كشفت عن وجه الحق اللثام • وازالت عن محيا الصدق
الابهام • ونحت للاسفرايني • على هباية الذي عارض به جبال الدواني •
وزادت من عنوانه ما رقي به التحقيق تقالى • واوضحت من سبيل الشرح
ما كان طوى دون مريديه الكشح • في تقرير كانه الكاس والمدير ضحي
تعبير هل تعرف الروض والغدير على تحرير يثني به العنيد في السرير
فما انفس فرايدها • وانفع فوايدها • وافصح فعالها • وافسح مجالها •
ومن ثم سميتها بتحبير التذهيب شرح كتاب التهذيب
اسئل الله ان يجعل فيها نفع طالبيها • وان يمنحها قبولاً يملؤها الدنيا
وصولاً • وان يبقيها الاقفية العريضة • والابجية الغليظة الناصر فيها
لوجهه الكريم • وقصرها على جنابه العظيم • فهو غاية مرادي ونهاية
منتجعي ومرادي • وما توفيقي الا بالله لا اله الا هو • قوله ان الخ توشيح
هذه الجملة بان اما للتنبيه على انه بلغ في رفعة الشارح الى ان لا يقبل غير
ما اكد او للتنبيه على ان المتكلم بالخبر على صدق رغبة ووفور نشاط فيه
او للتنبيه على ان الطالبين على صدق رغبة ووفور نشاط فيه او للتنبيه
على تواضع المتكلم واستحقار نفسه من حيث اعتقاده عدم قبول ما يتكلم به
ولو كان من المسلمات او للرد على من ينكر مضمونها بناء على انكار الخالق
وان وجود العالم اتفاقي او للرد على من ينكر ذلك ويقول الاحق بذلك
هو التهليل او التكبير لما نقل القشيري في شرح اسماء الله الحسنى روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من قال سبحان الله فثوابه عشرة
ومن قال الحمد لله فثوابه عشرون ومن قال لا اله الا الله فثوابه
ثلاثون ومن قال الله اكبر فثوابه اربعون ثم بين سر الترتيب لكن هذا
مبني على ما هو المتبادر من حمل الحمد في عبارة الشارح على ما كان بتلك
المادة ووجه الرد بالتوكيد المذكور بالنسبة للاول من وجهي الرد ظاهر

واما بالنسبة الى الثاني فهو ان الكلام بين الائمة في المسئلة
المذكورة انما هو في وقت لم يطلب فيه ذكر معين اما ما ورد
عن الشارع طلبه في وقت معين كالتكبير ليلة العيد والصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها فالاشتغال به اذ ذاك
افضل قطعا ومن هذا القبيل الحمد فانه ورد عن الشارع طلبه
في وقت البداية بعينه دون التهليل والتكبير او بوجه الرد المذكور
بمنع الحمل على خصوص المادة المذكورة فافهم قوله احق الحق مطابقة
الواقع للحكم عكس الصدق فانه مطابقة الحكم للواقع ويقابلهما الباطل
والكذب وح يشكل من وجهين احدهما انه لا يتصف حمد الله به لعدم
الحكم فيه وثانيهما انه لا يصاغ منه اسم التفضيل لكونه متواطيا
لا مشككا اذ لا تتفاوت المطابقة للواقع ويندفع الامران
بتفسير احق باحسن واولى على ما يشير اليه كلام الصحاح
قوله ما يتزين بنشره منطق القاصي والحاضر النشر الرائحة
الطيبة او ضد الطي والمنطق اسم مكان اي محل النطق او مصدر
ميمي بمعنى النطق والقاصي والحاضر الغير المنعم عليه بناء على ان
النعمة الملائم المحمود العاقبة او البعيد والقريب في صغرة المشاهد
ثم كلمة ما اما واقعة على الالفاظ الحسنة وح ففي الضمير
العائد اليها في نشره مكنية هي تشبيه الالفاظ بالمسك
او نفس المسك او الفاظ المشبهة على راي الخطيب والسلف
او السكاكي او القوم او في النشر واثباته تخييلية على راي
السكاكي والقوم او في النشر تصريحية تحقيقية تشبيها لخواص
الالفاظ ومزاياها بالرائحة الطيبة او تجريد اضافة مشبه به الى
مشبه تشبيها للالفاظ بالرائحة الحسنة والمعنى احق الالفاظ التي
تزين افواه او تكلم من لم ينعم عليه وانعم عليه او كان من العارفين
بالله وغيره تزين المسك او كان مزاياها رائحة المسك او كانها نفسها
رائحة المسك حمد الله وهذا كله على ان النشر بمعنى الرائحة الطيبة
لكون الانسب ح تبديل يتزين بيتعطر وعلى انه ضد الطي تجري

تلك

تلك الوجوه ايضا الا انه يعتبر مكان المسك الحلل او مكان
مزايا الالفاظ او اظهارها للمعاني فتشبه الالفاظ بالحلل وتشبه
اظهارها ايضا للمعاني بحلل الحلل وتشبه الالفاظ بحلل الحلل في سببية
الاظهار وما اما واقعة على المعاني الحسنة فتشبه اما بالمسك او
بالحلل او تشبه الالفاظ الدالة عليها او النقوش الدالة على تلك الالفاظ
بروائح المسك او بحل الحلل في سببية الايصال الى المقصود او تشبه
المعاني بروائح المسك او بحل الحلل في كون كل منتهى القصد واما
واقعة على النقوش الحسنة وتشبه اما بالمسك او بالحلل وتشبه
اشكالها بروائح المسك او بحل الحلل في السببية المذكورة او تشبه
النقوش بروائح المسك او بحلل الحلل في السببية ايضا وبيان المعنى
فيهما ظاهر بالقياس على بيانه في الاول قبله والحاصل ان ما اما
واقعة على الالفاظ او على المعاني او على النقوش وعلى كل فالنشر
اما بمعنى الرائحة او بمعنى ضد الطي وعلى كل فنشره اما مكنية وتخييلية
او تحقيقية تصريحية او اضافة مشبه به الى مشبه وعلى كل فالمنطق
اما اسم مكان او مصدر وعلى كل فالقاصي والحاضر اما بمعنى المنعم
عليه وغيره او بمعنى العارف بالله وغيره هذا وانما جمع بين القاصي والحاضر بالمعنيين
احسن من ان يتزين بحمد والحاضر لئلا يتوهم ان القاصي احسن من ان
يتزين بحمد والحاضر اعلاء من ذلك قوله ويتوشح بذكره صدور الكتب والدفاتر
عطف على يتزين عطف صلة على صلة او صفة على صفة والتوشيح
لبس الوشاح وهو شيء يتخذ من اديم عريضا ويرصع بالجواهر يجعله المرأة
بين عاتقها وكشحها والصدور جمع صدر وهو محل القلب من الانسان
واول كل شيء والكتب الصحائف والمراد هنا اوعية العلوم والدفاتر جمع
دفتر وكسر داله لغة جرائد الحساب التي يكون للملوك وغيرهم واضافة
ذكر الى ضمير ما على تقدير وقوعها على المعاني والنقوش فانها تذكر تبعا
للالفاظ واما وقوعها الالفاظ او النقوش او المعاني فهي صدور الكتب
فيتبع كون المراد من الكتب الالفاظ او النقوش او المعاني وصدور الكتب
والدفاتر من باب ركب الصوم دوابهم ثم يتوشح اما مجاز مرسل تبعي او

اواستعارة تبعية ليتزين لعلاقتي اللزوم والمشابهة او تخييلية
لمكنية في الذكر بتشبيهه بنفس الوشاح وصدور الكتب
ان كان بمعنى اوائلها فالامر بين والا فهو من اضافة المشبه به للمشبه
بجامع اشتمال كل على نفيس وتصريحية في صدور باستعارتها لاول
الكتب ومكنية او تخييلية في الكتب لتشبيهها بانسان له صدر وكل
من يتوشح وصدور الكتب يرشح الاخر وانما جمع بين الكتب والدفاتر
بالمعنى الذي بينا لئلا يتوهم ان اوعية العلوم اعلا من ان يزينها
الحمد وجريدة حساب الملوك اوفى من ان يزينها وفيما ذكره من البديع
سجع وتوجيه في نثر وبراعة استهلال في منطق ومطابقة في
القاصي والحاضر ومثلها في الكتب والدفاتر على ما بينا وموازنة
حيث يمكن تصحيف صدور على وجه حسن سطور ويتوشح يترشح عند
ما يقال لا وشاح ولا كتب ولا اوعية قلوب وغير ذلك تدبر قوله
حمد الله هو خبر عن ان وبين انه يصح حمله على ما باحتمالاتها الثلاث ثم يقال
ليس هذا حمدا فضلا عن ان يكون حمدا مبدوا به حتى يكفي في الخروج
عن عهدة طلب البداة بالحمد اذ غايته الاخبار بحمد الله عن احق ما يزين
الافواه واوائل الكتب وليس الاخبار بالشيء ذلك الشيء والجواب
ان الحمد ما كان هو ذلك الاحق الا الاضافة الى الله تعالى فيقتضي الثنا
على الله بانه ذو الحمد الذي هو احق بما ذكر كمدح النبي عليه السلام
بانه ذو الهمم والراحتين لعظيمتين في قول حسان رضي الله عنه له همم لا منتهى
لكبارها * وهمته الصغرى اجل من الدهر * له راحة لو ان معشار جودها *
على البر كان البر اندى من البحر * بل في هذا الاسلوب نكتة ليست في المشهور
وهي كون الحمد محمودا بما ذكرها فهم قوله على الآية المزهرة الرياض الظرف
صلة حمد الله او بمعنى لام التعليل وكذا تقول في على نعمائه والآلاء النعم
جمع الا بالفتح واصله الآ بهمزتين فابدلت الثانية فا الكلمة لثقل الهمزتين
كما فعل بادم والرياض بمعنى البساتين والاصل رواض قلبت الواو يا لوقوعها
اثر كسرة سميت بذلك لما يحصل للنفوس بها من الرياضة والمزهرة الرياض
كالحسن الوجه فاصل الرياض فاعل المزهرة ثم حول اسناد المزهرة الى ضمير الالاء

وانتصب

وانتصب الرياض على التشبيه بالمفعول به ثم قصد الثبوت والدوام فاضيف
وفي الكلام تشبيه بليغ اي الالاء التي هي كالرياض المزهرة او استعارة
مكنية بان تشبه الالاء بارض حسنة ذات بساتين مزهرة ثم
حذف المشبه به ورمز له بالرياض المزهرة تخييلا ويحتمل على بعد
ان يجعل المزهرة وصف المتعدي وفاعله ضمير الالاء والرياض مفعوله
اي الالاء التي تزهر الرياض اما مع بقاء المزهرة الرياض على حقيقته
واما على ان يراد منه بتجوز اصلاح الظواهر او اصلاح البواطن او
كلاهما قوله المترعة الحياض المترعة الممتلئة والحياض جمع
حوض الماء واصله حواض فعل به ما فعل برياض وهو ايضا كالحسن
الوجه فيما مر وفي الكلام مرايته تشبيه بليغ اي النعما التي كالحياض
الممتلئة او استعارة مكنية بان تشبه النعما ببير ذات حياض
او مياه في حياض ثم حذف المشبه به ورمز له بالحياض المترعة
تخييلا ويحتمل ايضا على بعد ان يجعل المترعة بكسر الراء وفاعله
ضمير النعما والحياض مفعوله اي النعما التي تملا الحياض اما مع بقاء
المترعة الحياض على حقيقتها واما على ان يراد منه بتجوز افاضة الكمالات
في الذات او افاضة العلوم والمعارف على المدركة هذا وجعل جلال الجلال
مربوطا بعنوان حمد الله وعموم النوال مربوطا بعنوان شكر والنعما
مربوطا بهما معا ينبه على ان الشكر دائما في مقابلة النعمة وان الحمد تارة
وتارة وكذا الفارق بينهما من جهة المتعلق ثم ان كان القرينتان
الاخيرتان متقابلتين للقرينتين قبلهما على ترتيب نشر كان عنوان
منطق وصدور الكتب تنبيها على ان الشكر يكون بمورد غير اللسان
والحمد لا يكون بغيره وهو يشير الى الفرق الموردي واما لو كان على عكس
نشره او ورد كل لكل فلا ثم في الكلام من البديع ايضا سجع مرصع حيث
توازنت كلمات السجعتين اعتراض في جل جلاله وعم نواله وشبه
تشريع حيث بنا الكلام على انواع من السجع بلفظ جلاله والايه
والمزهرة او الرياض مع ما يقابلها وغير ذلك فتدبر قوله الذي شرف
نوع الانسان بحلية الادراك الخ اثر التعبير بالموصول وصلته على المشتق

ايثارا للقول بالتوقيف في الاسما واضافة نوع الى الانسان للبيان
والحلية تطلق على الشيء المتحلى به وعلى نفس التحلي وكذا الزينة
والادراك وصول النفس الى المعنى بتمامه والافتخيل والافهام ان قرئ
بفتح الهمزة فهو جمع فهم وان بكسرها فمصدر افهم الغير اذا اوصله
الى المعنى وهذا اولى ليكون التشريف بصفتي الوصول الى المعاني
والايصال اليها معا لا الوصول الى المعنى فحسب كما هو على الاول وفي
حلية الادراك وزينة الافهام تشبيه بليغ كلجين الما على كل من تفسيري
الحلية والزينة اي الادراك الذي كانه حلي او تحلي والافهام الذي كانه
لباس متزين به او تزين باللباس ومكنية على كلا التفسيرين ايضا تشبيها
للادراك والافهام بامراة جميلة ذات تحل وتزين او متحلى به ومتزين
به ثم حذف المشبه به ورمز له بالحلية والزينة تخييلا او تصريحية
في حلية وزينة على كلا التفسيرين ايضا تشبيها لما قد يكون مع الادراك
والافهام من التحقيق والاتقان بالتحلي والتزين او بالمتحلى به والمتزين
به واطلق اسم المشبه به على المشبه وفي الكلام تلميح الى قول المتنبي
لولا العقول لكان ادنى ضيغم ادنى الى شرف من الانسان
فافهم قوله وخصصه بادراج اي جعل ادراج ما ذكر مقصورا
على نوع الانسان لا يتجاوزه الى غيره فالباء داخلة على المقصور
لا على المقصور عليه وهو الشايع الكثير في الاستعمال التضمين التخصيص
معنى الانفراد او لانه مجاز مشهور عنه ودخولها على المقصور عليه
لا على المقصور هو اصل الوضع والادراج بكسر الهمزة مصدر ادرج بمعنى
ادخل والذي بمعنى الطي درج بالتحريك مفرد ادراج بالفتح تقول
انفذت اليه كذا في درج كتابي اي طيه والدرر اللئالي الكبيرة والجواهر
الاحجار النفيسة ولرفعة شانها اختار التعبير بها على الاصداف
وان كانت انسب بقولهم الالفاظ قوالب المعاني على ان المحقق ان
قولهم المذكور انما هو بالنسبة للسامع حيث ياخذ المعاني من الالفاظ
اما بالنسبة للمتكلم حيث يلاحظ المعاني اولا ثم ياتي بالفاظ
تليق بها وهو المقصود في هذه القرينة على ما ترى فلا يصح تبديل الجواهر

بالاصداف

بالاصداف والانتظام مصدر انتظم مطاوع نظمته اي ادخلت اللئالي
في السلك وانما اثره على النظم والنظام للتنصيص على مناط الفضيلة
لما ان نظم الكلمات من غير ان ينتظم لك لا افضلية فيه ولا يبعد ان
يكون النظم هنا بالمعنى المشهور في لسان اهل البيان قال عبد القاهر
هو توخي معاني علم النحو واحكامه فيما بين الكلم على حسب الاغراض التي يصاغ
لها الكلام وفي درر المعاني وجواهر الالفاظ اضافة مشبه به الى المشبه او
مكنية بان شبه المعاني والالفاظ بعقود ذات درر وجواهر ثم يحذف
المشبه به ويرمز له بالدرر والجواهر تخييلا او تصريحية بان شبه اللطائف
التي تكون في المعاني ووجوه التحسين التي في الالفاظ بالدرر والجواهر
ويطلق اسم المشبه به على المشبه ثم التخصيص المذكور حقيقي فلا تكون
تلك البلاغة لغير الانسان حتى للملك لما ان الله تعالى جعلها تابعة لاكلة
عروق الشجر والعصوم وذلك منتف فيهم فان ثبت انهم يتصفون
بها فيقال القصر اضافي اي بالنسبة الحيوانية الانواع المندرجة تحت الحيوان
وربما يشهد لهذا زيادة كلمة نوع واليك النظر في استخراج نوع وجوه
التحسين والتدبر لترى ما في كلمات الناظرين قوله ثم الصلاة على المميز الخ
العطف بثم للتنبيه على تاخر مرتبة الصلاة على الحمد ثم على المميز اما
خبر عن الصلاة والعطف عطف جملة على اخرى واما متعلق بها
على المعنوية وعلى كل يلزم ان الشارح لم يحصل الامتثال لحديث طلب
الصلاة في هذا المقام اما في الاول فلانه لم يقع منه الا الاخبار عن
الصلاة بكونها على النبي والمقصود ان يطلب من الله ان يصلي عليه
ويدعو له بذلك وليس الاخبار عن الصلاة صلاة وان كان
الاخبار عن الحمد حمد كما شاع وذاع وهو الحق للفرق بين الحمد
والصلاة من حيث ان الغرض من الحمد ذكر الاوصاف الجميلة
للمحمود بخلاف الصلاة فانها لم يقصد منها مجرد الاعتنا بالمصلى
عليه وتعظيمه بل الدعا له قال ابن عبد السلام في كتابه المسمى بشجرة
المعارف ليس صلاتنا على النبي صلى الله عليه وسلم شفاعة له فان
مثلنا لا يشفع لمثله ولكن الله امرنا بمكافاة من احسن الينا فاذا ع

عجزنا عنها كافيناه بالدعا فارشدنا الله لما علم من عجزنا
عن مكافات نبينا الى الصلاة عليه وذكر نحوه عن الشيخ
ابي محمد المرجاني وبالجملة فالمطلوب منا صلاتنا وصلاتنا الدعا
فالمطلوب منا في هذا المقام الدعا اما الصغرى فللحديث واما الكبرى
فلان صلاة الله رحمة وصلاة الملائكة استغفارهم وصلاة غيرهم
دعا كما هو المشهور واما في الثاني فلانه لم يقع منه الا
الاخبار بالصلاة عن ذلك الاحق وليس ذلك المطلوب على ما تبين
والمخلص من ذلك ان يدعى نقل جملة الصلاة على المميز وجملة ان الاحق
الخ من الخبر عن الصلاة او بها لانشائها مجازا نقل رحمه الله ورحمة
الله عليه بمعنى اللهم ارحمه او يلم عدم تحصيلها لما ذكر لانه يحصل بقوله
يمد عليهم الصلاة والسلام بنا على رجوعه للرسل والمميز يكفي في الاشارة
الى تفضيله عليهم ذكره منفردا موصوفا بالتمييز المذكور ولانه
يحصل بقوله بعد صلى الله عليه وسلم وعلى اله واصحابه لكن لا بد
من التجوز المذكور ولا يرد على هذا ان فيه تقديم الصلاة على غير النبي
على الصلاة عليه لكونها لاجل ذكرهم الاستطرادي اي الذي اقتضاه
ما قصد من مدح النبي عليه السلام بانه مميز الخ نعم يرد ان فيه تطويل
المسافة لانه حيث رجع الى التجوز فلم ارتكب في صلى الله عليه وسلم
الخ دون الجملة الاخرى توجيهها فتدبر لترى ما في كلمات الناظرين
قوله بفضل نسخ الشرايع الخ الظرف يتعلق باسم المفعول اي المميز
وتحرير مفهوم النسخ متمم في كتب الاصول والاضافة للشرايع
والاحكام احترازا عن التوحيد والصفات فانها لا يدخلها نسخ
ففي شرح العقايد السعدي اعلم ان الاحكام الشرعية منها
ما يتعلق بكيفية العمل وتسمى فرعية وعملية ومنها ما يتعلق بالاعتقاد
وتسمى اصلية واعتقادية والعلم المتعلق بالاولى يسمى علم الشرايع
والاحكام لما انها لا تستفاد الا من جهة الشرع ولا يسبق الفهم عند
اطلاق الاحكام الا اليها وبالثانية علم التوحيد والصفات لما
ان ذلك اشهر مباحثه هذا كلامه ولا يريبك الا كلام الشرح المذكور
في علم

في علم الشرايع والاحكام بدون لفظ علم لما انهم صرحوا بان ذلك
المسمى الواحد يسمى بكل من الاسمين فعلى كل حال لا تدخل فيه الاحكام
المتعلقة بكيفية اعتقاد ثم تمييز الشي بالشي فرع قوة اختصاصه
به مع ان النسخ لم يختص به عليه السلام بل ما من رسول الا
وهو كذلك عند من يعرفه بانه انسان اوحي اليه بشرع وامر
بتبليغه وكان له نسخ شرع من قبله فاما ان يقال الذي اختص به
عليه السلام نسخ كل شريعة من الشرايع وان لم تنسخ كل فرد
من افراد احكام كل شريعة لكونه خاتم النبيين وبين
انه ليس لغيره او يعطف عموم الرسالة على فضل نسخ الشرايع
الى اخره ثم يجعل التمييز بالمجموع لا بالجميع فتدبر ايضا لترى ما في كلمات
الناظرين قوله وعموم الرسالة الى كافة الانام اورد انه عليه السلام لم يتميز
بذلك فقد عمت بعثة نوح بعد الطوفان واجيب بانه كان على
سبيل الاتفاق وبلغني انه اجاب بعض فضلاء العصر من شيوخنا
متع الله ببقايه فنقول تقول على قوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق
النبيين لما اتيناكم من كتاب وحكمة الخ
ان عموم رسالته عليه السلام حتى الى ساير الانبيا على معنى
انه لو جا في حياتهم لامنوا به وعزروه ونصروه وان ذلك سبب
نبوتهم وليس ذلك موجودا في نوح عليه السلام لكنه كلام
ذكره التقي السبكي في رسالة له على الاية ورده شروح الشفا
حتى قال الشريف الصفدي في شرحه انه لا قايل به ولا معول
عليه ورده الشهاب ايضا بغير ذلك ولك ان تقول ايضا لو اخذ
عموم الرسالة بغير هذا المعنى ايضا ما ورد السؤال فان عموم رسالته
عليه السلام على معنى ان رسالته مستمرة الى قيام الساعة
ولا كذلك رسالة نوح عليه السلام لكون محمد صلى الله عليه وسلم
هو خاتم النبيين ثم استعمال كافة مجرورا باللام وهم على ما في
الخامسة من الباب الخامس من المغني ولا يدل على صحة ذلك قول
الزمخشري في خطبة الفصل محيط بكافة الابواب بناء

على ان تراكيبه حجة اخذا مما ذكره هو في تفسير واذا اظلم
عليهم قاموا وقد استشهد ببيت من كلام ابى تمام وهو وان
كان محدثا لا يستشهد بشعره في اللغة فهو من علما العربية
فاجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه الا ترى الى قول العلما الدليل
عليه بيت الحماسة فيقنعون بذلك لوثوقهم بروايته واتقانه
لانه تفريط في الغفلة عما خص به العرب الذين لم يدخل عليهم
الفساد من عصمة اللسان عن الخطا في البيان عصمة لا تنال
بالعلم كيف وابو تمام قد اخذ عليه في حروف لم يجد احد حول الجواب
عنها مع كونه عربيا فكيف بالزمخشري الاعجمي بل مقتضى
كلام الشيخ الاثير ان اللغة لا توخذ من حضري اصلا وانه به
يظهر ان الشافعي ليس حجة باللسان لكن رد ايضا بانه افراط بدليل
صحة الاخذ عن اهل مكة والمدينة زادهم الله شرفا وبلغتهم جا
التنزيل وهم اهل حاضرة وقال ابن زكريا الساجي حدثنا جعفر
ابن احمد قال قال احمد بن حنبل كلام الشافعي حجة في اللغة وقال
الحاكم سمعت محمد بن عبد الله يقول سالت ابا عمر وغلام
يغلب عن حروف اخذت على الشافعي في مثل قوله ما مالح فقال
كلام الشافعي صحيح وقد سمعت ابا العباس ثعلبا يقول ياخذون
عن الشافعي وهو من بني اللغة يجب ان توخذ عنه وقد صنف
الازهري وهو امام اهل اللغة في عصره كتابا في ايضاح ما اشكل
من مختصر المزني وقال في ديباجته الفاظ الامام الشافعي عربية
محضة ومن عجمة المولدين مصونة ومن هذا تعلم ما في اطلاق ما
قيل ان الاحتجاج بتراكيبه مرتبة لا ينالها العربي الحضري فكيف
ينالها الاعجمي نعم في شرح درة الغواص للشهاب الخفاجي وكذلك
في شرح استغاثة التصحيح بان ذلك الذي زعموا انه وهم ثابت
في كافة رواية فعليك به **قوله** محمد المبعوث الخ فايدة تقدم
صفته عليه تشويق السامع اليه فاذا جا اسمه بعد ذلك
تمكن في النفس فضل تمكن مع ان جعل الصفة في مكان
الموصوف

الموصوف مشيرا الى انه في تلك الصفة كالعلم نعم هذه
مقتبسة من قوله عليه السلام بعثت لاتمم مكارم الكلام
والاخلاق وذلك ان المكارم المذكورة وجد اصلها بمن قبله
من الرسل ما تمامها فليس الا به وفي كتب السير الانزاليه
منها والاحاطة بها لا تمكن لغير علام الغيوب وناهيك بمن كان
خلقه القران كما روي عن عايشة **قوله** الذي ولي جوامع الكلم الخ
بنا هذا كالذي قبله والذي بعده للمفعول لما انه لا يصح اسناده
الا اليه تعالى واضافة جوامع الى الكلم اضافة صفة الى موصوف
اي الكلم الجوامع والمراد من الكلم هنا الجمل المفيدة وربما على معناها الاصلي
ومعنى كونها جامعة ان كلام العرب مختصر فيها ومجتمع او هي مجتمعة منه
ومختصرة ولما كان قد يتوهم بعد انه يجتمع فيها ذلك مع ظهور البيان
احترس عنه بزيادة الظاهرة البيان اي التي تفهم معاني الفاظها
الفصيحة المعربة عما في الضمير بسرعة وهذا ايضا مقتبس من
قوله عليه السلام اوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا
وعن ابي هريرة نصرت بالرعب واوتيت جوامع الكلم وبينا انا نائم
جيء بمفاتيح خزاين الارض في يدي وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انا محمد النبي الامي لا نبي بعدي اوتيت جوامع الكلم وعلمت
خزنة النار وحملة العرش والكلم المذكورة نحو لا اله الا الله وانما
الاعمال بالنيات الخ وانما الدين النصيحة وقد جمع العلما فيها تاليف
عظيمة **قوله** بدايع الحكم الباهرة البرهان البدايع جمع بديع يقال لما كان
منها المحدث العجيب فيكون من صفة فاعل المفعول ويكون ايضا
من صفة الفاعل بمعنى بداعة الحكم اي هي محدثة عجيبة او انها صاحبها
مبدع مجاز عقلي على حد عيشة راضية ومنها الجديد فالمعنى ان ٢ الزق حي
النبي صلى الله عليه وسلم لم يسبق الى تلك الحكم ومنها العلم المخصوص
فالمعنى حكم ذات بداعة في الفاظها على حذف مضاف والحكم جمع
حكمة بمعنى علم الشرايع والاحكام او المعنى كل كلام وافق الواقع حتى
يتناول نحو واذا كانت النفوس كبارا تعبت في مرادها الاجسام

والذى فى القاموس الحكمة بالكسر العدل والعلم والحلم والنبوة
والقران والانجيل والباهرة الغالبة والبرهان الدليل ولا يخفى مناسبة
ذكرها هنا كالتصديق فيما بعد اي التى غلبت اذ لها خصومة **قوله**
فى منهاج الصدق المنهاج جمع منهج الطريق الاوسع وهو اما من اضافة
المشبه به للمشبه او تصريحية فى منهاج حيث شبه اسباب الصدق
بالطرق واطلق اسم المنهاج عليه او مكنية حيث شبه بجهة حج او تجارة
وحذف المشبه به ورمز له بالمنهاج تخييلا **قوله** فيقول الفقير الى الله
الخ دخول الفا اما على تقدير اما او توهمها او لتنزيل الظرف منزلة
الشرط نحو فاذ لم ياتوا بالشهدا فاولئك عند الله او لكون التقدير
اقول بعد ذلك قوله فيقول الخ عدل ان اقول ليقول ليتوصل الى وصف
القائل بكونه الفقير والفقير مثال مبالغة او صفة مشبهة ولا يخفى
ما فى الكلام من الالتفات والمطابقة **قوله** الخبيصى نسبة الى الخبيصة
وهو الحلوى على ما فى شرح المقامات عند قولها
ليت الخبيصة ابقى الخبيصة ٥ وان بت شبيصى فى كل شبيصة
والذي فى القاموس الخبص الخلط ومنه الخبيص المعمول من التمر والدهن فيحتمل
انه كان يصنعها او نحو ذلك وفيه ايضا وخبيصة قرية بكرمان فلعله كان
من اهل هذه القرية **قوله** ورزقه الحسنى وزيادة فى تفسير القاضى البيضاوي
للذين احسنوا الحسنى المثوبة وزيادة وما يزيدهم على المثوبة تفضيلا
لقوله ويزيدهم من فضله وقيل الحسنى مثل حسناتهم والزيادة عشرة امثالها
الى سبعمائة ضعف فاكثر وقيل الزيادة مغفرة من الله ورضوان وقيل
الحسنى الجنة والزيادة اللقا **قوله** جامع البيان والمعاني اي العلمين المسمين
بذلك والاوجه حمل البيان على اللفظ الفصيح المعرب عما فى الضمير والمعاني على
الاشيا التى تعنى من الالفاظ ليسلم من قصور ما قبله ويشير الحد حم
بتحقيق المعاني وتحرير الالفاظ وعلى هذا يكون فيه مطابقة **قوله** الملة والدين
هما عبارتان مختلفتان اعتبارا فان الاحكام من حيث اجتماع الناس
عليها ملة ومن حيث الخضوع والادامة دين وقد اطال فى المدخل فى الانكار
على التلقيب بمثل هذه الالقاب وعقد له فصلا يخصه بين فيه انه
بدعة

بدعة نهى عنها الكتاب والسنة وعمل السلف وان من سمي
بذلك لا يحل له ان يجيب من ناداه به وان النووي قال انى
لا اجعل احدا فى حل من ان يسميني بمحيي الدين وكذا لك غيره
من العلماء العاملين بل لم يرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض
نسائه باسم برة ولا هانى كنيته ابن الحكم فراجعه ان كنت ممن
يحب امثاله وان تكن منهم واياك ان تغتر باعتراض الشهاب
الخفاجي عليه فى ريحانته فانك ان تاملته وجدته كسراب بقيعة
قوله مسعود التفتازاني هو الكوكب النهاري فى الافاق ومن عقدت
على رياسته انامل الاجماع والاتفاق استاذ العلماء المحققين وسيد
الفضلا المدققين الحبر العالم الجليل المقتدى به فى العلوم الدينية صاحب
التصانيف الجليلة التى اشتهرت كنار على علم واتخذها العلماء كهفا
يلجئون اليها او يعتمدون فى نقولهم عليها سعد الدين مسعود بن
عمر التفتازاني ولد بتفتازان فى صفر سنة اثنين وعشرين وسبعمائة
وجال البلاد واشتهر ذكره وطال صيته وانتفع الناس بتصانيفه
وانتهت اليه رياسة العلوم بالمشرق وتوفي بسمرقند يوم الاثنين الثاني
والعشرين من محرم سنة اثنتين وتسعين وسبعمائة ونقل الى سرخس
ودفن بها يوم الاربعا التاسع من جمادى الاولى من تلك السنة **قوله**
سقى الله ثراه هو مجاز عما يلزم ذلك من انزال الرحمة **قوله** على فهم الخ
الاولى فى على ان يكون بمعنى لام التعليل علة لكون المحصلين فى اضطراب
واضطرار ولغاية الخ لعلة ذلك والمحصلون بمعنى المريدين لتحصيل
هذا الكتاب مضطربون وعلة ذلك ارادة فهم المسئلة الصعبة
وانما اوقعت ارادة فهم المسائل الصعبة المحصلين فيما ذكر لان
الالفاظ المدلول عليها بها فى غاية الايجاز ونهاية الاختصار وغاية
ايجاز الالفاظ مع نهاية اختصارها متقاربان ثم فى المسائل مكنية
حيث شبهت بالابل التى لا تنقاد وحذفت ورمز لها بالصعوبة تخييلا
ولا يخفى ما فى الاضطراب والاضطرار من الجناس اللاحق **قوله** يبين معضلاته
وينشر مشكلاته اسناد الفعلين الى ضمير الشرح تجوز عقلي اسناد

للسبب والمعضلات بكسر الضاد الامور المشتبهة والمشكلات
الامور الخفية التي لم يعلم حالها واراد بتبيين المعضلات اظهار
الاعتراضات الواردة عليه كالاستدراك في تعريف العرض العام والتداخل
في ضروب الشكل الثالث وتعريف القياس الاستثنائي وبتفسير
المشكلات كشف ما انبهم منه فالمعطوف والمعطوف عليه غير ان
خاليا عن التطويل والاكثار صفة اخرى للشرح على حد وهذا
كتاب انزلناه مبارك او حال من شرح لتخصيصه بالجملة بعده
او من ضميره والتطويل والاكثار بمعنى قوله الى الاملال والاضجار
كلاهما بمعنى السآمة قوله موشحا بدعا الخ صفة اخرى للشرح او حال
منه او من ضميره في مبين او في خاليا ثم انه يجري فيه ما تقرر في
متوشح بن كره من وجوه التجوز فاليك اعتباره ثم في جعل الدعا
المذكور حلي للشرح وتتميمه تزيينا للشرح مع ان ما تضمنه الشرح
من ذلك هو التزيين للملك لطافة جيدة سبق اليها حسان رضي الله عنه
في سيد الخلق حيث يقول
ما ان مدحت محمدا بمقالتي * لكن مدحت مقالتي بمحمد
وقد سلك هذا ايضا في قوله الاتي وشرف ارايك الخ القدسية
المطهرة نسبة الى القدس بضمتين وتسكين الدال تخفيفا ايضا
بمعنى الطهر والفضائل جمع فضيلة بمعنى المزايا القاصرة ولا وجه
لترجيح التعبير بالفواضل عليها كما قيل فان الشارح اكثر من
المدح بالنوعين ولم يقتصر على نوع واحد والانسية بضم الهمزة
نسبة للانس ضد التوحش تنبيها على انه ليس ذا كبرياء وجبروت
لتوحش منه كما هو شان ملوك الدنيا ومن البارد المرذول
قراءته بكسر الهمزة نسبة الى الانس مقابل الجن قوله ارايك السلطنة
الارايك جمع اريكة وهي السرير سميت بذلك لكونها في الاصل
تتخذ من اراك او لكونها مكان الاقامة من قولهم ارك بالمكان ارو
كا اقام على رعي الاراك ثم استعمل في مطلق الاقامة قوله لحضرة الشما
حضرة الرجل موضع حضوره والشما ذات الشمم اي ارتفاع الانف

اما

اما مجاز عن مطلق الارتفاع لعلاقة التقييد واستعارة مكنية
حيث شبهت الحضرة بامراة شما وحذفت المراة ورمز لها بالشما
تخييلا وليس هذا استعارة تصريحية على ما وهم قوله معالم
المعالي المعالم جمع معلم وهو الاثر يستدل به على الطريق فهو اما
استعارة لامارة المعالي استعارة تصريحية او مضاف للمعالي
اضافة مشبه به الى مشبه او تخييل لاستعارة الطرق للمعالي وعلى
كل فرفع ترشيح وبين المعالم والمعالي جناس لاحق قوله الخاقان الاكرم
نقل النووي في شرح مسلم عن المطرزي وابن خالويه وغيرهما ان
كل من ملك المسلمين يقال له امير المؤمنين ومن ملك الروم قيصر
ومن ملك الفرس كسرى ومن ملك الترك خاقان ومن ملك القبط
فرعون ومن ملك مصر العزيز ومن ملك الحبشة النجاشي ومن ملك
اليمن تبع ومن ملك حمير القيل بفتح القاف ناصب رايات
العدل والانصاف الرايات جمع راية علم الجيش وقيل لم يسمع فيه
الهمزة اصلا ورايات العدل فيه اضافة مشبه به للمشبه او تصريحية او مكنية
وتخييلية وناصب ترشيح على كل وتقديره لك اليك قوله قامع مذل و
الاعتساف سلوك غير الجادة والسنان طرف الرمح قوله تلالات على صفحا
ت الايام الخ التلالؤ اشراق البرق والصفحات جمع صفحة وهي من الوجه
ومن السيف على ما في القاموس واضافتها الى الايام كلجين الما او
كاظفار المنية وانوار معدلته اي عدله مشبه بالبرق المحذوف المرموز له
بالتلالي وتهللت اشرقت ووجنات جمع وجنة بفتح الواو وقد تثلث
ما ارتفع من لحمة خد الانسان ووجنات الايام كصفحات الايام وايام
مكرمته ايضا كلجين الماء او كاظفار المنية وعلى كل التهلل ترشيح
بالتذهيب اي الطلا بالذهب ويكسوني استعارة تبعية ليعمني
او تخييل للمكنية في منة اي عطية حيث شبهت بحلة وحذفت والبا
من البركات والملابس جمع ملبس بمعنى لبس والردا ما يرتدى به خدك ولا
يجوز تانيثه ورداء العز كلجين الما او اظفار المنية او الامنية ما يتمناه
الانسان ومن الامثال كم من امنية صارت منية قوله وها انا

اشرع في المقصود كذا وقع في عبارات لابن مالك وهشام لكن المنصوص
لهم شذوذ نحو قوله ها انت بخم جالة وانما يطرد في نحو ها انا ذا لكن
في شرح الشفا للشهاب الخفاجي والاكثر وقوع اسم الاشارة خبرا عن
المبتدا الواقع بعد ها انا ذا اقول وقد لا يوتى به كما صرحوا به فمن ظنه
لازما واعترض على المصنف لم يصب هذا كله من ثم التعبير هنا
بالشرع لايناسب التعبير هناك بشرحته فاما ان ما هنا صنعته
قبل الديباجة او ان شرحت مستعار استعارة تبعية لاشرح
استعارة قال ليقول او ان اشرع مستعار كذلك لشرحت
استعارة فتشير سحابا بالغا زارت والمقصود ها هنا هو شرح الفاظ
المتن على ما هو البين والمقصود الاتى مقصود ارباب التصانيف الذين
تبعهم المص ولا شك ان المقدمة مقصودة للشارح بالكشف وان لم
تكن من العلم المقصود لارباب التصانيف الذين صنفوا المتون كالمص
وح فلاضافة بين المقامين باقتضا قصد المقدمة وعدمه وقد يقال
في دفعه ايضا المقصود الاول المقصود من الكتاب والمقصود ثانيا
المقصود من العلم وقيل غير ذلك **قوله** بعضا من الكلام ويسمونه
مقدمة الخ اما ان يقدر المضاف في الاول اي بعضا من مدلول الكلام
وح ذكره تبعي للكلام او في الثاني اي ويسمون مدلوله
مقدمة اي ويعتبر المجاز المرسل اجرآء على الدال ما للمدلول والاحتباك
والاصل بعضا من الكلام ويسمونه مقدمة الكتاب ومدلوله ويسمونه
مقدمة الشروع فذكر شيئا وحذف ذلك الاخر وعلى كل يكون الكلام — اسمه ثم اسم اخر وحذف ح
منزلا على التحقيق الذى اختاره السيد السند في حواشيه على المطول
في معنى مقدمتي العلم والكتاب وان لم يتمه وح يندفع ان التحقيق
ان مقدمة الشروع اسم للمعاني لا الالفاظ كما زعمه فتدبر **قوله** كتعريف
العلم الخ لا يصح ان يحمل الشروع على اصله الذي هو المرتبة الاولى
لانه لا يتوقف الا على التصور بوجه ما والتصديق بغاية ما والشارح
ذكر تلك الثلاثة بل اما على الشروع على وجه البصيرة الذي هو المرتبة
الثانية فالكاف استقصائية واما على الشروع على كمال البصيرة
الذي

الذي هو المرتبة الثالثة فلا استقصا وزاد البيان الشايع
في التصديق في الحاجة وما عطف عليه دون الاول اشارة الى المقصود
في المقدمة التصديق بغاية الغاية وموضوعية الموضوع دون
العلم المعرف ولم يقل كتعريف العلم برسمه كما قال غيره وحقق بانه
للاشارة الى ان التعريف بالحد لا يمكن ان يجعل من مقدمة الشروع
لاستدعايه معرفة جميع مسائل العلم قبل الشروع فيه ايما الى عدم
اقتضا ذلك لامكان الحد بمفهوم مسائل يوخذ من جهة الوحدة الذاتية
وهي جهة الموضوع لا جهة الغاية **قوله** من اجل ذلك الخ الاشارة
لجريان العادة بتقديم المقدمة على المقصود عند القوم ولا شك
ان ذلك ينتج تصدير المص المختصر بها وتقديمه لها على المقصود
الذي هو العلم لان ما اعتيد عينها صنعة المص لم يخالفهم فيه الا
بمجرد ايجاز العبارة **قوله** اي هذه مقدمة اقتصر على هذا لتبادره
وشهرته والا فتحتمل عدم التركيب اصلا فيجري على الخلاف في الاسما
قبله وتسكن والابتدائية لظرف مقدم عليها خبرا والمفعولية لفعل
محذوف اي اعرف مقدمة وينبغي ان لا يجعل المهم للشارح من ذلك
مجرد الاشارة للاعراب بل مع الايماء الى بقاء المقدمة على الوصفية
جارية على موصوف تؤنث بتانيثه كما يشير له التشبيه
بمقدمة الجيش على ما سياتي لان الظاهر فيما اجرى خبرا ان
يجري صفة ايضا واحتمال ان يكون على نحو هذا زيد يدفعه
قوله بعد كما يقال الخ **قوله** ماخوذة من قدم لازما بمعنى تقدم
كما يقال مقدمة الجيش يريد ان المقدمة ها هنا بكسر الدال
اسم فاعل صفة للجماعة المتقدمة من الالفاظ والمعاني والفعل
قدم اللازم بمعنى تقدم كقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا
تقدموا اي لا تتقدموا مثلها في قولهم مقدمة الجيش فانها
بكسر الدال صفة للجماعة المتقدمة من الجيش والفعل قدم بمعنى
تقدم واشار بالمشبه به ايضا بناء على ان المراد من قوله ماخوذة
من قدم معناه مشتقة من مادة قدم الى ان الاشتقاق

جار على ما هو التحقيق من ان استعمال المشتق منه لا يكفي في اخذ
المشتق ما لم يرد الاستعمال بالمشتق واعلم ان المجرور على ما اشرنا
اليه ان المقدمة في قولهم مقدمة العلم او مقدمة الكتاب ابدا ومقدمة
الجيش باقية على اصلها من الوصفية كما يشير له اجراؤها على
موصوف مؤنث لتانيثها في قولهم للجماعة المتقدمة منه لان مقدمة
الجيش هو المنقول منه او المستعار منه لانه لا معنى لنقل اللفظ
المفرد عن المضاف واستعارته منه لما ان شرطهما اتحاد اللفظ
في الحالتين وللزوم النقل الى معان كثيرة حيث يقال مقدمة الدليل
ومقدمة القياس ولذا عدل عن عبارة وهي ماخوذة من مقدمة الجيش
المنسية لبعض من نظرفها بالنقل والاستعارة المذكورين والتفصيل
في حواشي المطول والمختصر قوله قوله وفيه تكلف يعني ان
المقدمة واقعة على الامور المذكورة بقوله العلم ان كان اذعانا
الى قوله فيسمى حجة فاذا كانت هي بكسر الدال من المتعدي
تصير تلك الامور موقعة للتقديم وبين انه لا بد من موقع عليه
التقديم فلا بد من اعتبار مجاز حذف مفعول والمناسب ان
يكون المراد بالشارع الشارع في العلم المقصود تصنيفا لكتاب فيه
وواضح ايضا انها لا تقدمه حقيقة تقديم مثل الجماعة على الجيش
فلا بد من ان يقال ان التقديم متجوز به عن الجعل ذا تبصرة و
يتبعه التجوز في مقدمة على احتمالي اعرف مقدمة او فما شرع
فيه مقدمة او ان الجاعل ذا تبصر مشبه بالمقدم تشبيها بليغا
على احتمال هذه مقدمة على ما تعرفه في علم البيان من الفرق بين
صم بكم عمي ∴ وبين رايت اسدا يرمي وعندنا اسد يرمي وظاهر
ايضا ان الجعل على بصيرة لا يتسبب على الامور المذكورة بل على معرفتها
فلا بد من زيادة اعتبارها به فظهر ان ذلك التعليل لصحة احتمال
كون مقدمة من المتعدي متكلف لكنه مع ذلك لا يقتضي ان
هذه الامور مقدمة بجعل الجاعل الذي هو خلاف المقصود فيترجح على احتمال كونها
بفتح الدال ولا شك في فظاعة هذا بالنسبة لذلك التكلف وقد سلم من الامرين

معا احتمال



معا احتمال كونها بكسر الدال من اللازم فيترجح على ما عداه هكذا ينبغي ان يفهم
كلام الشارح قوله هاهنا اي في اوائل كتب الميزان وح يكون احترازا عن اطلاق
اجزاء ما عند اهل المنطق في غير هذا الموضع وذلك باب القضايا فانها تطلق
فيه على قضية جعلت جزء قياس او حجة كما عبر به في الاشارات تنبيها بذلك
الترديد على اصطلاحي تخصصها بالقياس وتعميمها له وللتمثيل والاستقراء
وقد تطلق ايضا على ما هو اعم من ذلك وهو ما يتوقف عليه صحة الدليل
بلا واسطة فيتناول مقدمات الادلة وشرائطها كالايجاب كصغرى وفعليتها
وكلية الكبرى في الشكل الاول وتخرج الموضوعات والمحمولات قوله وتعريفه
ان كان معطوفا على بيان كما هو الانسب بموضوعه فلا يحتاج لبيانه
وان كان معطوفا على الحاجة فوجه تسلط البيان عليه ان الشايع استعماله
في التصديق ان التعريف لما كان بالغاية المتسلط عليها التصديق كان
التعريف فيه ذلك البيان قوله ولما كان بيان الحاجة الخ الي في الحاجة
للعهد الذكري والمعهود تقدم في قوله مشتملة على بيان الحاجة الى المنطق
والحاجة بمعنى الاحتياج والكلام على حذف المضاف اي بيان سبب
الاحتياج الى المنطق وهو غايته الذي هو العصمة عن الخطا الفكري
والتعبير بالمساق دون السوق للتنبيه على ان استلزام بيان
الحاجة للتعريف نفسه لا لخصوص جعل المصر ولا باحتياج الى التصرف وذلك
لان اخر ما ينساق اليه بيان الحاجة انه يحتاج الى قانون يعصم النظر عن
الخطا وهو لازم محمول مساو للمنطق ولذا قال وهو المنطق وانما جعل
بيان الحاجة منساقا الى تعريف المنطق دون العكس لانه لا يلزم من
التعريف بيان الغاية لجواز ان يكون حدا ولو سلم عدم امكانه في مثل هذا
المقام على ما قال القطب لجاز ان يرسم بغير الغاية من الخواص ووجه
توقف بيان الحاجة على تقسيم العلم الى تصور وتصديق انه لو كانت العلوم
كلها تصورات لا تستغني عن تصديقات المنطق ولو كانت العلوم
كلها تصديقية لا استغني عن تصوراته فلم يحتج اليه بجزئيه واعلم
ان عبارة القطب هكذا ولما كان بيان الحاجة منساقا الى موقفه برسمه
اوردها في نحو اصدر وصدر البحث بتقسيم العلم الى التصور والتصديق

لتوقف بيان الحاجة عليه هذا الكلام وانما غيرها الشارح لأمرين احدهما
ان توقف بيان الحاجة على التقسيم انما يقتضي ذكره لا خصوص تصديره انما
المقتضي لذلك ترتب مقدمات بيان الحاجة على ذلك بحسب نفس الأمر
الثاني ان صنيع المص جعل الثلاثة في بحث واحد على النسخ التي شرح عليها
الشارح بخلاف صنيع الشمسية فانه جعل للموضوع بحثا مستقلا فلو تنزل عليه
كلام الشارح القطب المقصود به بيان جمع الغاية والتعريف في بحث وافراد
الموضوع في بحث كما افصح به السيد السند في علق حاشية المربوطة
بتلك بلفظها على كلام الشارح هنا فقد وهم **قوله** وهو الادراك مطلقا اي
سواء كان معه اذعان او لا على ما هو المناسب لقول الشارح ادراكها على
وجه الخ وسواء كان اذعانا او لا على ما هو المناسب لقول المصنف كان
اذعانا الخ والأوجه ان يكون المراد سواء كان قديما او حادثا والادراك
يطلق عليه تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الابصار والادراك المتوقف
فيه في علم الكلام غير هذا فان ادعي فيما ذكرناه المشاكلة قوبل بان الاطلاق
لفظ على معنى كلي يشمل الله ليس من محل الخلاف اما محل ان يطلق على الله
بخصوصه كما حرره ابن كمال باشا وح يكون تعريضا بالمص والسيد حيث ذكر
ان العلم المبحوث عنه انما هو العلم الكاسب والمكتسب وعلمه تعالى منزه
منزه عن ذلك وهكذا احب الرواية حيث اختار الاطلاق ق وقد
استوفينا ذلك مع بعض ما يتعلق بكلام الشارح الى قوله وعند متاخري
المتعلقين في اللوامع **قوله** على الوجه المذكور قد فسر الوجه في عبارتي
المفتاح والتلخيص بالطرز والطريقة وبالسبب والعلة والمراد هنا
الأول **قوله** لكن يشترط دفع لما يتوهم من بساطته انه لا يعتبر معه شيء
ولا بوجه **قوله** وكذا من ادرك النسبة السلبية على الوجه المذكور
اي لاحظ الربط في النسبة السلبية فاذعن بان الثبوت غير واقع
فقد حصل الحكم بانه بمعنى ادراك ان النسبة ليست واقعة اي الاذعان
فهذا ليس مخالفا لقول السيد في حواشي التجريد النسبة الحكمية في الموجبة
والسالبة على نهج واحد فيلاحظ الربط والاضافة فيهما ثم يذعن
في الموجبة الى ان الربط ثابت وفي السالبة الى انه غير ثابت تامل **قوله**
وعند

وعند متاخري المنطقيين ان التصديق مركب الخ اراد بالمتاخرين
الامام الرازي ومن تبعه ثم تاخير الشيء هذا القول لما السيد السند ان
رأي الحكماء هو الحق لان تقسيم العلم لهذين انما هو لاستبان كل منهما
عن الآخر بطريق يستحصل به ثم ان الادراك المسمى بالحكم ينفرد بطريق
خاص يوصل اليه وهي الحجة المنقسمة الى اقسامها وما عدا هذا الادراك — الحجة
له طريق واحد يوصل اليه وهو القول الشارح فمقصود المحكوم عليه
وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية يشارك سائر التصورات
في الاستحصال بالقول الشارح فلا فائدة في ضمها الى الحكم وجعل المجموع
له طريق خاص لا كنز رده بعض من قال عليه بان الادراك لكونه
متعلقا بالنسبة المتعلقة بالطرفين من حيث انها آلة لملاحظتهما
بمنزلة الهيئة للسرير الحاصلة للواحد الحقيقي فكما ان الحاصل في الخارج
السرير مع ان العمل لا يتعلق الا بالهيئة فكذلك الحاصل بعد الحجة هو
المجموع وان كان الاكتساب متعلقا بالادراك المذكور لما ان متعلقه
اعني النسبة الخبرية بمنزلة الهيئة للقضية بسببها صار الكل اعني الطرفين
والنسبة امرا واحدا حقيقيا مغايرا لكل واحد من الطرفين والنسبة
مع ان الحاصل بعد الطرفين ليس الا النسبة فكما جعلوا الطرفين والنسبة
اجزاء من المعلوم فكذلك العلم وما وجه مخالفة العلم للمعلوم وجعل
الامور المذكورة شرطا في الأول وشطرا في الثاني وذكر بعد هذا ان
النزاع لفظي فمن نظر الى ان الحاصل بعد الحجة ليس الا الادراك المذكور
قال بالبساطة ومن نظر الى ان الادراك المذكور بمنزلة الجزء الصوري
والحاصل بعد اقامة الحجة ادراك واحد متعلق بالقضية قال بتركبه
ثم قال واما النظر الى مقصود الفن فلا يرجح شيئا من ذلك لتوقف التصديق
على جميع التقادير بالكاسب اما باعتبار نفسه او باعتبار جزئه الى هنا
كلامه واعلم انه لما قال شارح المطالع ان المص اختار ان التصديق
مجموع الادراكات الاربع ولما كان الحكم جزءا اخيرا للتصديق فحالة حصول
الحكم يحصل التصديق فيكون ادراكها يحصل مع الحكم معية زمانية وتقدم
الحكم عليه بالذات لا زمانيا في ذلك وكان النزاع في انه الحكم فقط او

المجموع انما نشأ من هذا المقام قال السيد في الحاشية وهو يعني المقام حصول
المجموع مع حصول الحكم وذلك لان التصديق ليس بحاصل حالة عدم الحكم اتفاقا
واذا وجد كان حاصلا اتفاقا فمن نظر الى حصول المجموع بجميع اجزائه حكم بانه
التصديق ومن نظر الى ان الحاصل هناك حقيقة هو الحكم لانه التصورات
الثلاثة كانت حاصلة قبله فلم يكن حصول المجموع بجميع اجزائه حكم بان
التصديق هو الحكم وحده انتهى وقال السيد في مكان اخر من تلك الحاشية
من الامور المعلومة بالضرورة ان الاشياء المتعددة كالادراكات الاربع
مثلا لا تصير امرا واحدا ما لم تعتبر معها هيئة وحدانية هي جزء صوري
للمركب فيها ولم يمكن اعتبارها مع تلك الادراكات الاربع والا كان
التصديق من العلم والمعلوم لان تلك الهيئة من قبيل المعلومات دون
العلوم واذا اخذت تلك الادراكات الاربع بلا هيئة كانت علوما
متعددة فلم تندرج تحت العلم الواحد الذي جعل مقسما اه كلامه وح
يظهر لك ان كون القياس كاسبا للمجموع انما هو تسمح نظرا لحصول
المجموع عنده واما كونه كاسبا للحكم فتحقيقي ولا شك في كفاية هذا للترجيح
مع ان اعتبار كون الادراك هيئة انما هو بذلك التنزيل الذي ذكره وقد
سلم مذهب الحكما من جميع ذلك فلا جرم يترجح فتدبر قوله والحكم اما
ادراك او فعل هو مربوط بقوله وعند متاخري المنطقيين واو في قوله
ادراك او فعلا لتنويع الاقوال بل لان صاحب القول بالتركيب الذي هو
الامام الرازي لم يقطع له في الحكم براي فقد نسب اليه في شرح المقاصد انه
قال مرة بانه انفعال وعلى هذا يكون الحكم عنده ادراكا ونسب اليه السيد
ان الايقاع فعل الادراك وعلى هذا يكون الحكم فعلا وقد صرح به في حواشيه
ايضا بل قد يستطاع بقوله وذهب اليه الحكما اذ التردد المذكور موجود عندهم
وفي شرح جمع الجوامع للعلامة المحلي وقد رده لهم كثيرا ما يطلق التصديق
على الحكم وحده كما قيل ان مسماه ذلك على القول به في معنى الحكم وقد ذكرنا
اضطراب الحكما في ذلك في اللوامع وبما حررنا اندفع الاشكال الصعب
في هذا المقام فتدبر بكل التدبر واعلم ان منشأ قول الامام على نقل
صاحب المقاصد على ان الايمان مكلف به ومعناه التصديق والمكلف
به

بد لا يلزم ان يكون من مقولة الفعل بل من مقولة اخرى والتكليف
يكون باعتبار تحصيله الذي هو فعله اختياري وعلى نقل السيد على ان
المكلف به لا بد ان يكون فعلا اختياريا قوله فالتصديق مركب من
تصورات الخ اعترض بان مذهب الامام ضرورية كل التصورات
ونظرية بعض التصديقات فلو كان الحكم عنده ادراكا ايضا لزم ان تكون التصديقات
كلها ضرورية عنده واجيب بان عموم قوله التصورات كلها ضرورية مخصوص
بما عدا التصور الذي هو الحكم بدليل ان دلايله غير جارية في هذا القسم لكن
في شرح المطالع ما يدل على ان مذهب الامام ليس كذلك وان الحكم عنده ادراك فانه
قال ان التصديق عند الامام لما كان عبارة عن مجموع الادراكات الاربع فانما
يكون بديهيا اذا كان ذلك المجموع بديهيا ومن هاهنا تراه في كتب الحكمة
يستدل ببداهة التصديقات على بداهة التصورات قوله ولم يتوقف على
تصور ذلك الادراك اشعر بانه يسوغ تعلق الادراك به وهو
الحق قوله وان كان فعلا الخ عطف على فان كان ادراكا وجزؤه
فحينئذ وجملة والفعل الخ معترضة قوله والفعل مغاير هو في قوة
لا شيء من الافعال بانفعال وال في قوله الادراك انفعال
للاستغراق والمركب من هذه الموجبة الكلية وتلك السالبة
الكلية قياس على هيئة الشكل الثاني كذا صورته كل ادراك
انفعال ولا شيء من الفعل بانفعال ينتج لا شيء من الادراك
بفعل الا ان تسليم الصغرى يتبع تفسير الادراك بالانتقاش
واما اذا فسر بالصورة الحاصلة فتبدل الصغرى وتكون صورة
القياس كل ادراك كيف ولا شيء من الفعل بكيف ينتج لا شيء
من الادراك بفعل وعلى كل فتنعكس النتيجة بالمستوي الى لا شيء
من الفعل بادراك وذلك في قوة قوله والفعل مغاير
للادراك لكن هذا لم ينتج ان الحكم ليس بادراك المقصود
من قوله وان كان فعلا والفعل مغاير للادراك فانه ثبت
انتاجه ضممت نفس تلك النتيجة كبرى للموجبة الكلية التي
تضمنها قوله وان كان فعلا على هيئة الشكل الثاني هكذا كل

كل حكم فعل ولا شيء من الادراك بفعل ينتج لا شيء من الحكم بادراك
وان شئت ضممت للموجبة الكلية عكس تلك النتيجة على هيئة الشكل
الاول هكذا كل حكم فعل ولا من الفعل بادراك ينتج لا شيء من الحكم
بادراك وان شئت ضممتها النفس قوله والفعل مغاير للادراك
على هيئة الشكل الاول ايضا هكذا كل حكم فعل والفعل مغاير للادراك
ينتج كل حكم مغاير للادراك واعلم ان الحكم الاولى الفعل او الحكم الذي
هو الفعل اما كون الفعل جزءا فانه احمل المسئلة قوله واذا لم يكن
الحكم ادراكا يتبادر منه انه اراد من الادراك الانفعال
وح يمنع لزوم لم يكن تصورا لجواز كونه كيفا وتصورا فيحمل على
انه نفي للادراك بتفسيره بناء على جواز استعمال المشترك في
معنييه مثلا او يقال ان اللزوم مبني على ان الادراك انفعال لا
قوله واذا لم يكن الحكم الخ هو مربوط بقوله فالخ ووجه ربطه انه
يقال انه ثبت مما تقدم حيثما تحقق بتلك الاقيسة ان الحكم ليس
ادراكا وهو اعم من كونه فعلا فلعله تغيير ساذج فيكون التصديق
على كون الحكم ليس ادراكا وتركيبه مركبا من اربع تصورات ساذجة تقديره
لا من ثلث تصورات وفعل كما زعمتم فيجاب الرد انه لما ثبت ان
الحكم ليس بادراك يلزم ان لا يكون تصورا ساذجا لان التصور
الساذج قسم اخص من الادراك وقد ثبت انتفاء الادراك المقسم
الاعم من التصور ونفي الاعم المقسم يستدعي نفي الاخص المقسم
ضرورة استحالة وجود الكل بدون جزئه قيل هذا الكلام من الش
لا يناسب ذكره على القول بان الحكم فعل مع القول بان التصديق
عنده من التصورات الثلثة اذ القائل بذلك ليس الادراك عنده
مقسما للتصديق والا لزم انتفاء كون ذلك المركب تصديقا لانتفاء
كون جزئه ادراكا والتصديق قسم من الادراك وانتفاء المقسم
يوجب انتفاء الاقسام وفيه نظر اما اولا فان طريق اثبات ان
القائل بذلك ليس الادراك عنده مقسما للتصديق انما هو النقل
عنه لا لزوم انتفاء كون ذلك المركب تصديقا كما هو ظاهر لا تجد
ورود

ورود اعتراض على قوله لا يقدح في نسبته الى قائله واما ثانيا فان كلام الش هذا
لا يقتضي الا ان التصور الساذج قسم من الادراك على ما بينا واما ان التصديق
بالمعنى المذكور قسم بالمعنى المذكور قسم من الادراك فساكت عنه فتامل قوله
الساذج يقال شيء ساذج بفتح الذال المعجمة اي ههنا عطل عقل غير مجلي فارسي
معرب قوله فادراك كل الخ اتى به متفرعا على كلام المص ليشير الى ان انصباب النفي
في عبارة المص على اذعان النسبة يصدق بنفي الاذعان والنسبة وبنفي الاذعان
فقط ومعنى كلامه ان الادراك المتعلق بالواحد الذي يقال في التعبير عليه المحكوم
عليه فقط اي دون ان ينضم اليه في الادراك شيء اخر اصلا تصور والادراك
المتعلق بالواحد الذي يقال في التعبير عليه المحكوم به فقط اي دون ان ينضم
اليه في الادراك شيء اخر تصور وكذا الادراك الذي لم يتعلق بكل من الامرين
وحده بل بهما معا لكن بدون نسبة تنضم اليهما في الادراك او مع نسبة تنضم
اليهما في الادراك غير خبرية او خبرية مشكوكة فان كل ذلك من التصورات الساذجة
المندرجة تحت قول المص والا فتصور لعدم اذعان النسبة فيه اما لعدم
النسبة اصلا او لعدم اذعانها فقط هكذا يجب ان يقدر عليه كلام الش
وما قيل عليه ان عبارته تقتضي وجود المحكوم عليه او به من غير نسبة او مع
نسبة تقييدية غير خبرية غير صحيح لانها لم تقتض الا وجود ادراك الواحد الذي
وقع عليه حكم في نفس الامر او ادراك الواحد الذي حكم به في نفس الامر من غير
نسبة تصحبه في الادراك اصلا او مع نسبة تقييدية تصحبه في ذلك ولا يلزم
من ادراك الواحد الذي وقع في نفس الامر حكم عليه او به ان يلاحظ ذلك
الحكم عليه او به او نسبته ولم يقتض وجود المحكوم عليه او به بدون نسبة او مع
نسبة تقييدية الذي هو الممنوع قوله التصور مقدم على التصديق طبعا
هذا صغرى قياس حذفت كبراه تركيبه ان يقال التصور مقدم على التصديق طبعا
وكل ما هو مقدم على التصديق طبعا يقدم عليه وضعا ينتج من الاول التصور
مقدم على التصديق وضعا اما الصغرى فلان التقدم الطبيعي كون المتاخر
بحيث يحتاج للمتقدم وليس المتقدم علة وظاهر ان التصور اما شرط في التصديق
او جزء منه وليس الشرط او الجزء علة في وجود المشروط او الكل فيلزم من وجودهما
وجودهما وبطلانه ظاهر واما الكبرى فلانه مما يعد الوضع للطبع في قوة

الخطا عند المحصلين وبيّن ان تلك النتيجة نقيض لما اقتضاه صنيع المص من
كون التصديق يوضع قبل التصور قوله فلم اخره وضعا ان حمل الاستفهام على
حقيقته كان استرشادا وان حمل على الانكار كان منعا والسند ما قدمه
ان عنيت الخ خلاصته ان القياس الذي اقامه السائل اما ان يكون صالحا للانتاج
ولكن لا ينفع في المقام واما ان يكون فاسدا وذلك لان مضمون صغراه من تقدم
التصور على التصديق صبعا صحيح ان اريد به الماصدق لكنه لا ينفع لان المقصود
من التقسيم ما تضمنه من التوزيع وهو المفهوم او اريد المفهوم فصلا تعريفه
من تقدم التصديق الذي هو ملكة على التصور الذي هو عدمها قوله لانه
تقديم التصديق هنا في مقام التوزيع يريد ان قول المص العلم الخ وان كان
تقسيما الا انه لم يقصد منه مجرد ذلك وانما قصد منه توزيع كل من القسمين على
ما هو المحقق في معنى التصديق والتصور والتوزيع للمفاهيم لا للذوات قيل
يرد عليه ان هذا واضح لو كان التوزيع مقصودا بالذات فهو مخالف لما اسلفه
من ان المقصود هنا التقسيم حيث قال ولما كان بيان الحاجة الماسة الى
المنطق موقوفا على تقسيم العلم الى قسميه شرع في التقسيم فقال العلم الخ ومعلوم ان
التقاسيم انما ينظر فيها الى الذوات لا الى المفاهيم دفيه ان مجرد كون بيان الحاجة
موقوفا على التقسيم لا يقتضي ان لا يقصد من ذلك التقسيم توزيع الاقسام
وينظر بسبب ذلك الى المفهوم والا لا فتقر على ان يقول العلم اما تصور او
تصديق على ان كون التقسيم انما ينظر فيه الى الذوات لا الى المفاهيم ممنوع
كيف وهم يقولون التقسيم ضم قيود متباينة او متغايرة الى المفهوم ليحصل
من انضمام كل قيد مفهوم اخر اخص منه واما قول الش وقدم في الاقسام الخ
فسيتبين ما اريد منه تامل قوله لان القيود جمع قيد وانما جمعها لانها على ما
تؤخذ من كلام المص عقلا من ثلاثة لانه عرف التصديق بالعلم الذي هو اذعان
للنسبة الحكمية فكل من الاذعان والنسبة والحكمية قيود وهي وجودية لعدم
تسلط عدم عليها كما في التصور ثم ان كانت ال جنسية او استغراقية تبطل
الجمعية لكن اذا خصص فلا بد ان ينتهي به الى بقاء اصل الجمع لا الواحد فقط
والا لزم ابطال المعنى وكان شيخنا ذا تخصيصا لحرف المؤذن الداخلة عليه ال
المذكورة فانه ينتهي به عند التخصيص الى الواحد كما حقق في التلويح
وعليه

وعليه قول المطول ان الجمع المحلى بال صالح لان يراد به الجنس وان يراد به
بعض لا الى الواحد وكما ان ال الاستغراقية الداخلة على الجمع لا بد ان يبقى
مدخولها عند التخصيص جمعا لا اقل لحرف المؤذن كذلك ال الجنسية الداخلة
على جمع لا يصدق مدخولها باقل من جمع اثنين او ثلاثة على الخلاف
صدقا حقيقيا لحرف الداخلة على المؤذن وعليه قول المطول في نحو قولهم
فلان يركب الخيل وانما ركب واحدا مجاز وليس هو المنزل عليه كلام المطول
فما قيل المراد بها الجنس الصادق بالواحد المراد هنا لكن في المطول ان
الجمع المحلى بال صالح لان يراد به الجنس وان يراد به بعض لا الى الواحد وان
فلانا يركب الخيل وانما يركب واحدا مجاز ليس بشيء بل خطأ من ثلاثة
اوجه فتأمل قوله وقدم في الاقسام والاحكام الخ يريد ان المص ذكر
في فصل التصورات اقسامها واحكامها من كون المعرف حدا او رسما تاما
او ناقصا ومن كونه لا يكون بالاعم ولا بالاخص ولا بالمباين ولا
بالاخفى ولا بالمساوي خفاء الى غير ذلك وذكر في فصل التصديق
نظير ذلك ومن المعلوم ان ذلك انما يجري في ذوات التصورات
والتصديقات لان في مفهومها هذا هو المراد انه كلما وقع تقسيم فالمراد
انما هو الذوات ولا يرد مفاهيمها فتنبه كل التنبه قوله لانا نقول
الخ حاصله انا نمنع الاشتراك والسند ان النسبة حقيقية في الحكمية
المشهورة الكثيرة الاستعمال المقتضي ان لا تراد الوصفية الا بقرينة
على ما هو وصف المجاز ولو سلمنا انه مشترك نقول ان القرينة لجوزه كما
هنا فان الاذعان لا يكون الا في الحكمية وقد تقرر بان المشترك لجوز القرينة
استعماله في اما التشبيه او لفظ الاذعان قوله وينقسمان الخ انما اخر هذا
التقسيم على الذي قبله لان الاول باعتبار حصول التصور وهذا باعتبار كيفيته
والاعتبار الاول متقدم على الاعتبار الثاني ثم قوله وينقسمان الخ هاهنا
عبارات احدها العبارة التي قال عليها الاكثر وهي بينة لا تحتاج الا لان يراد من
الضرورة والاكتساب بالنظر الضروري والمكتسب بالنظر وقد اشار الى ذلك الش
في قوله وانما كان الخ ثانيها العبارة التي قال عليها الفاضل الاسفرايني والجلال
الدواني وهي ويقتسمان بالضرورة الى الضرورة والاكتساب بالنظر وفيها

احتمالات احدهما مبني على ما ذكره في الأساس من انه قسم واقتسم
بمعنى وما في التسهيل من ان افتعل يكون بمعنى فعل او
يقتسمان بالبنا للفاعل والضرورة والاكتساب بالنظر بمعنى الضروري
والمكتسب بالنظر وهو مردود باقتضائه تقسيم الضروري والنظري
الى تصور وتصديق والغرض عكسه وثانيهما ان يقتسمان بالبنا
للمجهول والضرورة والاكتساب بالنظر بمعنى الضروري والمكتسب
بالنظر منصوب على نزع الخافض اي الى الضروري والمكتسب وهو
مردود ايضا لان النصب المذكور مقصور على السماع وهذا ما قاله
ذلك الفاضل في الأساس من ان قسم الشيء واقتسم بمعنى فالطريق
ان قوله يقتسمان على صيغة المجهول اي يقتسم كل من التصور
والتصديق بالضرورة الى الضروري والمكتسب بالنظر لكن
لا بد فيه من السماع ولو جعل على صيغة المعلوم فالمعنى يقتسم
التصور والتصديق الضروري والمكتسب بالنظر لانه يحصل
بانضمامهما الى الضروري اي النظر لكن الحاصل نقسم الضروري
والنظري عقب تقسيم العلم الى التصور والتصديق والمناسب
تقسيمهما الى الضروري والنظري الا ان قوله لكن الحاصل
الخ يندفع بان يراد من التركيب لازمه وهو كون الضروري
والكسبي يقتسمان التصور والتصديق على قياس ما وجه كلام
الجلال واحتمال ثالث مبني على خلافه مما اقتسم بمعنى تقاسمه
ويقتسمان ح بالبنا للفاعل والضرورة والاكتساب بالنظر على
ظاهرهما من غير تاويل مفعولان به ليقتسمان واقتسم وارد في اللغة
بمعنى تقاسم لان من معاني افتعل تفاعل كما في التسهيل وتوجيهه
ان يقال يقتسمانهما اي يتقاسمانهما بينهما فالمعنى ويأخذ
التصور قسما من الضرورة فيتحقق تصور ضروري وقسما من
الاكتساب فيتحقق تصور كسبي وكذا يقال في التصديق نظيره
ان يقال يقتسمان الضرب فيكون زيد ضاربا وقسما من العدل
فيكون زيد عادلا ويأخذ عمرو كذلك واخذ ذلك المعنى من اكتساب
لا يشك فيه في قول القايل انا اقتسمنا خطتينا بيننا فحملت
برة واحتملت فجار وان كان المقسوم هنالك كل واحد من
الضرورة

الضرورة والاكتساب وهو المجموع الحصتين وهذا ما قال ذلك الجلال
اي يأخذ كل من التصور والتصديق قسما من الضرورة الا ان قوله
بعد ذلك كالضرورة اي الضروري والاكتساب اي المكتسب بالنظر
لا ينبغي من جهة ان المقسم الضرورة على اصلها لا بمعنى الضروري
الا ان يحمل على انه بيان الحاصل بعد الاقتسام وما قال الفاضل
العصام على توجيه الجلال لانه نعم التوجيه لو ساعدته اللغة ولم
نجد في كتب اللغة ان الافتعال يجيء للاتخاذ فمندفع اما اولا
فان ارينا ان يجي افتعل بمعنى تفاعل لا بمعنى اتخذ واما
ثانيا فان مجيء الافتعال بمعنى الاتخاذ مصرح به في التسهيل
وشروحه واما قال لنا المحقق ان يقول بمعنى الاخذ اذ هو الذي
في عبارة الجلال فان كان مراده صح انه لم يوجد في اللغة لكنه
يندفع بان قول الجلال ان يأخذ الخ بيان لحاصل المعنى ليس
الا فتأمل في المقام فانه مزلة مقام قوله اي التصور
والتصديق تقديم التصور هنا على التصديق دون العكس
كما صنع المص لان المنظور له هنا ما صدق التصور والتصديق
لا مفهومهما لانه الذي يكون ضروريا تارة ونظريا اخرى
قوله وهو التي الخ الحق في هذا المقام ان التوقف بمعنى مجرد
الاحتياج وانه متضمن معنى الترتب باشارة على عدم تعدي
التوقف بها اليه وان المراد منه الترتب بلا واسطة على ما هو
المتبادر وان الشيء قد يكون ضروريا لشخص نظريا لشخص ففي
تعريفهم الضروري بانه العلم الذي لم يحتج حصوله الداخل في مفهومه
لان يترتب مباشرة على نظر واستدلال من حيث هو كذلك فيدخل
فيه الضروري الذي يستدل عليه لعدم احتياجه لذلك ولم يلزم
ان يكون لحصوله حصول ودخل ايضا العلم بالعلم النظري لعدم
ترتبه مباشرة على النظر والعلم النظري لشخص من حيث هو ضروري
لاخر ولا يخفاك بعد هذا معرفة تعريفهم للنظري ثم انهم صرحوا
بانه فرق بين صدق الشيء على نقيضه وصدقه على ما يصدق عليه

نقله حصوله في مفهومه الداخل اذ
ابعد في مفهومه بعلمه فالمراد
بالحصول في هنا الحصول الذي
يحصل ... نعم يحصل العلم
بحصوله ... العلم ... هو حصول
نفس ... في ... ممنه
معناه اه

بالنظر

بـ

نقيض باستحالة الثاني دون الأول فلا يضر صدقها لمفهوم الموقوف الذي
هو نظري على الشيء الضروري بقي ان لفظ الشيء في عبارة الشارح يتبادر
منه وقوعه على الضرورة وهو نهاية في الفساد لأدائه لأخذ الشيء
جنسا في تعريف نفسه ولا محيص عن ذلك الا ان يدعى وقوعه على الصورة
التي يعبر لها العلم وقد يجاب بانه عدول عن قول القوم العلم الذي
الخ لما يوهم من ان للحصول حصولا على ما قدمناه فتدبر كل
التدبر قوله وكالتصديق بان العالم حادث قد تبين في كتب
الكلام ان العالم اسم لمجموع ما سوى الله فلا يحتاج لما قيل انما
يصح هذا اذا اريد الموجبة الكلية اعني كل فرد من افراد ما سوى
الله وصفاته حادث فان العلم بثبوت الحدوث لكل فرد من
افراد ما سوى الله تع نظري اذ لا شك ان العلم بحدوث
بعض الأفراد ضروري قوله وانما كان تقسيم التصور الخ
يعني ان قول المص وينقسمان بالضرورة الى الضروري
والى الاكتساب بالنظر يقتضي على ما يتبادر منه ان الانقسام
لما ذكر ضروري ودعوى ضرورية ما ذكر ليست ضرورية
فلا بد لتمامها من الدليل ودليل ذلك هو انه لو لم ينقسما الخ
هذا معنى كلام الشارح لكن قال بعض الناظرين على قول الشارح اي
بحسب الضرورة هذه العبارة اي على وجه الضرورة ويرجع حاصل
ذلك الى ان الانقسام ضروري وفي ذلك اشارة الى ان الباء
ليست للسببية والمراد بالضرورة ههنا القطع بدليل
الاستدلال لذلك فيما يأتي وقد افصح بذلك شيخ الاسلام
وبالضرورة في قوله الى الضرورة البداهة كما يشير اليه قوله
وهي الخ وسيصرح بذلك فيما بعد وقد افصح به هنا شيخ الاسلام
لكن المحقق الدواني صرح بان المراد بالضرورة في الاول
البداهة ايضا حيث قال يعني ان انقسام كل من التصور
والتصديق اي البديهي والنظري ضروري فان كل عاقل يجد
في نفسه انه يحصل له بعض التصديقات الخ كلامه ولك فيه
نظر

قوله هذه العبارة بالنصب مفعول لقال في قوله لكن قال بعض الخ اه

نظر من وجوه الأول ان تفسير بحسب الضرورة بعلى وجه الضرورة لا يظهر
له وجه الثاني ان دعوى اشارة بحسب الضرورة الى كون الباء ليست سببية
ممنوعة اذ لا يقتضي احد بمنع قولنا هذا باطل بسبب الدليل الثالث
ان استدلال الشارح المذكور لا يقتضي ان ليس المراد بالضرورة البداهة
لأن الذي ينافي الضرورة الاستدلال على الشيء الضروري لا على
دعوى ضروريته كما هو في كلام المص على ما بينا الرابع ان الضروري
وان كان لا يستدل عليه ينبه عليه فلم يستدل بما ذكره على انه حمل
الضرورة على غير البداهة ولو جعل الدعوى ثبوت اصل الانقسام
الخامس ان الذي ينافي دعوى ضرورية الشيء دعوى احتياجه
للدليل لا مجرد ذكره معه على ما ذكرناه قبل السادس ان الذي افصح
به شيخ الاسلام تجويز حمل الضرورة على البديهي اي مقابل
الاكتسابي وعلى القطع ولم يرد القطع بالحمل على القطع فانه قال
اي بالقطع اولا بالاكتساب وكان سر ذلك منه رحمه الله هو
رعاية كلام جده هنا مع رعاية الأسئلة التي ذكرها الفاضل الدواني
وغيره كما يأتي فانه يتبادر منه مقابل الاكتساب وكلامه في شرح
الرسالة فانه انما نازع القوم في نفس الدليل فقط وذكر دليلا
آخر على نفس الانقسام ليناسب ذلك في الظاهر الحمل على القطع
وهذا مقاله والأولى ان يقول وليس الكل من كل منهما بديهيا
ضرورة الاحتياج في البعض الى النظر كتصور العقل والنفس وكالتصديق
بحدوث العالم ولا نظريا ضرورة الاستغناء عن النظر في البعض
كتصور الحرارة والبرودة والتصديق بان النفي والاثبات
لا يجتمعان ولا يرتفعان وذلك لأن دليله مع انه اخفى
من المدلول الخ ما قال السابع ان عبارة الشارح في بيان الدعوى
التي هي قول المص بالضرورة وانما كان تقسيم التصور والتصديق
الى الضروري والكسبي ضروريا هي عبارة الدواني فيما نقل فيه
كما نقل يعني ان انقسام كل من التصور والتصديق الى البديهي
والنظري ضروري فكيف يكون الدواني حاملا للضرورة على

البداهة والشارح املا لها على القطع وبعد كتبي هذا بسنين رايت في نسخة
من كلام ذلك القايل بديهي بدل ضروري وهي الملايمة لاخر كلامه
فان ثبتت عنه لا يرد عليه هذا وقال ذلك البعض ايضا قال الدواني
دعوى البداهة اسلم من الاستدلال لانه لا يتم الا بدعوى البداهة
في مقدمات الدليل واطرافها وذلك كاف في بداهة البعض فلا حاجة الى
الدليل عليه ثم لا بد من دعوى البداهة في ثبوت الاحتياج الى النظر وذلك
بعينه دعوى البداهة في المطلوب فلنكتف به اولا وفيه نظر لانا لا نسلم
توقف الدليل على بداهة المقدمات واطرافها ولا على دعوى بداهة
ثبوت الاحتياج بل على ثبوت المعلومية ولو سلم انه لا بد من دعوى
البداهة في بعض المقدمات فذلك ليس عين الدعوى لانها عدم
بداهة الكل بل يصلح دليلا عليه هذا الكلام وفيه نظر اما اولا فان الدليل
وان لم يتوقف الا على ثبوت المعلومية الاعم من البداهة لكن
لما بطلت النظرية بالدور والتسلسل على قياس ما قرروه في نظرية
كل المعلوم لم يبق الا البداهة واما ثانيا فان المشار اليه بذلك
في كلام الجلال منه وهو دعوى البداهة في ثبوت الاحتياج الى
النظر ولا شك ان هذا يؤخذ منه ان بعض العلوم نظري ليتم صدق
دعوى الاحتياج الى النظر ويؤخذ منه ايضا ان البعض ضروري وهو
ظاهر وهذا بعينه دعوى البداهة في المطلوب الذي هو دعوى
القوم ان بعض العلوم ضروري والبعض نظري وليس الدعوى عدم
بداهة الكل الخ وانما هو ابطال النقيض الدعوى لتثبت على ما هو
قاعدة برهان الخلف نعم هو ايل الى الدعوى فان دعوى بداهة البعض
وكسب البعض هو الايجاب الجزئي الذي هو سلب جزئي في خصوص
هذا المقام ومدعيه مدع لرفع الايجاب الكلي كالسلب الكلي وهو
عين دعواهم انه ليس كل من التصور والتصديق بديهيا وكسبيا
في المال اذ قد بينوا انه ليس كل وليس بعض وبعض ليس اسوار للسلب
الجزئي واما صحة الاستدلال في الجملة فلاختلاف الدلالة على ما حققه
العلامة الرازي وغيره في الاسوار فليتامل قوله اي الاكتساب
بالنظر

بالنظر الاكتساب بالنظر المتقدم وقع في مقابلة الضرورة بمعنى الضروري اي ما لا
يتوقف على النظر ومن هاهنا قال الشارح سابقا وهو ما يخالف الضرورة وقال وانما كان الخ
فلا يصح تعريفه بعد بالملاحظة المذكورة فالصواب عود الضمير للنظر كما صنع
غيره على ما هو المتبادر لا على الاكتساب بان حمل على الاستخدام بعود الضمير
على الاكتساب بغير معناه المتقدم بعد بانه لا ضرورة اليه وان معنى الا
التحصيل لا الملاحظة وما قيل انه للتخلص من ارتكاب التجوز بناء على ان النظر
حقيقة هو حركة النفس في المعقولات فليس بشيء لانه فرار من مجاز محتمل الى
فساد متيقن على ان هذا غلط منشاؤه عدم الفرق بين تعريف الشيء باللازم
والتجوز فيه مع انه ظاهر جدا قوله وهو ملاحظة المعقول الخ ان قلنا ان
ان النظر نفس تلك الملاحظة كما قيل به فالامر بين وان قلنا انه مجموع الحركتين
والترتيب كما هو مذهب المحققين الاقدمين او الترتيب اللازم للحركة الثانية
كما هو راي المتاخرين فتكون الملاحظة لازمة اذ لا تنفك الحركتان والترتيب
عن الملاحظة اي التوجه نحو المعلوم وعدول المص الى التعريف بها اما لكونه
تعريفا باللازم او او تنبيها للمعنى الاسمي ليشمل بلا شيء مما تكلف الشارح المطالع
وغيره التعريف بالمراد الحالي من مجموع الحركتين والترتيب كما اشار اليه الفاضل
الدواني واما توزيعه للنظر في قسم العلوم بالحركتين على ما قيل فاما ان يكون تنبيها
لمفهومه الحقيقي الملزوم للملاحظة ويحتمل ان يكون ما هنا قرينة على انه اراد بها
منها اتمة ويحتمل ان يكون لان النظر في المفرد غير معلوم الوقوع في موقفه الله
تع وما قيل انه جعل علة الاختيار هذا يسقط قول شيخ الاسلام يمكن انه تجوز عن
الحركتين بالملاحظة ويؤيده انه جعل قدس سره في القسم كنايات حقيقة
النظر في الحركتين فوهم لانه لم يعين ذلك الاحتمال بل انشاد لبعده بالتعبير
بالامكان وبين ان جعل علة الاختيار ذلك غير متعين على ان عدم علم وقوع
النظر في موقفه الله قد يمنع ثم قوله لتحصيل المجهول يقتضي انه الباعث للنفس على
التفات ذلك المعقول هو ارادة ذلك التحصيل وهذا يقتضيه السياق ايضا
وهذا يقتضي قصدية تلك الملاحظة لذلك التحصيل وكون مقدمات
النظر تكون بديهية لا يعلم متى حصلت ولا كيف حصلت لا يقتضي ان لا يكون
التوجه اليها داعي تحصيل نتايجها قصديا وح فوجه الحدس الذي هو

كتاب

قوله ان يجعل الخ اي الجار والمجرور متعلق بجعل ان مقدما واسمها قوله هذا مؤخرا اه

سنوح المبادي المرتبة للذهن فيحصل المطلوب فيه وليس فيه قصد توجه للنفس
لداعي ذلك التحصيل على ما يشهد له التعبير بسنوح عند من يعرف استعماله ومجرد
المنع في مثل هذا غير نافع فاندفع ما قيل ونوقش بانه ان اريد حصول المبادي
في الذهن في صورة الحدس ليس بالقصد والاختيار لحصولها فيه في صورة
النظر كثيرا ما يكون كذلك كيف واكثر مباديه امور بديهية لا يعلم متى حصلت
ولا كيف حصلت وان اريد ان التوجه والالتفات الى المبادي في صورة
النظر بالقصد والاختيار دون الحدس فممنوع واورد صدق التعريف
على ملاحظة المبادي المرتبة المعلومة سابقا كما اذا كان الجسم الضاحك
معلوما بهذا الترتيب سابقا فلاحظه النفس قصدا لتحصيل الانسان
ولم يقل احد بوجود الفكر من غير ترتيب في غير النظر في المفردات لا تفاوت
بينه وبين المفرد وفيه ان الذي لم يقل به احد ويؤدي للمساوات عدم
الترتيب اصلا والذي في المقام عدم تجديده ان سلم والفرق ظ على انه
لو سلم انما يرد على من عرف بالترتيب لا بالملاحظة المفردة بالتوجه نحو
المعلوم على ما هو المتبادر منها المقيدة بتحصيل المجهول كما قال المص ومن هاهنا
يندفع ما قيل ايضا التعريف صادق على الحركة الاولى في صورة مجموع الحركتين مع ان الفكر
هو المجموع في هذه الصورة اتفاقا وذلك لان هذا انما يرد على من عبر بالحركة لا بالملاحظة
كالمص فان بني على ان المراد بالملاحظة الحركة رد بان المتبادر ترتيب التحصيل على الحركة
ترتيبا قريبا اي مباشرة على ما تقدم في تعريف الضروري والنظري وليس ذلك الا
على مجموع الحركتين والالفاظ يجب حملها على المتبادر سيما في التعاريف فتدبر كل
التدبر **قوله** كملاحظة الحيوان والناطق المعلومين لانه عدل اليه عن
الحيوان الناطق اعني الهيئة التركيبية لئلا يتوهم ان ملاحظة المجموع التي
تصدق بملاحظة احدها كافية **قوله** لتحصيل الانسان المجهول الخ يشير الى
ان حملا المعقول في كلام المص على المعلوم التصوري بالنسبة الى المجهول التصوري
والمعلوم التصديقي بالنسبة الى المجهول التصديقي وهو مبني على منع اكتساب التصور
من التصديق كالعكس والا فكلام المص ينطبق على الاقسام الاربعة **قوله**
والمراد بالمعقول الخ كأن مراده الايماء الى رد ان يرجح التعبير هنا بالمعقول
على المعلوم وحاصله ان العلم في هذا العلم لم يفسر الا بحصول صورة الشيء في العقل
لا بالادراك

متعلق بالجزو في صفة الترتيب

لا بالادراك الجازم وذلك هو معنى المعقول اي ما حصلت صورته في العقل تدبر
قوله اي الاكتساب بالنظر الخ هذا مبني على ما اسلفه في قوله حفظه الخ
والصواب اي كنظره الخ على تقييد معاد الضمير بالتصديق للايماء الى خلافه الامام
في قوله بضرورية التصورات ومطابقتها دائما **قوله** لان الفكر الخ ينبغي
ان يجعل هذا تنبيها مثلا لا استدلالا لما يحتاج اليه كلام المص لان وقوع
الخطأ في الانظار امر مشهود على ما اشار اليه الفاضل الدواني وقد يشير له
ايضا قول الشارح كيف **قوله** دائما قيد في الجحود فهو مصب النفي لا جهة للقضية
قوله بل الانسان الخ انتقال لما هو اقوى ثم انه اسقط من عبارة
الشمسية في هذا المقام في وقتين لما انه يوهم عدم التناقض من حيث ان اتحاد
الزمان شرط فيه وان دفع بمن قال عليه فالوقتان للفكرين واما النتيجتان
فمشتملتان على اتحاد الزمان المعتبر في التناقض لم يات بما يحتاج اليه كثير احتياج
في كلام الشارح **قوله** ان اي جواب ان الخ وهو انهم يحتاجون اليه في عصمة الفكر
عن الخطأ **قوله** وذلك اي ان الناس اي جواب ان الناس الخ بيان اي تبيين
الحاجة اي المحتاج فيه الى المنطق **قوله** اذ يعلم الخ دليل المستلزم **قوله** فاحتيج
الى الخ الاتيان بالفاء للايماء الى انه نتيجة للكلام السابق وذلك لان التعبير فيما
تقدم بقد التحقيقية والمضارع في مقام الماضي يفيد ان الخطأ يقع في النظر
الذي هو تكلف مؤنة ملاحظة المعقول الداعي عظيم لذلك وهو تعلق الغرض
بتحصيل الشيء المجهول على وجه الاستمرار على وجه القطع وذلك يحوج الى عاصم
وكونه قانونا اما الاول فلان استمرار وقوع الخطأ ودوامه في ساير الازمان
يدل على عدم كفاية الفكر واما الثاني فلان الجزئيات متكثرة بتكثر
الازمان فلا بد من الامر الكلي لينطبق عليها فظهر ان التفريع
تام من احتياج الى حذف مقدمتين ظاهرتين وهما والفكرة غير
كافية والانظار الجزئية يتعذر ضبطها او يتعسر لكثرتها **قوله**
هذا توجيه المنطق الاشارة لقوله وهو المنطق لا لقوله قانون
يعصم عنه لانه انما اخذ من حيث مجرد الاحتياج اليه لا من حيث كونه
تعريفا للمنطق بخلاف وهو المنطق ولما اراد المص بيان توجيه المنطق
على وجه ينبه على استلزام بيان الحاجة له واندراجه فيه قال

وهو المنطق ولم يقل والمنطق قانون يعصم عنه فتامل قوله لان مسائله خوصته
ان اطلاق لفظ القانون على المنطق في قوله وهو المنطق باعتبار ان اجزاءه
قوانين لا باعتبار ذاته قوله كلية منطبقة على الجزئيات الوصفات للكشوف
قوله كما اذا علم الخ لا بد لربطه بما قبله من تقدير اي لتعلم احكامها منها كما اذا
علم الخ قوله هذا الاطلاق مجازي اي عقلي لكون اسناد الشيء الذي هو يعصم
الخ لغير المراعاة التي العصمة لها وحقيقته العقلية التي هي اسناده لما هو له في كلم
تعصم مراعاته واما حقيقته بمعنى ما عليه في نفس الامر يعصم الله واما المراعاة
والمنطق فسبب قريب وبعيد وقد ذكر السكاكي في الحقيقة العقلية ان الحد
الذي يظهر فاعله ينسب اليه والذي لا يظهر ينسب الى ذاته تع وبتدبر ما ذكرنا
يندفع ما اشار اليه بعض كنا ظرين قوله من التاكيد اي تاكيد الاحتياج الى
المنطق وتقويته فان اسناد العصمة اليه ازيد تاكيدا في الاحتياج اليه من اسنادها
للمراعاة قوله والمبالغة ان كانت في الاحتياج الى المنطق فهو بمعنى ما قبله
وانه كانت في اثبات العصمة فهو غير مقبول قوله وانما كان الشروع في مسائل
العلم اي على بصيرة اخذا من قوله السابق لان معرفة الامور المشتملة عليها
المقدمة تجعل الشارع ذا بصيرة قوله موقوفا على بيان الحاجة اي على التصديق
بغايته الكاملة وهي غايته التي تترتب عليه المعتد بها بالنظر المتعلق بالتحصيل
لان الشارع في العلم لو لم يعلم اي يعتقد كغرض الكامل من العلم وهو كغرض
الذي يترتب عليه الذي يعتد به بالنظر المتعلق التحصيل بان علم انه لا غاية ما
او علم ان له غاية من غيرات يعتد بها بالنظر المتعلق التحصيل او علمها لكن
حيث انه يعتد بالنظر المتعلق التحصيل من غير انها التي تترتب عليه في نفس الامر
لكان طلبه عبثا في الصور اما في الاولى والثانية فظاهر وصرح به في الحواشي
الشريفة على المختصر واما في الثالثة فلانه وقع في الحواشي الشريفة على العضد العبث
بحسب العرف ما لا يترتب عليه فائدة اصلا او يترتب عليه ما لا يعتد به نظرا الى ذلك
الفعل المشتمل على المشقة اه واذا لزم العبث فيعني ان الشروع ليس على
بصيرة يعرف هذا من وقف على كنه كلام السيد ومن اطرافه وبما حررنا
عند التدبر يظهر ان كلام الشارح ليس فيه شيء قوله كالحيوان الناطق مثلا الكاف
لادخال بقية الحدود كما مر ومثلا لادخال بقية المعرفات الا ان هذا التوجيه
لا يطرد

لا يطرد في قوله بعد كالانسان مثلا ثم اثبات الشرح هنا مع قوله بعد كقولنا العالم
متغير الخ مع ما يشير اليه كلام المص من ان المراد المعلوم التصوري والتصديقي من
حيث كونه معلوما تصوريا او تصديقيا من حيث الايصال الى مطلوب تصوري او
تصديقي من حيث كونه مطلوبا تصوريا او تصديقيا انما الى التحقيق المقام فقد قال
المص في شرح الشمسية فان قلت ان اريد بالمعلومات التصورية والتصديقية
مفهومها فالامور المذكورة ليست اعراضا ذاتية لها لانها انما تلحقها لامر اخص
وهو ظ وان اريد ما صدقت هي عليه يلزم ان تكون جميع الحدود والحجج المستعملة
في العلوم موضوع المنطق وظاهر انه لا يبحث عن احوالها قلت المراد ما صدقت
هي عليه لاكن من حيث انها توصل الى تصور ما وتصديق ما لا الى تصور او تصديق
بخصوص والحدود والحجج المستعملة في العلوم لا دخل لخصوصياتها في الايصال الى
مطلق التصور والتصديق بل انما توصل اليه من حيث انها حد او حجة مطلقا
واحدا وهي بهذه الحيثية موضوع المنطق ويبحث عن احوالها قوله
لا مطلقا بل من حيث الخ ليس الغرض تجريد الحيثية للتقييد بل مع
التنبيه على ان المص يعرض بالشمسية حيث اوهمت انه مطلقا موضوع تامل
قوله من حيث ان ذلك المعلوم التصوري الخ جعل الكلام على ترتيب النشر
وارجع الضمير في يوصل الى المعلوم التصديقي الموصل الى المطلوب التصديقي وهو
يقتضي خروج البحث عن المعلوم التصديقي من حيث الايصال الى المطلوب
التصوري وهو مبني على حمله على ما هو الحق من منع اكتساب التصور من
التصديق كعكسه وما قيل ان عدم البحث عنه ليس لانه ليس من هذا الفن بل
لانه لم يوجد ولو وجد لكان البحث عنه من الفن قطعا لان المنطق
مجموع قوانين الاكتساب فليس بشيء لانه اذا سلم امتناع ذلك الاكتساب
على ما هو الحق تعين ان حيثية الايصال الى المطلوب التصديقي كالمطلوب
التصوري ليست من الاعراض التي تحمل على المعلوم التصوري كالمعلوم
التصديقي ايجابا على ما هو الشان في مسائل العلوم فقد صرحوا بان ذلك
الحمل لا يكون الا ايجابا فلا يكون ذلك من مسائله على ما ستراه ولو تم ما ذكر
لا يمكن ان يقال نفي البحث عن المعلوم التصوري والتصديقي من حيث
الايصال الى التحصيل المقصود لانه مثلا ليس لانه ليس من هذا الفن بل لانه

لم يصح لانه لو صح لكان البحث عنه من الفن قطعا لان المنطق مجموع قوانين الاكتساب
فليتدبر **قوله** فانحصر المقصود الاصلي الخ اخذ هذا الانحصار من كلمة او في كلام المص
فانها للتقسيم المقتضي منع الخلو ثم قوله من هذا الفن ليس صلة للمقصود لما ان المقصود
من الشي خارج عنه بل بيان للمقصود الاصلي وحصر المقصود في الموصلين حصر
كل في اجزائه واطلق الموصل الى التصور والى التصديق فيتبادر منه ما هو اعم
من القريب والبعيد وح يكون التقييد بالاصلي للاحتراز عن مباحث
الالفاظ فانها مع لزوم ذكرها في كتب المنطق ليست منه ومن هاهنا قال
القطب لكن لما توقف افادة المعاني واستفادتها على الالفاظ صار النظر فيها
مقصودا بالعرض وبالقصد الثاني هذا الكلام وعلى هذا يكون الحمل الايصال
في قول المص يوصل الى ما هو اعم وليس هو المسمى معرفا او دليلا بل قسم منه فيكون
استخداما فيكون كلامه على نحو كلام شيخ الاسلام ويحتمل ان يريد من الموصل
ما يوصل ايصالا قريبا وح يكون التقييد بالاصلي للاحتراز عن الكليات الخمس
والقضايا بناء على ان التعرض لها في الفن لتقررها في مسائله لان قولهم الجنس كذا
في قوة قولهم الحد التام يتركب من الجنس الذي كذا وقس وعلى هذا يكون الحمل
الايصال في قول المص يوصل على الحدود والرسوم وعلى الاقيسة وهو المسمى موصلا
او دليلا فيكون كلامه على نحو كلام الفاضل الدواني في حمل كلام الشارح جوابا عن اشكال
ان كلام المص ملزوم لخروج الموصل البعيد وكذا الابعد في التصديقات او دخول
الكليات في مسمى الموصل والقضايا في مسمى الدليل في الكل باطل وانه جواب عن
جوابي الشيخين المذكورين فقد وهم فتدبر **قوله** واتما كان المعلوم الخ هذا
عكس ظاهر كلام المص اكتفى به لكونه لازما مساويا والقياس المشار اليه وهو
المعلوم التصوري والتصديقي يبحث في المنطق عن عوارضهما الذاتية وكل
ما يبحث في المنطق عن عوارضه الذاتية فهو موضوع له والكبرى مسلمة ودليل
الكبرى قولهم موضوع العلم ما يبحث في العلم عن عوارضه الذاتية ينتج عين ذلك
المدعى وبعكسها ينتج كلام المص وحديث تبيين العوارض الذاتية من الغريبة
والكلام في ذلك مشهور فلا نطيل به وانما الذي يجب ان يقال هو انه عرف الشيخ
في الشفا الموضوع بقوله موضوع الصناعة ما يبحث فيها عن الاحوال المنسوبة
اليها والاحوال الذاتية لها فامكن ان يكون اشارا بالاول الى ان هناك
احوالا

قوله والقياس مبتدا خبره قوله بعد ينتج عين ذلك المدعى اي مدعى الشارح اه

ذلك ح

احوالا ليست اعراضا ذاتية لنفس الموضوع واما توهم المتاخرين المشار اليه في كلام
الشارح وهو ما يبحث به في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية فمعترض اعتراضا صعبا
اذ ما من علم الا ويبحث فيه عن الاحوال المختصة بانواع الموضوع فيكون بحثا من
الاعراض الغريبة للحوقها بواسطة امر اخص كما يبحث في الطبيعي عن الاحوال
المختصة بالمعادن والنبات والحيوان واجاب الجلال الدواني بان كلامهم محمول ومعناه
انه يرجع البحث في العلوم الى الاعراض الذاتية لان موضوع مسائل العلم اما نفس موضوع
العلم ويثبت له عرض ذاتي له كما في قولهم كل جسم طبيعي فله حيز طبيعي او نوع موضوع
العلم ويثبت له ما عرض ذاتي لذلك النوع كما في قولهم الفلك لا يقبل
الخرق والالتيام واما يعرض لامر اعم بشرط ان لا يتجاوز في العموم موضوع
العلم على ما صرح به فاقد التنزيل كقول الفقهاء كل مسكر حرام او الوصف الذاتي للموضوع
او الوصف الذاتي لنوع الموضوع ويثبت لما ذكرنا ما عرضه الذاتي او ما يلحقه لامر اعم بالشرط
المذكور واعترض عليه بعض الاذكيا بلزوم دخول العلم الجزئي في العلم الكلي كعلم
الكرة المتحركة في العلم الطبيعي لانه يبحث فيها عن العوارض الذاتية لنوع الكرة
او للجسم الطبيعي او لعرضه الذاتي او لنوع عرضه الذاتي واجاب عن اصل
السؤال بان المبحوث عنه في العلوم انما هو عوارض الموضوع الشاملة لافراده
مطلقا وعوارض نوعه الشاملة لما ذكر ايضا لا برعاية ما يقابلها تقابل التضاد
او العدم والملكة لا الايجاب والسلب لكون المتقابلين بالاختصاص بهما
بمفهوم دون مفهوم واما عوارض الاعراض الذاتية وعوارض انواعها
وعوارض اعراضها فقيود لتلك الاعراض في الحقيقة وان جعلها الكثرة
المباحث محمولة على الاعراض الحقيقية فالمبحوث عنه في الطبيعي ان الجسم اما
ذو طبع او ذو نفس آلي او غير آلي وهي من عوارضه الذاتية والبحث
عن الاحوال المختصة بالعناصر وبالمركبات النامية او غير النامية كلها
تفصل هذه العوارض وفي المقام مزيد كلام تركناه لاستزاده **قوله** زيادة
تمييز زاد زيادة لما ان اصل التمييز يحصل بالتبويب **قوله** انما امتاز عن علم
الخ اي بزيادة امتيازه بدليل السابق واللاحق **قوله** افعال المكلفين
اي من حيث الحل والحرمة والصحة والفساد لا مطلقا كما يدل عليه ما بعده
وكذا يقال في الادلة السمعية **فصل** **قوله** في ذكر تعريف الخ

فصل قوله

الظرف صفة فصل لا خبر له وهو مبتدا والا لقدم عليه والاولى ان تكون في للتعليل
على حد دخلت النار امراة في هرة حبستها اي هذا فصل معقود في ذكر الخ واراد
بالاحكام الدلالة كمثلوث كون المطابقة لازمة للتضمن والالتزام وان اللزوم
ولو عرفيا شرط في الالتزام وان الدلالة المطابقة دالها يكون مركبا تارة باقسامه
ومفردا اخرى باقسامه الى اخر ما ذكر الى فصل المفهوم فاندفع ما قيل الفصل المص ذكر
في الفصل مباحث الالفاظ فكان ينبغي للشارح ان يتعرض لذلك **قوله** في المفهوم الموصل
لا ينافي هذا ما اشار اليه سابقا من ان المراد من المعلومين الاصدق لان افراد المعلومين
المذكورين هي مفاهيم ايضا موصلة **قوله** وتوقف افادة الخ لا بد من اعتبار كعطف قبل
التعليل ليتوجه ان انحصار نظر المنطقي في المفهوم الموصل لا ينتج حقيقة تقديم
هذا الفصل بل ربما يوهم حقيقة عدم ذكره وبعد ذلك فالتقييد ببعد كونه من المقدمة
لا ينتجه المذكور فكانه اتكل على ما قد مهد جريان عادة اصحاب التصانيف بتقديم
المقدمة او قصد مجرد اثبات تقديم هذا الفصل على ما بعده ثم تقييد توقف المعاني
على الالفاظ بجهتي الافادة للغير والاستفادة منه للاحتراز عن حال الانسان
في نفسه فانه ان لم يستفد ولم يفد غيره لا يضطر للالفاظ على انه يتوقف عليها
توقفا عاديا لما نبه عليه السيد من ان الانسان في نفسه اذا فكر في امر لم تكن الالفاظ
ضرورية له اذ يمكن تعقل المعاني مجردة عن الالفاظ لكنه عسر جدا لان النفس
قد تعودت الالفاظ بحيث اذا ارادت ان تتعقل المعاني وتلاحظها تخيل الالفاظ
وتنتقل الى المعاني وقال المص حتى كان المفكر يناجي نفسه بالفاظ متخيلة فافهم
قوله دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة لما كانت دلالة غير اللفظ ودلالة
اللفظ على غير الموضوع له مما هو مربوط به عقلا او طبعا او ما هو لازم لما وضع له ودلالة
اللفظ على الموضوع له الغير التام لا تسمى مطابقة قيد كالدلالة في تعريفها باللفظ
والموضوع والتمام ونظيره يقال في تعريفي التضمن والالتزام فتعريف المطابقة
نظير تعريف الانسان بالجسم النامي المتحرك بالارادة الناطق فما قيل لو اريد
اشتمال التعريفات على الجنس القريب اعتبر قيد الوضعية ويقال ان تركت لظهور
ان القوم لا يبحثون عن غيرها غير صحيح فليتدبر **قوله** لتطابق الخ اي
سميت مطابقة لتطابق الخ وعدم تطابق اللفظ والمعنى عدم زيادة اللفظ
على المعنى حتى يكون مستدركا او المعنى عليه حتى يكون قاصرا هذا هو وقد
وجهت

وجهت التسمية المذكورة بتطابق الفهم والوضع حيث كان المفهوم هو
الذي وضع له اللفظ **قوله** فالدلالة الملغاة فيه اي فصحت عن شرط مقدر
منشاؤه تعريف المص حيث اخذ فيه الدلالة والوضع اي ان اردت
معرفة الدلالة لوقوعها جنسا في التعريف والوضع لوقوعه فصلا
فيه حتى لا يكون تعريفا بالمجهول فنقول الدلالة الخ والوضع الخ فاندفع
ما اوردوه عليه ثم التعبير بالشيء ليتناول التعريف الدلالة اللفظية
وغيرها وبالحالة للملابسة والجملة بعدها تبيين للحالة واللزوم
اما بمدخلية الوضع كما في الوضعية او الطبع كما في الطبيعية اولا
ولا فلم يحد واله الا العقلية وان جوز العقل قسما اخر كما صرح
به السيد فتناول التعريف الاقسام الستة ولعلم ان قضية
يلزم الخ مطلقة عامة على ما هو الشان في الاحكام اذا اطلقت
عن الجهات اي يلزم ذلك في الجملة اي بعد العلم بوجه الدلالة
وهو الوضع في الوضعية واقتضا الطبع في الطبيعية والعلية
والمعلولية في العقلية وبعد العلم بالقرينة كما في دلالة اللفظ
المجازي **قوله** يلزم اي يمتنع الانفكاك بينهما بان لا يتخلل
بين الشيئين امر اخر في التعقل لا في التحقق وتفصيل ذلك ان
اللزوم بين الشيئين ان لا يتخلل بينهما امر اخر سواء كان
في التحقق في وقت واحد كالانسان والضحك او في وقتين
مستقبلة كالنظر الصحيح والعلم بالنتيجة او في العلم بان يعلما
معا بان يكون احدهما مستقلا قصدا والاخر تبعا والا فاحدها
امرين بالبال لجال فمعنى قوله يلزم الخ يكون العلم باحدهما مستتبعا
للعلم بالاخر بلا فصل كما في الدليل بالنسبة للمدلول والوفاق بالنسبة
للموفق واللفظ بالنسبة للمعنى **قوله** من العلم به هو هنا كما
قال السيد الادراك اعم من ان يكون تصوريا او تصديقيا
يقينيا او غير يقيني بقرينة شيوع اطلاق الدلالة على جميع
اقسام العلم **قوله** العلم بشيء اخر لا يشمل لزوم العلم من الظن لما
هو ضروري من ان غير اليقيني لا يستلزم اليقيني وبعد

ذلك فالمراد منه اي من العلم مجرد الالتفات والتوجه الاعم من الحصول على ما قال
السيد في حواشي المطالع فلا يلزم ان لا يكون اللفظ دلالة عند التكرار لامتناع
تحصيل الحاصل وليس هذا بطريق عموم المجاز على ما وهم ولا يرد انه قد يكون
المعنى ملتفتا اليه فلا يلتفت اليه عند العلم بالدال فيلزم تحصيل الحاصل لانه
لا يشك احد في انه كلما علم الدال التفت الذهن للمدلول والالتفات الثاني
غير الالتفات الاول **قوله** والوضع جعل الشيء الخ عطف على الدلالة وقد
ذكر الشارح التعريفين لهما واطلق الشيء ليتناول غير الالفاظ والالفاظ سواء
لوحظ المجعول والمجعول له بخصوصهما او الاول بوجه كلي والثاني بخصوصه
او الاول بخصوصه والثاني بوجه كلي وان كان ذلك الجعل بواسطة قرينة فدخل
وضع الاعلام ووضع المشتقات ووضع الحروف والمضمرات والاشارات
وبقية المعارف ووضع المجاز وتحقيق الفرق بين الحروف والمجاز وان توقف
كل ان الموقوف في الحروف انما هو نفس تعقل المعنى لكونه آلة لملاحظة
الطرفين وفي المجاز تعقله من اللفظ لا تعقله في نفسه ويتضح لك ذلك كل الوضوح
حين يجتمعان عند التجوز في الحرف واختار الشارح التعبير باذا بدل متى تبعا للسيد
وقد وجه بانه اختيار لما هو المختار عند الجمهور من اهل العربية والاصول
من انه اذا فهم معنى من اللفظ في بعض الاوقات بواسطة قرينة ظنية
الدالة على تعيين المراد كما في المجازات والكنايات المبنية على العرف والعادة
والادعاء تتحقق الدلالة الوضعية وكان الشارح اشاره وان كان غيره قال الانسب
بالفن خلافه رعيا للقول المص الآتي ولو عرفا وان كان هو ايضا سيعترض
على المص هناك والمراد من الفهم هنا ما بيناه في العلم سابقا فليفهم
قوله وعلى جزئه اي وان لم يعلم ذلك الجزء بعينه كما اذا علم ان الجسم اللفظ
موضوع لشيء معين وغيره لم يعتبر ذلك الغير بعينه وهو مفهوم في ضمن
الكل المطابقي تقديرا **قوله** لكون الجزء في ضمن الكل يمكن ان يوجه ايضا
بكون فهم الجزء في ضمن فهم الكل وكانه عدل عنه لانه توجيه لدلالة
التضمن لا للتضمن وقد يجعل توجيها للتضمن ويكون اضافة دلالة الى
التضمن اضافة اعم الى اخص **قوله** وعلى الخارج لم يقيده باللازم وقال بعد ولا بد
من اللزوم عقلا او عرفا الخ تنبيها على ان اللزوم شرط لتحقق الدلالة
الالتزامية

الالتزامية لا فصل فلا يبطل كون حصر الدلالة في الثلاث عقليا بتجويز
دلالة على خارج غير لازم كما زاد الجلال الدواني ولو دخل في مفهومه لغا
الاشتراط واورد عليه واورد عليه الفاضل الاسفرايني انه لا بد
من تقييد التعريفات بالحيثية لدفع انتقاض بعضها ببعض ولو لم
يعتبر اللزوم في مفهوم الالتزام لم يمكن التقييد بالحيثية اذ يصير
المآل الالتزام هو الدلالة على الخارج من حيث هو خارج والدلالة
لا تتسبب عن الخروج بدون ضميمة اللزوم واما وجه اشتراط اللزوم
مع اعتباره في المفهوم فهو ان المعتبر في المفهوم اللزوم المطلق والشرط
اللزوم الذهني وليس بشيء لانه ان اراد بعدم تسبب الدلالة عن الخروج
بدون ضميمة اللزوم ان مفهومها لم يتقوم بدون ذلك فممنوع وان اراد
انها لا تتحقق وقوعا بدون ذلك كان لا ضرر فيه اذ كذلك المشروطات
مع شرائطها واما ان الشرط اللزوم الذهني والمعتبر في المفهوم اللزوم
المطلق فممنوع بان اشتراط الاخص يوجب اشتراط الاعم صرح به
الفاضل الجلبي وغيره فيتهافت ولو صح فلا اقل من ان يتكرر اعتبار
اللزوم وهو ظاهر على ان كلامهم نص في ان الشرط اصل اللزوم فانهم
بعدما فرغوا من التعاريف الثلثة والكلام على اجناسها وفصولها يجعلون
كون الخروج مناط الالتزام ملزوما لدلالة اللفظ على ما لا يتناهى ثم يعترضون
عليه فلا بد من اللزوم فليتدبر كل التدبر **قوله** لكون الخارج لازما الخ
لم يقل لكون فهم الخارج لازما لفهم المعنى الخ لنظير ما ذكرناه في التضمن
قوله هكذا وقع الخ مغايرة المشبه للمشبه به باعتبار قيدي الصدور
من الشيء والصدور من مقوم **قوله** اذ لا يلزم من تصور معنى الخ
صغرى قياس حذفت كبراه وحاصل القابلية المذكورة لا يلزم من تصور
معنى الانسان تصورها وكل ما كان كذلك لا يصلح مثالا للمدلول الالتزامي
ينتج القابلية المذكورة لا تصلح ~~الترجما~~ مثالا للمدلول الالتزامي وهو
المدعى اما الصغرى فظاهرة ولذلك قال كما لا يخفى واما الكبرى فبناء على
ان اللزوم بين بالمعنى الاخص شرط في المدلول الالتزامي **قوله** هو
اللزوم بحسب ان اريد اللفظ آنفا في سابقه اذ ليس الذي بين الانسان

والقابلية لفظ اللزوم البين وان اريد المعنى نافي لاحقه اذ المتلبس بالمعنى
الأعم لفظ البين لا المعنى الا ان يقال اللزوم البين من حيث كونه مفهوما اعم
يلوبس معناه الأعم من حيث خصوص كونه معنى اعم فافهم **قوله** بل لابد فيه
الخ لم يكتف عنه بما قبله لاحتمال ان يكون لابد من تصور اللزوم واللازم او
اللازم فقط وقوله بل لابد فيه من تصورهما اي سواء كان تصور الملزوم هو
هو الذي جر الى تصور اللازم او تصورهما وهذا وجه عمومه **قوله** حسن اي
من جهة انه يرفع السؤال في الجملة كما يشير لذلك قوله الا ان الخ وقوله
الأولى فالصواب الخ **قوله** الا انه يوجب الخ خلاصته ان الجواب المذكور للسؤال
المذكور يمنع الكبرى بسند ان الملزوم بالمعنى الاعم كان في صحة التمثيل بما ذكر
لدلالة الالتزام سواء كان في ضمن تحقق الاخص اولا اذ على تسليم ان الاخص شرط
والشرط يلزم من عدمه العدم لا يصح التمثيل بما ذكر لما ذكر فلا يتم الجواب
بتصحيح ذلك وح فالجواب المذكور يوجب ان يكون المعتبر شرطا مستقلا للدلالة
المذكورة اللزوم البين باي فرديه كان لا خصوص اللزوم البين بالمعنى الاخص
الذي هو احد فردي الاعم وليس المتفق عليه بل المحققون على ان اللزوم بالمعنى الاعم
غير معتبر شرطا مستقلا انما المعتبر كذلك الذي هو احد فرديه الذي هو الاخص
وعلى هذا فلا يكون التمثيل صوابا انما يكون كذلك على الأول هذا تبيين كلامه
فما قيل عليه انه اراد اعتبار اللزوم بالمعنى الأعم في الاشتراط فلا ضرر فيه
لان اشتراط الأخص يوجب اشتراط الأعم لعدم تحقق الأخص بدون
الأعم فيكون المعنى الأعم ايضا شرطا والتمثيل له وان اراد اعتباره في الكفاية
فليس في التمثيل ما يقتضيه ليس بشيء اما اولا فلان عدم تحقق الاخص بدون
الأعم انما يقتضي ان الأعم جزء شرط وهو لا يكفي في تحقق المشروط المعلل
له كما يشير اليه السائل واما ثانيا فان المراد اعتباره في الشرطية الكافية ولا يتم
الجواب الا به على ما بينا واما ثالثا فالموجب والمقتضي في كلام الشارح الجواب
لا التمثيل ولا يحسن قوله فليس في التمثيل ما يقتضيه وما قال الفاضل الجلبي
الفناري على ان اشتراط الأخص يوجب اشتراط الأعم لعدم تحقق
الأخص بدونه فيكون المعنى الأعم ايضا شرطا والتمثيل له فسلك اخر
في الجواب وحاصله ان التمثيل ليس للدلالة الالتزامية كما فهم السائل وبنى
عليه

عليه ما بنى بل اللزوم البين بالمعنى الاعم في الجملة لأن المحققين لما اشترطوا
اللزوم بالمعنى الأخص استقلالا اشترطوا اللزوم بالمعنى الاعم ضمنا لما
تقدم فاتوا بالمثال المافيه من اللزوم بالمعنى الاعم في الجملة لا لان فيه دلالة
التزامية يكفي فيها المعنى الأعم بل ذلك امر اخر ولذا قال واما كفاية المعنى
الاعم لكون الالتزام مقبولا وعدم كفايته فبحث اخر فيه خلاف بين الامام
والجمهور فما قيل عليه من ان ايجاب اشتراط الاخص اشتراط الاعم يستلزم
اشتراطهما في الدلالة انما تتحقق اذا تحقق المعنى الاعم والمعنى الاخص
مدفوع لانه مبني على ان التمثيل للدلالة الالتزامية لا للزوم بالمعنى
الاعم في الجملة والفرق واضح واعلم ان في الجواب الذي اعترضه الشارح ايضا
ان كون الاعم كافيا راي الامام والتمثيل المذكور وقع ممن يرد على الامام في ذلك
كالكاتبي كما ادى اليه ذلك السائل بقوله في كتب القوم فلا يتم الجواب عنه بما ذكر
وان في الجواب الذي قاله ذلك الفاضل ان كلامهم كالصريح في ان التمثيل للدلالة
الالتزام المقبولة لا لمطلق اللزوم البين بالمعنى الاعم وبقي جواب اخر لبعض
حواشي ذلك الفاضل وهو ان اللزوم بين الاثنان والقابلية المذكورة هو
البين بالمعنى الأخص كالزوجية للأربعة والانقسام بمتساويين خلافه كما يقتضيه
الوجدان فتدبر بكل التدبر لئلا تزل قدمك **قوله** في جزم العقل باللزوم
يحتمل ان يكون مجازا اطلق فيه المصدر واراد اسم الفاعل وان يكون
كناية لئلا يكون تصور الملزوم كافيا في جزم العقل باللزوم بين اللازم
والملزوم الا اذا كان تصور الملزوم يجر لتصور اللازم كما هو بين وعلى كل
فكأنه قال وان يكون تصور الملزوم يقتضي تصور اللازم وهذا المعنى اخص
ح لا مباين فليتدبر **قوله** فالصواب ان يمثل الخ مربوط بقوله بل المحققون
ثم لا يضر هذا الصواب اخذ الانقسام بمتساويين وسطا في عروض
الزوجية للاثنين لكونه لا يغيب عن الذهن كما في سائر القضايا التي
قياساتها معها **قوله** واللفظ لابد له اي الموضوع على نحو ما اخذ كل سفسطة
بدليل ما بعده **قوله** والا لزم ان يكون الخ اي وان دل اللفظ على كل خارج
لزم ان يكون كل لفظ موضوع لمعنى دالا على معان غير متناهية لشموله
كل خارج عن المعاني الموجودات والمعدومات تفصيلا واجمالا فتصير النفس

قوله المطلق فيه المصدر اي اراد اسم الفاعل اي اللزوم اللازم وقوله وان يكون كناية فيكون كنى باللزوم عن اللازم اهـ

عند اطلاق كل لفظ تلتفت الى ما لا نهاية له وهو باطل تفصيلا واجمالا الان
الظ في الاستدلالات ان يقال والا لزم ان يكون دالا الخ لكنه زاد ذلك لظهور
تساوي جميع الالفاظ الموضوعة في ذلك القدر **قوله** فلا بد للدلالة على
الخارج من شرط ذكر بعض الفضلاء ان هذه العبارة متوعرة على ما تقدم
باعتبار العلم كما في قوله تع وما بكم من نعمة فمن الله اي فعلم انه لا بد للدلالة
على الخارج من شرط اي من امر ما يتعلق به وجودها على ما هو المعنى اللغوي
للشرط لا ما يتوقف عليه وجودها اذ الدليل لا يساعده هذا كلامه
ولا يذهب عليك ان اللزوم اذا لم يتوقف وجود دلالة الالتزام
عليه يكون الخروج عن المعنى كافيا فيها ويعود المحذور المذكور فالظ
ان الشرط بذلك المعنى فليتامل **قوله** في الدلالة الالتزامية
هذا كقوله سابقا ثم كدلالة الالتزامية وافق به قول المص التزام
لانه على معنى دلالة الالتزام الم تر الى س كيف سمى باب النسب باب
الاضافة وقوله سابقا دلالة اللفظ على الخارج وفلا بد للدلالة على الخارج
من شرط وافق به قول المص على الخارج ولذا لم يقل هنا في الالتزام لانه في معنى
اللزوم فربما يتوهم شرطية الشيء في نفسه فافهم **قوله** مسمى اللفظ اراد به ما يعم
الحقيقي والمجازي والا ففي شرح المختصر المنطقي للعارف السنوسي وحواشيه ان
المسمى خاص بالاول **قوله** ولا يشترط اللزوم الخارجي الخ لا يخفى ان اللزوم
ثلاثة خارجا فقط ذهنا فقط ذهنا وخارجا فيحتمل ان يكون الشرط
الاول وحده او الثاني او الثالث او اما الاول او الثاني او الثالث
والدليل المذكور انما يبطل الاول اما الثاني فيبطل بحكمهم بالالتزام بين
الاثنين والزوجية والخامس بين العمى والبصر لعله نفي شيء هنا
والسابع بحكمهم بانه لا دلالة التزام بين الغراب والسواد فتامل **قوله**
لم يتحقق دلالة الالتزام بدونه دليل الملازمة امتناع تحقق المشروط
بدون الشرط **قوله** يدل على البصر التزاما استدلال بقوله تع فانها
لا تعمى الابصار فانه لو كان البصر داخلا في مفهوم العمى لما ذكر معه ولا
احتيج الى تكلف التجريد الا ان ترك ذكره معه في نحو بل هم قوم عمون
بل يدل على دخول البصر في مفهوم العمى قيل ومن هنا صرح شارح المطالع
في بحث

في بحث القضايا بدخوله في مفهومه واعلم انه يمكنك الاستدلال على المدعي
المذكور بغير الاستثنائي فتقول اللزوم الخارجي تحققت دلالة الالتزام
بدونه فهو ليس شرطا فيها ينتج اللزوم الخارجي ليس شرطا في دلالة الالتزام
قوله شرع في بيان التلازم بينهما ضمير التثنية للاثنين لكن يتضمنهما
الدلالات الثلث وبعد ذلك ففي المقام لزوم لا تلازم وبعد ذلك ففي كلامه
نوع ركاكة كما لا يخفى على العارف بالاساليب **قوله** ولو تقديرا الاظهر
انه اشارة الى الجواب ذكره في شرحه للرسالة الشمسية على اعتذار استلزام
التضمن والالتزام للمطابقة فانه اذا اطلق اللفظ على جزء المعنى او
لازمه مجازا مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له فقد تحقق
التضمن والالتزام بدون المطابقة ~~فانه اذا اطلق اللفظ على جزء~~
~~المعنى او لازمه~~ وهو ان المراد باستلزامهما المطابقة ان كل لفظ له
دلالة تضمنية او التزامية فله دلالة مطابقية في الجملة وان لم تكن في تلك
الحالة واجاب ايضا بجوابين آخرين لا يناسبان كلامه هنا وما قيل ان
ابن سينا اشترط الارادة في الدلالة الوضعية فحين ارادة الجزء او اللازم
لا مطابقة لعدم ارادة الموضوع له فتنفك المطابقة عنهما على مذهبه مع ان
الاستلزام متفق عليه فوجه المص الاستلزام على مذهبه بان الاستلزام
تقديري بمعنى ان كل لفظ له دلالة تضمنية او التزامية فهو بحيث لو اريد
منه الموضوع له كان مطابقة فلم يلزم من قوله ولو تقديرا اختيار مذهب
الشيخ مع انه ابطله في بعض تصانيفه بل اراد بيان الاستلزام على وجه عام
فليس على ما ينبغي لان تلك المبالغة لا تفوت منها فائدة ح الا على مذهب
الشيخ مع انه شدد النكير على الشيخ في هذا المذهب كصاحب المحاكمات ومن
جملة ما ابطله به وجعله اولا في الرد انه يلزم عليه فساد ما صرحوا به ان كلا
من التضمن والالتزام يستلزم المطابقة وقيل يمكن ايضا ان يقال المص فسر
الدلالة بفهم المعنى من اللفظ وكثيرا ما يفهم جزء المعنى من حيث انه جزء
المعنى الموضوع له ولا يفهم الكل كما يفهم من لفظ الفعل الحدث والزمان ولا
يفهم الكل ما لم يذكر الفاعل فقد انفكت المطابقة عن التضمن لكن لم تنفك عنه
تقديرا اذ المطابقة متحققة على تقدير ذكر الفاعل وليس بشيء اما اولا فلان

فهم جزء المعنى الموضوع له من حيث انه جزء تمام المعنى الموضوع له بدون تمام
المعنى الموضوع له في الحال فكيف يكون جايزا فضلا عن ان يكون كثيرا اذ هو فهم
الاخص من حيث كونه اخص بدون فهم الاعم واما ثانيا فان كتضمن فهم الجزء
في ضمن فهم الكل لا مطلق فهم الجزء واما ثالثا فلان المحقق ان تمام ما وضع له
الفعل الحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما لا الى فاعل معين وح فهم الكل
لا يتوقف على ذكر الفاعل واما ابقافا لممنوع فهم النسبة بلا الفاعل اصلا
لا بلا ذكره كما هو ظاهر **قوله** لانهما تابعان لها الخ كذا وقع في كرسالة
الشمسية وغيرها الاستدلال بهذا الدليل وقد اكثر العلامتان القطب
والسيد عليه القول وانفصلوا بعد على عدم تمامه فالاولى كما قال السيد
في البيان ان يقال انهما يستلزمان الوضع المستلزم للمطابقة فيستلزمها
قطعا **قوله** لتحققهما فيما اذا كان اللفظ موضوعا لمعنى بسيط بدون
التضمن الخ لم يعبر بالجواز كما وقع في عبارة غيره وعبارته في ما سيأتي
مع الاتيان باذا او الماضي لان كون بعض الالفاظ موضوعة لمعنى
بسيط محقق بلا شبهة كلفظ النقطة والوحدة والجوهر سيما اذا قلنا
الواضع هو الله لكن هذا لا يتم في المطوى لان معنى لا لازم له غير محقق
الوقوع فكان سر ذلك التعبير رعاية كلام المص حيث حكم بعدم استلزام
المطابقة الالتزام ايضا لا بعدم العلم بالاستلزام الذي ينتج مجرد الجواز
ويرى تحقق وقوع ذلك من حيث انا نتعقل كثيرا من الماهيات ولا نخطر ببالنا
لها لازم عقلي لكن الذي يقتضيه قوله اوعرفا عدم العلم بالاستلزام لا العلم
بعدم الاستلزام فكانه بيّن اللزوم على راي القوم من شرط اللزوم الذهني
قوله فلجواز ان يكون الخ الجواز في هذا المكاني وفي الذي بعده وقوعي
اما الاول فبنا على ما تقدم واما الثاني فلان عدم الانقسام خارج
عن ماهية النقطة والا لكانت معدودة ولا لازم لها بينا بالمعنى الاخص **قوله**
بالمطابقة الباء للملابسة متعلق بمحذوف صفة للفظ او المعنى اي المتلبس
بالمطابقة بينه وبين المعنى او بينه وبين اللفظ اي عدم زيادة احدهما
على الاخر كما تقدم ويجوز ان يتعلق بالمعنى لكونه بالمعنى المدلول وعلى
الكل فيقال لكونه مدلولا بالمطابقة بسبب ذلك الوضع لا انه ثابت قبله
كما قالوا في الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد ثم هذا التقييد بالمطابقة وان لم
يرض به

قوله ويرى تحقق الخ معطوف على قوله حكم اي رعاية كلام المص حيث حكم بعدم الخ وحيث يرى تحقق الخ اه

نا

يرض به المص في شرح الرسالة حيث قال ان ذلك التقييد مما لا فايدة فيه الا الان
عند التعبين قال في اخر هذا انه لم يتيسر لي حين تاليفه الا مطابقة شرح
الشمسية للعلامة القطب هذا والمراد منه الدال بالمطابقة لا من حيث انه
يدل بالتضمن او الالتزام وذلك الموضوع اما موضوع وضع المعين للمعين كما
في وضع الانسان للحيوان الناطق وزيد وعبد الله والحيوان الناطق اعلاما
للذات سواء كان الوضع نوعيا او شخصيا واما وضع الاجزاء المسموعة للاجزاء
كما في رامي الحجارة وزيد قايم ولا ثالث كما في المطول وح فيخرج عن المقسم الموضوعات
الغير الالفاظ والالفاظ المهملة والالفاظ المركبة من الموضوع والمهمل وكذا
ما تركب لفظا فقط لغرض توكيدا وتفصيل نحو ابو حفص عمر وبابا بامن حيث
الجمع لانه داخل في المفرد حتى ينتقض به حصره في اقسامه كما وهم واما من
حيث كل جزء على حدة فيدخل في المفرد فهو من وضع المعين للمعين وكتقييد
بالمسموعة لاخراج الوضع النوعي فانه لا مدخل له في الافراد والتركيب فان
المعتبر هو اللفظ الدال لا غير اللفظ ولا غير الدال ولا ما يدل بالعقل مثلا كما
تقدم **قوله** ان قصد لا شك ان اللفظ انما عرض له التركيب حين الاستعمال
وقصد افادة المعاني الكثيرة فان الواضع ابتداء انما وضع الالفاظ لمعانيها
متفرقة والمركب من حيث انه مركب انما صار موضوعا بوضع اخر كما صرح به
السيد السند والاستعمال عبارة عن ذكر اللفظ وارادة المعنى اذ القصد معتبر
في التركيب ولما كان الافراد عبارة عن عدم التركيب كان معناه عدم القصد
وان التركيب والافراد لا يجتمعان في اللفظ في حالة واحدة فلذا اعتبر المتاخرون
في تعريفهما القصد كذا حققه بعض الاذكيا وعليه فليس التقييد بالقصد
للرد على ابن سينا كما قال البعض لمناظرة ولا مستدركا وان قيل كما لا يغني
عنه كما قال الجلال الدواني وبه يندفع ايضا قول المص في شرح الرسالة ههنا
بحث وهو انه ان كان المراد القصد بالفعل فالمركبات قبل استعمالها وقصد
الى معانيها تدخل في تعريف المفرد وتخرج عن تعريف المركب وان كان امكان
القصد ورد نحو عبد الله علما اذ يمكن ان يقصد منه الدلالة على جزء المعنى
وذلك عند اطلاقه على الانسان ووجه الرفع ان نختار الشق الاول ولا
تركيب قبل الاستعمال لانه انما يعرض للالفاظ عند استعمالها كما تقدم **قوله**

بالعقل

لجزء منه الا اي لجزء مرتب في السمع كما ذكرنا فخرج نحو ضرب لانه ليس
له جزء كذلك اذ الهيئة ليست مسموعة كذا في عبارة شيخ الاسلام ومعناه
ان ضرب ليس لجزء ذكر قبل جزء اخر يسمعان معا واحدهما يسمع قبل ما
يسمع الاخر لان الهيئة ليست مسموعة حقيقة حتى تذكر المادة قبلها
او هي قبل المادة فيترتبان سماعا وما في كلام السيد من ان الهيئة مسموعة
اي بالتبع لا حقيقة فلا يكون لفظا والبحث عنه انما هو اللفظ الدال بالوضع
وح فما قيل الاظهران يقال اذ لا ترتيب بين المادة والهيئة بل هما
مسموعان معا ليس بشيء قال شيخ الاسلام ولا يخفى ان نظر المنطقي
في الالفاظ بتبعية المعاني فلا يلزم اعتبار الترتيب في الاجزاء المسموعة
مع ان هذا القيد لا يفهم من تعريفاتهم الخ كلامه وفيه ان اعتبار ذلك
القيد انما هو لكون الفاظ التعاريف يجب حملها على المتبادر منها والمتبادر من
كون اللفظ ذا اجزاء انها مسموعة حقيقة ولان البحث انما هو عن
اللفظ الدال بالوضع لا غيره كما تقدم وبالضرورة اجزاء نحو زيد قائم
لا تسمع في زمن واحد فيلزم اعتبار الترتيب بينهما لذلك وقولهم
المناطقة ينظرون في الالفاظ بتبعية المعاني ليس معناه انهم
يجرون على الالفاظ اوصاف المعاني او نحو هذا بل معناه ان نظرهم في
المعرفات والحجج وتوابعهما فقط ولكن لاجل ان ذلك يتوصل له بالالفاظ
بحثوا عن الالفاظ الدالة بالوضع لا غير ذلك فليتأمل قوله المقصود
هو مأخوذ من قول المص ان قصد بالجزء منه دلالة على جزء المعنى لزوما
ضرورة ان قصد ان يدل باجزاء اللفظ على اجزاء المعنى يستلزم ان يكون
ذلك المعنى مقصودا بذلك اللفظ وقيد الحيثية مراعى في تعريف الامور
التي تختلف بالاعتبار وان لم يصرح به وح فعبد الله والحيوان الناطق
علمين خارجان بقيد القصد مع رعاية الحيثية واما قيد القصد مستقلا
فقيد علمت فائدته ومن ههنا يظهر ان ما قيل اخذه من تعريف المعنى
والغرض من التوفيق وعدم التعبير بمعناه اخراج مثل عبد الله علما
قال السيد الصفوي ولا حاجة الى هذه الزيادة في اخراجه لانه بالنظر
الى معناه العلمي لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى العلمي
فهو

فهو مفرد ومركب من جهتين وذلك لازم مع ذلك القيد ايضا فلا حاجة
اليه وحاصله الاعتماد على قيد الحيثية ليس بشيء اما اولا فان تعريف
المعنى لا اشعار له بكونه مقصودا اذ هو اعم من ذلك ولا عم لا اشعار له
باخص معنى واما ثانيا فلان الاضافة تاتي لما تاتي له اللام فالفرق بينهما
كما ذكر ليس بصواب واما ثالثا فان قيد الحيثية لا يغني عن قيد القصد
على ما ذكرنا فتدبر قوله اما تام الاولى اما مركب تام لانه الاسم
والاسم لا تغير وان كان في الاصل تركيبا توصيفيا لحظا يسوغ فيه
حذف الموصوف لقرينة تدبر قوله لا استدعا هو صفة لمصدر محذوف
اي مستدعيا استدعا كاستدعا الخ والغرض الاحتراز عن المفاعيل
لكونها انما يكون لدواعي غير تربية كفوائدها اصلها كما في المسند اليه والمسند
وبهذا يعلم انه لا يحتاج لكلام شارح الغرة مع انه غير صحيح في نفسه عند
التربية العارف فليتأمل قوله من حيث هو الضمير كضمير يحتمل للمركب
التام ولما كان احتمال المركب التام للصدق والكذب يحتمل ان يكون بالنظر
للقائل وان يكون بالنظر للدليل او نحو ذلك قيد بالحيثية كما قيد غيره بقوله
لذاته تنبيها على ان ذلك الاحتمال المنظور فيه لذات المركب التام اي انه
شيء ثابت لشيء او منفي عنه او ملزوم او مناف قوله وهو العمدة
في باب التصديقات اراد من التصديقات ما يعم المبادي والمقاصد والتعبير
بالعمدة لان البحث في باب التصديقات عن احوال الموضوعات والمحمولات
والجهات ليست عمدة بل وسيلة لما هو العمدة وكذا قوله بعد وهو العمدة
في باب التصورات لان البحث عن الكليات الخمس وسيلة لما هو العمدة من
الاقوال الشارحة قوله وان لم يقصد الخ يشير الى ان النفي تسلط على
كلام مقيد فينفي القيد على ما هو استعمال البلغاء ولما كانت القيود
متعددة صدق بتلك الصور والظاهر ان المقيد هنا هو اللفظ
الموضوع العائد له ضمير منه واعترض بان هذا صادق على رامي الحجارة
من حيث ان كل جزء منه مثلا لا تدل واجيب بان المعنى لم يقصد بشيء من
اجزائه لان النكرة في سياق النفي تعم ولو حملت الاجزاء في التوفيقي
على الاولية كما هو المتبادر لم يحتج لذلك وكانه لان كلام الشارح الاتي

ككلام غيره في عبد الله علما لا يناسبه **قوله** علمين اي على شخص انساني
في الرابع كما يدل عليه قوله بعد هو الشخص الانساني **قوله** فالمفرد اربعة
اقسام هذا التعريف للاسماء الى ان كونها اربعة مقتضى قيود التعريف
المذكورة فان تسلط النفي على الجزء يقتضي القسم الاول وهو اللفظ الذي
لا جزء له كهمزة الاستفهام واما ان المعنى ح لا جزء او لا جزء له
فليس ثمة ما يقتضيه وتسليطه على دلالته يقتضي القسم الثاني وهو
اللفظ الذي له جزء ولا دلالة له كزيد واما ان المعنى ح له جزء او لا جزء
له فليس ثمة ما يقتضيه وتسليطه على كون دلالته على جزء المعنى يقتضي
القسم الثالث وهو ما له جزء يدل على خارج كعبد الله علما وتسليطه على
قصد يقتضي القسم الرابع وهو ما له جزء يدل على جزء المعنى لم تقصد دلالته
ولم يذكر قيد الترتيب في السمع فاندفع ما قيل بقي قسمان اخران الاول
ما لا جزء لمعناه ولفظه ذو اجزاء كالنقطة والوحدة وكالثاني ما له
قصد دلالته ولم يترتب في السمع كالكلمة على انه بقي على من قال بقي على الاول
في كلامه هذا وقد نوقش في تحقيق القسم الثاني في كلام الشارح وصحة المثال بوضع
الحروف للاعداد ودفع بان الوضع المنفي فيه هو الوضع الاصلي على ما هو
المتبادر والوضع للاعداد طار مع ان ذلك مختص بالحروف التي في لغة
العرب لا في سائر اللغات **قوله** بان الحيوان الخ خلاصته ان جزء
اللفظ الذي هو الحيوان دال على مفهومه الذي هو الجسم النامي الحساس
ومفهومه جزء الماهية الانسانية ينتج الحيوان دال على جزء الماهية
الانسانية ثم نجعل الحيوان دال على جزء الماهية الانسانية والماهية
الانسانية جزء المعنى المقصود ينتج الحيوان دال على جزء المعنى المقصود
ثم نقول الحيوان دال على جزء المعنى المقصود والدال على جزء المعنى المقصود
دال على جزء المعنى المقصود ينتج الحيوان دال على جزء المعنى المقصود وهو
المقصود وكذا نقول في الناطق وبهذا التقرير يظهر ان قوله فالحيوان
دال على جزء المعنى المقصود ليس هو نتيجة ما قبله انما هي فالحيوان دال على
جزء جزء المعنى المقصود علله بقوله لان جزء الجزء جزء فاشار الى انه ينتج
ذلك بعد ما يقتضيه صدق تلك المقدمة من قولنا والدال على جزء جزء المعنى

المقصود

قوله كالكلمة اي الفعل لان الفعل عند علماء المنطق يسمى كلمة وقوله هذا اي افهم هذا اه

المقصود دال على جزء المعنى المقصود وح فقوله فيكون دالا على المعنى
المقصود زائد لحصول فائدته به **قوله** والماهية الانسانية جزء المعنى المقصود
اي والجزء الاخر التشخص هذا مراده قيل نظر لان التشخص خارج عنه
وفيه
الموضوع له كما سيأتي في بحثه لانه تمام الحقيقة وليس بشيء لان الذي يأتي
في النوع هو ان التشخص خارج عن حقيقة الفرد المشتركة بينه وبين
ساير الافراد المشتركة معها فيها وهي الحيوان الناطق والتشخص انما جعل
هنا جزءا من الهوية المسماة بذلك وهي الماهية مع التشخص على ان في الحاشية
السكوتية على المطول ان الاقوال ثلثة زيادة التشخص على الماهية مع كونه
وجوديا وزيادته مع كونه عدميا وكونه نفس الذات فافهم **قوله** بالاخبار
به وحده الباء للتصوير الاستقلال وضمير استقل للفظ المفرد والمتبادر من
كلام الشارح انه حمل الاستقلال في المفرد على ما هو راجع للفظ المفرد اعتمادا
على السابق من قوله والا فمفرد لان ذلك صفة اللفظ والاحق وهو بهيئته
لان الهيئة للفظ ايضا وذلك الاخبار به وحده اي جعل اللفظ وحده خبرا
كقام من قام زيد وقايم من زيد قائم لا مع غيره كلا من زيد لا حجر وهذا
اي كلفظ لا من قولك زيد لا حجر اه
محمل حسن جار مع اللفظ ومختصر مناسب لما اختصر منه هذا الكتاب
وشرحه للقطب والمص واما النقض بواو ضربوا والظرفية في في فغي القطب
وحاشيته للشريف بسط رده وهنالك محمل اخر للجلال الدواني وغيره
وخلاصته ان المفردان استقل في دلالته بان استقل في معناه المطابقي
او ما دخل فيه فان كان ملحوظا قصدا كقام وزيد فان دل بهيئته على احد
الازمنة الثلاث فكلمة كالاول وان لم يدل كذلك فاسم كالثاني والا
فاداة **قوله** مع الخ هذا من الاحوال المختصة بلغة العرب لمزيد الاهتمام
بها لتدوين هذا الفن غالبا بها بعد نقله من لغته الاصلية كما قال السيد
والا فامروا بمختلفان زمنا متحدان صيغة كما قال المص **قوله** فكلمة وعند
النحاة فعل يعني ان ما يسمى عند المنطقي كلمة وهو الدال بهيئته على احد الازمنة
وظاهر
الثلاثة هو ما يسمى عند النحوي فعلا والظاهر ان الكلمة بذلك تتناول
لا تتناول اسم الفعل فالفعل المرادف له لا يتناوله ايضا والسيد ما جعل
اسم الفعل داخلا في الكلمة الا على تعريفها بما يصلح للاخبار به وحده لا عنه

ايضا ومن قال افعلاي او اسم فعل واستدل بكلام السيد فما جاد لانه مع
عدم مناسبته له فيه حمل الدلالة في كلام المصنف على ما يشمل ان تكون الهيئة
للمدلول وربما يلزم ان يكون لفظ الفعل كلمة لذلك ولم يقل به احد تامل
قوله ومع الدلالة حال من الضمير في استقل اي لا من المبتدا المقدر قبل
كلمة لان الشارح لا يراه على ما وقع به التصريح في التصريح ثم عامل الحال مقدر
كما يشير اليه قوله الآتي اي المفردات استقل فان كان الحال كان على التمام
لا استقل كما قال يس لما ذكره النحاة في قولهم في الدار رجل قائما ان قائما حال
من رجل والعامل فيه الابتدا والعامل في الحال الجار والمجرور بناء على انه
لا يلزم اتحاد عامل الحال وذيها كما هو الحق كما حقق في المغني وشروح
التسهيل سلمنا انه معمول لا استقل لكن الفا اذا زحلقت عن محلها لا يمتنع
وتحلها هنا كلمة لا مع يشير له ما قالوه في دوابها فلا تتهد فاندفع ما قيل
لا تصح حاليته من فاعل استقل لان ما قبل فا الجزا لا يعمل فيما بعده
فلو جعله حالا من المحذوف لكان حسنا قوله خبر مبتدا محذوف داعيه
ان جزاء الشرط لا يكون الا جملة قوله والتقدير فهو حال كونه مع الدلالة
اي تقدير ذلك المبتدا المحذوف حتى يجتمع مع الخبر المذكور فهو كلمة لا لتقدير
الحال وصاحبها ايضا كما قيل وظ هذا الخبر على اطلاقه باطل لان الكلمة
ليست مطلق المستقل مع انه تحديد للكلمة ولذا سيقول فتقييد الاستقلال
الخ والجواب لا نسلم ان المبتدا مطلق المستقل لان موقع هو هو موقع
ضمير استقل وقد نص سابقا على انه مقيد بالحال فيكون موقع هو مقيدا
بذلك لزوما من جهة المعنى واما صناعة فقد مر ان صاحبها هو
ضمير استقل ومن لم يصل به ادركه الى هنا قال قضيته بل صريحه انه مع
الخ حال من هو المحذوف وهو خلاف ما قدمه من انه حال من الضمير
في استقل مع انه لا معنى له فتدبر قوله بل بحسب جوهره ومادته الخ الاولى ان هذا
خارج بقيد الدلالة على احد الازمنة الثلاثة فان زمان وصبوح وغبوق
ليس دالا على احد الازمنة الثلاثة من حيث هي كذلك الا انه دال على ذلك لكن
لا بالهيئة انما ذلك مثل لفظ الماضي والحال والاستقبال اما الاول فظ واما
الاخيران فلانهما الشرب في الصباح والشرب في العشي نعم الامس دال على ذلك
وان

وان شئت تحقيق المقام فاستمع لهذا الكلام وهو ان قول المصنف مع الدلالة بهيئته
على احد الازمنة اما ان يعتبر في ترتيب فصوله ترتيبه اللفظي فيقال ان قيد
الدلالة توطئة لما بعده ليس للاخراج لان ما يتوهم خروجه به خارج عن
الجنس وقيد بهيئته لخرج سائر الالفاظ من حيث دلالتها بالمادة سواء
كان المدلول غير زمان كضرب او زمانا مطلقا كزمان او بقيد كونه
عشيا او صباحا كصبوح وغبوق او بقيد كونه احد الازمنة الثلاثة كماض
وحال ومستقبل وقيد على احد الازمنة لخرج الالفاظ المستقلة الدالة
بالهيئة على غير ذلك كصيغ التكسير والتصغير وفعلة على المرة وفعلة على الهيئة
واما اسما الفاعل والمفعول فخارجة عن الدلالة لان المراد منها وضعا
على ما سياتي وان ادعي تعلق على احد الازمنة الثلاثة بالدلالة قبل تعلق
بهيئته كما يظهر من كلام الشارح فيقال في قيد الدلالة ما سبق وقيد على احد
الازمنة الثلاثة لخرج المستقل الذي لا يدل على زمان اصلا والذي يدل
على مطلق زمان او مقيد بغير احد الازمنة الثلاثة وقيد بهيئته لخرج نحو
ماض وحال ومستقبل واما اسم الفاعل مثلا فانه لا يدل بهيئته على ذلك
بالوضع كما هو المراد هنا بل بالاستعمال على ما علم من كتب النحو فيخرج عن الدلالة
كما علمت ويدخل في التعريف المضارع ايضا لانه لم يوضع للحال والاستقبال
بل لاحدهما من حيث كل بوضع وليس الصبوح والغبوق مما يدل على مطلق
زمن بالمادة ولان اسما الفاعل والمفعول ولا اسما الآلة والفعلة للمرة
والفعلة للنوع عند عملها النصب مما يدل على ذلك لكن بالهيئة ولان
الحق ان المضارع وضع للحال ودلالته على الاستقبال نشأ من الاستعمال
اما الاول فظ واما الثاني فلان اسما الفاعل والمفعول فلان عند عمل النصب
تدل على خصوص الزمن الحالي والاستقبالي لا على مطلق زمن كالزمن عليه
اما على القول بانها حقيقة في الحال وان المراد بالحال الزمن الحالي او في الاستقبال
فالامر بين وعلى القول بالاشتراك فلا بد من القرينة ولان الفعلة
للمرة مما لا يعمل النصب لان شرط الخ ان يكون المصدر بتاء الوحدة واما الثالث
فلان القول باشتراك المضارع بين الحال والاستقبال مذهب س ومحوه
كما ياتي فتدبر حق التدبر في هذا الكلام لتعلم اي المذاهب اليه فهكذا الجيب

ان يشرح هذا المقام وان وقع فيه ما يحير الافهام من العلامة
المولى العصام فتلك اوهام **قوله** بموادها وجواهرها اي ان
المادة لها دخل في ذلك لا انها مستقلة لاستقلال الهيئة بالدلالة
على الزمان فلا يرد انه يلزم دلالة تقاليب الزمان هو باسرها على
الزمان وليس كذلك نبه عليه السيد **قوله** ولذا اختلف الزمان عند
اختلاف الهيئة المعول عليه في هذا المقام ان الهيئة الدالة
على الزمان نوع تحته اصناف وحقيقة الهيئة الصفة الحاصلة
للحروف الاصلية باعتبار ترتيبها في التلفظ للفظه
وباعتبار الحركات والسكنات التي لها اختصاص بتلك
الحروف فخرجت الحروف الزوائد بقيد الاصلية وخرجت
حركة اخر الكلمة وسكونه اعرابا وبناء بعارض العوامل
او نحوه وسكون عين قال بعد ان كانت قَوَلَ وصيرورة
ضَرَبَ ضُرِبَ لعارض البناء للنائب وتسكين فا فعل بعارض
مجاورته للسين والتاء في صيرورته استفعل ونحو ضَرَبَا وضربوا
من عوارض اللواحق فكل ذلك مما يصير به النوع اصنافا لا انه
نوع اخر وهذا تلخيص دفع ما حرج به السيد هذه الشهادة
فانظره **قوله** مع اتحاد مادتهما عدل عن عبارة القطب وان
اتحد مادتهما الا انه قيل عليها ان فرض اتحاد المادة لا يكفي
في الشهادة **قوله** تخالف الكلمة فان دلالتها على الزمان
بحسب الهيئة ولذا الخ في هذا ايماء الى ان الاختلاف المذكور
مراد في الكلمات كما هو المقام وقد بينا ان المتكلم عليه
هنا الهيئة الدالة على الزمان لا مطلقا فلا يرد ان هيئة
المصدر تخالف الماضي ولا اختلاف للزمان وكذا لا يرد
ان الماضي تخالف لهيئة المضارع المؤدون بلم هيئة ولم يختلفا
زمانا واعلم ان هذا الدليل الذي عول عليه الشيخ تبعا للقطب
غير تام بعدما نافيه فانه منقوض بالمضارع فانه
مشترك بين الحال والاستقبال كما هو مذهب س ونحوه بان
الطلاقه

اطلاقه على كل منهما لاحتياجه الى مسوغ بخلاف اطلاقه على الماضي فانه
مجاز لتوقفه على مسوغ فقد اختلف الزمان عند اتحاد الصيغة
مع انكم زعمتم انه يتعدد عند تعدد الصيغة ويتحد عند اتحادها كما
هو المحقق من كلامهم واذا بطل فالاولى ترك التقسيم المبني عليه
والذهاب الى تقسيم اخر وهو ان يقال ما صلح لان يخبر به وحده
اما ان يصلح ان يخبر عنه او لا الاول الاسم والثاني الكلمة هذا
تحرير كلام السيد فاندفع ما اورده عليه الناظرون **قوله**
والمفرد ينقسم الخ هذا ماخوذ من قوله وايضا ان الخ ولا يرد انه
يحتمل ان يكون المقسم المستقل لكونه قدم تقسيمه ايضا الى الاسم
والكلمة لان ذلك انما جاء تبعا والمقصود بالتقسيم انما هو
المفرد كما يقتضيه السياق ثم ان صاحب الاصل جعل المقسم
في هذا المقام الاسم وصاحب المعيار جعله المستقل وعدول
المصطلحات المراد منهما فان الشيخ الرئيس قال في الشفا ان اي
الاسم المنقسم الى الجزئي والكلي بمعنى اللفظ المفرد الشامل للاقسام
الثلاثة ويقال مثله في كلام المعيار ولا يخفى ان الجعل الاول
ليس لان الكلية والجزئية لا تكون الا في الاسماء وان الجعل
الثاني ليس لان المنقول لم يوجد في الحرف فانه باطل لان صحة
تقسيم الشيء الى الاشياء لا تتوقف على جريان جميعها في جميع
افراده فظهر ان الاختلاف بين اصحاب الكتب في العبارة
فقط ولا يضر فيما قاله الشيخ الرئيس ما حققه السيد من ان الذي
يتصف معناه بالكلية والجزئية بملاحظة كونه في قالب الاسم يعني
ان بعض كنا ظري اثر ما ذكره عن السيد لان معنى الفعل والحرف
لا يتصف بالجزئية والكلية قال بعضهم هنا بحث وهو انه يلزم على جعل
المقسم المفرد صدق تنويع العلم على الحرف بالنظر الى ظاهر قوله
مع تشخصه وضعا علم لان معنى الحرف جزئي وانما قال ظاهر
لان السيد صرح كما نقل بان معنى الحرف لا يتصف بالجزئية من حيث
هو معنى حرف ويمكن ان يجاب عن هذا البحث بان تشخص

المعنى وضعا معناه ان يوضع اللفظ للمعنى من حيث هو متشخص
والحروف على تسليم انها موضوعة للمعنى المتشخص لم توضع له من حيث
انه متشخص وهذا كما ان زيدا موضوع للذات المعينة من حيث
انها كذلك لا لخلق رجل وبان تشخص المعنى وضعا معناه
ان يوضع اللفظ لدلالة المعنى المتشخص ملحوظا بنفسه
وليست الحروف كذلك وبان الجزئية اعم من التشخص لصدقها في
الكلي المندرج تحت غيره ومعنى كون معنى الحروف جزئيا انه اخص من
المرة الوضع ومندرج تحتها وان لم يكن متشخصا اي جزئيا حقيقيا
على انه هذه عبارة المص وهو يرى ان الحروف كليات وضعا
جزئيات استعمالا كما قال به هذا القائل على قول المص الآتي
وضعا **قوله** ان الحد معناه الخ المراد المعنى الحقيقي بقرينة قوله
الحد لان برعاية المعنى المجازي لا يتحد المعنى ضرورة ان كل مجاز لا بد
له من حقيقة على ما حقق به في شروح التلخيص وحواشيها ولان
المتبادر والمراد من ضميره في قوله وان كثر ما هو اعم بقرينة قوله
بعد والا فحقيقة ومجاز ثم ان كان الضمير في تشخص للمعنى الحقيقي
يكون في قوله وان كثر استخدام ويكون فائدة قول المص وضعا للاحتراز
عن ان لجمل ضمير تشخص على المعنى الاعم استخداما كما في وان كثر وربما
يشير لهذا اسقاط الشارح له في قوله اي المفرد الخ او لاخراج ما عدا العلم
فان هذا وان كان موضوعا لمفهوم مشار اليه عند المص لكن عندما
يستعمل في جزئي ذلك المعنى يصدق عليه ان معناه الموضوع له متشخص
في الجملة وهذا هو الحق وان كان الضمير في تشخص المعنى بالمعنى الاعم
فيكون هو محل الاستخدام وفائدة قيد وضعا في نهاية الظهور
هذا وحيث كون المعارف الا العلم كليات وضعا لا استعمالا كما
عند المص او جزئيات وضعا واستعمالا كما عند غيره شهير وعلى
الاول تتصف بالتواطي والتشكيك وتدخل تحت قول المص وبدونه
متواطي الخ لا على الثاني فقد انتفت اوهام كناظريه **قوله** ان
تساوت افراده اي بالاولية والاولوية كما يدل عليه المقابلة **قوله** الذهنية
والخارجية

١٥٦

والخارجية كذا وقع للعلامة الرازي فحمله بعض ناظريه على الافراد
التي في نفس الامر وقال ان المعتبر في التواطي والتشكيك هو الصدق
في نفس الامر والكليات المفروضة خارجة عن القسمين فاللاشيء واللاممكن
ونحوهما واسطة وكان هذا القائل يتمسك بنظير ما يقول السيد السند في
تخصيص قولهم نقيضا المتساويين متساويان وح فان ابقي التعريفان
على ظاهرهما فالامر بين وان اول تعريف المتواطي بالنفي على وجه العدول
اي الافراد الغير المتفاوتة بالاولية والاولوية او تعريف المشكك بذلك
اي الافراد الغير المتساوية اولية واولوية فكذلك وان اول الاول
بالسلب اي الذي ليست افراده الكائنة في نفس الامر متفاوتة
بالاولية او الاولوية دخل نحو اللاشيء واللاممكن في التواطي وان اول الثاني
بالسلب اي الذي ليست افراده الكائنة في نفس الامر متساوية اولية واولوية
دخل في المشكك وذلك باطل لان الافراد المفروضة متساوية وما قاله ذلك
القائل لا شاهد عليه وح لا تتفاوت لوجوه السابقة التفاوت كما يبق
ويدخل في المتواطي نحو الانسان والفرس والشاة والبغل ونحو ذلك مما هو
كثير فان افراده الموجودة متساوية وكذا افراده المفروضة لان العقل
بفرضها متفقة مع الافراد الموجودة فيما عدا التشخص اذ لا مبدا لانتزاعها
مخالفة ونحو الشمس كذلك ايضا ومجرد كون الكلي له فرد بحسب نفس الامر وفرد
فرضي لا يوجب اولوية توجب التشكيك ونحو اللاشيء لعدم العوارض الموجبة
للتشكيك هذا ما حضر لي في تحرير هذا المقام فتدبره كل التدبر لئلا
تاخذك اوهام الناظرين **قوله** في حصوله وصدقه عليها متعلق حصوله
محذوف اي فيها واعلم ان الصدق يستند تارة للمفردات او ما في حكمها
فيتعدى بعلى فيقال مثلا الانسان صادق على زيد واخرى الى القضايا
فيتعدى بفي فيقال مثلا كل انسان حيوان صادق في نفس الامر وذلك
لاختلاف معنى العامل من حيث انه في الاول بمعنى الحمل وفي الثاني بمعنى
التحقيق وهما يتعديان بذلك هذا ما ذكره القوم وما قالوا من انه اذا
كان بمعنى الحمل يتعدى بعلى لا يفهم منه لزوما معنى الحصول وكيف والمحمول
صفة للموضوع والصفة تتحقق في الموصوف البتة وان وهم فيه بعض

الناظري قوله كالانسان والشمس كلام المحقق والمص في شرحيهما يقتضي
ان هذا النوع على عكس ترتيب النشر السابق في قوله الذهنية والخارجية واعلم
ان بعض الحكما سئل استاذه عن السر في كون الانسان ليس مشككا مع ان
افراده متفاوتة في الادراك تفاوتا فاحشا فاجابه بعد سنين متطاولة بان ذلك ليس من
الحقيقة انما هو من تفاوت المزاج وقد نسيت اسميهما لطول العهد قوله وشككا نقل عن بهمنيار
انه قال معيار التشكيك استعمال صيغة التفضيل قوله او اولوية الظاهر كما قال الجلال
الدواني انه يغني عما قبله قوله لان الناظر فيه مشكك اسم فاعل ويجوز ان يكون
اسم مفعول والتوجيه من كلمة التنبيه على ان الاسناد في المعلول مجازي هذه في الحواشي
الشريفية على قول شرح المطالع لانه يشكك الناظر ومن ثمة نفاه بعضهم حيث قال
ان كان التفاوت داخلا في مفهوم اللفظ كان مشتركا وان كان خارجا عنه كان مفهوم
اللفظ وهو اصل المعنى حاصلا في الكل على سواء ولا اعتبار بذلك
الخارج فيكون متواطيا واجيب عنه بان التفاوت خارج عن مفهومه الا
انه داخل في وقوعه على افراده وحصوله فيها فاعتبر قسما على حدة مقابلا لما ليس فيه هذا
التفاوت قوله وان كثر اي تعدد لكونه قسيم الحد قوله فان وضع اي بوضع شخصي لجعله
المجاز داخلا في مقابله والظاهر انه لا ينبغي التعبير هنا بكون الوضع اكثر من وضع واحد
احترازا من نحو الضماير واسماء الاشارة عند من يرى وضعها للجزئيات لان
المص ونحوه عللوا الفرار من القول بوضعها للجزئيات بانه ملزوم للاشتراك فدل على
انهم لا يزيدون في حد المشترك ذلك القيد نعم ينبغي ان يزاد في هذا التعريف قيد كون
الوضع قصديا احترازا عن الوضع الغير القصدي فانه لا يعتبر في الاشتراك على ما صرح به في حواشي
العضد قوله لكل من المعاني الخ قال المص في شرح الرسالة وان كان معنى الاسم كثيرا فان كان وضع للمعاني
الكثيرة على السوية بان كان وضع لهذا ثم وضع لذلك ولم يعتبر النقل من احدها
الى الاخر يسمى اللفظ بالنسبة الى جميع المعاني مشتركا والى احدها مجملا عندنا كلامه وهو يدل على
ان قوله هنا فان وضع لكل الخ مقيد والمعنى وان وضع لكل من غير ملاحظة مناسبة لامر
اخر وضع له اللفظ سواء كان الوضعان متلازمين واضعين او من واضع واحد في زمان واحد
او زمانين وجدت المناسبة اولا فدخل المرتجل في المشترك وخرج المنقول
الموضوع لمعنيين لمناسبة قوله وترك استعماله في الاول عطف تفسير قصد به
الاشارة الى ان المراد من الشهرة في الثاني انه اذا صار يفهم الثاني ولا يفهم
الاول

الاول فقد ترك استعماله في الاول وكلام المص والقطب في شرحيهما
دال على ذلك فلا يرد انه لا يشمل الا النقل عن الموضوع له بغلبة
الاستعمال بغلبة الموضوع له مع ان الموصوف بالوضع ابتداء للمنقول الاستعمال في غيره
اليه من غير غلبة ايضا داخل في المنقول واعلم ان المراد من قوله
الترك الاستعمال فيه بلا قرينة لا انه لا يستعمل فيه اصلا فيجامع المنقول
والمجاز والحقيقة قوله فان كان الناقل شرعا الخ تفسير الناقل بالشرع
والاصطلاح والعرف تنبيه على ان ذلك المراد من قول المص الى
الناقل على ما هو المشتهر في السنة القوم وح فيزاد لاجل نسبة المنقول
اليها عليها يا النسب ليس الا وتتم النسبة وعلى هذا فليس كلام الشارح
اشارة للاعتراض على المص ولا للاعتراضين ثم الشرع داخل في العرف الخاص
المعبر عنه هنا بالاصطلاح الا انه افرد لشرافته بقي ان اقسام النقل
المحتملة ستة عشر والموجود منها اربعة وهي النقل من اللغة الى الشرع
او العرف العام او الخاص او اللغة فانها من المنقول لانها ليست داخلة
في المشترك لملاحظة الوضع الاول في الوضع الثاني فلو لم تدخل في المنقول
بطل الانحصار لانه يخرج من الرابع الاعلام المنقولة وما قيل من
انه لم يهجر فيها المعنى الاول فان اريد انه يستعمل فيه بالقرينة المانعة
من ارادة المنقول اليه من حيث انه ليس موضوعا له هذا اللفظ فمع
انه لا يضر في النقل وان اريد مطلقا فممنوع وح فاقتصار الشارح على
الاقسام الثلثة لمجرد الشهرة فاندفع توقف بعضهم قوله لمذات
القوائم الاربع اي الخيل والبغال والحمير على ما هو المختار وذكر الامام
في التفسير الكبير والعلامة الشيرازي انه من الفرس خاصة والمفتاح يشعر
بانه من الفرس والبغل خاصة قوله وان لم يشتهر الخ في شرح الرسالة للمص
ظاهر هذا الكلام يشعر بان الحقيقة والمجاز يجب ان يكون مما يتكثر معناه
وان لكل حقيقة مجازا وليس كذلك اذ الاسم الذي له معنى واحد ولم ينقل الى
غيره فهو حقيقة عند استعماله فيه اه وانما ادرج كلمة ظاهر ايماء الى انه مبني
على حمل الحقيقة على الكلمة المستعملة فيما وضعت له والمجاز على الكلمة المستعملة
في غير ما وضعت له الخ وانه لو حمل على ان المراد بالمجاز الكلمة التي لها معنى

لم توضع له ولو لم تستعمل فيه لصح اذ يصح ان كل حقيقة لها مجاز اي معنى استعمل فيه اللفظ كان مجازا ثم النفي والاثبات على قيد كل فقط على ما هو المتبادر من عبارة بحذف بنفي الموضوع كما في التقاسيم السابقة فلا يرد انه يدخل تحت واو لا حقيقة ومجاز اللفظ بالنسبة لمعنيين مجازيين فتدبر

فصل الانسب بكلام المص ولكن حيث فصل الاول لحث الالفاظ عن المقدمة وقال الثاني وهو اي فصل الالفاظ حقيق بالتقدم بعد الفراغ من المقدمة ان يقال لما فرغ من مقدمة الشروع وبحث الالفاظ الداعي اليه الافادة والاستفادة شرع في المقصود من الفن الا انه قدم مباحث الموصل الى التصور على مباحث الموصل الى التصديق لتقدم التصور على التصديق طبعا وقدم مباحث الكليات على مباحث المعرف لانها اجزاؤه غالبا فهي مقدمة عليها طبعا ابضا فافهم **قوله** المفهوم اي المفرد لان هذا الفصل انما هو له ولذا قيد في التسمية بذلك حيث قال فصل في المعاني المفردة وقد نص الشيخ في الشفا على ان المنقسم للكلي والجزئي انما هو المفرد ولانهم بعدما يبنون الكلي يقسمونه الى خمسة اقسام ولا داعي الى التعميم في الاول والتخصيص في الثاني ويعترفون بانه ثمرة التقسيم المذكور فهم من عبارات ينتقض بمثل الجوهر الناطق لان كلامهم في هذا الفصل على المعاني المفردة واما انهم يشترطون المساواة بين المعرف والمعرف والمعرف مركب فلا يقتضي التعميم في هذا الفصل بل ربما يقتضي خلافه لان ذلك امر لم يتعرضوا له الا في فصل المعرف لا في فصل الكليات ما صلا ثم ان الجنس على ما هو الظ ومن جعلها للاستغراق فلغاية التنبيه على ان منع الخلو عن القسمين مطرد في كل مفهوم فتدبر لئلا تقع فيما وقعوا فيه **وهو** وهو الحاصل في العقل في الحواشي الدوانية على الشرح القطبي هذه العبارة الحاصل اي بوجوده الظلي الا الاصلي لان القسمة للكلي والجزئي للمعلوم لا للعلم في العقل على مذهب وعند العقل على مذهب فالمراد بالحاصل في العقل الذي اصل فيه بالفعل لا من شانه ان يحصل فيه سواء حصل بالفعل ام لا لان الكلية والجزئية من العوارض الذهنية فالذي لم يحصل في الذهن بالفعل ليس بكلي ولا جزئي اللهم الا ان لا يراد بالكلي ما يكون كليا بالفعل بل ما من شانه ان يكون كليا

قوله حيث فصل الاول اي المص وقوله وقال الثاني اي الشارح اه

هـ كليا اعم من ان يكون كليا بالفعل املا وكذا الجزئي وهذان التعميمان مع انهما خلاف ما يدل عليه لفظ الكتاب مما لا حاجة اليهما فتفسير المفهوم بما من شانه ان يحصل في العقل كما فعله قدس سره في حواشي شرح المطالع مما لا ينبغي الى هنا كلامه بتمامه لم يقيد الحاصل في العقل لكونه من اللفظ اما لتبادره واما لانه لما قدم فصلا للالفاظ اشعر ذلك بان المقصود المفهوم من اللفظ والا فقد قال السيد السند وايا ما كان فهو اي المعنى وهو بمعنى المفهوم لا يطلق على الصورة الذهنية من حيث هي بل من حيث انها تقصد من اللفظ وذلك انما يكون بالوضع لان الدلالة اللفظية العقلية والطبيعية ليست معتبرة كما مرت الاشارة اليه فلذلك قال من حيث وضع بازائها الالفاظ هذا كلامه فتأمل لتتبع حال كلمات الناظرين **قوله** بمجرد حصوله الاوجه ان لا يجعل ايماء الى الاعتراض على المص بل الاعتذار عنه بانه علق منع فرض الصدق على كثيرين على ضمير المفهوم فيشعر بان علة ذلك ذات المفهوم وذلك المراد من قيد مجرد الحصول **قوله** فرض صدقه اي يجوز حمله بالمواطات ايجابا لا تقديرا واعتبارا ولا يجوز حمله سلبا وتشخص ذلك المفهوم يكون في الذهن لا يمنع من صدقه على افراد الكثيرين وانما يمنع من صدقه على صورة اخرى مباينة له فتدبر **قوله** على كثيرين الخ الاوجه في هذا ان يقال ان التعبير بالكثير وجمعه لان النظر لمجرد المفهوم لا يتعلق بالافراد عند حدوث صيغة العقلاء لتغليب افراد العاقل على غيره لشرفه **قوله** فلا نسلم استحالة النتيجة بان مضمونها صدق الشيء على نقيضه وليس هو المستحيل انما المستحيل صدق الشيء على ما يصدق عليه نقيضه وهو يقتضي ان الجزئي بمعنى مفهومه نقيض الكلي وليس كذلك كما لا يخفى **قوله** بالنظر للوجود الخارجي اي نفيا واثباتا ونبه بهذه الحيثية على عدم منافاة هذا لما قدمه من اخذ الكثيرين في مفهوم الكلي بان ذلك بالنظر لمجرد التجويز العقلي وما هنا بالنظر لما في الخارج **قوله** الى ستة اقسام اي متحققة لا لمجرد الاحتمال فلا يرد ان القسم الثاني وهو الكلي الذي امكنت افراده ولم توجد لجواز ان يكون منحصرا في فرد مع امتناع غيره اولا وان يكون متعدد الافراد المتناهية اولا **قوله** ان الخ الظاهر ان جوابها محذوف يدل عليه سابقه وهو ستة اقسام ولاحقه وهو وهو القسم الاول الخ اي فقد حصل

قسم والخلوف في تغيير اعراب المتن هل يجوز مطلقا او يمتنع مطلقا او ان كان الشارح
صاحب المتن جاز والا فلا فيما اذا كان المتن يحرك بحركة الرفع مثلا فحركه الشارح بحركة
النصب لا في مثل صنيع الشارح على ما لا يخفى نعم كان ترك المتن وابقاؤه من غير ما ذكر
كي يستغني عما ذكراولى ثم المعنى الذي ينبغي ابقاء المتن عليه هو الاستئناف
لا التوصيف كما قيل لأن الذي يترتب على الشرط في قوله واذ هو قوله فكلي لا كونه
ممتنع الافراد مثل النقيض ودبما يشير الى ذلك قول الشارح هنا بالنظر للوجود الخارجي
فتدبر **قوله** كالعنقا قد مثلوا لذلك ايضا ببحر من زيبق وجبل من ياقوت قيل
وكان التمثيل بهذه الأمور لمجرد الفرض والا كيف يعلم ان هذه الامور ممكنة
الوجود ولم توجد ابدا وليس بشيء فان امكان ما ذكر قطعي اذ لا يلزم على تقدير
وجوده محال وليس يلزم من عدم وجود الشيء عدم امكانه كما هو بين وجوابه
مراد القائل كيف يعلم ان هذه الافراد ممكنة الوجود ولم توجد لا كيف يعلم
ان هذه الأفراد ممكنة الوجود مع انها لم توجد فتأمل **قوله** كمفهوم واجب
الوجود ههنا بحثان الأول للفاضل الدواني وهو ان مفهوم واجب الوجود
لا يدخل تحت قول المص امكنت افراده لما ثبت من انه لا يمكن تعدد افراد
الواجب قال ويمكن الاعتذار عنه بانه اراد بامكان الافراد امكان جنس
الفرد اعم من ان يكون واحدا او كثيرا ولو قال بدل قوله او امكنت اولا لم
يرد ذلك مع الوجازة اذ سلب الامتناع عن الأفراد اما بامكان الجميع او
البعض والى هذا الجواب اشار شيخ الأسلام بقوله في الجملة واعترضه بعض كنا ظريه
بامرين احدهما ان يكون المراد الجنس ايضا في قوله امتنعت افراده فيدخل تحته
ايضا واجب الوجود وهو باطل ثانيهما انه لا جنس لفرد الواجب حتى تقع
ارادة امكان الجنس وكلاهما ليس بشيء اما الأول فلأن امتناع جنس الفرد
في معنى ان لا يوجد وسلب وجود الجنس لا يبقى معه فرد واما الثاني فلأن
المراد من جنس الفرد مجرد المفهوم الكلي اللفظ اي المعنى الموضوع له الصادق
على ذلك الفرد او الفرد المبهم الصادق به ومجرد ذلك لا استحالة فيه كما
لا يخفى على عاقل البحث الثاني للمص في شرح الشمسية وهو انه ان اريد بالممكن
في التقسيم الممكن بالامكان الخاص لم يصح جعل الواجب قسما منه وان اريد
بالممكن الممكن بالامكان العام لم يصح جعل الممتنع قسيما له لانه كما يشمل ممكن
الوجود

الوجود
يشمل الممتنع ايضا واجاب بانه اراد به ممكن الوجود بالامكان العام
والامكان العام من جانب الوجود معناه سلب ضرورة العدم فهو يعم
الوجوب دون الامتناع كما ان الامكان العام من جانب العدم وهو سلب
ضرورة الوجود يعم الامتناع دون الوجوب واما الذي يعم الجميع فهو مطلق
الامكان العام بمعنى سلب الضرورة عن احد طرفي الوجود والعدم والى هذا
اشار شيخ الأسلام او امكنت امكانا عاما مقيدا بجانب الوجود بان لا يكون
عدمه ضروريا وقد ذكر السيد ايضا هذا السؤال وجوابه في حواشيه على شرح
الرسالة للقطب فمن اعترض جواب الدواني عن البحث الأول وادعى ان
يكون جواب المص عن البحث الثاني الذي اشار له شيخ الاسلام جوابا
عن البحث الأول وانه هو الجواب الأول فقد اخطأ مرات فتدبر **قوله**
فلا يكون كليا اي ولا جزئيا ايضا لأن الجزئيات كالكليات فانها ليست
الا بالنظر لمجرد الحصول في العقل اي من غير نظر للخارج او الدليل العقلي
قوله كالكواكب السيارة اي الشمس والقمر وزحل والمريخ والمشتري والزهرة
وعطارد **قوله** عند من يقول بقدم العالم قد يوهم ان كل من قال بقدم
العالم تكون النفوس الناطقة عنده غير متناهية وليس كذلك فان من
قال بذلك ويرى التناسخ كارسطو تكون النفوس عنده متناهية
ومراده بمن قال بقدم العالم من قال بعدم التناسخ كافلاطون فمن لحقه
على ارسطو وتابعيه احترازا عن افلاطون وتابعيه ~~مبحث الالفاظ~~ النسب الاربع
قوله والكليات البحث بها لما انه لا يبحث في الفن عن الجزئي الا استطرادا
الا انه لا يقع كاسبا ولا مكتسبا كذا وجه وهو فرد من توجيه كقطب
لأن النسب الاربع لا تجري لا بين الكليين اذ الكلي والجزئي لا يكون بينهما
الا التباين او العموم المطلق والجزئيان لا يكونان الا متباينين ووجه كونه ار
بان المص رده في شرحه بان الجزئيين يتساويان ايضا كما في هذا الناطق وهذا
الضاحك لكنه افسده الشريف بان التثنية في قولك الجزئيان لا يكونان الا
متباينين يتبادر منها التعدد الحقيقي وليس فيما ذكر الا تعدد اعتباري ولو
عد جزئي واحد بحسب الأعتبارات جزئيات متعددة لزم ان يكون الجزئي
الحقيقي كليا وانتصر الدواني للمص وبين ان لزوم كلية الجزئيات ممنوع

لان الكلية تجوز صدق الشيء على ذوات متكثرة لا صدقه مع مفهوم آخر على ذات واحدة والمحقق هنا هو الثاني دون الأول وانهم اعتبروا التساوي بين الحد والمحدود مع انهما متغايران بالاعتبار وانتقده بعض الأذكياء بان تحرير كلام الشريف ان قولنا الجزئيات شيء دال على التعدد والمتبادر التعدد الحقيقي والموجود في الصورة التي نقض بها المص التعدد الاعتباري ولا يتأتى فيها التعدد الحقيقي الا بان يقال التعدد الاعتباري يوجب التعدد الحقيقي والقول المذكور ملزوم لعدم الجزئي الواحد بمجرد مقارنته للاعتبارات التي لا مدخل لها في تشخصه جزئيات متعددة في نفس الامر واذا تعددت في نفس الأمر بسبب تعددها اعتبارا لزم ان يكون الجزئي معقولا على كثيرين لأنه مقارن بالأوصاف الموجبة لتكثره في نفس الامر فهو جزئيات متعددة في نفس الامر يصدق كل منهما على ما عداه فيبطل ما بينه ثانيا لان كلام الشريف انما هو في كون التعدد بالذات لان انهم لم يعتبروا التعدد الاعتباري اصلا ولو منع غيره ان يوجب التعدد الحقيقي ومن هذا تعلم ان قول بعض الناظرين في تلخيص جواب الشريف ان لو اعتبر لكان كل جزئي كليا لصدقه على كثيرين مختلفين بالاعتبار غير جيد بقي ان جواب الشريف على تحريره السابق اساسه كون المتبادر من التثنية في ذلك القول التعدد الحقيقي وهو قد يمنع بان المتبادر من قولنا الجزئيات مطلق الجزئيين فظاهر العبارة من حيث هو يصدق بالصورتين والحمل على الظاهر عند عدم الصارف متعين فلا بدع في ان يعترض المص العبارة بالنظر لذلك وتنبيه على ان الجزئيين قد يتساويان وبدون هذا فليس كلام المص واصلا الى ان يفتضح قائله عند الخاصة ولا الى كونه شرا نفسيا وسببية عمل وكثيرا ما يقع لأكابر المحققين ما هو في غاية السقوط والعجب ان من مارس كتب الشريف وحده يرى من غير المص ما هو اعظم من هذا ولا يقول فيه مثل هذا القول ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم **قوله** للاحتراز عما بينهما عموم من وجه جعل الاحتراز ما ذكر من التقييد بالكلي لان الذي بينهما تساو وها خرجا بالفراق والذي بينهما عموم وخصوص مطلق خرجا بكونه تفارقا اي من الجانبين **قوله** وان لم يتفارقا تفارقا كليا اي سواء لم يتفارقا اصلا او تفارقا جزئيا ولذا قال فلو تحلوا الخ **قوله** وان تصادقا في جميع الصور وقيد في قوله فاما ان يتصادقا كليا من الجانبين بكليا لمناسبة السابق السابق وهو قوله ان يتصادقا في جميع الصور وباللاحق اللاحق وهو قوله الم فان تصادقا كليا الخ هذا والمراد التصادق ولو لم يتحد زمانا تصادقهما في كل قائم مستيقظ كما **قوله** فان تصادقا كليا من الجانبين الخ لا يخفى ان
الصدق

قوله التعدد الخ هو خبر لعله كون الواقعة خبرا لقوله اساسه الواقع مع ما بعده خبرا لان الواقعة مع ما بعدها فاعلا لقوله بقي اه

الصدق هنا في المفردات فيكون بمعنى الحمل فمعنى صدق الكلي مع الكلي حمله معه على فرد والمراد من الفراق مقابله اي عدم حمله فمعنى فراق الكلي للكلي عدم صحة حمله على ما حمل هو عليه وح اذا قيل تصادق الكليات بصيغة تفاعل ايضا كان معناه ان احدهما حمل على شيء لم يحمل عليه الأخر ثم اذا قيد التصادق بكليا كان المتبادر منه رجوعه من المتصادقين حتى كأنه قيل كلما صدق احدهما على شيء كان الأخر صادقا عليه فلا يدخل ما فيه الصدق الكلي من جانب واحد كما في العموم والخصوص المطلق واذا قيد التفارق بكليا كان المتبادر منه رجوعه لكل من المتفارقين حتى كأنه قيل كلما صدق احدهما على شيء كان الأخر غير صادق عليه فلا يدخل فيه ما كان فيه الفراق الكلي من جانب واحد وان لم يوجدوا اذا تمهد هذا فنقول ان المص وان احسن في قوله ان تفارقا كليا من حيث لم يقيده بقوله من الجانبين الا انه ما جاء على ذلك في قوله ان تصادقا كليا حيث قيده بقوله من الجانبين لكنه استعمل التصادق الكلي في معنى الصدق الكلي ليندرج تحته المتساويين واللذين بينهما عموم مطلق ثم قيد بالجانبين ليحصل القسم الاول وابدله بعد بجانب ليحصل القسم الثاني وتم له ذلك بوجود صورة يتحقق فيها الصدق الكلي من جانب ولم نظير ذلك في قوله تفارقا كليا لكونه ليس ثمة صورة واحدة يتحقق فيها الفراق الكلي من جانب واحد اذ كلما سلب الشيء عن الأخر سلب الأخر عنه ويعرفك ذلك ما قالوا ان السالبة الكلية تنعكس كنفسها لزوما والموجبة الكلية تنعكس للجزئية الموجبة التي تجامع صدق الجزئية السالبة وهذا التحقيق ما قال الفاضل الدواني وقوله من الجانبين ليس ضروريا في هذا الشق لان التصادق الكلي لا يتبادر منه الا الكلي من الجانبين ولذا تركه في التفارق وانما ذكره هنا لانه قصد منه الأعم بطريق عموم المجاز ولذا عطف عليه بعد ذلك قوله او من جانب فما قيل لم يقل ان تفارقا كليا من الجانبين لان التفارق الكلي وهو عدم صدقهما على شيء من الاشياء لا يتصور الا من الجانبين بخلاف التصادق فانه عبارة عن صدق المفهومين على شيء وتحقق كليته من الجانبين او من جانب وما قيل تحصيلا له والحاصل ان التفارق لا يكون الا من الجانبين ثم قد يكون كليا كالمتباينين وقد يكون

جزئيا كالذين يكون بينهما عموم وخصوص من وجه والأمران اللذان بينهما عموم
وخصوص مطلق وجد فيهما التصادق لتصادقهما على افراد الخاص ولم يوجد فيهما
تفارق لعدم افتراق الخاص منه فبهذا يعلم وجه عدم تقييد المص التفارق بكونه
من الجانبين بخلاف التصادق وما قيل اشارة اليها في كلام الدواني نظر وقد
عرفت حكمة عدم التقييد اولا والتقييد ثانيا وما قال الفاضل الاسفرايني
ان كلام الدواني مبني على ان معنى التصادق صدق كل من المفهومين على
الاخر ليست عند الكل بل التصادق في المقام الا التخليطات اوهام **قوله** فان
التصادق الكلي هناك من جانب واحد هذا لانه يريد حمل التصادق الكلي على
معنى الصدق الكلي كما حققه سابقا **قوله** ونقيضاهما نقيض الشيء رفعه
كرفع الانسان بلا انسان وما قيل نقيض الشيء رفعه وما يكون مستلزما
لرفعه فلا ينبغي لان مساوي نقيض الشيء والاعم يستلزم رفعهما رفع الشيء
وليسا بنقيضين في الاصطلاح وان كانوا يطلقون عليه في الاول اسم النقيض
كثيرا تجوزا كما يعرف ذلك من كلامهم في الحقيقة ومانعتي الجمع والخلو **قوله** فيصدق
كل الخ وجه هذا التوزيع ما تقرر من ان مرجع الكليين المتساويين موجبتان
كليتان مطلقتان عامتان والكليين المتباينين تباينا كليا سالبتان كليتان
دائمتان والكليين الذين بينهما العموم المطلق موجبة كلية مطلقة عامة وسالبتان
جزئيتان دائمتان ولا يشكل عليه كلام الش من حيث اتى بقضية واحدة لا تخلو بها
الى قضيتين كلما صدق عليه هذا صدق عليه ذلك وكلما صدق عليه ذلك صدق عليه
هذا **قوله** والا صدق الخ اي وان لم يصدق نقيض الاخر على كل ما صدق
عليه نقيض احد المتساويين لصدق العين اذ لا واسطة بين العين والنقيض
وصدق العين مع نقيض مساويه صدق احد المتساويين بدون الاخر وهو
محال مثلا لو لم يصدق لا انسان على كل ما يصدق عليه لا ناطق صدق انسان
فيصدق انسان بدون ناطق وهو محال وهذا كاف في بيان المعنى واما اجراؤه
على قانون النظر فيحتاج الى ان يقال ان فيه اقامة اللازم مقام الملزوم اذ المدعى الموجبة
الكلية اي كلما صدق عليه نقيض احد المتساويين صدق عليه نقيض الاخر اذ لو لم
تصدق لصدق نقيضها السالبة اي بعض ما يصدق عليه نقيض احد المتساويين
ليس يصدق عليه نقيض الاخر فيصدق لازمه وهو الموجبة الجزئية المحصلة المحمول اي
بعض ما يصدق عليه نقيض احد المتساويين يصدق عليه احد المتساويين
الاخر لكن هذا اللازم محال اذ هو وجود احد المتساويين بدون الاخر
فيبطل

فيبطل ملزومه الذي نقيض المدعى فيصدق المدعى لاستحالة كذب النقيضين وتوضيحه
بالمادة ان تقول كل لا ناطق لا انسان اذ لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو بعض لا ناطق
ليس لا انسان ويلزمه بعض لا ناطق انسان وهو محال وكذا تقول في عكسه وقد
اعترض السيد السند هذا الدليل بمنع لزوم الموجبة المحصلة للسالبة المعدولة واجيب
عنه بان المراد ما عدا الكليات الفرضية او تعتبر القضية سالبة الطرفين ومعدولتهما
واللزوم صحيح **قوله** او من جانب لا يخفى ان التصادق الكلي من جانب
يغاير التصادق الكلي من جانبين ولا ينافيه والقيود انما تخرج ما ينافيها
لا ما يغايرها فلا يترتب ح قوله فاعم واخص مطلقا فكان عليه ان يزيد
فقط وكانه اعتمد في فهم ذلك على كلمة او القاضية على ما هو المتبادر
منها تنافي ما قبلها وما بعدها **قوله** فنقيض الاعم الخ هو موزع على قوله
بالعكس توزيع معنى على مفسر والاولى اي نقيض الخ **قوله** لان كل ما يصدق
الخ هذا الى قوله نقيض الاخص ناظر لقوله نقيض الاعم اخص كما ان قوله
من غير عكس كلي ناظر لقوله ونقيض الاخص اعم ثم الانسب بقوله سابقا
متساويان فيصدق كل الخ ان يقول هنا نقيض الاعم اخص ونقيض الاخص
اعم فكلما يصدق الخ **قوله** اما الاولى اي صحة كون نقيض الاعم اخص اي كلما
صدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه نقيض الاخص فلانه اي الشان لو لم
يصدق ذلك الايجاب الكلي وهو كل ما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه
نقيض الاخص لصدق نقيضه وهو السلب الجزئي اي بعض ما يصدق عليه
نقيض الاعم ليس يصدق عليه نقيض الاخص فيصدق لازمه وهو الايجاب
الجزئي محصل المحمول اي بعض ما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه الاخص وهو
محال بوجود الاخص بدون الاعم فيكذب ملزومه وهو النقيض المدعى وتوضيحه
في المادة ان تقول كل لا حيوان لا انسان اذ لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو بعض
لا حيوان ليس لا انسان ويلزمه بعض لا حيوان انسان وهو محال لما فيه من
وجود الاخص اي انسان بدون الاعم اي حيوان فيكذب ملزومه وهو نقيض
الاصل فالمدعى حق **قوله** واما الثاني اي نقيض الاخص اعم اي قولنا من غير
عكس كلي اي صحة السلب الجزئي وهو ليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص
يصدق عليه نقيض الاعم لصدق نقيضه وهو الايجاب الكلي اي كل ما يصدق

عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم فيلزمه صدق عكسه بعكس النقيض الموافق
اي كلما يصدق عليه الاعم يصدق عليه الاخص وهو محال لما فيه من صدق الاخص على
جميع افراد الاعم فيكذب ملزومه وهو النقيض فيصدق المدعي وتوضيحه في المادة ان
تقول ليس كل لا انسان لا حيوان اذ لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو كل لا انسان لا حيوان
ويلزمه عكس نقيضه الموافق اي كل حيوان انسان وهو محال لانه صدق الاخص على جميع
افراد الاعم بقي ان في كلام الشارح امور ينبغي التنبيه عليها الاول ان المتبادر وقوع
الاول والثاني في كلام الشارح على قوله كلما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه نقيض
الاخص وقوله من غير عكس وعليه ففي قوله لم يصدق الخ اولا وثانيا اظهار في مكان
اضمار فان اوقعا على قوله نقيض الاعم اخص وقوله نقيض الاخص اعم لم يلزم ذلك
وان كان المآل واحدا الثاني انه اقام الموجبة المحصلة في قوله لصدق بعض ما يصدق
الخ مقام السالبة المعدولة بناء على لزومها لها على ما قدمناه اعتراضا وجوابا
عن السيد الثالث انه اقام قوله كل ما يصدق عليه نقيض الاخص ليس يصدق عليه
نقيض الاعم مقام ليس كل ما يصدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم
اعتمادا على وضوح المراد منها والا فاسوار السلب الجزئي ليس بعض وبعض ليس
وليس كل الرابع انه لا تهافت في بيان استحالة قوله كل ما يصدق عليه الاعم
يصدق عليه الاخص بكونه صدق الاخص على جميع افراد الاعم كما قيل اذ كان كل
علة استحالة كل ما يصدق عليه الاعم يصدق عليه الاخص ما تضمنه من صدق
الاخص على جميع افراد الاعم قوله بل تصادقا في الجملة اي في بعض الصور كما فرضه
هو سابقا قوله بين الحيوان والانسان من هنا يتحرك الى ان اطلاق النسبة
في بقية الصور بين احد المعنيين ونقيض الاخر قال السيد السند في حواشي
المطالع واعلم ان النسبة بين احد المتساويين ونقيض الاخر وبين نقيض
الاعم وعين الاخص مطلقا هي المباينة الكلية وبين عين الاعم وبين نقيض
الاخص كالحيوان والانسان هي العموم من وجه واحد المتباينين اخص
من نقيض الاخر مطلقا والاعم من وجه ينفك عن نقيض صاحبه حيث
جامعه واما ان يكون اعم منه مطلقا كالحيوان مع نقيض الانسان او
من وجه كالحيوان مع نقيض الابيض وكل ذلك ظاهر بادنى تأمل هذا كلامه
واعترض بان انسان مباين للاضاحك مع ان انسان وضاحك
متساويان

متساويان وكذا لا زوج مساو للفرد مع ان زوج وفرد متباينان واجيب
عن الاول بتخصيص الدعوى بما اذا لم يدخل السلب في احدهما وعن الثاني
بمنع عدم صدق لا زوج على غير الزوج لانه يصدق على افراد الحيوان ولا يخفى ان
التخصيص في مثل هذا لا يلايم قواعد الفن واما الجواب الثاني فظاهر
البطلان قوله كاللاوجود واللاعدم اذا اللاموجود واللامعدوم
لان اللاوجود واللاعدم صادقان على الموجود والمعدوم وقد تسامحوا
في ادخال ال على حرف النفي لكونه كالجزء مما بعده قوله كذلك يقال اللاخص
من شيء ليس تعريفا للشيء بنفسه كما ظن الشريف بل تعريف لفظي كما قال
الجلال الدواني ولا تعريف بالمجهول كما توهم بعض لمعرفة معنى الاخص مما
قبله لسامعه وهو المندرج تحت شيء وانكار هذا مكابرة واختصاص الاخص
فيما سبق بالكلي يدل على عدم ارادته هنا ببيان النسبة بين الجزئين العموم
المطلق واما نقض التعريف بالمساوي فقد مر للجلال الدواني وغيره فيه اطناب
المقال قوله لان جزئيته بالاضافة لما فوقه لم يقل باعتبار الاضافة لما فوقه
تنبيها على ان الكون جزئيا اضافيا تابع للكون مضافا لما فوقه لا لاعتبار
ذلك فيندفع ما اورد من ان الجزئي الحقيقي يوجد بدون الاضافي اذ لم تعتبر
اضافته الى الاعم قوله اي الجزئي بالمعنى الثاني اي لا الاخص فانه اما
بعيد كل البعد او يقطع بعدم ارادته قوله اخص من شيء اي لا من ماهية
الموفات عن المشخصات لا تتناقض بانه قوله الاستقرائي العقلي قوله
لان الكلي اي المفرد فلا نقض بالجوهر النامي والمراد من الكلي ما يشمل الوضعي كما
يتراءى من كلام السيد وذلك لان امكان فرضها صادقة على كثيرين نظرا
لمجرد مفهومها يستدعي فرض الاقسام الثلاثة فيها التي هي الكمال والدخول
والخروج وان لم يوجد شيء منها ويمكن اخراجه عن الاعتبار لان غرض
الحكيم لا يتعلق به كما قالوا في نفي بعض الامور العامة قوله الى ما تحته
زاده مع انه كان يكفيه ان يقول الى افراده تنبيها على ان المراد بالافراد
الجزئيات الاضافية ولا يصح ان يراد بها الحقيقية لما يلزم عليه من خروج
الاجناس العالية والفصول العالية وخواصها واعراضها بالنسبة الى
الماهيات التي هي اجناس متوسطة وخروج الاجناس والفصول المتوسطة

وخواصها واعراضها بالنسبة الى الماهيات التي هي اجناس سافلة ومع ذلك
كله مريد الناطق بالنسبة للحيوان فانه خاصة له مع عدم دخوله في الكلي
المنسوب لماتحته من الافراد الا ان يقال ما يحمل عليه شيء فهو فرد له
قوله من الافراد اي التي يحمل عليها لان نسبته للمباين غير معتبرة
فانه ليس لها بالنسبة اليه شيئا من الاقسام الثلاثة ثم التقييد بمن
الافراد سواء كانت من تبعيضية او ابتدائية للتنبيه على ان المعتبر
النسبة الى فرد واحد اي فرد كان لا الى مجموع الافراد ولا الى فرد بعينه
ووجهه اما الاول فلئلا يبطل الحصر اذ هنا اقسام اربعة اخرى
هي ان تجتمع في الكلي تلك الاقسام الاربعة الثلاثة ثنا وثلاث
واما الثاني فلئلا تصير الاقسام متباينة وقد اعتبروا انقسامها
بل هو اي الفرد معتبر على اطلاقه فتكون الاقسام متباينة بالاعتبار
على ما صرحوا به قوله والعرض العام يدخل فيه الصنف ان
اعتبر في الكلي بالنسبة لكل فرد واما ان اعتبر بالنسبة لمجموعها فيدخل
في الخاصة فصح الحصر مبحث الجنس قوله وهو عدل عن ان
يقول ويرسم او نحوه مع انه قال في شرح الرسالة وانما كان هذا التعريف
رسما لان الكلي وان كان جنسا للجنس لكن المقول على كثيرين امر
عارض له غير مقوم وانما ذكر ليتعلق به لفظ على كذا وذلك
لان الجنس في نفسه هو الكلي الذاتي لمختلفات الحقيقة بالاشتراك
سواء يقال عليها اولا واما مقوليته عليها وكونه صالحا لذلك
فمما يعرض لها بعد تقدمها وهكذا في سائر الكليات كذا
في شرح الاشارات اما الحد الاشعار واما للسلامة من طلب المرجح
وان كان موجودا واما للاشارة الى عدم تمام ما ذكره من حيث
ان ذلك ينفي الحد الحقيقي لا الاسمي الذي اثبته كلام الشفا على ما
حققه الشريف او من حيث ان المقولية عارضة للكلي الطبيعي
لا الكلي المنطقي المقصود هنا فافهم قوله المقول اي المحمول
بالمواطاة لانه المعتبر في كلية الكلي كما مرت الاشارة اليه والاطلاق
اما اعتماد على قول الشيخ انه المعنى الحقيقي للحمل واما استشهاده
فيه

فيه ان بني على ما في الاساس من اشتراكه ومقابله حمل الاشتقاق وهو
على ما اشار اليه صاحب الاقتباس حمل المبدأ على شيء اي حصوله بواسطة
حمل المشتق عليه نحو حمل اسم الفاعل مثلا لا اسم الزمان والمكان والالة
وحمل التركيب وهو على ما قال صاحب القسطاس حمل ما يتركب منه ومن
النسبة مثل ذو علم وما يجري مجراه كقولك له علم فلا يكون زيد في قولنا هذا
غلام زيد محمولا على المشار اليه تركيبا قوله الحقائق المراد ماهية فاكثر
فافهم قوله والجنس جزء لها اي للحقيقة في شرح الرسالة للمصنف فان قيل
كون الجنس جزءا للماهية ومقولا عليها غير معقول لان الجزء يتقدم
على الكل في الوجودين والمحمول متحد الوجود بالموضوع في الخارج
قلنا ليس المراد بكون الجزء محمولا انه من حيث انه جزء يكون محمولا
بل المراد ان معروض الجزئية هو معروض المحمولية مثلا الحيوان
المأخوذ بشرط ان يدخل فيه الناطق نوع وبشرط ان لا يدخل
فيه الناطق جزء والمأخوذ بحيث يمكن ان تعرض له الجزئية
والنوعية جنس ومحمول وتحقيق ذلك ما اورده الشيخ في الشفا
ولخصه المحقق نصير الدين الطوسي في شرح الاشارات وهو ان من
الكليات ما قد يتصور معناه فقط بشرط ان يكون ذلك المعنى
وحده ويكون كل ما يقارنه زائدا عليه ولا يكون معناه الاول
مقولا على ذلك المجموع حالة المقارنة بل جزءا منه ومنها ما قد يتصور معناه
لا بشرط ان يكون وحده ولا لا وحده بل مع تجويز ان يقارنه غيره
وان لا يقارنه ويكون معناه الاول مقولا على ذلك المجموع حالة
المقارنة وهذا الاخير قد يكون غير متحصل بنفسه بل مبهما محتملا
لان يقال على اشياء مختلفة الحقائق وانما يتحصل بما ينضاف اليه
وقد يكون متحصلا غير مبهم ولا محتمل لان يقال على اشياء مختلفة
الحقائق والكلي باعتبار الاول مادة والثاني جنس والثالث
نوع مثاله الحيوان اذا اخذ بشرط ان لا يكون معه شيء يحتمل
ان يكون انسانا او فرسا ~~والحيوان يقترن به~~ واذا اقترن به
الناطق مثلا صار المجموع مركبا من الحيوان والناطق ولا يقال له

قوله حمل المبدأ على شيء كحمل الضرب في قولك زيد ضرب بواسطة حمل الضارب عليه اه
قوله حمل ما يتركب منه ومن النسبة اي وليس حمل التركيب حمل ما يتركب منه ومن غيره مطلقا حتى يكون زيد في قولنا هذا غلام زيد محمولا على المشار اليه اه

قوله نوع لان الحيوان المأخوذ بشرط ان يدخل فيه الناطق يصير انسانا فهو نوع اه

قوله ويكون كل ما يقارنه اي كالناطق مثلا يقارن الحيوان وقوله ولا يكون معناه الاول اي المتصور وحده وقوله على ذلك المجموع هو الحيوان والناطق اه

قوله ذلك اي الجواب اه

اي المجموع المركب من الحيوان والناطق وقوله كان مادة جواب اذا اه

انه حيوان كان مادة وان اخذ لا بشرط ان تكون معه بل من حيث يحتمل انه يكون
انسانا او فرسا ويقال له انه حيوان كان جنسا واذا اخذ بشرط ان يكون
معه الناطق متخصصا ومتحصلا به كان نوعا فالحيوان الاول جزء الانسان
ويتقدمه لتقدم الجزء على الكل في الوجودين والثاني ليس بجزء لان الجزء لا يحمل على
الكل بالمواطاة بل يقال له جزء بالمجاز لان اللفظ الدال عليه جزء من حده فهو شبيه
الجزء لذلك والحيوان كذلك هو الانسان نفسه لانه ماخوذ مع كالناطق وهذا بحث
نفيس اهمله المتأخرون هذا كلامه وبه يظهر حال ما اجاب به الناظرون فانهم زعموا
ان الجزء يتقدم في احد الوجودين فقط وقد رايت انه يتقدم فيهما معا فليتدبر
قوله لان المقول على الكثرة مغن عنه هكذا وقع في شرح القطبي ووجه الشريف
المحقق بان المعنى الكلي هو المقول على كثيرين بعينه الا ان الكلي يدل عليه اجمالا
والمقول على كثيرين تفصيلا اذ ليس المراد بالمقول على كثيرين المقول بالفعل والا
لخرج المفهومات الكلية التي ليست لها افراد موجودة في الذهن ولا في الخارج
سواء لم يكن لها فرد اصلا كالكليات الفرضية او كان لها فرد واحد في الخارج او
في الذهن كمفهوم الواجب بناء على ان برهان امتناع تعدد الواجب ينفي
تعدده ذهنا وخارجا بل المراد به الصالح لان يقال على كثيرين وهذا كلام
محقق واما ما اعترض به الفاضل الرواني من انه اولا يلزم ان تدخل
في الكلي في الاقسام الخمس الكليات الفرضية بالنسبة للحقايق الموجودة اذ
يمكن فرض مقوليته عليها بل الكليات المتباينة بالنسبة للمباينة مطلقا
وثانيا لا يظهر خروج المفهومات الكلية التي ليس لها افراد موجودة في الخارج
ولا في الذهن عن تعريف الجنس لكونها ليست اجناسا لنوع شيء فقد
دفع اما الاول فبانه ان اراد من ذلك لزوم دخول تلك الكليات
بالنسبة للحقايق الموجودة من حيث انها موجودة والكليات المتباينة
بالنسبة للمباينة من حيث انها مباينة فممنوع والسند انه لا يمكن فرض الصدق
ح وان اراد من ذلك لزوم دخولها لا من حيث الوصفين المذكورين فلو
صدقه واما الثاني فانه مبني على ان مقصود الشريف انه يلزم خروج تلك
المفهومات التي لا افراد لها اصلا عن الجنس وليس كذلك بل مقصوده خروجها
عن الكليات الخمس ولا شك ان القول بان مفهوم الواجب ليس شيئا منها
باطل

باطل على ان عدم الافراد في نفس الامر لا ينافي كونها اجناسا باعتبار الفرض
وليت شعري انها اذا لم تكن داخلة في الكليات الخمس فما فائدة ادراجها في تعريف الكلي
قوله فالمقول على الكثرة جنس الاوجه في كونه لم يجعل المقول الجنس وعلى الكثرة
مخرجا انه درج على ما هو المحقق من ان المقول على الكثرة هو الكلي على ما تقدم
وهو جنس لا يخرج به شيء فكذلك المقول على الكثرة يشير لما ذكرنا قوله
اي الكلي
يشملها الكليات فتدبر قوله يخرج النوع الاولى وفصله وخاصته نوى ان
الشارح لم يتكلم على قيد الحيثية لعدم التصريح والا فلا بد من اعتباره كما اشار اليه
في اخر الخاتمة الاتية وفي شرح المص للرسالة ومما يجب التنبيه له ان قيد من حيث
هو كذلك مراد في تعريف الكليات الخمس لانها امور اضافية تختلف باختلاف الاعتبار
فان اللون جنس للسواد وفصل للكيف ونوع للكيف وخاصة للجسم وعرض
للحيوان قوله وعن الكل الخ قال شيخ الاسلام وتبعوه ولغداهي قدس سره
حيث ذكر بدل الجمع الواقع في عباراتهم لفظ الكل في حد القريب فان الجنس البعيد ايضا
جواب عن الماهية وعن جميع المشاركات حتى لو قيل ما الانسان والحيوان والاجسام
النامية فالجواب الجسم فيلزم دخول البعيد في تعريف القريب على الوجه القريب
فيه فان المراد منه كونه جواب السؤال عن جميع الافراد دفعة لا كونها على سبيل البدل
والاقرب في الكلام المراد الافرادي فليس معنى كلام المص انه يسال عن الماهية
وعن كل مشارك بان يجمع السؤال الماهية والكل بل بمعنى انه يسال عن الماهية
وعن مشارك ثم يسال عنها وعن مشارك اخر وهكذا حتى يتحقق السؤال عن الماهية
وكل مشارك هذا كلامه وفيه عندي نظر اما اولا فانه مبني على ان جميع يقتضي اتحاد
الزمان والمص لا يراه الا وهما فقد قال في المطول ولا دلالة لاجمعون على كون
سجودهم في زمان واحد على ما توهم واما ثانيا فان المشارك للماهية في الجنس
ان اريد المشارك لها في جميع ما عدا فصلها فيراد من مشارك الانسان مثلا
مشاركه في جميع ما عدا الناطق فكما لا يرد ما ذكره على التعبير بالكل لا يرد على
التعبير بجميع بالمعنى الذي بينه فان الاجسام النامية فقط لم تشارك
الانسان في التحرك بالارادة نعم انه لا يصح ان يقال في الجنس البعيد هو
الذي يقع جوابا عن الماهية وبعض المشاركات لعدم المشاركة ح في جميع
ما عدا فصل ماهية الانسان وان اريد به المشارك لها في الجملة ورد ما ذكر

على القيدين قوله فان الحيوان يقع جوابا عن الحيوان وعن الفرس مثلا ولا يقع
جوابا عنه وعن الجسم مثلا نعم يصح توجيه كلمة بما ذكره وهنا يظهر ان الكلام المذكور
على كل ليس على ما ينبغي والذي عندي ان المراد من تلك العبارة ان الحيوان
جواب عن الماهية وعن كل المشاركات بنفسه ولا كذلك الجسم مثلا اذ ليس
جوابا عن ماهية الانسان وعن كل مشاركاتها في الجسمية بنفسه بل الجواب
هو وغيره فانه لا يصح ان يكون جوابا عن الانسان والفرس وانما الجواب عنهما
هو الحيوان بل هو جواب عن الانسان والنبات ثم رايت في شرح المطالع
ما يؤيد ما ذكرناه فانه قال ثم الجنس اما قريب او بعيد لانه ان كان الجواب عن
الماهية وعن جميع مشاركاتها في ذلك الجنس واحدا فهو قريب ويكون الجواب
ذلك الجنس فقط كالحيوان بالنسبة للانسان فانه جواب عن الانسان وعن كل
ما يشاركه في الحيوانية وان كان الجواب عنها وعن جميع مشاركاتها في ذلك الجنس
متعددا فهو بعيد ويكون الجواب هو وغيره كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان
فانه جواب عن الانسان وعن بعض مشاركاته فيه كالنباتات واما الجواب
عن الانسان وعن بعض الاخر كالفرس فليس اياه لانه ليس تمام المشترك
بينهما بل الحيوان وكلما زاد الجنس جواب زاد الجنس بعدا عن النوع هذه
عبارته فتدبر قوله اي كل المشاركات هذا يوهم انها لاستغراق الاجزاء
انها لاستغراق الجزئيات بناء على ما في المغني من الفرق بين كل رمان حامض
وبين كل الرمان حامض الا ان قوله بعد وعن جميع الخ دون ان يقول
مجموع قد يدفعه قوله كالجسم النامي فيه اشكال على ما صرح به من ان
الكلام في الكلي المفرد الا ان يجعل له جزئيات على هذا المسمى جزئيات
عبد الله على معناه كذا قيل مبحث النوع قوله على الكثرة المتفقة
الحقيقة كذا في الشمسية لكن اعترض المص في شرحه بقوله وفيه نظر لان
كل قيد انما يخرج ما ينافيه ما يغايره ولا نسلم المنافاة بين المقولية على
المختلفة الحقيقة والمقولية على المتفقة الحقيقة فان الجنس كما يقال على
الكثرة المختلفة الحقيقة يقال على الكثرة المتفقة لكن اذا كان معها كثرة
اخرى متفقة الحقيقة كقولنا ما زيد وعمرو وهذا الفرس وذلك الحمار فلا بد
من قيد فقط ليخرج الجنس وما قيل بان قيد الحيثية مراد متبادر من اللفظ
اي متفقة الحقيقة من حيث انها متفقة الحقيقة وهو فيما ذكر انما قيل
عليها

عليها من حيث انها مختلفة لا متفقة الحقيقة فليس بشيء لان الحيوان في الصورة
المذكورة مقول على الكثرة المتفقة الحقيقة من حيث انها كثرة متفقة لكن
لا فقط بل مع هذا الفرس وذلك واما الجواب بان المقول محمول على المقول
بالذات لانه المتبادر والمقول المذكور تبعي اذ هو بالاصالة على المجموع
وبان المتبادر المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة فقط فانهما وان صححا
العبارة لكن يبقى على المص انه حيث ابقى الاعتراض على الشمسية ما كان
ينبغي له متابعتها على ذلك قوله فخرج الجنس الاولى وفصله وخاصته على
ما تقدم قوله غير معتبر في ماهية الافراد اي وان كان معتبرا في مسماها
الذي هو الهوية كما تقدم قوله على الماهية المقول عليها وعلى غيرها
الجنس في جواب ما هو الماهية تستلزم الكلية فان اعتبر هذا اللازم فيها
يخرج عنها الشخص قيل وكذا يخرج الصنف لانه ليس ماهية بالقياس الى افراده
بل عارض وفيه انهم اطبقوا على ان الخاصة داخلة تحت ماهية فدخول
الصنف تحته احرى وبين في شرح المطالع وحواشيها الشريفية انه ان لم يقيد القول
بالاولي دخل الصنف وان قيد خرج النوع بالقياس الى الجنس البعيد وذكر المص
في شرح الرسالة وكلام الشريف في حاشية الشمسية كالصريح على تناول الماهية   شرح م
للصنف وخرج بالمقول عليها وعلى غيرها الجنس النوع البسيط والماهية المركبة
من امرين متساويين عند من يراها والجنس العالي وخرج بقي جواب ما هو الفصل
والخاصة والعرض العام فان الجنس كالحيوان مثلا وان كان مقولا على
الفصل كالناطق وعلى الخاصة كالضاحك وعلى العرض العام كالماشي لكن
لا في جواب ما هو اذ ليس اذ ليس الحيوان تمام المشترك ولا ذاتيا لهذه
الثلاثة فان كلا منها وان كان مقولا عليها وعلى غيرها الجنس لكن لا في
جواب ما هو اعلم ان قول شيخ الاسلام كان المصطلح لجعل هذا الكلام توطئة
للنوع بل بيانا للحكم ليس وجهه ان يرد على التعريف المذكور النوع الحقيقي
والصنف وما عدا الجنس العالي من الاجناس وان ذلك يقتضيه كلامه كما
سبق اليه وهم بعض الناظرين لان النوع الحقيقي وما عدا الجنس العالي من
الاجناس المقصود ادخالهما لا اخراجهما واما الصنف فلم يتكلم عليه شيخ
الاسلام اصلا انما وجهه كذي يدل عليه ظاهر كلامه انه يخرج بقيد في جواب
ما هو الفصل والخاصة والعرض العام مع انها بالنسبة الى اجناسها الداخلة
فيها انواع اضافية وهذه عبارة تشهد بما ذكرنا يخرج الجنس العالي الذي

منطق بخ

ليس فوقه جنس وكذا الفصل والخاصة والعرض العام بالنسبة الى اجناس الماهية لكن هذه الثلاثة بالنظر الى اجناسها انواع اضافية وكان قدس سره لم يجعل هذا الكلام تعريفا للنوع بل بيانا للحكم واطلق قال له هذا كلام ثم ماذكره شيخ الاسلام مدفوع بان قيد في جواب ماهو اخرج نحو الناطق والضاحك والماشي من حيث انه فصل وخاصة وعرض عام وهي بالنسبة لاجناسها الداخلة فيها ليست خاصة وعرضا عاما واجناسها مقولة عليها وعلى غيرها في جواب ماهو فليست بخارجة واما على التحقيق كلامه من زيادة بعد الماهية وصف الكلية للايما الى نقص الجنس وكذا قوله لكن الخ استدراك قصد به دفع مايتوهم من خروج الفصل والخاصة والعرض العام فوجهه انه اشار الى التحقيق جهة الخروج وان كان غيره اطلق وان اطلق المص الكلية يشير الى ان ماذكره ليس حدا واما امر النوع الحقيقي وماعدا الجنس العالي فعلى مابيناه وكذلك الصنف وكلام جده في هذه الرسالة يدل على ذلك فانه قال وهذا تبيين للمعنى الذي يطلق عليه لفظ النوع الاضافي لاحد له فلا باس بايراد لفظ الكل وترك ذكر الكلي ثم قال وخرج الفصل والخاصة والعرض العام بالنسبة الى جنس الماهية فانه لا يقال عليها في جواب ماهو واما هذه الثلاثة بالنسبة الى اجناسها الداخلة فيها فانها انواع اضافية فتامل في المقام فانه مزلة اقدام **قوله** فالحيوان نوع اضافي لا حقيقي اي بالنسبة لجزئياته التي هي افراده الحقيقية لا الى الحصص التي هي افراده الاعتبارية ولا فكلامن الخمسة بالنسبة الى حصصه نوع حقيقي **قوله** هذا خلف اي عدم بساطتها كذب لكن انتاجه الى انه دليل البساطة الخارجية فان كان عدمها الذي كذب لم يلزم انه لا جنس لها والعقلية فلا نسلم ان صدقها كذب وكان الشارح اوما اليه حيث قال فيما سياتي اذا كانت النقطة تمام ماهية الافراد ولم تندرج تحت جنس اصلا **قوله** الحكما جمع حكيم وهو العارف بعلم الحكمة الذي هو علم اعيان الموجودات على ماهي عليه في نفس الامر بقدر الطاقة البشرية وتنوع الحكمة والحاجة ... علوم علم تهذيب الاخلاق وعلم تدبير المنزل وعلم السياسة المدنية والعلم الاعلى والالهي والفلسفة الاولى والكلي ومابعد الطبيعة والعلم الرياضي والعلم الادنى الطبيعي وذلك لان تلك الاعيان اما افعالنا الاختيارية والعلم باحوالها من حيث يؤدي الى صلاح المعاد والمعاش يسمى حكمة عملية اولا والعلم باحوالها يسمى حكمة نظرية والاول ان كان علما بمصالح الشخص بانفراده

ليتحلى

ليتحلى بالفضايل ويتخلى عن الرذايل فعلم تهذيب الاخلاق وان كان علما بمصالح جماعة متشاركة في المنزل كالولد والوالد والمالك والمملوك فعلم تدبير المنزل وان كان علما بمصالح جماعة مشتركة في المدينة فعلم السياسة المدنية والثاني ان كان علما باحوال ما لا يفتقر في الوجود الخارجي والتعقل الى المادة كالاله فالعلم الاعلى الى اخر الاسماء السابقة وان كان علما باحوال ما يفتقر اليها في الوجود الخارجي دون التعقل كالكرة فالعلم الرياضي والتعليمي وان كان علما باحوال ما يفتقر اليها فيهما كالانسان فالعلم الطبيعي وعلى هذا فالمنطق ليس من الحكمة نعم من فسرها بخروج النفس الى كمالها الممكن في جانبي العلم والعمل يدخله فيها بل يدخل فيها العمل ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا **قوله** لانها نهايات واطراف للمقدار والضمير الذي هو اسم ان واقع على النقطة والخط والسطح اذ هي التي تقدم ذكرها دون الجسم التعليمي ولاشك ان المقدار الذي هو كم متصل قار الذات اقسامه تلك الثلاثة مع الجسم التعليمي وهو ينتهي بالسطح وهو بالخط وهو بالنقطة وليس ذلك الجسم التعليمي نهاية لشيء فظهر ان ماقيل جعل الشارح الجسم التعليمي نهاية للمقدار غير صواب **قوله** ثم التمثيل الخ فائدة هذا انه لما ذكر سابقا ايقاع الحكما ان الكل اعراض خشي ان يقال ح التمثيل فاسد لاندراج النقطة ح تحت جنس العرض فدفعه بان التمثيل مبني على خلافه والتحقيق ان اندراج النقطة تحت مفهوم العرض لا يقتضي ان يكون جنسا لها لجواز ان يكون عرضا عاما لها وعلى كل من التحقيق وما قبله ليس في كلام الشارح تناف كما قيل فتامل **قوله** اي هذه الاشياء الثلاثة مستقلة الوجود اي جواهر كما يصرح به بعد ثم هذا بناء على انكار المقدار ورده الى ماذكره الان هذا الكلام يوهم بقاء الاسماء السابقة عند المتكلمين اي النقطة والخط والسطح وهو كذلك في غير الاول فقد قال في المواقف انهم لا يطلقون على الجزء الذي لا يتجزى نقطة وانما يسمونه جوهرا فردا **قوله** في العمق هو البعد القاطع الذي هو البعد المفروض اولا وثانيا فانه العرض **قوله** ثم التمثيل بالنقطة انما يصح اذا كانت النقطة تمام ماهية الافراد ولم تندرج تحت جنس اصلا وهو احد اقوال ثلاثة فيها وهو انها نوع موجود بسيط لم تندرج تحت جنس اصلا الثاني انها امر اعتباري لم تندرج تحت موجود اصلا الثالث

انها داخلة تحت جنس الكيف ففي شرح المقاصد لما حصروا المقولات في العشر المذكورة بمعنى
ان شيئا من الماهية الممكنة التي تحيط بها العقول لا تخرج عنها بل يكون نفسا احدها
او مندرجا تحتها ورد الاشكال بالوحدة والنقطة فاجيب بوجوه احدها انها من الامور انها من
العدمية كالعمى والجهل والحصر انما هو للامور الوجودية واعترض بانه لو سلم ذلك في
الوحدة فالنقطة وجودية لكونها ذات وضع على ما مر ثانيها انهما من مقولة
الكيف لانها عرض لا يقتضي قسمة ولا نسبة وهذا صادق عليهما واعترض بانهم حصروا
الكيف في اقسام اربعة هما خارجتان عنها ثالثها التزام انهما خارجتان
عن المقولات العشر ولا يقدح ذلك في الحصر لان معناه ان الاجناس
العالية التي تحيط به عقولنا من الماهيات المندرجة تحت الجنس
هي هذه العشرة وهو لا ينافي وجود شيء لا يكون جنسا عاليا ولا مندرجا
تحت جنس عال وفي نفايس الدرر اما الاولان يعني النقطة والوحدة
فلكونهما امرين عدميين والحصر انما هو في الامور الوجودية او نوعين
بسيطين كما مر او راجعين الى مقولة الكيف ومن ههنا يظهر ان
التمثيل المذكور ليس مبنيا على ان النقطة من الامور الاعتبارية
كما قيل تدبر قوله قد تترتب متصاعدة ادرج قد للاحتراز عن
الجنس المنفرد كالعقل ان كانت افراده مختلفة بالفصول كذا قيل
وفيه ان ذلك يتبع عدم استغراقية لا تعليل قد وليسا بمتلازمين
قوله الاضافية احترز عن الحقيقية فلا تترتب لئلا تصير جنسا
قوله قد تترتب متنازلة ادرج قد ههنا لاخراج النوع المنفرد كالعقل
ان اتفقت افراده بالفصول لا بالخواص كذا قيل ايضا وفيه ايضا
ما مر قوله من الاجناس والانواع بيان لما بينهما للتنبيه على ان
المراد بيان الانواع والاجناس المتوسطات لانه ذكر العالي والسافل
من الاجناس والانواع ما ذكر لا سيما وهذا الكتاب محشو بمثل ذلك
مع ان ذلك القول منه ليس على طريق العلمية كما هو ظاهر وبالجملة
فلا ينبغي ان يتوقف في ارادة ما ذكر قوله متوسطات اي
بالنظر لما ذكر من العالي والسافل والا فقد وقع في السنتهم اطلاق
العالي والسافل باعتبار مجرد ما تحته وما فوقه وقد نص عليه السيد

بل

بل انه بل بعض الناظرين في قوله والمقوم للعالي الخ مبحث الفصل قوله
وهو وان كان جزءا من ماهية الافراد الا انه ليس الخ قيل مثل هذا التركيب
كثير الوقوع وقد تقع هو لكن موقع الاول وليسا بخبرين بل هما للاستدراك
لكنهما واقعان موقع الخبر والخبر مقدم حسبما يقتضيه المقام هذا كلامه
وقد تبع في ذلك الفاضل الجلبي الفناري في حواشي المطول حين قال
صاحب المطول والعرض والماهية متحد بالمفهوم الا ان العرف الخ لكن
رده في حواشي السلكوتية وقال هذه العبارة متعارفة في محاورات
العلماء وتوجيهها ان كلمة الا للاستثناء من مقدر تقديره لا فرق
بينهما الا بهذا الاعتبار وليست استدراكية على ما وهم قوله بخلاف
الجنس كالحيوان مثلا فانه تمام المشترك الخ من هنا لم يلزم ان يكون الجنس
فصلا مع انه يميز في الجملة فانه تمام المشترك كما حققه السيد والقطب
وان غفل عنه شيخ الاسلام وتابعه في نفس العدد قوله فيكون فصلا مطلقا
اي عن التقييد بالماهيات البسيطة كما في بعض صور الفصل البعيد قوله
او كان الاولى او يكون قوله يكون ذلك الجزء مميزا للماهية الخ اي هذا
القدر المحقق وان كان قد يميز عن غير الماهية البسيطة ايضا قوله الا ما يميز
الماهية الخ فما واقعة على الجزء الذي ليس تمام مشترك اذ هو المقسم فلا يرد
ان الجنس يميز ذلك التمييز وليس بفصل على ما تقدم واعلم ان التمسك بهذا الدليل
في الاستدلال على انه جزء الماهية اما جنس او فصل قريب او فصل بعيد وترك
الدليل الذي في الرسالة الشمسية امتثالا لامر السيد فانه لما اكثر من الكلام
على ذلك الدليل ولم يجد سبيلا الى القطع بسلامته فلو من ترك هذا الدليل هـ
والتمسك بدليل آخر وهو ان يقال الى آخر ما ذكره الشارح قوله وعرفوا الفصل الخ
يمكن ان يوجه تقديره هذا هنا دون ما سبق ويأتي بقصد الايماء الى ان المص
لم يتصرف في تعريفهم للفصل كما وقع في ايساغوجي وغيره بما يخرج عن نسبته لهم
بخلاف تلك التعاريف فانه تم بأوه للتصوير او صلة فبعد المضاف اي
بجميع انه الخ قوله المقول لم يقل المحمول مع انه وجهه في شرحه للرسالة بقوله لانهم
ذكروا ان الفصل علة لحصة النوع من الجنس فكان مظنة ان يتوهم ان الفصل
لا يحمل عليه لامتناع حمل العلة على المعلول فصرح بهذا الحمل ازالة لهذا الوهم

لما ان ازالة ذلك الوهم كما تكون بلفظ يحمل تكون ايضا بيقال قوله يشمل الكليات
آثره عن ان يقول يشمل المقولات مثلا بناء على ما تقدم لو حررناه اي ان
المقول الظاهر مراد منه ما اريد من الكلي الذي هو المقسم للخمس فيشمل سائر الكليات
واما الجزئيات فخارجة عن المقسم ولو على المقول بحملها فتدبر قوله لا يقال ان
في جواب اي شيء هو لان ايا تطلب المميز كالداخل الذي لا يكون جواب ما او
الخارج الذي لا يكون عرضا عاما قوله وذاته عطف تفسير قوله الفصل
ليس هذا اشارة الى ان في كلام المص حذف الفاعل حتى يكون هذا اليوم من
مواضع ذلك ولا انه تفسير للضمير المستتر في مميز لحذف ادات التفسير الذي لم
يوقف على نص على جوازه او منعه بل هو فاعل مميز المذكور ح لما ان كلامي
الشرح والمتن مسوقان مساق كلام رجل واحد على نحو صنعة التضمين في البديع
نعم فيه الايماء الى انه اذا اخذ كلام الفصل مستقلا كان فيه للفاعل
ضميرا مستترا عائدا الى الفصل فاحفظ هذا وتدبره ينفعك في كثير من مؤاخذات
يوردونها على مثل الشارح ممن يمزج كلامه بكلام مشروحه مزج الماء بالراح قوله
او في الجنس البعيد اي فقط بقرينة المقابلة فلا نقض بالقريب ثم اعلم انه في شرح الرسالة
اشار الى ان هذا التقسيم مبني على ان تركيب الماهية من امرين متساويين
محض احتمال فقد قال ولما كان تمييز اي الفصل عن المشارك في الوجود
مبنيا على احتمال تركب الماهية من امرين متساويين ولم يعرف لهذا المحقق
اهمله المص في تقسيم الفصل الى القريب والبعيد وجعل القريب ما كان
مميزا عن المشارك في الجنس القريب كالناطق والبعيد ما كان مميزا عن
المشارك في الجنس كالحساس والا فالقريب ما يميز عن جميع المشاركات
في الجنس او في الوجود والبعيد ما يميز عن بعضها وكون تمييز الفصل
عن المشارك في الوجود مبنيا على الاحتمال المذكور انما هو على تفسير
الامام لكلام الاشارات واما تفسير الحكيم المحقق فليس مبنيا عليه
لانه قال مراده الى ان النظر تمامه فيه قوله الى الشيء اي نوع لا شخص
ولا صنف فلا يرد ان الفصل يميزه مع انه ليس بمقوم بالنسبة له
قوله يميز الفصل ذلك الشيء اي في ذاته فلا يرد ان الناطق يميز الضاحك
والماشي مع انه ليس بمقوم لهما قوله فهو فصل مقوم زاد ذلك لان قسم
الشيء

الشيء عبارة عنه مع قيد قوله الى ما يميز عنه ما واقعة على الجنس على ما يشير
اليه قول الشارح الآتي كالحيوان الخ والتمييز بمعنى الافراد على ما في
الصحاح والجنس منطبق على مجموع افراد نوع الفصل النوع عنها قوله بمعنى
انه يحصل قسما له يشير به الى ما قال السيد السند المحقق انه مقسم له بمعنى
انه يحصل قسما له لا انه يحصل قسمين فان غير الناطق قسم من
الحيوان حاصل من انضمام عدم النطق اليه فاذا قسم الحيوان الى هذين
القسمين كان هنا امران مقسمان لكل واحد منهما يحصل قسم وحده وكان مراد
ان الناطق يقسم الحيوان الى قسمين نظرا الى ان الحيوان اذا قيس الى
الناطق وجودا وعدما حصل له قسمان قوله اي للفوقاني تعبير
العالي بالفوقاني والسافل بالتحتاني في منعه السيد ليلا يخرج المتوسطات قوله لان مقوم
المقوم مقوم ضرورة ان الداخل في الداخل في الشيء داخل في ذلك
الشيء قوله كل فصل يقوم الخ يشير الى ان ال في قول المص المقوم للاكثر اي قوله
ان الموجبة الكلية لا تنعكس كلية هذا استدلال على تعيين العكس المنفي في كلام
المص باللغوي يعني ان المص نفى صحة العكس عن قوله المقوم للعالي مقوم فلا يصح حمله على
الاصطلاحي لان عكس ذلك فيه موجبة جزئية لا كلية وذلك لا يصح نفيه لصحته فيحمل على
العكس اللغوي وهو باطل قطعا فيصح للمص نفيه وعلى هذا يكون لم يستدل على قوله
المص ولا عكس لظهور دليله مما ذكره في التي قبلها بادنى تامل ولك ان تجعله
استدلالا على صحة ولا عكس لان مراد القوم الموجبة الكلية لا تنعكس كذلك
البتة وصحة انعكاسها كذلك في بعض المواد غير معتبر عندهم لعدم
اطراده على ما هو معلوم حتى ان عكس كل انسان ناطق عندهم انما هو بعض
الناطق انسان ليس الا فمن زعم ان استدلال الشارح غير تام لا هنا ولا فيما
ياتي في قوله وقد عرفت وانه لذلك عدل عنه شيخ الاسلام فقد وهم قوله وقد
عرفت انها اي هذه الموجبة اي من حيث انها موجبة كلية لا من حيث خصوصها مبحث الخاصه
لكونه ليس هو الذي عرف قبل هذا قوله وهو التذكير رعاية للاحق اي
الخارج والسابق اي الرابع ثم الموقوف الخاصة التي هي قسيم الكليات الاربع
وهي التي تختص بالشيء بالقياس الى جميع ما عداه فلا ينتقض خروج الخاصة الاضافية فية
التي تختص بالشيء بالقياس الى بعض اغياره قوله لجنس غير العرض العام

لم يجعله فصلا مقوما على جنس بناء على ان الحيوان خارجا للنوع وفصله الجنس
وفصله والوصف العام خارج بقيد فقط وانه معتبر فقط قبله لما انه صرف للتنويع
عن الظاهر من غير موجب بل ربما يدعي اولوية ما ذكر من حيث جريان عادتهم
بتقسيم الخارج عن الماهية الخاصة والوصف العام والمقسم بعينه هنا الاقسام
بلا نظر كما قيل قوله لانها ليست خارجة اما الاولان فلجزئيتهما واما
الثالث فلعينيته قوله وبقوله فقط يخرج الوصف العام لم يجعل الحقيقة
واحدة كما فعل غيره لما انه خلاف الحق من جهة ان القيود انما تخرج ما ينافيها
لا ما يغايرها ولا منافات بين المقولية على ما تحت حقيقة واحدة والمقولية
على ما تحت اكثر كما تقدم في بحث النوع قوله وانطبق التعريف عليها اي
بجميع اقسامها حتى الغير الكلية لان المراد بما تحت حقيقة ما هو اعم من
الجميع والبعض وحتى خاصة الواجب لان المراد من الحقيقة ما هو اعم من
المفهوم الاسمي قوله بعد تمام التعريف ظاهر هذا ان اخر التعريف كلمة
فقط والباقي خارج عنه وفيه خفاء من حيث ان عامله على ما هو الظاهر
المقول الذي هو جزء التعريف من حيث انه جعله لبيان الواقع وذلك هو
يذكرونه في اجزاء التعريف الا ان يقال هو من تمام قيود التعريف بالنظر لكونه
بيانا للواقع والمراد من كونه بعد تمام التعريف انه لم يحتج اليه في ادخال ولا
اخراج يدل على هذا قوله لا للاحتراز قوله والصواب حذفه الخ يعني ان
الاعتذار السابق وان كان يقبل في بادي الراي لكنه لا يقبل بالاخرة لان
دعوى بيان الواقع في القيود انما تقبل اذا كان القيد مع كونه لا يفيد
ادخالا ولا اخراجا يفيد معنى لا يفيده غيره من القيود لا مطابقة
ولا تضمنا وهذا ليس كذلك فان المقول قولا عرضيا هو عين قوله الخارج عن
الماهية المقول الخ ولذا يعرفون العرضي بالخارج عن الماهية وكذلك دعوى
متابعة القوم مع كونها ممنوعة فانهم وان ذكروا قولا عرضيا لا يذكرون
الخارج عن الماهية مع انهم يدعون في كتبهم ما ادعاه المص في كتابه من
انه غاية التهذيب مع ان اسقاطه من تعريف الوصف العام يشير ايضا
الى عدم قبول الامرين فلا جرم كون الصواب اسقاطه وبما حررناه علم ان الشـ
لم يخالف الصواب في التعبير بالصواب كما زعمه الناظرون قوله المقول اي
على

على افراده لا في الجواب قوله عليها الضمير لما لكونها بمعنى افراد الحقيقة والكلام ان
يمكن رعاية افراد الحقيقة بقيد واحد ولا يكون غير جنس على ما زعم الفاضل
الاسفرائيني لما علمت من عدم المنافات بين قيد واحدة وغيرها وان تغايرا
ثم المراد من حيث كونه مقولا عليها وعلى غيرها فيدخل ما اختص بحقيقة تحتها
حقايق من حيث مقوليته على تلك الحقايق ويخرج لتعريف الخاصة من حيث
اختصاصه بتلك الحقيقة ومقوليته على ما تحتها في جواب اي شيء في عرضه قوله
مطلقا ناظر للفصول اي فصول انواع او فصول اجناس لقريبة ولكون الاطلاق
في مقابلة سابقا والفصل المراد منه فصل النوع كما هو ظ قوله به اي بحقيقته لما
انه اخذه جنسا على ما علمت قوله ان امتنع انفكاكه اي لا يجوز ان يفارق
الشيء وان وجد في غيره فلم يرد الاعم وذلك الامتناع اما لذات الملزوم
او لذات اللازم او لامر منفصل كالسواد للحبشي قوله عن الشيء قال الجلال
الدواني انما لم يقل عن الماهية ليشمل لازم الوجود ولئلا يكون تقسيما الى
لازم الماهية تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره وفيه ان لازم الوجود لازم
الماهية لكن باعتبار خصوص احد الوجودين وقيل ان ذلك لعدم ما يقتضيه
في كلام المص وهو تقسيم الكلي بالنظر للماهية وفيه انه ممنوع والسند قول المص
اولا وهو الخارج عن الماهية الخ وثانيا المقول عليها وعلى غيرها الخ على احتمال
وقيل انه يلزم المعدول اليه كون التقسيم غير حاصر اذ لا ينحصر ما يمتنع انفكاكه
عن الشيء في لازم الماهية ولازم الوجود لان كليهما لازم بالقياس للماهية
فيخرج لازم التشخص من حيث انه لازم التشخص من التقسيم وفيه ان لازم التشخص
خارج عن الشيء لان المراد به الماهية بدليل قوله السابق الخارج عن الماهية
الا انه عدل للشيء استبشاعا لظاهر تقسيم الى نفسه والى غيره على ان لازم التشخص
داخل في لازم الوجود وراجع اليه لكونه لازما للماهية من حيث خصوص احد
الوجودين قوله كالسواد للحبشي افاد الجلال الدواني ان المراد بالحبشي
الممتزج بالمزاج الصنفي المخصوص سواء كان بالحبشة او غيرها فيخرج منه من
ليس له ذلك المزاج وان تولد بالحبشة وان المراد بالسواد كونه بطبعه
والتخلف لمرض لا ينافي ذلك مع ان المريض لم يبق على ذلك المزاج وما قيل
عليه ان حمل السواد على اقتضاء طبيعة ذلك بعيد جدا عند من مارس شيئا
من الطبيعيات قوله فانه لازم لوجود الحبشي وتشخصه لا للماهيات اعترضه
الجلال الدواني ثم اعتذر عنه فقال انت تعلم ان السواد كما لا يلزم ماهية

الانسان لا يلزم وجودها ايضا لان الانسان الابيض كثير بل انما يلزم الماهية
الصنفية اعني الحبشية بحسب وجودها في الخارج فيكون كل منهما بحسب الظاهر في فوة ان
السواد ليس لازما لماهية الانسان بل هو لازم لوجود الصنف الذي تحتها ولا يخفى عدم
انتظامه وفوات المقابلة المطلوبة بين لازم الماهية ولازم الوجود وان اللائق بالمقام
ايراد امر لا يكون لازما للماهية ويكون لازما لوجود تلك الماهية والتحقيق انه لم يرد بلازم
الماهية الا ما يلزم للنوع وبلازم الوجود الا ما يلزم التحقيقي من حيث انه شخص فان
السواد للحبشي انما يلزم صنفيته التي هي من جملة ما اعتبر في تشخصه فيكون لازما للتشخص
لا للماهية بدليل قوله لوجوده وتشخصه واجاب بعض الاذكيا عن اعتراضه بانه ليس
معنى لازم الماهية الا ما يلزمها من حيث هي هي مع قطع النظر عن خصوصية احد الوجودين
ولا معنى لازم الوجود الا ما يلزمها باعتبار خصوصية احد الوجودين اما مطلقا او
ماخوذا مع عرض خارج عن الماهية وانما لم يتعرض مثل الشارح لاستيفاء اقسام لازم
الوجود بل اكتفى هنا بايراد مثال اللازم للوجود الخارجي الخصوص الذي هو خفي لان ذلك
وظيفة الحكمة لا يتعلق غرض المنطقي اعني الاكتساب به فان الكاسب لازم الماهية اذ
هو المستعمل وانما ذكر لازم الوجود استطرادا واعترض اعتذاره بان المقسم لازم
الماهية فكيف يندرج فيه لازم التشخص وان اللازم باعتبار الوجودين ليس لازما
للنوع ولا للشخص وح فقول المص بالنظر الى الماهية اي من غير اعتبار خصوص احد
الوجودين وكذا قول الشارح فانها لازمة لماهية الاربع وقول المص او بالنظر الى الوجود
اي لازم للشيء اي الماهية باعتبار خصوص احد الوجودين على ما تقدم وقول الشارح
فانه لازم لوجود الحبشي وتشخصه اي لازم لماهية الانسان باعتبار خصوصية
الوجود الخارجي مع عرض خارج عن الماهية وقوله لا للماهية اي من غير
اعتبار خصوصية احد الوجودين وعدم التعرض لما يلزم الماهية باعتبار
خصوصية الوجود الذهني كالكلية للانسان لما تقدم هذا هو الكلام المحرر
المختص في هذا المقام فليتدبر **قوله** ثم اللازم اي الذي عرفه المص بما يمتنع
انفكاكه عن الشيء سواء كان لازم الماهية اي الذي عبر عنه المص باللازم بالنظر
للماهية فقد وافق عبارة المص التي لم يعبر فيها في المقسم بالماهية كما عبر صاحب
الشمسية واما التعبير بالماهية في المقسم الاول فليس هو مناط الاعتراض على
الشمسية ولا عدل عنه المص وما قيل الاولى ان يقال سواء كان لازما بالنظر الى
الماهية او الى الوجود ليوافق عبارة المص التي عدل اليها عن تلك العبارة المعبر
بها في الشمسية ليسلم مما ورد عليها وان اجيب عنه فكلام مختلط **قوله** وهذا
هو اللازم البين بالمعنى الاخص وجه اخصيته انه زاد على ما بعده بقيد انه كلما تصور
الملزوم تصور اللازم ووجه اعمية ما بعده زيادة عليه بعدد وهو ما لا يكون في تصور
الملزوم

الملزوم مقتضيا لتصور اللازم وان كان بحيث اذا تصورا جزم العقل باللزوم
واما ان تصور اللازم والملزوم يكفي في الجزم باللزوم فقدر مشترك بين المعنيين
لكنه لم يصرح به في بيان المعنى الاخص اعتنا بخصوص ما به الخصوص واعلم
ان كلام المص يدل على ان اللازم اطلق على معنيين واقتضى كلام الشارح ان الاول
اخص والثاني اعم وقربنا في ذلك تعبيره بعده باللزوم البين بالمعنى الاعم
او الاخص ولا يناسب قوله ايضا ان اللازم البين يقال بالاشتراك الى اخره
فليصرف الى اللازم بتجوز **قوله** المقدر اي الذي قدرته وزدته بين او ومن
تصورهما في كلام المص اخذا من العطف فان عطف من تصورهما الجزم على تصوره
من تصور الملزوم يقتضي تسلط عامل المعطوف عليه ان يكون التقدير بما صغر
وح فليس قضيته انه من عطف الجمل ولا دليل عليه على ما وهم **قوله** اي اللازم يقال
بالاشتراك الخ يشير الى ان او في كلام المص لتنويع المعنى الذي يطلق عليه لفظ
اللازم البين فيطلق على المعنى الاول وحده اطلاق العين على الجارية مثلا وعلى
المعنى الثاني وحده اطلاق العين على الباصرة ومن ههنا يظهر ان ما قيل
يفهم كلام المص ان البين المفهوم المردد واقره ليس على ما ينبغي **قوله** او ما يلزم
من تصور اللازم والملزوم جزم العقل باللزوم قد قطع السيد الشريف في حواشي
شرح الرسالة بان هذا التوزيع لا يبقى على ظاهره وانه اما ان يكون المراد حذف
الواو ومعطوفها في صدره اي ما يلزم من تصور اللازم والملزوم والنسبة الخ او في
عجزه اي ما يلزم من تصور اللازم والملزوم جزم العقل باللزوم بينهما والنسبة
وهذه عبارته اقول لا بد في الجزم من تصور النسبة مطلقا فاما ان يقال المراد
ان تصوره مع تصور ملزومه وتصور النسبة بينهما كاف في الجزم واما ان يقال
ان تصورهما يقتضي تصور النسبة والجزم معا هذا كلامه ثم ظاهر قد تردد السيد
في حواشي الرسالة في ان التوزيع على ظاهره او محمول على ان اللازم البين ما يلزم
من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة الجزم باللزوم فقد وهم **قوله** كالانقسام
الخ هذا كقوله سابقا الزوجية والسواد ونحو ذلك من مثالهم المشهورة والمراد
المنقسم والزوج والاسود لان الكلام في المحمولات بالمواطاة كما نبه عليه السيد وغيره
قوله والشيب لم يزده في شرح المطالع فقال بعض لا يخفى ما فيه من الخفا اذا اريد
منه بياض الشعر والسن الذي تضعف معه الحرارة الغريزية الا ان يراد به

الشيب الغير الطبيعي فانه يزول بالادوية وسمعت انهم يعالجون بالمعاجين مرة مديدة فيصير الشعر الابيض اسود وتعود القوة التي كانت في الشباب وكتبوها في كتبهم ورايت شيخا بلغ عمره مائة وستة عشر سنة قد صار شعر لحيته ابيضا من اصله اسود وبقي بياض في اعلاه يتبدل يوما فيوما فيرمى بالسواد وقال غيره وردان الخضر عليه السلام بعد مضي مائة وخمسة وعشرين سنة يعود الى الشباب وان زليخا رجعت لشبابها حين تزوج بها يوسف عليه السلام

مبحث الخاتمة قوله

مبحث الخاتمة قوله اعلم ان للكلي ثلث اعتبارات اي الكلي ثم الجزئي كذلك فتركه لعدم النظر له في الفن وقيد بعض الناظرين الكلي بالحمل على شيء واحد حمل مواطاة وقد وضعه في غير موضعه الذي هو قول المص مفهوم الكلي لما ان الكلي الطبيعي يؤخذ من حيث انه معروض لموضوع لا عارض اي محمول ولا المجموع والمراد من الاعتبارات الثلث اعتبار العرضية واعتبار المعروضية واعتبارهما فيوخذ في قول الشارح اي احدها اعتبار العارضية الذي اشار له بقوله مفهوم الخ ثم التقييد بالثلث نظرا لما تعلق به الغرض والا فقد بقي المعروض من حيث هو هو على التحقيق الاتي والمعروض المقيد على ظاهر كلامهم الاتي والعارض المقيد قوله مفهوم الكلي اي المفهوم الصادق على الكلي صدق العارض على المعروض يسمى كليا منطقيا ثم هذا المفهوم العارض من حيث اشتراكه بين الكلي العارض للانسان والكلي العارض للعارض اذا اخذ من حيث كونه معروضا للكلية يكون كليا طبيعيا والكلي العارض كلي منطقي والمجموع عقلي بقي انه يجري في قولنا الكلي كلي ايضا امور ثلثة ويجري ذلك ايضا في قولنا الكلي جنس والجنس جنس قوله ومعروضه اي من حيث هو معروض فانه الكلي الطبيعي لا ذات المعروض من حيث هو وان كان هو المشهور وجا عليه كلام المحقق الطوسي في شرح الاشارات حيث قال المعاني التي تمنع مفهوماتها من وقوع الشركة فيه فقد تؤخذ من حيث هي هي لا من حيث انها واحدة او كثيرة الى ان قال فانها من حيث هي كذلك تسمى طبايع اعيان الموجودات وحقايقها وهي تسمى بالكلي فان الذي نقله المطالع والسيد والمص ونقله عن الشيخ

الشيخ في الشفا والارموي في البارات الصواب تقييده بمن حيث هو معروض قوله المركب من المفهوم والمعروض اي المركب من المفهوم العارض والمعروض من حيث هو معروض وما استقبح به بعضهم من لزوم العارض المنطقي في مفهوم العقلي مرتين على سبيل الجزئية والقيدية للجزء الاخر فمن سوء لا يتما بها عارف بالاساليب قوله لان المنطقي انما يبحث عنه ليس معنى هذا الحصر انه يبحث عن مفهوم الكلي فقط حتى تكون المسئلة طبيعية بل معناه انه يبحث عنه من غير ان ينسبه الى مادة من المواد قوله لانه طبيعة من الطبايع اي حقيقة من حقايق اعيان الموجودات في الجملة ووجه التسمية لا يجب اطراده قوله لعدم تحققه الا في العقل وجه التسمية لا يجب اطراده حتى يرد ان المنطقي كذلك قوله اي ما تعرض له الجنسية اي من حيث تعرض له الجنسية او من حيث ذاته على ما تقدم قوله عوض عن المضاف اليه وهو الضمير العايد هو مذهب كوفي على ما علم في النحو قوله والحق وجود الكلي الطبيعي الخ اختلف الناس هل الكلي الطبيعي موجود في الخارج واستدل له في الشمسية بانه جزء الاشخاص الموجودة فيه فيكون كذلك او ليس بموجود فيه وحقق المص في شرح الرسالة الكلنبي وقد اشار هنا الى ذلك مع زيادة انه يمكن التوفيق واشار الشرح الى التوفيق ايضا في الدليل فقال والحق وجود الكلي الطبيعي في الخارج لكن لا بمعنى الاستقلال اي لا بمعنى ان الوجود الخارجي وصف له في نفسه بل على التبع والضمن اي بمعنى وجود اشخاصه وافراده فالوصف وان اجري عليه حقيقيا في اللفظ لكنه سببي في التحقيق ولما كان هذا يتوقف على علاقة بينه وبين الافراد حتى يعطى وصفها له قال فان افراده اي افراد الكلي الطبيعي الذي لم يوجد حقيقة في الخارج اذا كانت موجودة في الخارج حقيقة وهو جزئي ذهني من كل فرد منها فيكون موجودا في الخارج لكن لا حقيقة واستقلالا حتى يلزم اتصاف الماهية الكلية بصفات متضادة ووجوده في زمان واحد في امكنة متعددة وفي ذلك براهة العقل من حيث انها حاكمة بان الكلية تنافي الوجود الخارجي بل ضمنا اي تبعا واما الكلي العقلي والمنطقي فلم يثبت وجودهما

اعتبارهو ٧

في الخارج بمعنى وجود افرادهما في الكلي الطبيعي لان الافراد الموجودة
خارجا افراد الموصوف اعني الجزئي لا المعارض او الكل والحال ان النظر فيه اي
في وجودهما خارج عن الصناعة المنطقية فلذا اي لاجل عدم ثبوتهما ت
وجودهما في الخارج بالمعنى الذي يثبت وجود الكلي الطبيعي فيه والحال ما ذكر
ترك البحث عن وجودهما ولم يترك البحث عن وجوده فانه شاركهما في كون
النظر في وجوده خارجا عن الصناعة وانما لم يثبت وجودهما في الخارج
تبعا لوجود افرادهما لانهم اختلفوا في وجود الاضافات فعلى القول
بوجودها خارجا توجد اضافات مخصوصة يثبت بها ادمع افراد
الكليات الطبيعية الوجود للكلي المنطقي او العقلي تبعا وعلى القول
بخلافه لا وتدبر ما حررناه يندفع ما قيل ان الشارح قرر كلام المصنف
هنا بما مراده الاحتراز عن الخلل انا ذكرنا قبل ان للشارح ديدنا في مثل
ذلك وكذا ما قيل على قوله فلذا ترك البحث عن وجودهما فيه ان ذ
البحث عن وجود الطبيعي ايضا خارج عن الفن لكن حقق الجلال الدواني
ان الحق وجود الكلي الطبيعي في الخارج حقيقة فنزل عليه كلام الشيخ
في اوائل النمط الرابع من الاشارات واجاب بعض الاذكياء المحققين
عن الاسئلة التي اوردها المصنف في شرح الرسالة من قبل المتاخرين
واشرنا اليها بهذا الكلام انا نعلم بالضرورة ان اطلاق الحيوان
على الاشخاص ليس كاطلاق لفظة العين على معانيه ولا كاطلاق
الابيض على الجسم حتى يحتاج الى ملاحظة امر خارج عنه بل الجزء انه متقوم
به ولا نعني بالجزء الا ما يتقوم به الشيء ولا يمكن تحصيل ماهيته بدونه
كالمثلث فانه لا يتقوم ولا يحصل بدون الخط والسطح مع قطع
النظر عن وجوده وعدمه ولا شك ان ما يتقوم به الموجود يجب ان
يكون موجودا وخلاصته انه لا شك ان بعض الاشخاص يشارك
بعضا اخر دون بعض في امر مع قطع النظر عن الوجود وما يتبعه من
العوارض فلذلك الامر المشترك تتقوم به تلك الاشخاص في حد
ذاتها ولا بد من وجوده اينما وجدت والا لم تكن متقومة به فاندفع
الاعتراض الذي تلقته الفحول بالقبول وهو انه ان اريد انه جزء له
في الخارج

في الخارج فممنوع بل هو اول المسألة وان اريد انه جزء له في الذهن فلا نسلم
ان الجزء الذهني للموجود الخارجي يجب ان يكون موجودا في الخارج وذلك لان
الجزء ما يتقوم به الشيء ولا تعلق له بالخارج والذهن بل يتقوم به الماهية
مع قطع النظر عن الوجود والعدم نعم انه ينقسم الى خارجي اي غير محمول عليه
وذهني اي محمول عليه بسبب اطلاق اعتباره بشرط لا شيء ولا بشرط شيء على
ما حققه في موضعه ولو كان بينهما اختلاف بالذات لزم ان يكون لشيء واحد
ماهيتان او يكون اطلاق الجزء على احدهما مجرد اصطلاح كما قال المتاخرون من
ان الاشخاص هويات بسيطة في الخارج ينتزع العقل منها بحسب تلك المشاركات
في المباينات امورا كلية الا ان ما ينتزع من ذاتها يسمى جزءا ذاتيا وما ينتزع منها
بملاحظة امر خارج عنه يسمى عرضيا كالوجود ينتزع بملاحظة ترتب الاثار
المطلوبة من الشيء ويشهد على وجود ما اتفقوا عليه من ان الماهية اذا لم يكن
تشخصها نفسها لا بد له من علة اما نفسها فينحصر نوعها في فرد ولا يتعلل بعوارضها
او اعراض تكتنف بها فان الاحتياج في الاتصاف الى التشخص الى العلة يقتضي ان
يكون الاتصاف به خارجا فهو يقتضي وجود الموصوف في الخارج ولا غبار على هذا
المطلب الا ما قالوا من انه لو كان موجودا فاما بوجود الفرد فيلزم قيام وجود
واحد بامرين واما بوجود مغاير له فلا يصح الحمل لانه يستدعي الاتحاد في الوجود
وان كان موجودا في الخارج فهو متشخص بالبديهية وهذا الذي قادهم الى الحكم
بامتناع وجوده وقد اجيب عن الاول بما لا يحتمل المقام ايراده وتحقيقه
وعن الثاني بانه حكم وهو كيف والتفتيش المذكور ساق الى وجود الامر المشترك

فصل في المعرفات وأقسامها

فصل في المعرفات واقسامها قوله في المعرف اي في تعريفه وما يتنوع عليه
مما يصح التعريف به وما لا يصح واقسامه من حدود ورسم تام وناقص قوله فيكون
للمنطق طريقان القياس الذي يشير له ما قبله ينتج ان الغرض من المنطق معرفة
صحة وفساد الحجج اذا التصورية والتصديقية وهذا لا ينتج ان للتصورات والتصديقات
طريقان يوصلان للمنطق الا ان تجعل اللام للملك ملكية الكل للاجزاء لا متعلقة
بيوصل محذوفا مدلولا عليه بطريق وفي بعض النسخ طرفان وعليها فينبغي حمل
الطرف على مطلق القسم لئلا يلزم بقاء زائد وسط لهما قوله فمبادي الحجج
مبدا بمعنى مكان ابتداء منه تبتدا التصورات من حيث انها مادتها قوله
يقال اي يحمل بحسب الظاهر وهل هو ليس حملا بحسب الحقيقة لانه تصور محض والمقصود
بالتعريف المفهوم والموضوع الحقيقي الافراد وهو حمل حقيقي ولا يلزم من كونه

تصورا لحضا ان لا يكون محمولا بل جميع الكليات الخمس المقصود منها التصور لانها من
المطالب التصورية به مع انها تحمل عليه في الجواب ولا يا العلامتين السيد السند والجلال
الدواني وما قال البعض كما ظن انه على راي السيد اذا قال الانسان حيوان ناطق
في جواب ما هو يجعل المبتدا او لا خبرا وانما رفع لانه لم يكن له ما يعمل فيه فاعطي حركة الرفع
لتجرده فكلام ذكره ايضا في حواشيه الفاكهية وتبعه على ذلك خلائق كثيرون وقد بينا
فساده بما لا مزيد عليه في حواشينا على شرح الاشموني على الخلاصة في بحث النكرة والمعرفة
وما ذكره هنا من توجيه الرفع بما ذكر فمقتضاه رفع الاسما كلها قبل التركيب وفساده
بين وما قال على قول الجلال الدواني من ارادة المحافظة على ما قرره السيد من انتفاء
الحمل فلان نقول المراد بما يقال عليه ما من شانه ان يحمل عليه بل يلزم عليه جعل التعريف
شاملا للاغيار اكثر من ان تحصى فيرده ان المراد ما يحمل على الشي حملا صوريا لافادة
تصوره واما حمله حملا حقيقيا فمن شانه ان يكون كذلك وان لم يكن عند حمله على
ذلك الشي لتلك الافادة حملا حقيقيا وظهر انه لا يرد عليه ما ذكر كما هو بين
وبالجملة اقل ما يدفع المذكورات الاغيار المذكورة خارجة بالقيد الاخير وقول الفاضل
الاسفرايني يؤيد اعتبار الحمل كون تعريف المعرف تركيبا تاما يصح السكوت عليه مع
خروجه عن اقسام الانشا فيكون خبرا ممنوع بان ارادة الحمل الصوري لا تنفع
اذ ليس الكلام فيها وارادة الحمل الحقيقي بان يكون الموضوع غير الافراد ممنوعة ومنع
توقف الحمل الحقيقي على ذلك هو مراد العصام **قوله** فقوله ما يقال عليه الخ الاولى ان ما
جنس اي كالجنس بمعنى شي او مركب ويقال الخ ج ما ليس يحمل الخ وكانه راى ان الموصول
او الموصول وصفته او صلته كالشي الواحد **قوله** يخرج ما عداه اي مما هو لا لافادة
اعتقاد ثبوت او نفي محمول لموضوع او عنه **قوله** ولا ينتقض بالجنس الخ جواب
سؤال مورد في المقام خلاصة السؤال ان المصنف ان اراد من تصوره في تعريف المعرف التصور
بوجه ما اي من اي وجه كان لزم انتقاض التعريف بما ليس معرفا من مثل الجنس والعرض العام
وان اراد بالتصور التصور بالكنه لزم خروج ما عدا الحد التام وحاصل الجواب ان المراد غيرهما وهو
التصور بالكنه او بالتمييز عن جميع المغايرات بدليل اخراج الاخص والاعم ونحوهما مما لا يفيد ذلك
وابقا ما يفيدهما مع انه سياتي ان ذلك هو الذي فسره به المتاخرون فما ذكره كالحقيقة
الوقفية فيه **قوله** مع انهما يقالان مربوط بالنفي لا بالمنفي كما لا يخفى كما ان قوله لانه الخ علة
له ايضا والمراد بالتصور بوجه ما هنا التصور باي وجه كان على ما اشرنا اليه لان التصور
قد يراد منه التصور بالكنه او بالتمييز عن جميع المغايرات كما قد يراد منه التصور بوجه لا يفيد ذلك

يدل

يدل على ما ذكرنا من جعل تالي الشرطية بعد جواز ان يكون الاعم والاخص
معرفا دون ان يجعل قصر المعرف عليهما اي دون المتساوي فتدبر **قوله**
وان افاد تصور الشي الخ يشعر هذا وما بعده بانه يصح جعل قول المص
لافادة تصوره من اضافة المصدر لمفعوله والفاعل ما يقال على الشي
اي من حيث قوله على الشي فالمعنى ما يحمل على الشي ليفيد من حيث حمله
عليه تصوره وهذا لا غبار عليه وما قيل الفاعل الشخص اي ليفيد
الشخص تصوره اذ هو المفيد اما المعرف فمعرف او في حكم المعد ونسبة
الافادة اليه مجاز فيرده انهم تناسوا اسناد الافادة المذكورة
والتمييز والتوصل ونحوها للشخص في مثل هذا واشتهر اسنادها الى الحد
والرسم ومن هنا شاع اطلاق المعرف عليه بالكسر والحمل على الشايع
المتبادر واجب لا سيما في التعريف يعرف ذلك من مارس اطلاقاتهم كل
الممارسة وسلم من فساد الادراك واعلم انه اورد في المقام انه
لا يصح تعريف المعرف لان معرف المعرف اخص منه وجوابه المشهور في شرح
المطالع وغيره اذ اخصية معرف المعرف انما هي بالنظر لما عرض له من
الاضافة اما من حيث ذاته اي ما يقال على الشي لافادة تصوره فمساو
للمعرف لصدق الموجبة الكلية المنعكسة كنفسها بينهما لا اخص وللجلال
الدواني فيه كلام فراجعه ان شئت **قوله** فيشترط الخ اي لصحة التعريف
بدليل قوله فلا يصح بالاعم الخ ولا يرد انه يتناول التعريف السابق التعريف
بالاعم والاخص ولا يكون التفريع المذكور دافعا له على ما قدمه الشارح لانه
يرد بان التعريف المذكور للتعريف الصحيح لا مطلقا لانه المتبادر ولقوله فلا
يصح وما قيل اي لنفس المعرف او بان المراد يشترط لصحة وان تلك معرفات
معينة صرف عن الظاهر اوهام **قوله** بحيث يصدق الخ تصوير للمساوات
هنا تنبيها على انها في الصدق بخلاف المساواة الاتية المنفية فانها في المعرفة
كما ياتي ولا يرد ان هذا التصوير بينا في هذا الباب لان لكون من تطبيق
المفهوم على المفهوم لا على الافراد لانه لا يلزم من صدق التعريف والمعرف
على افراد واحدة ارادة تلك الافراد في حال التعريف **قوله** اجلى اوضح اي
معرفا قبل المعرف على ما يشير اليه قوله الاتي وانما لم يجز بالمساوي معرفة لان

والقول بان المراد بالاجلى ما تمكن معرفته قبل الشيء وبالمساوي ما لا تمكن
معرفته الا معه ليس على ما ينبغي لان المعتبر امكان معرفة التعريف قبل المعرف
بجامع وقوع العكس مع انه يعتبر في التعريف وكذا يقال في العكس **قوله** نفس المعرف
اي عينه لفظا ومعنى **قوله** فتعين ان يكون مساويا اجلى لا يخفى ان كونه
اجلى لم يتعين مما سبق كما تعين ان يكون مساويا والمطابق لصنيع
هذا مع قوله بعد واذا اشترطنا ان يكون الخ ان يزيد قبل وانما اشترط
ان يكون اجلى لما سنذكره او يستوفي الكلام على علل الدعوتين او
يحيل على الذكر في المستقبل في الامرين ثم يقول فتعين الخ تامل **قوله** بالاعم
والاخص الخ الانسب يكون المتبادر منهما عند الاطلاق الاعم عموما
مطلقا والاخص خصوصا مطلقا وايثار ههنا لما انهما محل التوهم لوجود
الاطراد فقط في الاخص والانعكاس فقط في الاعم والانسب بجوهر
اللفظ حملهما على الاعم مطلقا او من وجه وترك التوضيح للمتباين
مع انه لا اطراد ولا انعكاس ايضا لاستتاره بعد الحمل وما قيل الاخص
ايضا لا يجوز حمله على الاعم وهم لان الممنوع حمله على جميع افراد الاعم
مطلقا كما لا يخفى بخلاف المباين واما حمل احدهما على الاطلاق والاخر
على خلافه فلا ينبغي واعلم انه يمكن ان يقال في توجيه ترك
التوضيح للمباين زيادة على الاولوية لئلا تكون القسمة على تقدير
التوضيح له في الاحترازات بين المساواة والاوضحية قسمة ضيزى ومن
هذا يتخرج ايضا جواب عن ان يقال حيث ترك المباين للاولوية فكان
عليه ان يترك الاخفى ايضا لذلك **قوله** لانه اقل وجودا في العقل
الخ هذا التعليل يقتضي بظاهره انه لا يحتاج المص الى ذكر الاخص مع ذكر
الاخفى فكان الاولى ان يقال لانه يقتضي ان الافراد التي لا يصدق
عليها التعريف ليست افرادا للمعرف وليس كذلك وما قيل اعتناء المتاخر
لا يضر في التوضيح لحكم المتقدم لانه ذكر لمناسبة الاعم ولان دلالة
الالتزام مهجورة في مقام البيان فليس على ما ينبغي لان عدم الضرر
المذكور ليس في كلام من يقول في تصنيفه انه غاية التهذيب ولان في الاخص
مع عدم الانعكاس المقتضي لذكره زيادة على الاخفى ما لا يلتفت معه

بجد

بجد المناسبة اللفظية في اقتضاء ذلك واما ان دلالة الالتزام مهجورة
في البيان فغريبة بلا مرية لانها انما هجرت في مقام كتعريف فقط كما هو
مشهور **قوله** فلو تعرف الحركة بما ليس بسكون الخ قال السيد السند هذا انما
يصح اذا لم يجعل السكون عبارة عن عدم الحركة والا كان السكون اخفى من
الحركة لا مساويا لها **قوله** فالاخفى بطريق الاولى قد يتوهم ان اشتراط
المساواة يغني عنه ح وانه يندفع بهجر الدلالة الالتزامية في مقام البيان والكل
باطل اما الثاني فلما بينا واما الاول فلان اشتراط المساواة في الصدق
لا يغني عن كونه غير اخفى والمساواة في المعرفة لم تشترط بل اشترط عدمها
نعم عدم صحة التعريف بالمساوي معرفة يستلزم عدم صحته
بالاخفى بالاولى وقد اشرنا الى دفعه قبل فتذكر **قوله** والتعريف بالفصل القريب
حد المراد من التعريف المعرف به على ما هو المتبادر الظاهر المراد عند الاطلاق كما
هو ظ كما ان المراد ايضا بالحد ما يحد به وبالرسم ما يرسم به على ما هو ذلك والظرف
اعني بالفصل اما متعلق بالمقدر معرفة اي الكائن بالفصل والملتبس التباس
الكلي بجزئه او بالتعريف لا لكونه بالمعنى المصدري بل لما فيه من رائحة الفعل كما
حققه السيد السند في حواشي المطول على قوله فالفصاحة الكائنة في المفرد والمعنى
اي المحمول على الشيء لافادة تصوره الكائن او الملتبس بالفصل القريب حد
والتعريف الكائن او الملتبس بالخاصة رسم الخ وهذا البحث لا يخفى وما قيل لا بد
من ضرب تاويل في هذا الكلام ليصح الحمل والتقدير والتعريف بالفصل القريب
تحديد الفصل القريب الذي عرف به حد وحمل التعريف على المعرف به يابى عنه قوله
بالفصل القريب وحمل الحد على التحديد كالرسم على الترسيم وان جاء بمعنى المصدر
بدليل اشتقاق حدوده ورسومه لا يلايم تعريف الرسم فقوله والخاصة رسم
كذلك على انه لا يصح جعلها بهذا التعريف مقسما لقوله فان كان الخ كلها
وساوس واوهام لا يتوهمها ادراك سليم **قوله** الفصل القريب او الخاصة
يشير الى ان اسم كان ضمير يعود على الفصل او الخاصة وان افراد الضمير دون
تثنيته لكون الواو بمعنى او ولا يتوقف في ذلك على فصل لما انه لا معنى لكون
الحرف بمعنى الحرف الا ان يعطى حكمه ولو الخاص به ولذلك لما جعلوا او بمعنى الواو
عطفوا بها ما لا يعطف الا بالواو كقوله ما بين ملجم مهره او سافع

وكثيرا من امثال ذلك بل ذلك الأفراد يقع بعد الواو من غير كونها بمعنى او وعلى
ارادة المذكور ونحو اكثر من ان يحصى ويراه كبصر بون وقد ذكرنا ذلك في
في حواشي الأشموني في باب التنازع بل يكون وحده او مع الجنس البعيد اقتصر
على ما ذكرنا وتوفيقا مع ما هو المشهور وح فلا يكون في صنيعه قصور وان كان المتن
في حده انه يحتمل اقل ما احز تدبر **قوله** وهو بالفصل والجنس القريب نقل الجلال
الدواني عن الشيخ في حكمة المشرقية ان الحد التام قد يتركب من غير الجنس والفصل
فليراجع **قوله** ولم يعتبروا الخ قال الجلال الدواني قد اعتبره المعتبرون
في الرسوم كناقصة **قوله** ولا فائدة في ضمه مع احدهما ممنوع لان تصور شيء
بذاتي وعرضي او بعرضيين اكمل من تصوره بذاتي او عرضي واحد **قوله**
واما المتقدمون فاعتبروا الخ ايده بعضهم بانه لو اشترط المساوات
لكان الفن قاصرا فانه كما يكون المطلوب من التصديق اليقيني مجرد
الجزم بل الظن فكذا يكون المطلوب التصور بالوجه الأعم والأخص ولانه
قد تكون معرفة الشيء المساوي نظرية يجب اكتسابه بالأعم والاخص وقد
يؤيد مذهب المتاخرين بان المنطق آلة للعلوم الحكمية التي لا تناسبها
المعرفة بالأعم والأخص لكون الحكمة معرفة احوال الأشياء على ما هي عليه
في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية **قوله** او بوجه ما سواء كان الخ الاولى
حذف المعطوف عليه من هنا وذكره بعد قوله مع التصور وحذف العاطف
فان التصور بوجه ما يطلق بمعنى التصور باي وجه كان فيعم سائر الاقسام
وكلامه السابق مبني عليه كما بيناه ويطلق على التصور بوجه خفي جدا بحيث
لو انتفى تعذر توجه النفس للشيء فلو يتناول التصور بوجه يميزه عن جميع
الأغيار **قوله** والامتياز عن جميع ما عداه ليس بواجب عندهم اي حتى
يمتنع التصور بوجه يميز عن بعض ما عداه وحتى يتقيد ذلك التصور بالتصور
بالكنه فان سلب الوجوب بهذا المعنى لا يتقيد بقيد عندهم **قوله** وقد
اجيز الخ اخر هذا عن قوله سابقا بالأعم لتوقفه على معرفة الناقص ولم يعرفه
ثمة **قوله** كذلك اجيز ان يكون احص قال الحكيم ابو نصر الفارابي في المدخل
الأوسط بعد ذكر الحدود وما كان منها اعم من الرسم كان ذلك حدا ناقصا
ثم قال في الرسوم وما كان منها يعمه نحو تشخص الشيء وساوى المفهوم
من

من اسم الشيء كان ذلك رسما كاملا وما كان منها اعم او احص كان ذلك
رسما ناقصا هذا كلامه **قوله** لان الأخص الخ هذا وان كان خيرا من قول من
قال لانه لم يبلغ التعريف بالأخص لكنه لا خير فيه في نفسها ان دعوى الاقربية
المذكوره ممنوعة كالاولوية التي زعمها عليها اما الاول فلان غاية ما يتوهم
منه ذلك ان الأخص الذي التعريف هو الأعم وشيء اخر لتحقق العكس وهو معارض
بان الاعم يكون اقرب من جهة انه يتناول سائر افراد الأخص وان كان يزيد
عليها بخلاف الاخص واما الثاني فلان في الأخص فساد العكس وفي الاعم
فساد الطرد وليس لاحدهما مزية على الاخر عند الانصاف مع انهم صرحوا بما
ينافيه فقد ذكروا ان الحد الناقص يكون بالأعم ولا يكون بالأخص كما سنذكره
والجواب الاولى ان يقال ان المص اقتصر على الأعم نظرا الى انه في الناقص حدا ورسما
بخلاف الأخص فانه انما يكون في ناقص الرسم لا الحد لكونه ولهذا قال الدواني
اثر كلام الفارابي السابق ولم يذكر في الحد الاخص لعدم امكانه فتفطن **قوله**
اعتماد الخ الأولى ان يعطف على هذا ولا يصح اعرابه حالا لفظا لكونه مصدرا
منكرا ومعنى لعدم الاحتياج في انتاج المطلوب الى ذلك القيد على كون صاحب
الحال الفاعل وعدم صحة المعنى على كون صاحبها المفعول او مجرور اللام وغاية ما يقال
انه مفعول مطلق لعامل محذوف على مذهب من يجوزه اي واعتمد في ذلك اعتماد الخ
قوله فترك المباين مع انه لا يقع معرفا الخ قيل انه ترك لخروجه عن اعتبار
الحمل في المعرف ولكنه يشكل بذلك الأخص بناء على ما اسلفناه من انه الحمل
ايضا وفيه انه كما يخرج المباين بالحمل يخرج الأعم والأخص على انهما يخرجان بقوله
لافادة تصوره من حيث ان التصور في هذا المقام عند المتاخرين مشهور وفيما
بينا فيهما مما ذكره الشارح ولذا اتى المص بفاء التوزيع حيث قال فيشترط الخ فالوجه
الذي ذكره ان الاخص والأعم لا يصح بهما التعريف يذكر ان المباين لا يصح به ايضا
ويحتاج لما ذكره الشارح على ان قول المص فلا يصح الخ الذي كان حق المص ان
يزيد فيه والمباين كما يقول السائل متفرع على قول المص فيشترط ان يكون
مساويا اجلى وليس فيه ذكر الحمل على المعرف واما ان الأخص لا يحمل على
الاعم فقد اريناك فساد اطلاقه وما قيل انه ينبغي على مذهب المتقدمين
ان يجوزوا التعريف بالمباين فانهم جوزوا ان يذكر لازم غير محمول في مقام
التحديد ويراد به الحد مجازا كما عرفوا الدلالة بفهم المعنى وارادوا به كون

اللفظ بحاله يلزم من تحصل به العلم بالمعنى فيه انه لا ينبغي ذلك لان المناطقة على
منع التجوز اتبعي التعاريف من غير ان ينقل عن متقدم ولا متاخر خلافه بعم
اهل الادب يتسامحون في مثل ذلك كما وقع في كلام القزويني والسكاكي والشيخ عبد
القاهر في تعريف الفصاحة وعلم المعاني والنظم كما حرره التفتازاني في حواشي المختصر
والمطول بل يتراءى من كلام السيد انه لم يقبل منع ذلك مطلقا واما تعريف الدلالة
المذكورة ففي شرح المطالع للرازي وشرح الرسالة الشمسية وشرح المختصر للفاضل السنوسي
وشرح ايساغوجي لشيخ الاسلام زكريا وغيرهم تحقيق انه تحول فليتامل قوله
اي كالتعريف اللفظي اطلق التعريف عليه تبع لما يقتضيه كلام المص وذكره في باب
المعرف فانه يظهر منه انه تعريف حقيقة وبه صرح في التلويح وايده الجلال
الدواني بانا اذا قلنا الغضنفر موجود فلم يفهم السامع من الغضنفر معنى
ففسرناه بالاسد ليحصل له تصور معناه وذلك من المطالب التصورية وكيف
وقد علل القوم تقدم مطلب ما الاسمية على جميع المطالب بانه ما لم يفهم
معنى من اللفظ لم يمكن التصديق بوجوده فلا يتمشى طلب حقيقته
ولا التصديق بهلية المركبة فان ذلك الكلام انما يتم اذا كان التعريف
اللفظي داخلا في مطلب ما الاسمية كما لا يخفى والتفصيل ان للتصورات
مراتب ادناها ان يستحضر في المدركة صورة مخزونة بواسطة لفظ
موضوع بازائها فان حصل ذلك ابتداء فلا يتصور الطلب كما اذا اطلق
لفظ موضوع بازاء معنى بالنسبة الى العالم بالوضع فهم معناه وهذا
لم يدخل في سلسلة المطالب لعدم المطلب وان حصل بعد القاء اللفظ
لم يعرف معناه فهناك يتصور المطلب كما اذا قيل الخلاء محال فيقال ما
الخلاء فيجاب بانه بعد موهوم فهذا تعريف لفظي والغرض منه احضار
صورة مخزونة وهو بمنزلة التصور ابتداء الا انه من حيث انه مسبوق
بلفظ يفهم معناه بخصوصه يصح عده من مطلب ما واعلاها ان يستحصل
صورة غير حاصلة في الخزانة وفيه مراتب متفاوتة واتمها تصور الكنه
وذلك بالحد التام فالتعريف اللفظي داخل في المطالب التصورية هذا كلامه
وهو جيد الى الغاية لكن قال عليه الفاضل الاسفرايني انه لا طائل تحته
وانه لا يذهب عليك ما فيه اما اولا فلان احضار صورة مخزونة ليس
كسبيا

كسبيا حتى يكون التعريف اللفظي تعريفا واما ثانيا فلان الحضر للصورة في قولنا
الغضنفر الاسد لفظ الاسد لا مفهومه فلا يتصور تعريفا اذ الاسد ليس
محمولا على مفهوم الغضنفر حتى يصح معرفا واما ثالثا فلان معنى تقدم مطلب
ما على المطالب تقدم تصور مفهوم الشيء من حيث هو هو على التصديق
بثبوت شيء له ولا يحصل من قولنا الغضنفر الاسد تصور مفهوم الغضنفر
حتى يكون من المطالب التصورية بل التصديق بوضعه لهذا كلامه ولا يخفى
عليك انه لا طائل له لا فوقه ولا تحته اما الاول فلان الخصم يمنع عدم كسبية
ما ذكر مستندا ان سامع لفظ العقار لما لم يستحضر المعنى عنه واستحضره
لما سمع لفظ الخمر محمولا عليه كان نظير سامع لفظ الانسان ولم يتصور معناه
واستحضره لما سمع لفظ الحيوان الناطق محمولا عليه ولا فارق بينهما
الا كمال التصور في الثاني دون الاول لان الثاني كسبي قطعا فليكن
الاول كذلك والا فما الفرق من حيث الكسب اما كتابي فلان الحضر
للصورة في قولنا الغضنفر الاسد لفظ الاسد لكن لا من حيث ذاته بل
من حيث معناه المفهوم منه من حيث هو مفهوم منه عند سماعه فانه
كذلك اذا حصل على الغضنفر علم ان مفهوم الاسد هو مفهوم الغضنفر
الذي كان لم يستحضر عند سماعه منفردا على نحو ما تقدم في الحيوان الناطق
من غير فرق الا بما هو مناوح فالاسد محمول على الغضنفر فيصح معرفا
واما الثالث فانه مصادرة لما ان كون الغضنفر الاسد لا يحصل عنه تصور
بل تصديق هو اول المسئلة فكيف ياخذه مسلما فليتامل كل التامل
قوله وليس هذا تعريفا حقيقيا اراد بالحقيقة المنفية ان يفيد تصور
ما لم يحصل اصلا بكنهه او بتمييزه عن جميع اغياره كما يرشد له قوله بعد
وانما المراد تعيين ما وضع له اللفظ من سائر المعاني ليلتفت اليه ومن
ينزله على ما يراه السيكسند فقد وهم غفلة عما بعده القضايا قوله
مبادىء مقاصدها هكذا في بعض النسخ على انه بدل مما قبله بدل مفصل
من مجمل وفي بعضها بالواو وهي لعطف المفصل على المجمل قوله شرع في التصديقات
اي في الجملة فيصدق الشروع فيها بالشروع في المبادىء فلا ينافيه ما بعده قوله
واقسامها اراد به ما يتناول الاقسام الاولية كالانقسام الى الحملية

القضايا قوله

والشرطية وغيرها كالانقسام الى الموجبة والسالبة ونحو ذلك قوله واحكامها اي من
نحو تناقض وعكس قوله وقال في توبيخها الظ عطفه على قدم فيكون من جملة ما علل
به ما اشير اليه لكنه قد فسر المبادي بالقضايا والاقسام والاحكام ثم ذكر ان تقديمها
واجب وذلك لا ينتج تقديم تعريف القضية اي تقديم خصوص القضايا انما ينتج
سبقية القضايا والاقسام والاحكام على غيرها فحق العبارة عليها ولما كان
تقديم الشيء وحكمه فرع تصوره قدم القضايا وقال الخ وقد يجاب بان تعريف
القضية مبدا بالنسبة لنفسها وح فالاشارة بقوله ولا بد الخ يتبين لوجوب
تقديم المبدا الخ لكن المقام على هذا للفا لا للواو وكما لا يخفى على من له دربة
باساليب الكلام قوله القضية اطلاقها على ما ذكر بعد لاشتمالها على
الحكم الذي يسمى قضا في المشهور المتبادر عند الاطلاق قال الله تعالى
وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه اي حكم وقال القايل ∴ ∴ ∴
∴ قضى الله يا اسماء ان لست زايلا ∴ احبك حتى يغمض العين مغمض ∴
وقد يطلق القضا على اداء الدين ايضا قال القايل ∴ ∴ ∴ ∴
∴ قضى كل ذي دين فوفى غريمه ∴ وعزة ممطول معنى غريمها ∴
وقد يتكلف لاخذ القضية من هذا فليتدبر قوله يحتمل الصدق والكذب ر
كانه آثره على قول من قال يصح ان يقال لقايله انه صادق فيه او كاذب لحصول الاقتصا
وما قيل لان اعتبار الصدق والكذب الذي هما صفتان للقضية في تعريفها
اولى من اعتبار الصادق والكاذب فلا ينبغي لان الذي جعل فيه صفة لها
ليس هو صادق او كاذب ولا شك في انه صفتها كما قالوا في الشرب من العين انه
صفتها دون مطلق الشرب وفي فهم الامر من الامر انه صفتها للدال دون
مطلق الفهم وقيل انه يرد على المختار لزوم الدور لاشتهار تعريف الصدق والكذب
بمطابقة الخبر للواقع وعدمها والخبر والقضية مترادفان بخلاف غير المختار
فلا يرد عليه ما ذكر لان الصدق عليه الاخبار عن الشيء على ما هو به والكذب
الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه اي يحتمل ان يكون خبرا مطابقا
وغير مطابق وان يكون معناه ما يحتمل صدق المتكلم به اي اخباره عن الشيء
على ما هو به وكذبه اي اخباره عن الشيء لا على ما هو به والاول المتبادر كذلك
غير المختار يحتمل ان يكون معناه ان يقال لقايله انه صادق فيه او كاذب غير
لخبر

لخبر عن الشيء على ما هو به ولا على ما هو به وان يكون معناه انه يقال لقايله
ان خبره مطابق وغير مطابق وان هذا هو المتبادر لزيادة فيه فلا يتفاوتان
فيما جعله منشأ اعتراض الدور على انهم انما قرروا الدور على كون الموقوف
الخبر وليس يلزم جريانه على كون الموقوف القضية اذ قد يكون هذا المفهوم
معلوما هنا من حيث كونه خبرا مجهولا من حيث كونه قضية فلا يتوقف الصدق
والكذب على القضية المجهولة بل على الخبر المعلوم نعم اجاب السيد السند
على ذلك الدور الذي قرره في باب الانشا والخبر لا في باب القضية بانه يمكن
معرفة الصدق بانه مطابقة النسبة الايقاعية والانتزاعية والكذب بانه
لا مطابقتها وقال الفاضل الاسفرايني الاولى ان يقال ان ماهية الخبر بديهية
وتعريفه لفظي اذ قد ينتهي لاحضار الصورة المخزونة ولا دور في احضارها
بما يتوقف حصوله عليها لان المتوقف في الحصول لا يستلزم المتوقف
في الاحضار قوله وهو اللفظ المركب او المفهوم العقلي المركب انما
قدم الاول لانه المتبادر من لفظ القول بالنظر لذاته اولا والذي
يشبه ان يكون حقيقة في الثاني هو القضية كما قال السيد لا القول فانه
كالمركب حقيقة في الملفوظ وقول السيد وكذلك القول تشبيه في مطلق
الاطلاق كما حققه بعض الناظرين في كلامه فتدبر فقد اغتر بظاهر كلامه
الناظرون غفلة عنه كما مر في فصل المعاني المفردة وغيره قوله
من المركبات الخ قيد به لان المفردات خارجة عن الجنس قوله يخرج ما عدا
القضية اي جميع افراد ما عدا القضية من المركبات التقييدية لعدم
احتمال النسب الناقصة لصدق او كذب على ما حقق في المطول وحواشيه
ومن الانشائيات الطلبية لانها لا خارج لها اصلا حتى تطابقه او لا
تطابقه وغير الطلبية كصيغ العقود لانه وان كان لها خارج الا انها
مطابقة للنسبة مع انه لا يطلق عليه صدق اصلا ومن الخبرية
المشكوكة لما سيذكره في الجواب واسند الاخراج لما عدا افراد القضية
للدلالة على ان سائر افرادها داخل ولو كان مقطوعا بصدقه او كذبه
لان مجرد ملاحظة مفهوم الخبر والصدق والكذب لا يوجب الجزم فيها

والشرطية وغيرها كالانقسام الى الموجبة والسالبة ونحو ذلك **قوله** واحكامها اي من
نحو تناقض وعكس **قوله** وقال في توبيخها الظ عطفه على قدم فيكون من جملة ما علل
به ما اشير اليه بهذا لكنه قد فسر المبادي بالقضايا والاقسام والاحكام ثم ذكر ان توبيخها
واجب وذلك لا ينتج تقديم تعريف القضية اي تقديم خصوص القضايا انما ينتج
سبقية القضايا والاقسام والاحكام على غيرها لتحقق العبارة عليها ولما كان
تقديم الشيء وحكمه فرع تصوره قدم القضايا وقال الخ وقد يجاب بان تعريف
القضية مبدا بالنسبة لنفسها وح فالاشارة بقوله ولا بد الخ يتبين لوجوب
تقديم المبدا الخ لكن المقام على هذا للفا لا للواو كما لا يخفى على من له دربة
باساليب الكلام **قوله** القضية اطلقها على ما ذكر بعد لاشتمالها على
الحكم الذي يسمى قضا في المشهور المتبادر عند الاطلاق قال الله تعالى
وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه اي حكم وقال القايل ∴

قضى الله يا اسما ان لست زايلا ∴ احبك حتى يغمض العين مغمض ∴

وقد يطلق القضا على اداء الدين ايضا قال القائل ∴

قضى كل ذي دين فوفى غريمه ∴ وعزة ممطول معنى غريمها ∴

وقد يطلق لاخذ القضية من هذا فليتدبر **قوله** يحتمل الصدق والكذب
كانه آثره على قوم من قال يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب لمحض الاقتصار
وما قيل لان اعتبار الصدق والكذب اللذين هما صفتان للقضية في تعريفها
اولى من اعتبار الصادق والكاذب فلا ينبغي لان الذي جعل فيه صفة لها
ليس هو صادق او كاذب ولا شك في انه صفتها كما قالوا في الشرب من العين انه
صفتها دون مطلق الشرب وفي فهم الامر من الامر انه صفتها للدال دون
مطلق الفهم وقيل انه يرد على المختار لزوم الدور لاشتهار تعريف الصدق والكذب
بمطابقة الخبر للواقع وعدمها والخبر والقضية مترادفان بخلاف غير المختار
فلا يرد عليه ما ذكر لان الصدق عليه الاخبار عن الشيء على ما هو به والكذب
الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه اي يحتمل ان يكون خبرا مطابقا
وغير مطابق وان يكون معناه ما يحتمل صدق المتكلم به اي اخباره عن الشيء
على ما هو به وكذبه اي اخباره عن الشيء لا على ما هو به والاول المتبادر كذلك
غير المختار يحتمل ان يكون معناه ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب غير

لخبر

لخبر عن الشيء على ما هو به ولا على ما هو به وان يكون معناه ان يقال لقائله
ان خبره مطابق وغير مطابق وان هذا هو المتبادر لزيادة فيه فلا يتفاوتان
فيما جعله منشأ اعتراض الدور على انهم انما قرروا الدور على كون الموقوف
الخبر وليس يلزم جريانه على كون الموقوف القضية اذ قد يكون هذا المفهوم
معلوما هنا من حيث كونه خبرا مجهولا من حيث كونه قضية فلا يتوقف الصدق
والكذب على القضية المجهولة بل على الخبر المعلوم نعم اجاب السيد السند
على ذلك الدور الذي قرره في باب الانشا والخبر لا في باب القضية بانه يمكن
معرفة الصدق بانه مطابقة النسبة الايقاعية والانتزاعية والكذب بانه
لا مطابقتها وقال الفاضل الاسفرايني الاولى ان يقال ان ماهية الخبر بديهية
وتعريفه لفظي اذ قد ينتهي لاحضار الصورة المخزونة ولا دور في احضارها
بما يتوقف حصوله عليها لان المتوقف في الحصول لا يستلزم المتوقف
في الاحضار **قوله** وهو اللفظ المركب او المفهوم العقلي المركب انما
قدم الاول لانه المتبادر من نحو لفظ القول بالنظر لذاته اولا والذي
ينبغي ان يكون حقيقة في الثاني هو القضية كما قال السيد لا القول فانه
كالمركب حقيقة في الملفوظ وقول السيد وكذلك القول تشبيه في مطلق
الاطلاق كما حققه بعض الناظرين في كلامه فتدبر فقد اغتر بظاهر كلامه
الناظرون غفلة عن كلامه في فصل المعاني المفردة وغيره **قوله**
من المركبات الخ قيد به لان المفردات خارجة عن الجنس **قوله** يخرج ما عدا
القضية اي جميع افراد ما عدا القضية من المركبات التقييدية لعدم
احتمال النسب الناقصة لصدق او كذب على ما حقق في المطول وحواشيه
ومن الانشائيات الطلبية لانها لا خارج لها اصلا حتى تطابقه او لا
تطابقه وغير الطلبية كصيغ العقود لانه وان كان لها خارج الا انها
مطابقة التنبيه مع انه لا يطلق عليه صدق اصلا ومن الخبرية
المشكوكة لما سيذكره في الجواب واسند الاخراج لما عدا افراد القضية
للدلالة على ان سائر افرادها داخل ولو كان مقطوعا بصدقه او كذبه
لان مجرد ملاحظة مفهوم الخبر والصدق والكذب لا يوجب الجزم فيها

بل الموجب لها ملاحظة الواقع حتى لو قطع النظر عن الواقع بقيت محتملة وحقق
الفاضل الاسفرائيني بان معنى احتمال الصدق والكذب ان يتردد الذهن اذا
نسب احدهما الى مفهومه ولا يجزم بمجرد ملاحظته وملاحظة مفهومه بشيء
وايده بانهم قالوا الضرورة الذهنية ما يكون تصور طرفي النسبة كافيا
في جزم العقل بالنسبة بينهما والامكان الذهني ما لا يكفيه ذلك ويرادفه
الاحتمال قال وليس هذا تاويلا للتوجيه وتقييدا للاحتمال بل تفسير له
بما يقتضيه الاصطلاح قوله والمشكوكة عارية عنه اعترض بعض الناظرين
بان الذي عري عنه المشكوكة هو الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع وهو اي
التصديق وليس هو المحتمل للصدق والكذب بل الحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع
وليست المشكوكة عارية عنه فيفسد الجواب وما رتبه عليه بقوله واعلم الخ
وفيه ان الحكم لا يحتمل ذلك الا بعد فهمه من اللفظ وحصوله في الذهن وهو
وان كان في حد ذاته الوقوع واللاوقوع الا انه من حيث ذلك الحصول في الذهن
ايقاع او انتزاع ومن ههنا كتب المص بخطه في هامش المطول لا شك ان
تلك النسبة يعني التي تحتمل المطابقة واللامطابقة هي ايقاع النسبة او
انتزاعها وقال في شرحه على المفتاح النزاع في ان مدلول الحكم بمعنى
الايقاع او الانتزاع او بمعنى الوقوع او اللاوقوع لفظي اذ الوقوع
واللاوقوع من حيث انهما حاصلان عين الايقاع والانتزاع فان
شئت الاعتراض الرافع لكنا فع في رد جواب الشارح فنقول ان الشك في القضية
ليس من النظر لمجرد المفهوم بل من اسباب خارجة متقاومة لكون السامع
لم يقطع باحد الامرين وقد حققوا ان احتمال الخبر للصدق انما هو بالنظر
لمجرد مفهومه وذلك موجود في المشكوكة فلا جرم تدخل في الخبر وفي المطول
لا حكم ولا تصديق للشاك بمعنى انه لم يدرك وقوع النسبة او لا وقوعها
وذهنه لم يحكم بشيء من النفي والاثبات لكنه اذا تلفظ بالجملة الخبرية وقال
زيد في الدار مثلا مع الشك فكلامه خبر لا محالة بل اذا تيقن ان زيدا ليس في الدار
وقال زيد في الدار فكلامه خبر كذب وقد بقي للفاضل الاسفرائيني كلام في المقام
عجزنا عن الحكم به فقلنا به قوله بل بالمجاز اي المرسل لان المشابهة لصورتين
المتبادلها بالقسم الاول وتسمية البعض باسم الكل المتبادلها بالقسم
الثاني

الثاني من علاقة لا من علاقة مجاز الاستعارة قوله كقولنا
الانسان كاتب الخ تعداد الامثلة للتنبيه على سر عدول المص عن
التعبير بعود الضمير الى المثال بحسب لفظ لغير المثال الاول الى التعبير بشيء
الشامل للكل قوله على قوله بثبوت الاولى على قوله بثبوت كما هو ظاهر
اذ لم يثبت دخول الباء على نفيه في عبارة المص التي في نسخة الشارح ثم تقدير
الشرح مبني على عود ضميرا ونفيه لشيء واستظهر الفاضل الا
سفرائيني خلافه اعني عوده الى الثبوت لينكشف ما هو التحقيق من
ان النسبة في الايجاب والسلب الثبوت والتمييز بينهما بالجزء الاخير
اي الوقوع في الايجاب واللاوقوع في السلب بقي ان السيد قال على
قول القطب ويسمى موضوعا لقولهذا ينبغي ولا للمسند والفاعل ايضا
فان زيد في قال زيد موضوع وقال محمول لان محصل معناه
زيد قائل او ذو قول في الزمان الماضي وانكر عليه الفاضل
الاسفرائيني وجود ابني الحمل في القضية المذكورة وقال
ليس الحمل فيها الا بثبوت القول لزيد واما ان المقصود
منه زيد قائل او ذو قول فيكذبه الوجدان وفيه انه
ليس المراد من كون معناه ذلك الا ذلك الثبوت الذي
اعترف وتحويله لصورة الاسمية لا لان الخصوصيات والمزايا
المقصودة من احدهما مقصودة من الاخرى بل لابراز ذلك
الثبوت في صورة يظهر فيها الحمل كثيرا ما يشير لذلك تعبيره
بمحصل على انه يجوز ان يكون ذلك منه تصرفا بضم التشريح وارجاعا
للفعلية للاسمية تقليلا للاقسام ودفعا للانتشار بقدر
الامكان نظير ما صنعه من يقول بان موضوع الطب بدن
الانسان من ارجاع قولهم الزنجبيل حار الى قولنا بدن الانسان
يسخنه الزنجبيل وقد فهم الجلال الدواني نظره عن المص عند
قوله و موضوعه فليتامل قوله حملية سميت بذلك لوجود
الجزء الثاني الذي هو المحمول سواء كان مثبتا للموضوع او مسلو
با عنه لكن فيه انه مخالف لقانون النسبة والحق انها مسلوبة

للحمل ووجه التسمية لا يلزم اطراده فلا يضر عدم جريانه في السوالب
وعبارة السيد والظاهر انهم نقلوا هذه الاسامي من المعاني اللغوية
الى المفهومات الاصطلاحية بناء على وجود المناسبة في بعض افراده
هذه المفهومات اعني للموجبات فان هذا القدر من المناسبة كافية في صحة
النقل فلا حاجة الى التزام الفعل من تبين **قوله** وهي اما موجبة
سالبة بتقدير هذا لنا معنى وليس اشارة الى ان قوله موجبة
وسالبة في اسم الحملية فيحل ضميرها مع الحملية في مقام بيان القسمة
لمان النعتية لا تقتضي ذلك وجاء تبدان النعت ههنا للتقسيم بقرينة
المقام وهو لا يقتضي شيا نذ ذلك وهو كثير في كلامهم بل تقدم
مذات في كلام المصنف بل لابد لها من ثلاثة امور هذا مذهب
القدما وايد بان المدرك في صورة الشك بعينه هو المدرك في صورة
الحكم اعني الوقوع واللاوقوع والتفاوت في الادراك فانه في الاول
غير اذعاني وكان الشارح اختاره ههنا مع انه يجب اختار في النفسه
نقف على ان الاجزا اربع كما هو راى المتاخرين للاحتياج في راي
المتاخرين الى ان يقال الرابطة دلت على الجز الثالث والرابع
معا **قوله** التي بها يرتبط في فائية الوصف الاشارة الى ان
المراد النسبة بمعنى الوقوع واللاوقوع الذي هو الايجاب والسلب
الرابط على التحقيق لا النسبة التي هي مورد الايجاب وان كانت
الرابطة تدل عليها ايضا بالالتزام **قوله** تسمية للدال اي لفظ
الرابطة باسم المدلول الذي هو النسبة التي هي الرابطة حقيقة
قوله لانها تدل الى آخره قياس من الشكل الاول ونتيجته كما
هو ظاهر لان المص فسد كرا في شرح الشمسية بانه يلزم
ان تكون جميع الاسما الدالة على النسب والاضافات ادوات وفيه
بحث فان المحقق على ما بينا في بحث الادوات ان الذي من
بشان الادوات ان لا يستقل المعنى المطابقي وما دخل
فيه لا مطلقا والاسما الدالة على النسب والاضافات وان لم
تستقل باعتبار معناها المطابقي لكنها مستقلة باعتبار

سالبة بتقدير ميمي وليس المقصود
الموضوفية لعدم موجبه صح

ما دخل فيه ولا كذلك الادوات ويرده انهم لما صرحوا بان
كان من الادوات فقدارادوا عدم الاستقلال ولو باعتبار
ما دخل في المعنى فلزم ما قال المحقق فتدبر **قوله** لكنها قد
تكون في قالب الاسم الخ استدراك على قوله فالرابطة اداة
فانه يوهم ان الرابطة من حيث هي لا تكون الا في القوالب التي هي
حروف فدفع ذلك الايهام بانها كما تكون كذلك قد تكون في قالب
هو الاسم كما يكون زيد في قالب الاسد فان الرابطة فيه تحققا
هست مثلا لكنها افرغت في قالب هو باستعارته اي هو لكلمتا
هست وقد تكون في قالب الفعل ككان في مثل زيد كان
فان الرابطة فيه مثلا امر اخر لكنها افرغت في قالب كان
باستعارة كان ومن ههنا اي من قوله لكنه الخ يعلم ان
لفظة هو وكان ليست رابطة حقيقة لان الاول اسم
والثاني كلمة بل استعيد للرابطة استعارة الاسد للرجل
الشجاع وبما قررنا اندفع ما قيل لا يعلم من هنا انها ليست
رابطة حقيقة بل يدل على انها رابطة وانها ادات لكنها
في قالب الاسم والكلمة كما بيناه ثانيا انتهى نعم نص الفار
ابي الذي اجتنبه المص في شرح الرسالة لم يدل على الاستعارة
المذكورة الا في هو فكان الشارح قايس كان على غفلة
عن كلام الفارابي والانصاف ان الشارح لم يجعل الاستعارة
في عبارة وعبارة المص الا على معنى ان الرابطة في قالب
ما فكث واند ما اراد من كونها في ذلك القالب الا انها وان
كانت رابطة حقيقة الا ان صورته صورة ما ذكر لدلك
عليه آخر كلامه وان ما بعدا لظرف في كلامه يعلم مما
قبله الخ وانه لم ير كلام المص في شرحه للرسالة وانما حمل
كلامه على ما في الرسالة ~~المعند~~ وشرحها القطبي فليتدبر
قوله وقد استعير لها هو قال في شرح الرسالة اللفظ الدال
على النسبة الحكمية يسمى رابطة لربطها الموضوع بالمحمول

بالمحمول وزعموا انه اداة للدلالة على معنى غير مستقل
اعني النسبة المتوقفة على المنتسبين فكونها قد تكون في قالب
الاسم كهو في قولنا زيد هو عالم وتسمى غير زمانية وقد
تكون في قالب الكلمة ككان في قولنا زيد كان عالما وتسمى
زمانية وفيه نظر من وجوه الاول انه لو كان توقف
مفهومه اللفظ على شيء موجبا لكون اللفظ اداة لكان
جميع الاسماء الدالة على النسب والاضافات ادوات الثاني
انه لو كان لفظ كان رابطة لانعكس قولنا كل
شيخ كان شابا الى قولنا بعض الشاب كان شيخا على
ما هو مقتضى العكس فلما كان عكس هذه القضية
بعض الكائن شابا شيخ علمنا ان لفظ كان داخل في المحمول
ليدل على تعيين الزمان الثالث ان لفظ هو في قولنا
زيد هو عالم ضمير عائد الى زيد عبارة عنه وهو عند اهل
العربية مبتدأ ولا دلالة على النسبة اصلا وان اريد
ما يسمونه ضمير الفصل فهو لا يكون في زيد عالم وعلى
تقدير ان يكون فهو انما يفيد الحصر والتاكيد وتحقيق
ان ما بعده خبر لا نعت ولا دلالة له على النسبة اصلا والذي
يفهم منه الرابطة في لغة العرب هو الحركات الاعرابية بل
حركة الرفع تحقيقا او تقديرا لا غير لانا اذا قلنا زيد عالم بالرفع يفهم ذلك
منه بالرابطة هي الحركات الاعرابية وبالجملة كون لفظ هو
غير موضوعة للربط مما لا ينبغي ان يخفى على احد من المحصلين
فضلا عن الحكماء المحققين وقد كنت متأملا في حل هذا الاشكال
ومتفحصا ومتصفحا عن حقيقة الحال في هذا المقام حتى وجدت في كتاب
الالفاظ والحروف للفيلسوف المحقق ابي نصر الفارابي ما يدل على ان ليس
مرادهم ان لفظ هو موضوعة في لغة العرب للربط ولا انها مستعملة عندهم
لذلك بل المراد ان الفلاسفة نقلوها الى ذلك قال لما انتقلت الفلسفة الى
العربية واحتاجت الفلاسفة الذين يتكلمون بالعربية ان يجعلوا عباراتهم
عن

عن المعاني في الفلسفة والمنطق بلسان العرب الى لفظة تقوم مقام هست
في الفارسية واستين في اليونانية وهي التي تدل على ربط المحمول الاسمي بالموضوع
ربطا غير زماني ولم يجدوا في العربية في اول وضعها لفظا يقوم مقام ذلك
بخلاف الرابطة الزمانية فان الكلمات الوجودية مثل كان ويكون وسيكون
يدل على ذلك النحو في لغة العرب لفظا ينقلونه الى ذلك ويجعلونه يقوم
مقام هست في الفارسية واستين في اليونانية فاختار بعضهم لفظة هو
لانها قد تستعمل كناية كما في قولنا زيد هو يفعل وقد تستعمل في بعض الامكنة التي
تستعمل فيها هست كما في قولنا هذا هو زيد وهذا هو الشاعر فان لفظ هو يصح
جدا ان يكون قد استعمل هنا كناية فاستعملوا هو في العربية مكان هست في
الفارسية وجعلوا المصدر منه الهوية كالانسانية من الانسان واختار
بعضهم بدل هو لفظة الموجود وجعلوا مكان الهوية كالانسانية الوجود ومكان
كان ويكون وسيكون وجد ويوجد وسيوجد هذا كلامه هذا كلام المص في ذلك
الشرح وقد اغلظ عليه بعض الناظرين فقال يرد على ما قال المص في شرح
الرسالة امور **الاول** ان بعض الشاب كان شيخا صادق اذا كان
للدلالة على زمان سابق على زمان التكلم او للدلالة على زمان سابق على زمان
الاتصاف بالعنوان ولو سلم فلا يلزم في العكس ان يشارك الاصل في الزمان
ولا يدل على ذلك دليل بل يجوز ان يختلفا في الزمان كما يختلفان في الجهة
فليكن عكس كل شيخ كان شابا بعض الشبان كان شيخا **الثاني** ان الشيخ
صرح في الشفاء بان لفظ هو هنا اداة وقد نقل الدواني عبارته وقال وقد جعل الاداة
بعض ائمة النحو ايضا حرفا فان الرضي نقله عن بعض البصريين واختاره
ونقل كلام الرضي وقال لو فرضنا اجتماع النحاة على انه اسم فلا يلزم عدم
كونه اداة عند المنطقيين اتفاقا وما ذكره المص من انه راجع الى الموضوع
فهو عينه بحسب المعنى انما يتم اذا سلم كونه اسما اما اذا قلنا انه حرف اتي به
للربط فلا بل يكون اداة في صورة الاسم ككاف الخطاب وهاء الغيبة في اياك واياه
فظهر ان ما ذكره المص من انه غير تام توجيه لكلام المنطقيين بما لا يرضون به فانهم
يصرحون بانه اداة ولا يشترطون في جوازه ما يشترطه اهل العربية من كون
الخبر مما لا يلتبس بالنعت ونظائره بل يجوزون مثل زيد هو كاتب مع عدم

الالتباس بالصفة كما صرحوا به **الثالث** ان المناطقة لما صرحوا بان لفظ
هو وهي ونظايرهما الرابطة فلا تكون علامات الاعراب رابطة عندهم بل دالة
على الفاعلية والمفعولية وغيرهما كما هو عند اهل العربية وانفهام معنى الرابطة عند
حذفها من تلك العلامات بطريق الالتزام لان تلك العلامات تدل على تلك
المعاني المعتورة التي لا تكون بدون الرابطة وللباحثات يقول فيه امور **الاول**
ان بعض الشبان كان شيخا وان كان يصدق على تقدير ان يكون للدلالة على زمان
سابق على زمان التكلم لكنه ماخوذ هنا من حيث كونه عكسا لقولنا كل شيخ كان
شابا المراد منه كل شي متصف بالشيخوخة في زمن كان شابا قبل ذلك الزمان فلا
مجال لغيره في ذلك اذ لا مجال للفرق بين الاصل والعكس الا في امور منصوص عليها
في باب ليس هذا منها **الثاني** انه لا دليل على انه لا يسوغ ان يكون
عكس كل شيخ كان شابا بعض الشبان يكون شيخا لان الامور التي يخالف
العكس فيها الاصل محفوظة في بابه ولم يذكروا هذا فيه فيبقى على ما هو الاصل
من طلب الموافقة **الثالث** ان قول الشيخ الرئيس وقد تذكر في لغة
العرب نحو زيد هو عالم محتمل للتاويل كما احتمله كلام غيره بان اطلاق الرابطة
عليها على وجه الاستعارة وكلام الفارابي المنقول نص محكم والمحتمل يرد للمحكم كنص
الرابع ان جعل بعض النحاة هو حرفا لا ينفع الا لو صرح بانه يقع في نحو
زيد هو كاتب **الخامس** انه صرح في النحو بانه في مثل زيد هو
قائم مبتدا ثان وهو نص على انه اسم وان اطلاق الرابطة عليه عارية ومجاز
واحتمله كلام الشيخ وغيره فلزم كونه غير اداة عند المنطقيين **السادس**
ان رجوع هو الى زيد وانه عينه معنى انما رتبه المص على كونه ضميرا الذي
نقله عن اهل العربية لا على كونه اداة او مطلقا حتى يرد عليه بانه انما يتم
اذا سلم كونه اسما اما اذا قلنا انه حرف اتي به للربط فلا **السابع**
ان الذي اقتضاه ما ذكره عدم رضى الشيخ باسمية هو على تقدير صحته
فكيف يكون ما ذكره المص توجيها لكلام المنطقيين بما لا يرضون به **الثامن**
انه لم يصرح احد من اهل المنطق المعتد بهم بان هو في زيد هو عالم اداة
قطعا وبعدم اشتراط ما يشترط اهل العربية من كون الخبر لا يلتبس
بالنعت وانما اطلقوا اسم الرابطة عليه وبين الفارابي اسم الرابطة
المراد

١٨١

المراد منه وجوده هذا لا يقتضي شيئا من ذلك بل ربما يقتضي عومه على انه لا يقدر احد
منهم من حيث كونه كذلك ان يصرح بذلك لان وظيفة ذلك انما هي وظيفة مثل
الخليل وسيبويه والكسائي **التاسع** ان احتمال كون الربط الذي يكون
مع حركة الرفع وجودا وعدما من امر لازم لا لغيره لو يضره على ما صرح به اهل
الاصول في مسالك العلل ولو فرض ذلك لا نكر ما اتفقوا عليه من رابطية مثل
هست بعلة بان يقال يحتمل ان منشا الربط امر اخر لازم لها وجودا
وعدما فتم الكلام الوارد على المص ان كلامه يقتضي ان كلام الفارابي
ازاح عليه الاشكال بتمامه مع انه لا يدفع الوجه الاول والثاني
منه كما هو ظاهر وان الوجه الثاني يندفع بصدق ذلك العكس في زليخا
والخضر ونحوهما هذا ما عندي في هذا المقام والله ولي الانعام **قوله**
وبير قيل هو بمعنى كاتب **قوله** كما سيجي من ان الشرطية جعل ما يجي
مبنيا بذلك التنويع الدال على ان الحكم في الشرطية اما بالاتصال او
بالانفصال موجبا كان او سالبا فالتمثيل للاشارة الى ان المعرف به فيما
سياتي لا يحصر الحكم في الشرطية به واما سياتي تنويع بالاخص الغالب
وهو حق فقد قال الشيخ في الاشارات الحكم في الشرطية يكون بالاتصال
والانفصال بل منهما ما لم يحكم به فيهما باحدهما نحو رايت اما زيدا
واما عمرا والعالم اما ان يكون بعبد الله واما ان ينفع الناس
فانه فقع ما لبعضهم **قوله** ويسمى الجزء الاول يعني كما ان الجزء الاول
والثاني من الحملية يسميان موضوعا ومحمولا كذلك الجزء الاول والثاني
من الشرطية يسميان مقدما وتاليا والمقدم الذي هو الشرط محكوم
عليه والتالي الذي هو الجزاء محكوم به والحكم انما هو بالاتصال او
الانفصال مثلا كما هو الطريقة المنطقية ومن زعم ان الشرط
ليس بمحكوم عليه انما هو قيد لحكم الجزاء على ما هو طريقة النحاة
فهو غير سبيلهم ولتحقيق الفرق بين الطريقتين حرره الحرير المصنف
في الشرطي من المطول والمختصر وما خطر ببال بعض الناظرين من
انه يرد على المص انه يلزم على طريقة النحاة ان الشرطية ٭ ٭ ٭
التي جزاؤها طلب لا تكون قضية لعدم احتمالها الصدق والكذب

اما باعتبار الجزا فواضح واما باعتبار الشرط فلان الاداة اخرجته عن ذلك
الاحتمال فليس على المص في التزامه ضرورة حتى يعترض به عليه بل كلامه شهد به
وقد اطال السيد السند في حواشي المطول في الرد على المص وفي الحواشي السلكوتية
على المطول رده بانه مبني فهم ان التقييد بالشرط مثل التقييد بالظرف
مع انه ليس كذلك لان الظرف قيد لنفس المسند دون النسبة اعني ثبوت
المسند للمسند اليه واما الشرط فقيد للنسبة اي ثبوت المسند للمسند اليه
دون المسند وكلام المص في شرح المفتاح صريح في ذلك وحقق ان مال
الطريقتين واحد وانما الفرق ان الشرط عند اهل العربية مخصص للجزا
ببعض التقديرات حتى انه لولا التقييد بالشرط كان الحكم الذي في الجزا
عاما لجميع التقديرات فيكون للتقييد مفهوم مخالفة كما ذهب اليه الشافعية
وعند الميزانيين كل واحد من الشرط والجزا بمنزلة جزء القضية الحملية
لا يفيد الحكم اصلا فلا يكون الشرط مخصصا للجزا ببعض التقديرات فلا
يتصور مفهوم المخالفة بل هو ساكت عنه كما هو مذهب الحنفية وقول
النحويين كلمة النجاة تدل على سببية الاول ومسببية الثاني لا يدل الا
على ان تحقق الاول مقتض لتحقق الثاني اعم من ان يكون الحكم في الشرطية
بالارتباط او بالتقييد فاستدل لواحد منهما هذا وبعضهم اخذ المقدمة
التي بني عليها السيد السند رده على المص واثبت بها ان الشرطية عند كل احد
لم يحكم فيها الا بالارتباط والتعليق دون التقييد وابرزه في عبارة اخرى
ورجح به طريقة اهل هذا الفن على وجه يبطل مقابلها وقال انه يقطع بصدق
الشرطية مع كذب التالي في الواقع ولو كان الخبر هو التالي لم يتصور صدقها
مع كذبه ضرورة استلزام انتفاء المطلق انتفاء المقيد وقد نقله
الجلال الدواني ثم اكثر عليه وقال التقييد يعني بالشرط على طريقة اهل
العربية الذي انكره هذا القايل كالسيد بما قال يفيد ان ثبوت التالي
على تقدير المقدم ولا يلزم من التزام ثبوت التالي بحسب نفس الامر انتفاؤه
على التقدير نظيره انك اذا قلت زيد قايم في ظني لم يكذب بانتفاء قيام
زيد في الواقع بل بانتفائه في ظنك وما ذكرتم من استلزام انتفاء المطلق
انتفاء المقيد مسلم لكنه انتفاء المطلق هنا منتف في الواقع فان قيام
زيد

زيد في الواقع ليس مطلقا للقيام زيد في الظن بل المطلق له الماخوذ بحيث يمكن
تعيينه بنفس الامر او الظن او غيرهما وذلك يتحقق في الواقع في ضمن تحقق
المقيد فيه اعني قيام زيد في ظنك فانه متحقق في الواقع هذا كلامه وهو من
التحقيق بمكان ومع ذلك فقد اعترض الفاضل الاسفرايني بانه غير دافع
للكلام السيد وان الوجدان الصادق لحقق لا حكم في زيد قايم في ظني
بثبوت القيام لزيد بل الحكم بثبوت الظن المتعلق للمتكلم كظننت زيدا
قايما بلا فرق وانه لو اريد بزيد قايم في ظني ثبوت القيام له وتعلق ظنك
ايضا لكذب لعدم الثبوت في نفس الامر وكذلك الحكم له بثبوت القيام
له على التقدير اذ لا حكم بثبوت القيام له بل بالربط بين ثبوت القيام له
والتقدير ولا يذهب على المتدبر ما فيه اما الاول فلان السيد اثبت بما
محصل الكلام ذلك القايل ان طريقة اهل العربية الحكم بالتعليق وربط
احد الطرفين بالاخر وانه هو ما ذهب اليه الميزانيون من غير تخالف
وقد نقله هذا الفاضل وحقق ان التقييد الذي نسبه المص لاهل
العربية بعدم ما بني عليه السيد فهمه مقاربا ما حققه الفاضل السلكوتي
والمص في شرح المفتاح فكيف لا يكون دافعا له واما الثاني فلان
ما اسنده الى الوجدان الضرورة على خلو فرضها لا يخفى على من مارس
نبذا من علم المعاني على ان المقصود من ذلك انما هو تقريب ان
ثبوت شيء لشيء مقيدا بتقدير كذا لا يكذبه الا انتفاؤه
عنه على ذلك التقدير لا مجرد انتفائه في الواقع ولا شك في وجود
ذلك في المثال عند من يقصد منه ثبوت القيام لزيد في ظن
المتكلم فانه انما يكذبه انتفاء القيام عن زيد في ظنه لا مجرد
انتفائه في الواقع وان ثبت في الظن واما الثالث فلان
ذلك الفاضل من ذلك المثال الا انه قيد فيه بثبوت القيام
لزيد بعلي ظنك فلا يكذبه في ذلك الا ان يكون الذي في ظنك
سلب القيام عن زيد لا مجرد سلبه عنه في الواقع وان كان
الذي في ظنك الثبوت وانه كذلك ان قام زيد قام عمرو عند
من يقصد منه على طريقة اهل العربية المقصود اثباتها الحكم

ثبوت القيام لزيد مقيدا بعلى تقدير قيام عمرو فانه لا يلزم ايضا
الا سلب القيام لزيد مقيدا بعلى ذلك التقدير لا مجرد سلب القيام
على زيد في نفس الامر واما الحكم بالربط والتعليق فلينظر يديه وقد
قصد تحقيق مقابله وزعم انه لا يفيد الا ذلك الربط والتعليق
وهو اول المسئلة وقد ابطلناه فليتأمل في المقام فقد زل
فيه كثير من الاقدام **قوله** لتقدمه في الذكر ان بكسر الدال
وهو المتبادر كان منظورا فيه للغالب فلا يرد اكرمك ان اكرمتني
واما تقدير النحاة للجزاء فلداع لفظي لا يدعو غيرهم من حيث هو
غيرهم وان قرئ بالضم بمعنى تحقق فلا يحتاج لما ذكر تدبر **قوله**
والموضوع الخ قال في شرح الرسالة مامر كان تقسيما للحملية باعتبار
النسبة قدمه لانه محل القاطيع ومناط الاكتساب والبراهين وهو الافادة
الصادق والكاذب والموجب والسالب وهذا تقسيم واقع
باعتبار الموضوع ولوحظ في اسامي الاقسام حال ما وقع التقسيم
باعتباره **قوله** ان كان مشخصا ضمير كان للموضوع فاما ان
يراد الموضوع الذكري فلا بد من تجوز في قوله مشخصا لان
المشخص انما هو المعنى واما ان يراد المعقول فلا وهكذا لو
استبدل قوله مشخصا بعلما فانه ان اريد الموضوع الذكري فلا
فلا يحتاج له لان العلم دال فلا مزية لاحد التعبيرين من جانب التجوز
ثم لو عبر بالعلم لخرج عن توجيه المخصوصة ما كان موضوعها اسم الاشارة
مثلا مع انها شخصية لاستعمال اللفظ في جزئي قطعا سواء قلنا
انها كليات وضعا او لا لا على الثاني فقط فلذا اعدل عنه المص
الى المشخص كما ينبئ عنه كلامه في شرح الرسالة وهذا هو الذي
اراده الفاضل الروابي حيث قال لم يقل ان كان علما ليشمل
مثل هذا حيوان فما قال عليه الفاضل الاسفرائني وتبعوه
ان الموضوع اما اسم لجزء القضية المعقولة ويسمى الموضوع
الذكري واما اسم لما ثبت له المحمول ويسمى موضوعا حقيقيا
فلا يصح ان يقال الموضوع ان كان علما الا بتجوز فمن
قال

قال لم يقل ان كان علما ليشمل مثل هذا حيوان فقد اعجب وكانه اوقعه
ما ذكره المص في شرح الرسالة وكلامه فيه ليس بذاك فلا يجعل اسوة
ليس بشيء بل فلتات اوهام **قوله** بان يكون جزئيا حقيقيا
بان يكون المعنى الذي استعمل فيه لفظ الموضوع جزئيا حقيقيا
سواء كان هو موضوعا له او كليا لم يستعمل فيه فشملت المخصوصة
سائر المعارف على كلام المذهبين تامل **قوله** نفس الحقيقة قد عهد
في كلام المص اطلاق الحقيقة بمعنى المفهوم ومنه تعريف الخاصة
السابق فلا يختص موضوع الطبيعة بما يكون لتحقق الافراد
واما شمول الحقيقة الفصل مثلا فلا يحتاج لهذا لكونه حقيقة من
الحقائق وزيادة نفس لا لارادة التمام منها حتى تخرج
الجزء بل ليلا تراد الافراد ولهذا قال الشارح بان لا تراد الخ فتامل
قوله بان لا يراد منه الافراد يريد ان معنى كون الموضوع في
الطبيعة نفس الحقيقة ان لفظ الموضوع انما اريد منه المفهوم
الكلي لذلك اللفظ من غير ان يراد افراد ذلك المفهوم سواء كانت
تلك الافراد اشخاصا كما في الانسان نوع او حقائق كما في النوع
كلي واخرى اذا اريد الافراد واتي بما يدل على كليتها كلا نحو كل
نوع كلي كيفي وقد نص بعد على ان ذلك من خواص المحصورة
فاندفع ما اورد الفاضل الاسفرائني وتبعوه ان بيان
الطبيعة يشكل بكل نوع كلي من غير حاجة الى ما تعسفوه
قوله اي في القضية طبيعية لم يجعله منصوبا بتقدير سميت
مع انه المناسب لقوله سميت شخصية اما لثبوت الرواية
عنده بالرفع واما لان نظائرها من قول المص العلم ان كان
اذعانا للنسبة فتصديق الى هنا كلها بالرفع فحمل هذا على
ذلك الاكثر مع ان الفائدة تساعد على تقدير سميت وغاية
ما هنالك ان المص تفنن في التعبير فتامل **قوله** غير
معتبرة في العلوم اي الحكمية التي هذا الفن آلة ومعونة
لها وانما كانت غير معتبرة فيها لان العلم لمباحث اعيان

الموجودات الخارجية المتأصلة الوجود وليس ذلك الا الأفراد لا الطبايع
الموجودة في ضمنها وهذا مراد السيد السند حيث يقول والمقصود من العلوم يعني
الحكمية معرفة احوال الموجودات المتاصلة **قوله** ولهذا الشيخ بن سينا
الخ فرق بينها وبين الشخصية حيث لم يسقطها مع انها لا يبحث عنها في تلك
العلوم ايضا بان الشخصية يبحث عنها في ضمن المحصورات بخلاف الطبيعية كانهم
لا يعتبرونها لا في ذاتها ولا في ضمن المحصورات وبان المخصوصة تقوم ظاهرا
مقام الكلية كبرى في الشكل الأول بخلاف الطبيعية هذا وقد افهم كلام
المطالع ان من القضايا المستبطلة لعدم اعتبارها في العلوم والامهية
المحكوم فيها على جميع الأفراد من حيث انه محكوم فلم يعتبرها حصر المحصورات
في الأربع ومنهم من ادخلها في الجزئية لكون المجموع بعضها من حيث صدق
الكلي به وبكل فرد بقي هنا بحث سنح ببال بعض الناظرين وهو ان
قضية الموف والتوبيخ طبيعية اينما وقعت على ما قال في المطول ان ال
الداخلة على الموقات للحقيقة وان الموف محمول على المعرف وقضية
المقسم الى الاقسام كذلك ايضا على ما صرح به كغيره وكلا الأمرين كثير
في العلوم الحكمية كغيرها والجواب ان نقول ان تلك العلوم هي المسائل
او ادراكها او ملكتها لا غير اما قضايا التصاديق والتقاسيم فمن
المبادي النافعة في المسائل لا غير كما لا يخفى على العارف بكلامهم
وانما الاشكال الجبر ان نقول ان المقصود من العلوم الحكمية انما هو
كمال النفس الانسانية على ما قالوا ولا شك في ان ذلك الكمال لا يكون كما
بادراك الواجب تعالى والامور المستندة اليه في سلسلة العلية
بحسب الوجود الاصلي يكون بادراك الطبايع الموجودة بالوجود الظلي
كيف وقد عدوا من الحكمة الرياضيات واكثرها مما لا وجود له اصالة بل
الحكمة الالهية باحثة عن الموجود مطلقا ومن هنا ذكر المصنف والقطب
وغيرهما ان البحث عن نحو الوجود للكلي الطبيعي والعقلي والمنطقي من وظايف
العلم الالهي بل ذكروا ان اثبات وجود المعقولات الثانية من وظايف
الفلسفة الأولى فكان الأولى في التعليل الاقتصار على قلة اعتبار الطبيعية
في تلك العلوم بالنسبة لغيرها فتدبر **قوله** بان يكون الموضوع افرا د
الحقيقة

الحقيقة واضافة افراد الحقيقة جنسية بدليل التقسيم والكلية والمهملة انه وكذا
الجزئية في بعض الانسان حيوان اذ قد بين فيها جنس افراد الحقيقية
بعضها **قوله** فان بين كمية افراده كلا او بعضا الكمية نسبة الى الكم
لكونها بها يسئل عنه وهي بتخفيف الميم لا بتشديدها عند المحققين او
نسبته الى الثاني لصحيح الثاني مغنية عن تخفيفه وكلا وبعضا
منصوبان على التمييز اي بين كمية الأفراد من حيث كونها بعضا اي
لا كلا ولا فردا معينا كما هو موضوع هذا التقسيم كما في بعض الانسان
حيوان اذ قد بين فيها كمية افراد الموضوع لا مطلقا من جهة الكون
بعضا او بين كمية الأفراد من حيث كونها كلا لا مطلقا كما في مثل كل انسان
حيوان ولذلك فسره الشارح بقوله اي كليتها او جزئيتها وقد تقدم ان
اضافة افراده جنسية فظهر ان ما قيل الأولى للك والمهمل فرده لا افراده
اذ لم يبين في بعض الانسان زيد كمية الأفراد وهم فليتامل **قوله**
اي للفظ آثر التعبير به على نحو ما على عمومها مع انه لا يتناول الظاهر
وقوع النكرة في سياق النفي كانه لانه يرد ان السور ادات النفي الداخلة
على النكرة لا كونها واقعة في سياقه وهو حسن لكنه لا يتناول قرائن الاحوال
الدالة على عموم النكرة الا ان يدعى ان لفظ السور هناك مقدر فتامل **قوله**
كلفظة الكل او كبعض الأولى اسقاط ال منهما كما لا يخفى ثم المراد الكل الافرادي
اما المجموعي فقد قدمنا الكلام عليه **قوله** ولا شيء من الانسان بحجر ولا يختص
سور السلب الكلي بما النافي فيما بعد عمل ان وان لانه هو الغالب
بل يعم العاملة عمل ليس وغير العاملة واسافان الكل على احتمال العموم
متعينا او راجحا او مرجوحا يفيد الحكم على فرد وان احتيج للقرينة على ان
المراد ذلك **قوله** لأن اللفظ الذي بين به كمية الأفراد الخ خلاصته ان
اطلاق السور على ما ذكر استعارة تصريحية علاقتها الاحاطة في الجملة
وهذا باعتبار الأصل والا فقد صار حقيقة عرفية فيما ذكر بينهم **قوله** لا كلا اي
معتبرا فيما بينهم في القضية الكلية المعتبرة كذلك واما القضية التي الحكم فيها على
مجموع الأفراد فاما انها غير ما ذكرها من القضايا ولكنها غير معتبرة عندهم او
محصورة كلية غير معتبرة ايضا او جزئية وقد تقدم ذلك **قوله** ولا بعضا اي

من غير ان يبين كمية الافراد بعضا كما في نحو بعض الانسان حيوان وكما في نحو
عشرون رجلا عندي ايضا فانه ليس المقصود من ذلك ان انه عندك
هذا العدد الذي هو بعض الرجال ومن ههنا قال بعض النحاة ان
التمييز على معين من التبعيضية واحتمال ان يراد جميع افراد العشرين
لا يضر في كونها جزئية اذ ذاك كما لا يضر في نحو بعض او نفر او عشر
او طائفة او قليل او كثير من بني تميم عندي فانه بحث لا يقصد يوما
في الاستعمال وكذلك احتمال ان يجعل جميع في جميع الافراد الانسان
حيوان هو الموضوع وان القضية مهملة ح لا كلية بل يحتمل ان يراد منها
كل ما يصدق عليه جميع او بعض ما يصدق عليه جميع فانها احتمالات بحيث
لا يلتفت اليها يوما بل لا معنى لارادة العموم في نفس جميع والقياس على
القضايا التي موضوعها الواجب ظاهر الفساد لان الجميع الحقيقي
لا يتاتى تعدده بوجه بخلاف الواجب وكلام الشيخ في صدق وصف الموضوع
على افراده دل على ان المعتبر في القضايا ما يراد في العرف لا مثل تلك
الاحتمالات ولعمري انهم هنا وساوس يمجها الادراك السليم عن
التحكم فيها **قوله** والمهملة تلازم الجزئية اورد على دعوى التلازم
القضية التي موضوعها كلي انحصر في فرد اذ صدق المهملة فيها لا يستلزم
صدق الجزئية بل تكذب الجزئية لعدم تعدد الفرد الذي يقتضيه السور
ولهذا تكذب المنحرفة التي موضوعها الشخص المسور نحو كل زيد وليس بشيء
لان الكلي المنحصر في فرد عند ما يجعل موضوع قضية اما ان يؤخذ مرادا به
ذلك الفرد بعينه فالقضية ح شخصية والكلام في المهملة واما ان يؤخذ
مرادا به ذلك المفهوم لكن لا من حيث ذاته بل من حيث المصدر من غير
تعرض لكلية او جزئية فمهملة ولا شك انها تستلزم الجزئية ح فيقال
مثلا بعض الشمس اي ما يصدق عليه شمس مخلوق لله لا بعض الفرد المتحقق
من ذلك مخلوق لله واما ان السور يقتضي تعدد الافراد فممنوع قطعا
انما يقتضي ان لا يراد نفس الماهية او نفس الجزئي الحقيقي من حيث هو
كذلك بل يراد الكل والبعض من حيث هو بعض ولو كان ذلك البعض
في الواقع فردا ليس الا كما لا يخفى **قوله** انه الموجبة الحملية التقييد
بالموجبة

بالموجبة للاحتراز عن السالبة كما يأتي وبالحملية لان الشرطية الموجبة
لا تقتضي وقوع المقدم ولا التالي وزاد الامام في الملخص قيد المحصلة لان
معدولة تصدق بعدم الموضوع لكنه غير مرتضى عند المحققين ومن هنا قال السيد
على قول القطب ضرورة ان ايجاب الشيء لغيره فرع وجود المثبت له اقول سواء
كان ذلك الشيء امرا وجوديا او عدميا فان ثبوت اللاكتابة لزيد فرع وجوده كما
ان ثبوت الكتابة فرع له كذلك هذا كلامه وزاد غيره قيد ان لا تكون ممكنة قال الطهوري
ان الممكنة الموجبة لا تستدعي وجود الموضوع ولا تقديره اذ امكان المحمول يستدعي
امكان الموضوع والظاهر عندي عدم استقامته لان الحكم في مثل كل انسان كاتب
بالامكان ان كان على الافراد الخارجية فالمعنى كل فرد ما لو قدر وجوده كان انسانا
فهو بحيث لو وجد لكان كاتبا وجوازا بلا استحالة وظاهر كما قالوا ان ثبوت شيء
للشيء الخارجي او التقديري فرع ثبوت ذلك الشيء في الخارج او التقدير
وكون ذلك صفة الامكان لا يضر في ذلك بشيء فليتنبت **قوله** اما ان يكون
على كل افراد الموضوع الاولى اسقاط كل كما وقع فيما بعده لينطبق البيان على
الكلية والجزئية مع الاخصرية **قوله** المحققة في الخارج الموجودة فيه هكذا في كتب
التي رايناها وعليه فالوصف الثاني مفسر للوصف الذي قبله وكانه لم **قوله**
بل يكون على الافراد المقدرة الوجود فيه اي الممكنة الوجود في الخارج والمراد يكون
الحكم على الافراد المقدرة الوجود فيه من حيث هي مقدرة الوجود فيه سواء كانت موجودة
في الخارج ام لا ولذا قال فيما سيأتي سواء كانت موجودة في الخارج او معدومة اشارة الى
ان قول المصنف لم يرد منه ما ينافي التحقيق بل ما يشمله واعلم ان الحقيقة تتعدد فيها
المحصورات الاربع كالخارجية واذا ضربت الاربعة الاولى في الثانية كانت ستة
عشر وتفصيل نسبتها مفصل في المطولات وقد اجملها بعضهم في هذا الجدول

الخارجية	كلية موجبة	جزئية سالبة	كلية سالبة	جزئية موجبة
كلية موجبة	عموم من وجه	ـــــــه	المباينة	الحقيقة اعم
سالبة جزئية	عموم من وجه	ـــــــه	الحقيقة اخص	العموم من وجه
كلية سالبة	عموم من وجه	ـــــــه	الحقيقة اخص	العموم من وجه
جزئية سالبة	عموم من وجه	ـــــــه	المباينة	الحقيقة اعم

قوله على معنى كلما لو وجد كان ج فهو بحيث وجد كان ب ليست هذه

موجود في الخارج من
انسان يثبت له الكاتب
بلا استحالة وان كان كل
الافراد المقدرة فالمعنى
كل ح

شرطية كما توهم الفاضل بل حملية وقع الشرط جزءا لكل من طرفيها اي كل ما له
الحينية الاولى فله الحينية الثانية وما وقع في بعض نسخ الشمسية
كلما لو وجد وكان ج بالواو فهو سهو ظاهر على ما بين في شرحها
فلذلك اسقطه الشارح ولم يزد تبيين ما بالافراد الممكنة كما وقع فيها
مع انه لولاه لزم امتناع صدق الكلية ايجابا باعتبار فرض فرد
مقيد بنقيض المحمول مثلا اذا قلنا كل ج ب فالجيم الذي ليس ب وان كان
ممتنعا فهو بحيث لا يصح سلب الباء عنه فلا تصدق الكلية لكن هذا
التقييد بالامكان لا يرد ذلك لجواز ان يكون ذلك من الافراد
الممتنعة كانه رعاية لقول المص في شرح الشمسية لقائل ان يقول بعد ما
اورد ما امكن ان يصدق عليه ج في نفس الامر وخرجه العقل
كذلك لا حاجة لهذا القيد ثم الشرطية التي في طرفي الحملية المذكورة
حملت على ما هو اعم من اللزومية كما ذهب اليه صاحب الكشف لان مراده
قال المص ان كل ما هو ملزوم لصدق ج عليه فهو لصدق ب عليه سواء
كان ذلك الصدق بالضرورة او الدوام او غير ذلك فلا يرد عليه لزوم
عدم الفرق بين المطلقة والمنتشرة وعدم صدق الممكنة الخاصة
اصلا ان اراد باللزوم اعم من الجزئي والكلي ولزوم انحصار القضايا
في الاخص من الضرورية وهي الضرورية التي يكون وصف الموضوع
ايضا فيها ضروريا بالذات وحقق السيدان دعوى الاتصال في الطرفين
انما هو بالنظر للفظ لا في المعنى وتفصيل المقام في شرح الشمسية وحواشيها
قوله وهي القضية الذهنية اسقطها الكاتبي ووجه له المص بانها
غير معتبرة في العلوم الحكمية فكان ذكرها هاهنا مع ذلك لغرض
استيفاء الاقسام قوله كقولنا شريك البارئ معدوم قال المص
في تقريره ان كل ما فرض شريك البارئ فهو ممتنع في الخارج ووجه بان
سره دفع التنافي بين دعوى وجود الموضوع وامتناعه في الخارج
قوله لعدم امكان الخ ناظر لولا مقدرة ويمكن ارجاعه لليست
موجودة في الخارج ايضا تدبر قوله موجودة في الذهن خبر مبتدا
محذوف اي هي موجودة لان لكن مخففة مهملة قوله اشار اليه بجعله
هكذا

قوله ناظر لولا اي لقوله الخ
ولا مقدرة فاللام جارة
لقول محذوف وكذا يقال
في قوله لليست اهـ

١٨٦

هكذا في النسخ والاولى او الصواب اسقاط اليه لاغنا قوله والي عنه قوله
وذلك الوجود الذهني الذي يقتضيه الحكم مغاير للوجود الخ اصل هذا
التحقيق للسيد السند وجماعة قبله فانه قال والفرق بين هذين
الوجودين ان الوجود الذي يقتضيه الحكم انما يعتبر حال الحكم اي
بمقدار ما يحكم الحاكم بالمحمول على الموضوع كلحظة مثلا وان الوجود الذي
يقتضيه ثبوت المحمول للموضوع هو بحسب ثبوته ان دائما فدائما وان
ساعة فساعة وان خارجا فخارج وان ذهنا فذهن والسالبة تشارك الموجبة
في اقتضائها الوجود الاول دون الثاني وكذا الحال في الفرق بين
الموجبة والسالبة اذا كانت ذهنية فالحاصل ان انتفاء المحمول
عن الموضوع لا يقتضي وجوده وان ثبوته للموضوع يقتضي وجوده
واما الحكم بالانتفاء والحكم بالثبوت فلا فرق بينهما في اقتضاء الوجودين
هذا كلامه قوله تامل انما امر بالتامل لما ان كلامه السابق
الذي تبع فيه السيد السند اقتضى الفرق بين الموجبة والسالبة
الذهنيتين بان الاولى يقتضي وجود الموضوع زائدا
على ما يقتضيه حال الحكم بخلاف الثانية وقد صرح بذلك ما جلبناه
من مقال السيد وهو الذي يقتضيه كلام المتن ايضا حيث جعل
الذهنية الموجبة كالموجبة الحقيقية والخارجية في الاختصاص عن
السالبة بذلك الوجود مع ان الظاهر ان الموجبة الذهنية لا
تقتضي الوجود الا حال الحكم فلا تفارق سالبتها في ذلك
ومن هاهنا قال المص في شرح الشمسية الظاهر انه اي اقتضاء الموجبة
وجود الموضوع مختص بالحقيقية والخارجية المعتبرتين في العلوم
اذ الذهنيات مجعولات لا تمانع فيها للوجود فلا تقتضي الا فرض
الموضوع حال الحكم كما في السوالب من غير فرق كقولنا شريك
البارئ ممتنع واجتماع النقيضين محال ونحو ذلك والقول
بانها سوالب ممنوع اذ الحكم انما هو بعد وقوع النسبة ثم ذكر
ما اقتضاه كلام الشارح والسيد ورده فراجعه قوله وقد
يجعل حرف السلب يحتمل ان يكون مدلول العبارة قد يجعل حرف

السلب داخلا على النسبة وهو القسم الاول و قد يجعل جزا من جزء
وهو القسم الثاني و ح يسمى الجزء المجهول السلب جزء امر معدولا
وبن دح ان يجعل حرف السلب جزا من جزء ولا عد ولكما في
مسالبة الموضوع او المحمول او سالبتهما انتى خالدها المخالف
للنقض عنه ابطاله دليل كونه نقيض المتساويين متساويين
الا ان يقال ان المص لا يراها او يمنع ان حرف السلب فيها جزء
كما في المطالع ويحتمل ان يكون منصب كلمة قد للفرع وان المعنى
وقد يجعل السلب حرفا جزء من جزء فيسمى معدولا وقد
يجعل جزء من جزء ولا يسمى معدولا **قوله** كلفظة وغير التمثيل
لذلك كلام للمص مع انه عبر بالحرف ايماء الى ان ذلك التقييد
خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له نعم التعبير بالاداة هو المناسب
للفن هذا وجزء نكث في سياق الاثبات فلا يعم حتى ترد
السالبة البسيطة على ان الظاهر ان حرف السلب القاطع للنسبة السالبة
البسيطة ليس جزء منها كما يكون في الموضوع والمحمول فتدبر
قوله نحو الانسان جماد الخ ترك مثالي معدولتهما ومحصلتهما
لظهورهما هما ادخ بادني تامل **قوله** فالقضية ح تسمى محصلة
ظاهره كالمص ان نحو زيد اعمى من المحصلة وقد صرح به في شرح الشمسية
لكن في المطالع انها معدولة وان مدار العدول على اعتبار العدم
في المفهوم **قوله** ان نسبة المحمول الخ ذكر بعض ان نسبة
التالي للمقدم كذلك **قوله** اما ان تكون الخ هذا دليل جواب اذا
المحذوف وتقديره فلابد لها من احد الامرين لانها اما ان تكون
قوله واما ان تكون الخ هذا اعتبار اخص تختص به الجهات بمعنى ان
الكيفية تختص في الضرورة واللاضرورة وتختص باعتبار اخر
في الدوام واللادوام لكن لا يذهب انه على كلا الاعتبارين
لم يبق شيء من الجهات حتى يدخله بقوله الى غير ذلك من
الكيفيات ومن هاهنا لم تقع تلك الزيادة في الشمسية ويوخذ
من كلام المص في شرحه للرسالة موجبة الكلام الى انه

لانه

لانه اراد هنا الضرورة ~~ويوخذ من كلام المص في شرحه~~ واللاضرورية
المفهوم لا المطلق الصادق وان تلك الزيادة لتناول مثل الاطلاق
الفعلي والوقتية والوصفي وكان الاولى الاوضح ان لو قال اما ان تكون
مكيفة بكيفية الضرورة او الامكان او الدوام او الاطلاق فاذا
الخ **قوله** تلك الكيفية الثابتة في نفس الامر من حيث هي بدلالة
اللفظ سواء كان ذلك حقا في نفس الامر لا يتناول القضية الصادقة
والكاذبة بمطابقة الجهة للكيفية وعدمها لان مدلول اللفظ
لا يجب ان يكون واقعا وقد اطال المص في شرحه في تحقيقه وقد توهم
بعض الناظرين ان ما قيل ان القضية التي خالف جهتها مادتها
كاذبة يرجع لما قيل المراد بالكيفية الثابتة في تعريف الجهة اعم
من الكيفية الثابتة في نفس الامر او بحسب زعم القائل او من حيث
قوله وليس كذلك عند التامل **قوله** او ملاحظة يحتمل ان
يكون المراد منه الجهة المعقولة المعبر عنها فيما ياتي بحكم
العقل بان النسبة كذا ويحتمل وهو الاظهر ان يكون الجهة الملحوظة
المحذوفة من اللفظ لقرينة وعلى كل فتسلطها لتفرع عليه مشاكلة
على حد اطبخوا لي جبة وقميصا هذا وذكر بعض ان القضية عند
عدم ذلك التصريح بقسميه تسمى مطلقة وح فلا بد من قرينة
تميزها عن بسيطة المطلقات الا انه يلتزم في هذه الارادة
قيد العام وفي كلام بعض انها تسمى مهملة ولا بد من القرينة
ح ايضا فظهر ان ما قيل على الله فمتى لم تذكر الجهة في اللفظ
فهي مهملة ولا يقال ان الجهة ملاحظة ليس بشيء **قوله** من جهة تسمى
ايضا منبعة ورباعية لكونها ذات اربعة اجزاء **قوله**
التي يبحث عنها وعن احكامها احترز بذلك عما لا يبحث فيه من مجموع
الامرين اعم من ان لا يبحث عن احكامه او يبحث عن تناقضه فقط
مثلا وذلك الممكنة الوقتية والممكنة الدائمة والحينية الممكنة
والحينية المطلقة سوى الممكنة الاخصية والممكنة الاستقبالية كما في جعل
النهج يحيى وغيره **قوله** اما ايجاب الخ ليس فيه تسامح فان المدلول

شيء يتحقق معه الوجوب كما قيل فقد حققنا عن المصنف سابقا في شرح المقاصد
ان معنى الجزء اما الايقاع والانتزاع او الوقوع واللاوقوع وان اكثر الاحاد
من التعبير فتذكر قوله بضرورة النسبة باذء الملابسة لحصول الحكم
واللام في الحكم للعهد والمعهود قوله فاذا كان الحكم بثبوت شيء لشيء اي
فان كان الحكم بثبوت المحمول للموضوع ملتبسا بضرورة النسبة الى
فليس في الكلام مسامحة كما قيل هذا او تقديم الضرورة المطلقة
هي الذاتية لانها اخص الموجهات ولان اكثر العقايد كذلك قوله
مادامت ذات الموضوع موجودة اه في شرح الشمسية اثر هذا
وفيه اشارة الى ان الضرورة المطلقة هي الذاتية على ما في
الشفا لا الازلية على ما في الاشارات فان قيل فالضرورية بهذا
التفسير لا تنافي الممكنة الخاصة ان كان محمولها الموجود
لقولنا كل انسان موجود بالامكان الخاص لان المحمول
ضروري الثبوت للموضوع ما دام ذات الموضوع موجودة
قلنا لا نسلم ان المحمول هنا ضروري الثبوت للموضوع
في جميع اوقات وجود الذات بل بشرط وجود الذات
وستعرف الفرق بينهما هذا كلامه واصله ذكره شارح
المطالع فتبعوه وفيه بحث لان الضرورة في القضية المذ
كورة هي الضرورة اللاحقة من جانب المحمول وقد
نصوا على انه لا عبرة بها عندهم ولا يتكلم عليها هنا
لانه معلوم ان الشيء ما دام متصفا بشيء فهو متصف
به او مسلوب عنه ما دام مسلوبا عنه فلفظة الضرورية
في ذلك التفسير لا تشمل على ذلك القسم حتى يلزم
عدم تلك المنافاة وفي المطالع الخامس الضرورة بشرط
المحمول ولا فايدة فيها لضرورة كل محمول بشرط
وجوده انتهى ثم التفريق بين اعتباري الظرف والشرط
انما عرف ~~وانما سميت ضرورية~~ بينهم في المشروطة
دون الضرورية المطلقة فتدبره قوله وانما سميت
ضرورية

ضرورية الخ الاولى ان يقدم قوله كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة
الخ ثم يقول وانما سميت ~~مطلقة~~ ضرورية لاشتمالها على الضرورة وانما
سميت مطلقة وبعد فيما يوهم ان كلا من الضرورة والمطلقة اسم
بخصوصه وظاهر انه ليس كذلك قوله غير مقيد بوصف او بوقت
الخ يريد ان هذا مرادهم من الاطلاق هنا فلا يضر ان الضرورية
المطلقة فيها قيد ما دام ذات الموضوع كما تقدم قوله اي
بشرط وصف الموضوع لو راعى كلامه الاتي لكان الانسب
به ان يقول هنا اي بشرط وصف الموضوع وفي جميع اوقات
وصف الموضوع ولو راعى جوهر اللفظ لكان انسب به
ان يقول اي مدة دوام وصف الموضوع قوله صادق على
الموضوع من الافراد اي صدقا امكانيا بمعنى عدم الامتناع
لا بمعنى القوة المقابلة للفعل كما قال الفارابي او مع زيادة
قيد ان يفرضه العقل صادقا عليها بالفعل كما هو العرف
كما قال الشيخ وان كان الفرق بينهما بمجرد اعتبار كما حققه
المصنف ثم المراد من الموضوع الافراد ومن المفهوم المحمول لا العكس
ولا الافراد منهما ولا المفهوم منهما وقد اطال السيد السند في
الاستدلال على ذلك قوله يسمى ذات الموضوع الذات وما
يقال له موضوع في الجملة في الموضعين فلا يرد انه ان اريد
منه منهما معا الوصف لزم اضافة الشيء لنفسه في الثاني
او الذات لزم ذلك في الاول ما لم تكن الاضافة بيانا قوله
انه كان عنوانا للنوع الاولى وقد يقال المشروطة الخ
هذه المشروطة التي لم يعتبر فيها ان يكون لوصف موضوعها
دخل في ضرورة محمولها كما ياتي في كلامه ويجيء عليه معنى
ثالث لها ذكره في شرح المطالع وهي المشروطة التي وصف
موضوعها منشا ضرورة محمولها وهي اخص من المشروطة
التي قبلها اي مشروطة الشرط التي اعتبر فيها المدخلية
لان الوصف اذا كان منشا الضرورة كان له دخل فيها

٧/ اذ كان الصفات النوعية وهكذا اقي
بعده لا يحتمل قوله صح

بخلاف العكس فانه يصدق في الذهن بعض الحار ذايب بالضرورة
مادام حارا اي بشرط الحرارة ولا يصدق لاجل الحرارة لان
ذات الوصف لو لم يكن له دخل في الذوبان وكانت الحرارة كافية
لكان الحجر ذايبا قال المحشي وفيه نظر ولعل وجهه ان
المدخلية المعتبرة في مشروطة الشرط ان كان بمعنى المدخلية
التامة لضرورة المحمول كذبت في المثال المذكور ايضا
وان كانت بمعنى مطلق المدخلية فيقال المواد من المنشائية
ايضا كذلك فلا فرق والحق انهما يرجعان لمعنى واحد عند
التدبر ولاجل ذلك عبر الشارح وغيره في مشروطة الشرط
بالمدخلية دون المنشائية فتامل **قوله** والفرق بين
المعنيين ان وصف الموضوع ان لم يكن الخ جعل السيد
السند هذا الذي اقتصر عليه الشارح مفرعا على هذا الكلام
اعني ان المشروطة اذا اعتبرت بشرط الوصف كان
ضرورة نسبة المحمول ايجابا او سلبا بالقياس الى مجموع
الذات والوصف واذا اعتبرت مادام الوصف كان الوصف
هناك معتبرا على انه ظرف للضرورة لما نسبت اليه
الضرورة والا لزم اعتباره مرتين مرة جزء لما نسبت
اليه الضرورة ومرة ظرفا للضرورة فيصير المعنى
ان نسبة المحمول ضرورة لمجموع ذات الموضوع مع وصفه
في جميع اوقات وصفه ولا فائدة لاعتبار الظرف هنا
فتعين انه اذا اعتبر مادام الوصف كان ضرورة نسبة
المحمول الى ذات الموضوع فقط وح ان لم يكن الخ وفيه بحث
اما اولا فلان لزوم الاعتبار مرتين كما يبطل ارادة المجموع
في مشروطة الظرف يبطله في مشروطة الوصف فهو
مشترك الالزام بل في مشروطة الشرط يلزم على ذكره
اعتبار الوصف جزءا من موضوعها خارجا عنه كما ان روعي
في شرطها اشترط رعايته فيه من الخروج واما
ثانيا

ثانيا فقد يلتزم ذلك اللازم ولا مانع في تقييد ضرورة في امر
لشيء بدوام ذلك الشيء واما ثالثا فلان الفرق والنسبة المذكورة
لا توقف لها على شيء من ذلك كما يظهر مما اقتصر عليه الشارح
ولعله لهذا اقتصر على ما ذكره فليتامل **قوله** ضروري
في جميع اوقات وصفه اي اعم من ان يكون كذلك في غير تلك
الاوقات ام لا لما ان المناطقة من حيث انهم كذلك لا يبحثون
مفهوما وظاهر ان الكتابة بالفعل ليس لها مدخل في ضرورة
ثبوت الانسانية لذات الموضوع الى زيد وعمرو مثلا بل تلك
الذات هي المنشا والتي لها المدخل **قوله** ليس ضروريا
بشرط وصف الكتابة يوضح لك ذلك انك لا تقدر ان   لزومية صح
تعقد فيها شرطية من جانب الوصف بان تقول مثلا لو لم تكن الذات
كاتبا بالفعل ما كان انسانا بخلافها من جانب الذات المخصوصة
فانك تقول لو لم يكن الموضوع الذات المخصوصة اي زيد
وعمرو والى اخر الافراد ما كان انسانا **قوله** فان كان ضروريا
في وقت من الاوقات صدقت المشروطة بالمعنيين وجه
صدقهما فيما ذكر انه لما كان لوصف الموضوع دخل في ضرورة
المحمول كان ذلك مصححا في كونها المشروطة بمعنى الشرط ولما
كان ذلك الوصف ضروريا للذات في وقت ما كان ذلك
مصححا لكونها مشروطة بمعنى الظرف فان الظرف لا يوجب
المظروف ضروريا الا اذا كان ضروريا في نفسه **قوله**
سواء اريد بشرط كونه منخسفا بلا اعتبار الاشتراط اراد
السيد السند اثر هذا بناء على ان الانخساف ضروري
للقمر في وقت معين وهو وقت حيلولة الارض بينه وبين
الشمس فان نسبة الاظلام الى مجموع القمر كان ايضا
ضروريا له في وقت الانخساف على ما زعموا فذات القمر مستلزمة
للمجموع من ذاته وصفة الانخساف وهذا المجموع مستلزم للاظلام   مستلزم صح
ومستلزم المستلزم فذات القمر في ذلك الوقت مستلزم للاظلام

هذا كلامه وهو مبني على ما اسلفه من ان المراد في مشروطة بشرط
سببية الضرورة لمجموع الذات والوصف وقد قلنا عليه قوله
بشرط وصفه قد يمكن اجراء هذا على ما قال السيد السند بجعل
الباء بمعنى مع اذ الوصف وهو الكتابة ليس ضروريا
لذات الموضوع الخ اعترض بانه لو صح هذا الدليل دل على كذب
ارادة المعنى الاول لجريانه فيه بعينه بان يقال اذا قلنا كل
كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا واردنا المعنى الاول
كذبت لان الكتابة التي هي شرط لتحقق الضرورة ليست
ضرورية فما بالك بالمشروط واجيب بان الوصف بعد اخذه
من تتمة الموضوع كما في المعنى الاول يصير ضروريا بخلاف
المعنى الثاني فانه لا وجه لصيرورة الوصف فيه ضروريا
ولايذهب عليك ان ذلك الاخذ انما يصير الوصف ضروريا
اعتباريا بمعنى انه لما اخذت الضرورة بالقياس الى ما اعتبر
مجموعا مستلزما للجزئية كان كل من الجزئين ضروريا لذلك
لا حقيقيا مع ان المقصود ان تكون الضرورة بالمقايسة
الموقوف عليها ضرورة ذلك المحمول الحقيقية لتتم ضرورة
ذلك المحمول الحقيقية ايضا ومن ههنا اشترطوا في عادت
اجتماع المشروطتين ان يكون الوصف ضروريا للذات
في وقت ما كالانخساف للقمر ولو كفى مجرد ذلك الاخذ لما
شرطوا ذلك والجواب الرافع النافع ان تقول ان التقييد بالظرف
المذكور في القضية المذكورة مثلا لا يقتضي الا ان نسبة
التحرك للذات ضرورية وان ذلك في وقت الكتابة وظاهر
ان تلك النسبة في حد ذاتها ليست ضرورية ولا بجزئيها
وقت الكتابة بالفعل تلك الا لو كانت الكتابة ضرورية له
كالانخساف للقمر وليس كذلك بخلاف التقييد بالشرط
اللازم من عدمه العدم فانه ليس يقتضي فيها الا الحكم باللزوم
في المعنى بين الوصف والمحمول اي ان كان كاتبا بالفعل كان متحرك

الاصابع

الاصابع ضرورة وهذا لا يقتضي الا ان يكون سكون الاصابع على
تقدير كتابته ولا توقف على كون الكتابة ضرورية للذات ومما
يوضح لك ذلك ما تراه من الفرق الضروري بين قولك زيد
جبل في وقت كونه بحذاء بيتي وقولك ان كان زيد جبلا فهو
مع ان الاولى كاذبة والثانية صادقة فتدبر فان فيه
دقة قوله لان قوله مادام وصفه يحتمل ان يراد به بشرط
الخ الحق ان عبارة المص لا تحتمل ارادة معنى الشرط الا بتجوز
وتكلف لما حققنا من الفرق بين التقييد بالشرط والتقييد
بالظرف ومن هنا لما وقع في الشمسية بشرط كونه جعل
القطب جميع اوقات كذا مقابلا له اما المص في شرح الشمسية
فقد جعل العبارة المحتملة لارادة كل باعتبار وصف
كذا ما دام محتملا بل بشرط كذا بقي ان ما تعرض له الشارح من
كون المشروطة تقال لمعنى اخر وبيان النسبة بينهما ليس باولى
من التعرض للنسب بين الموجهات التي ذكرها المص الان يكون
تركه في استيفائه من الصعوبة وسنذكر نحن ذلك ان شاء
الله تكميلا للفائدة فالنسبة بين الضرورية المطلقة والمشروطة
العامة العموم والخصوص الوجهي يجتمعان في نحو كل انسان
حيوان بالضرورة مما يكون فيه وصف الموضوع عين ذاته
اذ يصدق كل انسان حيوان بالضرورة مادام الذات او
بشرط الوصف وتنفرد الضرورية المطلقة في نحو كل كاتب حيوان
بالضرورة مادام الذات مما لم يكن لوصف الموضوع فيه
دخل في ضرورة المحمول وتنفرد المشروطة العامة في نحو كل
كاتب متحرك الاصابع بالضرورة بشرط كونه كاتبا
مما لا تكون الضرورة فيه لذات الموضوع فان اخذت بمعنى
مادام الوصف كانت اعم من الضرورة مطلقا قوله
اي ان كان الحكم الخ المقصود بيان شرط العام بالعطف قوله
فوقية مطلقة النسبة بينها وبين الضرورة العموم

والخصوص المطلق لانه كلما صدقت الضرورة الذاتية صدقت
في وقت معين ولا عكس فيجتمعان في كل انسان حيوان لصحة
بالضرورة او في وقت معين وتنفرد الوقتية المطلقة في كل
قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة وبينها وبين
المشروطة العامة العموم الوجهي يجتمعان في نحو كل منخسف
مظلم بالضرورة لصحة وقت الانخساف او بشرط الانخساف وتنفرد
المشروطة في نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة بشرط
الكتابة اذ لا يصدق الوقتية المطلقة لان الوقت لما لم يكن
واجبا لم يستتبع ضرورية الكتابة على ما حققنا قبل وتنفرد
الوقتية المطلقة في نحو كل قمر منخسف بالضرورة
وقت الحيلولة وهو ظاهر قوله اي وقت الحيلولة والتربيع
ناظر الى القضيتين على طريق اللف والنشر المرتب قوله
لاعتبار تعين الوقت فيهما لا يخفى ان اعتبار التعيين
في الوقت لا يتوقف عليه كتسمية بالوقتية فكانه
راعى في ذلك دفع ان يقال اعتبار مجرد الوقت قد يكون
مشتركا بينهما وبين المنتشرة فلا يتجه التسمية بالوقت
في احدهما دون الاخر وحاصل الدفع المشار اليه ان
المعتبر في تلك التسمية هو الفرد الكامل الذي هو
الوقت المعين بدليل المقابلة بالمنتشرة وانت تعرف انه يكفي
في الدفع رعاية ما اشتهر من ان وجه التسمية لا يلزم اطراده
ولا انعكاسه قوله وهذا اذا قيدت الخ حاصله ان ما كانت
زيادة مطلقة في الاسم تابعة لعدم التقييد باللادوام كان
عند هذا التقييد تترك تلك الزيادة قوله فمنتشرة مطلقة
النسبة بينها وبين الضرورية المطلقة العموم المطلق فيجتمعان
في كل انسان حيوان لصحة بالضرورة مادام الذات او في وقت
ما وتنفرد المنتشرة المطلقة في كل انسان متنفس بالضرورة
في وقت ما فانه صحيح دون كل انسان متنفس بالضرورة مادام
الذات

الذات وبينها وبين المشروطة العامة العموم الوجهي فيجتمعان في كل منخسف
مظلم بالضرورة لصحة في وقت ما او بشرط الانخساف وتنفرد المشروطة
في كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة بشرط الوصف على ما بيناه وتنفرد
المنتشرة المطلقة في نحو كل قمر منخسف بالضرورة في وقت ما وبينها وبين
الوقتية المطلقة العموم المطلق اذ كل ما صدقت الضرورة في وقت معين
صدقت في وقت ما ولا عكس فيجتمعان في كل قمر منخسف بالضرورة
لصحة في وقت الحيلولة او في وقت ما وتنفرد المنتشرة المطلقة في كل
انسان متنفس بالضرورة لصحة في وقت ما دون وقت كذا قوله
كما ذكرنا في الوقتية المطلقة الكاف بمعنى اللام كما هو في بعض النسخ
قوله فدائمة مطلقة النسبة بينها وبين الضرورة المطلقة
العموم المطلق فيجتمعان في كل انسان حيوان لصحة بالضرورة
مادام الذات او دائما كذلك وتنفرد الدائمة في نحو كل حبشي
اسود دائما مادام الذات وبينها وبين المشروطة العامة
العموم الوجهي فيجتمعان في كل انسان حيوان لصحة
دائما او بالضرورة مادام انسانا وتنفرد الدائمة المطلقة
في نحو كل كاتب حيوان دائما وتنفرد المشروطة العامة
في نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة بشرط كونه
كاتبا وبينها وبين الوقتية المطلقة العموم الوجهي
فيجتمعان في نحو كل انسان حيوان لصحة دائما مادام الذات
او في وقت كذا وتنفرد الوقتية في نحو كل قمر منخسف
بالضرورة وقت الحيلولة وتنفرد الدائمة المطلقة في نحو
كل رومي ابيض دائما مادام الذات وبينها وبين المنتشرة
المطلقة العموم الوجهي ايضا فيجتمعان في نحو كل انسان
حيوان لصحة دائما مادام الذات او في وقت ما وتنفرد
المنتشرة المطلقة في نحو كل انسان متنفس بالضرورة
في وقت ما وتنفرد الدائمة في نحو كل رومي ابيض دائما
مادام الذات قوله ان الضرورة تستلزم الدوام ولا

عكس يعني بالنظر لمجرد الضرورة والدوام على ما هو الحق
قال المصنف في شرح الرسالة تبعا للشرح المطالع والدائمة
اعم من الضرورية لان مفهوم الضرورية الذاتية استحالة
انفكاك النسبة الايجابية والسلبية في جميع اوقات وجود
الموضوع وما يمتنع انفكاكه من الشيء في جميع اوقاته ثابت
له في جميع الاوقات من غير عكس بجواز ان يمكن
انفكاكه ولا ينفك اصلا بل يدوم وهذا بالنظر الى ان
امتناع انفكاكه لا يكون معلولا والا فالدوام في الكائنات
لا ينفك عن الضرورة لان ثبوت الشيء للشيء لابد له من علة
وعند وجود العلة يمتنع انتفا المعلول فما يكون دايما تكون له
علة دايما فيكون ضروريا اذ المراد بالضرورة استحالة الانفكاك
سواء كان بالنظر الى ذات الموضوع او امر مباين له قوله
انه كان الحكم بدوام النسبة مادام وصف الخ بنه السيد على
انه لم يعتبر لها معنيان اعتبار المشروطة لعدم تفاوتهما
فراجعه قوله فعرفية عامة النسبة بينها وبين الضرورية
المطلقة العموم المطلق يجتمعان في كل انسان حيوان بصحة
بالضرورة مادام الذات او بشرط الوصف وتنفرد العرفية
العامة في نحو كل جسم ابيض مادام جسما مثلا وبينها وبين
الوقتية المطلقة العموم الوجهي فيجتمعان في كل انسان حيوان
بصحة بالضرورة في وقت كذا او دايما مادام انسانا وتنفرد
الوقتية المطلقة في كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة
وتنفرد العرفية العامة في كل رومي ابيض مادام روميا
مثلا وبينها وبين المنتشرة المطلقة العموم الوجهي
فيجتمعان في كل انسان حيوان بصحة بالضرورة في وقت
ما او دايما مادام انسانا وتنفرد المنتشرة المطلقة في كل
في كل انسان متنفس بالضرورة في وقت ما وتنفرد
العرفية العامة في نحو كل رومي ابيض دايما مادام روميا وبينها

وبين

وبين الدائمة العموم المطلق فيجتمعان في كل انسان حيوان بصحة
دايما مادام الذات او دايما مادام الوصف وتنفرد العرفية
العامة في كل كاتب متحرك الاصابع دايما مادام كاتبا في
انهم لم يعتبروا في الدوام نظير الوقتية المطلقة والمنتشرة
المطلقة في الضرورة لان العرف واللغة على انه يقصد الحالة
عدم كذا مقيد بالذات او بوصف او بوقت بخلاف دوام الشيء
بمعنى مجرد استمراره وما قيل لان الدوام ينافي معناهما كما ادعي
فليس على ما ينبغي كما لا يخفى لانه تقدم ان الضرورة اخص
من الدوام فلو نافي ذلك التقييد الدوام لنافي الضرورة لان
منافي الضرورة الاعم منافي للاخص وقد صرحوا في تقييد
اللادوام بالذاتي وهو مما يقتضي ان الدوام يقبل التقييد
بالوقت قوله عطف على قوله بضرورة النسبة غير متعين
لجواز عطفه على بدوامها لكنه درج على الصحيح في تعدد المعاطيف
من ان العطف على الاول قوله ليس ضروريا ولا دايما اي
لم يعتبر هنا من حيث الضرورة ولا الدوام والا فلا يخفى على
المطلقة العامة لا تتعرض لازيد من الثبوت او السلب بالفعل
فافهم قوله فالمطلقة العامة النسبة بينها وبين جميع
القضايا السابقة حتى المشروطة العامة خلافا لبعضهم
العموم المطلق فيجتمع الكل في كل انسان حيوان بصحة
بالضرورة مادام الذات او مادام الوصف او في وقت
كذا او في وقت ما او دايما مادام الذات او مادام الوصف
بالاطلاق العام وتنفرد المطلقة في كل انسان ضاحك
بالفعل بالاطلاق العام قوله من غير تقييد باللادوام
او اللاضرورة انما لم يكتف بقوله اذا اطلقت للتنبيه على
انه ليس المراد الاطلاق عن كل قيد بل عن ذينك
القيدين خلافا في التقييد بقولنا بالاطلاق العام
قوله فسميت القضية التي حكم فيها بفعلية النسبة

اي القضية المعقولة المفهومة من تلك القضية الملفوظة
التي اطلقت من غير تقييد باللادوام او اللاضرورة
تسمية للمدلول اي الذي هو القضية الملفوظة واسمها هو
المطلقة والعامة انما سميت لانك علمت انها التي لم تقيد
بالضرورة او الدوام دون القضية المعقولة من حيث فهم قيد
فعلية النسبة هذا تقرير كلامه والحق انه لا يحتاج اليه وانه
يكفي في تسميتها بالمطلقة حقيقة مجرد عدم التقييد بالضرورة
او الدوام نعم وجه التسمية حينئذ جار في الممكنة ايضا فاما ان
يقال معلوم انه لا يلزم من وجه التسمية اطراده ولا انعكاسه
واما ان يقال المفهوم في العرف غالبا ان كل انه ليس بلازم
عند عدم ذلك التقييد هو الفعلية لا مجرد الامكان قال
المص في شرح الرسالة وتسميت مطلقة لان المطلقة في الاصل ما لا
تكون مقيدة بجهة من الجهات وهي تعم الفعليات والممكنات
لكن لما كان المفهوم من القضية عرفا ولغة ما تكون
النسبة فعلية خصوا المطلقة بهذا وخرجت الممكنات
هذا كلامه ويظهر من هذا دفع ما قيل فيه ان هذا
لا يصح كليا اذ لا يفهم العرف واللغة من مثل قولنا كل
انسان حيوان وزيد قائم ويفهم فعلية النسبة
او بعدم ضرورة خلافها فهاهنا هذه الملابسة فلا تقصر
في ان الحكم حقيقة انما هو بالثبوت او السلب لكن هذا
التفسير لامكان القضية العام انما هو تفسير لللازم
كما يشير له الشارح بقوله الآتي ولو لم يكن عدم لا وحقيقة
عدم امتناع القضية اي سلب استحالتها وبين انه ملزوم
لسلب الوجوب عن الجانب المخالف وبه يظهر ما في
كلام بعضهم حيث ذكر ان صنيع المص خلاف الاولى ثم اعتذر
بانه قصد بيان معنى الامكان فتامل
اي ان
لم يكن الحكم الخ هذا ماخوذ من العطف باو كما لا يخفى

وانما

١٩٢

وانما لم يصف فيما عدا هذا وما قبله لانه اكتفى بظهوره **قوله**
فالممكنة العامة النسبة بينها وبين جميع القضايا المتقدمة
العموم المطلق فيجتمع الكل في كل انسان حيوان تصحيحا بالضرورة
او بشرط الوصف او في وقت كذا او في وقت ما او دايما ما دام
الذات او ما دام الوصف بالاطلاق العام او بالامكان العام
وتنفرد الممكنة العامة في كل انسان يمشي على اربع بالامكان
العام مثلا هذا وقد اعترض في شرح المطالع عد الممكنة والمطلقة
من الموجهات فان الفعل الذي في المطلقة بهذا المعنى ليس
موجهة بل الحس لما انها بمعنى ما لا يكون مقيدا بالجهة من الجهات
اصلا كذلك وكذلك الممكنة ليست موجهة بل ليست بقضية اصلا
لانه لم يحكم فيها بوقوع النسبة بمعنى الثبوت بالفعل فاجاب
المص عن الاول بان فعلية النسبة كيفية زائدة على نفس النسبة
لان النسبة اعم من ان تكون بالفعل او بالامكان وعن الثاني
بان قولنا كل ج ب بالامكان يشتمل على حكم ورابطة لا
محالة ومفهومه ان ج ثابت له ب مع انتفاء
الضرورة عن الثبوت واللاثبوت جميعا ولا معنى للقضية
الا ان يحكم ان وصف المحمول صادق على ذات الموضوع سواء
كان بالفعل او بالامكان فكل منهما كيفية زائدة على
نفس النسبة **قوله** بسايط لم يعرفه بان ليلا يقتضي حصر
البسايط في هذه مع انه باطل بما ذكرنا قبل من القضايا
الباقية **قوله** فتسمى المشروطة الخاصة النسبة بينها وبين
الضرورية المطلقة المباينة لانها حاكمة باللادوام والضرورة
الذاتية تستلزم الدوام وبينها وبين المشروطة العامة
العموم المطلق لانها زادت عليها بقيد لا دايما فقط وبينها
وبين الوقتية المطلقة العموم الوجهي فيجتمعان في كل منخسف
مظلم بالضرورة مطلقة وقت الانخساف لا دايما وتنفرد الوقتية في نحو
كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة على ما حققنا فيهما

ان قلت لا يصح اطلاق الحكم ... ايضا ... ما ... مطلقة صح

المشروطة الخاصة في نحو كل متحرك ... كاتب متحرك الاصابع بالضرورة بشرط الكتابة لا دايما وتنفرد الوقتية صح

بسيطتين وبينها وبين المنتشرة المطلقة العموم الوجهي ايضا
فيجتمعان ايضا في كل منخسف مظلم بالضرورة لصحة في وقت ما
او بشرط الانخساف لا دايما وتنفرد المشروطة الخاصة في نحو كل
كاتب متحرك الاصابع بالضرورة بشرط الكتابة لا دايما وتنفرد
المنتشرة المطلقة في نحو كل قمر منخسف بالضرورة في وقت ما
وبينها وبين الدايمة المطلقة المباينة كما هو ظاهر وبينها
وبين العرفية العامة العموم المطلق فيجتمعان في كل كاتب متحرك
الاصابع لصحة بالضرورة بشرط الوصف لا دايما او دايما ما دام
كاتبا وتنفرد العرفية في نحو كل انسان حيوان لصحة دايما ما دام
انسانا دون بالضرورة بشرط الوصف لا دايما وكذلك بينها
وبين المطلقة العامة فيجتمعان وتنفرد المطلقة كذلك وكذا
تقول فيما بينهما وبين الممكنة العامة
والعرفية
الخاصة النسبة بينها وبين الضرورية المطلقة المبا
ينة لما تقدم وبينها وبين المشروطة العامة العموم الوجهي
فيجتمعان في كل كاتب متحرك الاصابع لصحة بالضرورة بشرط
الكتابة او دايما ما دام كاتبا لا دايما وتنفرد المشروطة
العامة في كل انسان حيوان بشرط كونه انسانا وتنفرد
العرفية الخاصة في نحو كل زنجي اسود دايما ما دام زنجيا لا
دايما مثلا وبينها وبين الوقتية المطلقة كذلك فيجتمعان
في كل مظلم منخسف لصحة دايما ما دام منخسفا لا دايما او
بالضرورة في وقت الانخساف وتنفرد الوقتية المطلقة
في نحو كل قمر منخسف بالضرورة في وقت الحيلولة وتنفرد
الوقتية الخاصة في نحو كل زنجي اسود دايما ما دام زنجيا
لا دايما مثلا وبينها وبين المنتشرة المطلقة العموم الوجهي
فيجتمعان في كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة في وقت
ما او دايما ما دام منخسفا لا دايما وتنفرد المنتشرة المطلقة
في كل قمر منخسف بالضرورة في وقت ما وتنفرد العرفية
الخاصة

الخاصة في نحو كل زنجي الخ وبينها وبين الدايمة المطلقة المباينة
وبينها وبين العرفية العامة العموم المطلق وذلك ظاهر وبينها
وبين المطلقة العامة والممكنة العامة العموم المطلق فيجتمعان
في نحو كل كاتب متحرك الاصابع لصحة دايما ما دام كاتبا لا دايما او
بالامكان العام او باطلاق العام وتنفرد المطلقة والممكنة
العامتان في كل انسان حيوان بالضرورة وكذا بينها وبين
المشروطة الخاصة فيجتمعان في كل كاتب متحرك الاصابع لصحة
بالضرورة بشرط الكتابة لا دايما او ما دام كاتبا لا دايما وتنفرد
العرفية الخاصة في كل اسود زنجي دايما ما دام زنجيا لا دايما
والوقتية النسبة بينها وبين الضرورية المطلقة المباينة
وبينها وبين المشروطة العامة العموم الوجهي فيجتمعان
في كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة بشرط الانخساف او في
وقت الانخساف لا دايما وتنفرد المشروطة العامة في نحو كل
كاتب متحرك الاصابع بالضرورة بشرط الكتابة على ما حققنا
وتنفرد الوقتية في نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت
الحيلولة لا دايما وبينها وبين الوقتية المطلقة العموم المطلق
وهو ظاهر وبينها وبين المنتشرة المطلقة العموم المطلق
فيجتمعان في كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة وقت الانـ
خساف لا دايما او في وقت ما وتنفرد المنتشرة المطلقة في كل
انسان متنفس بالضرورة في وقت ما وبينها وبين الدايمة
الدايمة المطلقة المباينة وبينها وبين العرفية العامة العموم
الوجهي فيجتمعان في كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة في وقت
الانخساف لا دايما او دايما ما دام منخسفا وتنفرد الوقتية في كل
قمر منخسف بالضرورة في وقت الحيلولة لا دايما وتنفرد العرفية
العامة في كل زنجي اسود دايما ما دام زنجيا وبينها وبين
المطلقة والممكنة العامتين العموم المطلق فيجتمعان في كل قمر
منخسف لصحة بالضرورة في وقت الحيلولة لا دايما او باطلاق

العام وينفردان عنها في كل انسان يمشي على اثنين بالامكان او
الاطلاق العام وبينها وبين المشروطة الخاصة العموم الوجهي
فيجتمعان في كل منخسف مظلم للصحة بالضرورة في وقت الانخساف
لا دائما او بالضرورة بشرط الانخساف لا دائما وتنفرد الوقتية
في كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دائما وتنفرد المشروطة
الخاصة في كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة بشرط
الكتابة لا دائما ~~او دائما ما دام منخسفا~~ وبينها وبين العرفية
الخاصة كذلك فيجتمعان في كل منخسف مظلم للصحة بالضرورة
وقت الانخساف لا دائما او دائما ما دام منخسفا لا دائما وتنفرد
الوقتية في كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دائما
وتنفرد العرفية الخاصة في نحو كل زنجي اسود دائما
ما دام زنجيا لا دائما قوله والمنتشرة النسبة بينها
وبين الضرورية المطلقة المباينة وبينها وبين المشروطة
العامة العموم الوجهي فيجتمعان في كل منخسف مظلم
للصحة بالضرورة في وقت ما لا دائما او ما دام منخسفا
وتنفرد المنتشرة في كل انسان متنفس بالضرورة في
وقت ما لا دائما وتنفرد المشروطة العامة في كل كاتب
متحرك الاصابع بالضرورة بشرط الكتابة وبينها وبين
الوقتية المطلقة عموم مطلق فيجتمعان في كل منخسف
مظلم للصحة بالضرورة في وقت الحيلولة او وقت ما لا دائما
وتنفرد المنتشرة في كل انسان متنفس بالضرورة
في وقت ما لا دائما وكذا المنتشرة المطلقة وهو ظاهر وبينها
وبين الدائمة المطلقة المباينة وبينها وبين العرفية العامة
العموم الوجهي فيجتمعان في كل منخسف مظلم للصحة بالضرورة
في وقت ما لا دائما او دائما ما دام منخسفا وتنفرد المنتشرة
في كل انسان متحرك بالضرورة في وقت ما لا دائما وتنفرد
العرفية العامة في كل زنجي اسود ما دام زنجيا مثلا وبينها

وبين

وبين المطلقة والممكنة العامتين العموم المطلق فيجتمعان في
كل قمر منخسف للصحة بالضرورة في وقت ما لا دائما او بالاطلاق
العام او بالامكان العام وينفردان عنها في كل انسان يمشي على
اثنين بالامكان او الاطلاق العام وبينها وبين المشروطة الخا
صة العموم الوجهي فيجتمعان في كل منخسف مظلم للصحة بالضرورة
في وقت ما لا دائما وتنفرد المشروطة الخاصة في كل كاتب متحرك
الاصابع بالضرورة وقت الانخساف لا دائما او دائما ما دام
منخسفا لا دائما وتنفرد المنتشرة في كل قمر منخسف بالضرورة
في وقت ما لا دائما وتنفرد العرفية الخاصة في نحو كل زنجي اسود
دائما ما دام زنجيا لا دائما مثلا وبينها وبين الوقتية العموم
المطلق فيجتمعان في كل قمر منخسف للصحة بالضرورة وقت
الحيلولة لا دائما او في وقت ما لا دائما وتنفرد المنتشرة في كل
انسان متنفس بالضرورة في وقت ما لا دائما قوله ومن
ها هنا اي من قولنا الخ قوله ويسمى هذا زيادة الخ اي
واللاضرورة الى ممكنة عامة الخ قوله وانما قيد اللادوام
الخ لا يخفى ان التقييد المذكور كما انه وقع في كلام المصنف في
الخاصتين وقع ايضا في الوقتيتين وان ما وجه به التقييد بما
ذكر في الخاصتين يوجه به في الوقتيتين فكان اللائق عدم
التقييد فيهما وتاخيره وابقاؤهما للفراغ من شرح الوقتيتين
تامل قوله ويمتنع تقييد المشروطة والعرفية العامتين
باللادوام الوصفي الخ تقييد التقييد الممنوع فيما ذكر باللادوام
لانه باللاضرورة الذاتية غير ممتنع في المشروطة العامة كما لا يمتنع
باللاضرورة وصفية او ذاتية في العرفية وان كان غير معتبر
عندهم اما باللاضرورة الوصفية فيمتنع في المشروطة العامة
كما يمتنع تقييدها باللادوام الوصفي على ذكره او بلا اطلاق
عام او بلا امكان عام وتقييد اللادوام بالوصفي لان
الدوام الذاتي يجوز التقييد به فيهما كما هو الموضوع قوله

والدوام الوصفي يمتنع تقييده باللادوام الوصفي اي لما فيه
من التناقض تتمة في هذا الشعار بانه يمتنع تقييد
الضرورية المطلقة باللاضرورية الذاتية والدائمة المطلقة
باللادوام الذاتي لما ذكر ثم يمكن تقييد الدائمة المطلقة
باللاضرورة ذاتية او وصفية لكنهم لم يعتبروه وضعها
هنا يظهر لك انه ليس كل بسيطة تقبل التقييد
قوله بل اذا اريد تقييده تقييدا صحيحا اي معتبرا
فيما بينهم والا فقد يراد التقييد الصحيح ولا يتقيد
بما ذكر على ما علمت قوله وقد تقيد المطلقة العامة الخ
اعلم انه تبين اثر قوله سابقا والمطلقتان والعامتان واثر
قوله باللادوام واللاضرورة الذاتيتين واثر قوله
والوقتية والوجودية اللاضرورية والوجودية اللادائمة
والممكنة الخاصة مع انه الانسب بذلك والاخصر لكونه
يوهم تقييد الوقتيتين والمطلقتين باللاضرورة
الذاتية ولا يدري التسمية بالوجودية اللاضرورية
لمن بخلاف ما صنع اما في المطلقة العامة وما بعدها
فبين واما في المشروطة وما بعدها فلا لانه
لما رتبها قبل وذكر اسماءها قبل وبقي بعض
من تلك الاسماء في حالة التركيب علم ان المشروطة
الخاصة اسم لما كانت مشروطة عامة وان
التركيب اثر في اسمها بتبديل العامة بالخاصة
وكذلك العرفية العامة وان الوقتية اسم
لما كانت وقتية مطلقة وان التركيب فيها
انما اثر في اسمها حذف مطلقة فقط وكذلك
المنتشرة للمنتشرة المطلقة قوله تسمى الوجودية
اللاضرورية النسبة بينهما وبين الضرورية المطلقة
المباينة وبينها وبين المشروطة العامة

العموم

العموم الوجهي فيجتمعان في كل كاتب متحرك الاصابع لصحة بالضرورة
بشرط الوصف او بالفعل لا بالضرورة وتنفرد المشروطة العامة
في كل انسان حيوان بالضرورة وتنفرد الوجودية اللاضرورية في نحو
كل انسان يحرك يده بالفعل لا بالضرورة وبين الوقتية المطلقة كذلك
فيجتمعان في كل قمر منخسف لصحة بالضرورة وقت الحيلولة او بالفعل
لا بالضرورة الذاتية وتنفرد الوقتية المطلقة في كل انسان حيوان
في وقت كذا وتنفرد الوجودية اللاضرورية في الذي انفردت فيه
قبل وبينها وبين المنتشرة المطلقة كذلك فيجتمعان وينفردان فيما ذكر
بتبديل وقت ما وبينها وبين الدائمة المطلقة العموم الوجهي فيجتمعان
في كل زنجي اسود لصحة دائما او بالاطلاق لا بالضرورة وتنفرد الدائمة
على الوجودية اللاضرورية في كل انسان حيوان وتنفرد
الوجودية اللاضرورية في كل انسان كاتب بالاطلاق لا بالضرورة
وبينها وبين العرفية العامة عموم من وجه وتقديره ما
مر فيه بينها وبين المشروطة بتبديل الضرورة بشرط كذا
بدائما مادام كذا وبينها وبين المطلقة العامة والممكنة
العامة العموم المطلق فيجتمعان في كل انسان يمشي على اثنين
لصحة بالاطلاق العام او بالامكان العام او بالفعل لا بالضرورة
وينفرد عنها في كل انسان حيوان بالاطلاق العام او بالامكان
العام وبينها وبين المشروطة والعرفية الخاصة العموم
المطلق فيجتمعان في كل كاتب متحرك الاصابع لصحة بالضرورة
الذاتية او بالضرورة بشرط الكتابة او دائما مادام كاتبا
وتنفرد الوجودية اللاضرورية في كل انسان متنفس بالاطلاق
لا بالضرورة وبينها وبين الوقتية والمنتشرة العموم المطلق
فيجتمعان في كل قمر منخسف لصحة بالضرورة في وقت الحيلولة
لا دائما او في وقت ما لا دائما او بالفعل لا بالضرورة الذاتية
وتنفرد عليهما في كل انسان يمشي على اثنين بالفعل لا بالضرورة
قوله وان صح باللاضرورة الوصفية كذلك اللادوام الوصفي

فينبغي ان ينبه عليه قوله او بلا دوام الحين للعهد فتعيد التقييد
بالذاتي قوله كما عرفتها اي في المتن الذي قبل هذا قريبا قوله وتسمى
الوجودية اللادائمة النسبة بينها وبين الضرورية المطلقة المباينة
وبينها وبين المشروطة العامة العموم الوجهي فيجتمعان في كل كاتب
متحرك الاصابع لصحة بالضرورة بشرط الكتابة وبالفعل لا دائما
وتنفرد المشروطة العامة في كل انسان حيوان بالضرورة بشرط
الانسانية وتنفرد الوجودية اللادائمة في كل انسان هنا حكم بالفعل
لا دائما وكذلك بينها وبين الوقتية المطلقة وبين المنتشرة المطلقة
العموم الوجهي فيجتمعان في كل قمر منخسف لصحة بالفعل لا دائما
او بالضرورة في وقت الحيلولة او في وقت ما وتنفرد عنهما في كل انسان
يمشي على اثنين لا دائما وينفردان عنها في كل انسان حيوان بالضرورة
وقت كذا او في وقت ما وبينهما وبين الدائمة المطلقة المباينة وبينها
وبين العرفية العامة العموم الوجهي وتقديره ما مر فيه بينها وبين المشروطة
العامة بتبديل الضرورة بالدوام وبينها وبين المطلقة العامة العموم المطلق وهو ظاهر
وبينها وبين الممكنة العامة كذلك فيجتمعان في كل انسان متنفس لصحة بالامكان العام او بالاطلاق
العام وتنفرد الممكنة العامة في كل انسان حيوان بالامكان العام
وبينها وبين المشروطة الخاصة كذلك فيجتمعان في كل كاتب متحرك
الاصابع بالضرورة لصحة بشرط الكتابة لا دائما او بالفعل لا دائما
وتنفرد الوجودية الدائمة في كل انسان متنفس بالفعل لا دائما
وبينها وبين العرفية الخاصة كذلك بهذا التقدير بتبديل الضرورة
بالدوام وبينها وبين الوقتية كذلك فيجتمعان في كل قمر منخسف
لصحة بالضرورة في وقت الحيلولة لا دائما او بالفعل لا دائما
وتنفرد الوجودية اللادائمة في كل كاتب كذلك متحرك الا
صابع بالفعل لا دائما وبينها وبين المنتشرة كذلك بهذا
التقدير بتبديل وقت كذا الى وقت ما وبينها وبين الوجودية
اللاضرورية كذلك فيجتمعان في كل كاتب متحرك الاصابع
لصحة بالفعل لا دائما ولا بالضرورة وتنفرد الوجودية اللا

اللاضرورية

اللاضرورية في كل جسم ابيض بالفعل لا بالضرورة منفرد
وقد عرفت ان مدلول مطلقة عامة اي من تعريف الخاصتين
والوقتيتين قوله فتكون مركبة من مطلقتين عامتين الخ يأتي
هنا ما يأتي في قوله لكن لا فرق بين موجبتها وسالبتها الخ قوله
اي وهي التي حكم فيها الى اخره كذا في نسخ والاولى حذفه اي كما
في نسخ وفي نسخ اي الممكنة العامة قوله وتسمى الممكنة الخاصة
النسبة بينها وبين الضرورية المطلقة المباينة وبينها وبين
المشروطة العامة والوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة العموم الوجهي
فيجتمعان في كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة بشرط الانخساف او في وقت الانخساف
او في وقت ما وتنفرد الممكنة الخاصة في كل انسان يمشي على اثنين بالامكان الخاص
وينفردون عنها في كل انسان حيوان وبينها وبين الدائمة المطلقة العموم الوجهي فيجتمعان
في كل زنجي اسود لصحة لا دائما وبالامكان الخاص وتنفرد الدائمة في كل انسان حيوان
وتنفرد الممكنة الخاصة في كل زنجي اسود وبينها وبين العرفية العامة العموم الوجهي
على التقرير الذي قدمناه فيه بينها وبين المشروطة العامة بتبديل الضرورة بالدوام
وبينها وبين المطلقة العامة العموم الوجهي يجتمعان في كل انسان يمشي على اثنين
لصحة بالامكان الخاص وبالاطلاق العام وتنفرد الممكنة الخاصة في نحو كل انسان
يمشي على اربع بالامكان الخاص وتنفرد المطلقة العامة في نحو كل انسان حيوان
بالاطلاق العام وبينها وبين الممكنة العامة العموم المطلق وهو ظاهر وكذلك بينها
وبين الخاصتين فيجتمعن في كل كاتب متحرك الاصابع لصحة بالامكان الخاص او بالضرورة
بشرط الكتابة لا دائما او دائما ما دام كاتبا لا دائما وتنفرد الممكنة الخاصة في نحو كل انسان
يمشي على اربع بالامكان الخاص وكذلك بينها وبين الوقتيتين فيجتمعن في كل قمر
منخسف لصحة بالضرورة وقت الحيلولة لا دائما او في وقت ما لا دائما وتنفرد الممكنة الخاصة
في كل انسان يمشي على اربع بالامكان الخاص وكذلك بينها وبين الوجودية اللاضرورية
فيجتمعان في كل انسان متنفس لصحة بالاطلاق لا بالضرورة او بالامكان الخاص
وكذلك بينها وبين الوجودية الدائمة فيجتمعان وتنفرد الممكنة الخاصة فيما ذكر
بتبديل الضرورة بالدوام وانما اطلنا الكلام في تقرير هذا المقام وآثرنا سلوك
هذا السبيل من ارتكاب الاطالة بالتمثيل وان اعتمدنا فيه تجريد الغرض حتى صح بذلك
منه البعض حرصا على ايصال المتعلمين وتحملا للتعب عن المحصلين مع ان من تعرض لها
من مهرة هذا الشان المصنف والسيد والقطب مع كونهم لم يستوعبوها ايضاحا لم
يتوضحوا البعض اصلا وها نحن شفعنا هذا بان اطلعناها للحس طلوع البدر
او الشمس وابرزناها في هذا الشكل المنبري ابراز الشيخ المنبري وهذا مثاله

قوله كقولنا كل كاتب انسان بالامكان الخاص هذا غير متعين بل يصح ايضا
ان يقال كل انسان كاتب بالامكان لا بالضرورة بل هو الانسب بقول
المصنف بلا ضرورة الخ قوله موافقتي الكمية هذا بالنسبة الى الدوام باعتبار
الاغلب لانه استثنى منه ما سيجئ في بحث العكس ان الخاصتين السالبتين
الكليتين منعكستان الحرفية عامة لا دائمة في البعض لا بل مقدر
هنالك ومن قال سيجئ ما يعرف به انه غير ظاهر فلم يات له فيما
سياتي الا ما يعلم به انه ظاهر قوله والكيفية عبارة عن الايجاب الخ
التسمية بذلك لما انه يسئل عنهما بكيف كما ان التسمية فيما بعد
لما انه يسال عنهما بكم وقد قدمنا ان الافصح في الكمية التخفيف
تعلق بالمخالفة والموافقة اي على طريق التنازع واعمال الثاني
قوله راجع اليه باعتبار اللفظ اي لا باعتبار المعنى والا لانث لانه ما واقعة
على القضيتين كما ذكره في بيان المعنى بعد قوله بحسب الكيف موافقتين
لها بحسب الكم الاظهر ان يقال في الكيف موافقتين لها في الكم
والانسب بلفظ المتن وبيان المتخالف حقيقة ان يقال الحكمية
عامة مخالفتين لكيفية العقدية المقيدة بهما موافقتين لكمها
فافهم فصل قوله ثبوت نسبة اي ايجابية او سلبية
وكذا يقال في قوله اخرى وفي قوله او نفيها والظرف وهو
على متعلق بثبوت ليفيد معنى الاتصال وفيما بعده متعلق بنفي
ليفيد سلب الاتصال فتنبه قوله عطف على قوله بثبوت الاولى
ان يقول عطف على قوله ثبوت كما تقدم في تعريف الحملية قوله
اي المتصلة اما الحكم الذي في غالب النسخ اسقاط اما وهو
الذي ينبغي قوله فالحكم ينبغي الا تكون ال للعهد والمعهود
قول المصنف ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير اخرى
يعني ان تعريف السالبة المستفاد من كلامه اي الحاكمة
بسلب الانفصال صادق عليها بجميع اقسامها الاربع اي
سالبة الطرفين او موجبتهما او سالبة احدهما موجبة الاخرى
كما ان الموجبة اي الحاكمة بثبوت الاتصال كذلك وليس

تعريف السالبة منه لا على مثل ان كانت الشمس طالعة فليس الليل
موجودا لان السلب الذي هو احد الطرفين لا حكم فيه علما على ما
حققه المصنف والسيد فظهر ان كلام الشارح تحقيق لكلام المصنف
لما اوهم فيه بعضهم لا ان الحكم بالاتصال او سلبه اي المشار اليهما
بقوله ثبوت نسبة على تقدير اخرى وفي قوله او نفيها على ما قررنا
قوله لعلاقة معنى كونها علاقة في الاتصال بين وما معناه في سلبه
فهو انه لا حظ في ذلك السلب العلاقة بان يراد من ذلك السلب
انه لا علاقة تقتضي اتصال الطرفين ثم يحتمل ان يراد من قوله لعلا
قة لوجود علاقة ويكون هو مصب النفي في الاتفاقية ويحتمل
الاعتبار علاقة كذلك وعلى الاول لا يجتمعان في مادة بخلاف
الثاني هذا وتعريف اللزومية والاتفاقية يتناول الكاذب بخلاف
تعريف الشمسية قوله ليس لمجرد اتفاق مقدم الخ اي لم يحكم
باتصالهما اتفاقا ولا بسلبهما كذلك بل الحكم باتصالهما لزوما
او بسلبهما كذلك تدبر قوله ما بسببه يستلزم الى اخره ما واقعة
على علية المقدم للتالي او معلوليته له او معلوليتهما لثالث او
تضايف بمعنى كون تعقل كل من الطرفين بالقياس الى الاخر
ان كان اللزوم من الطرفين او مجرد الاضافة في مجرد اللزوم
كان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وعكسه وان كان النهار
موجودا فالارض مضيئة وان كان زيد ابا لعمرو فعمرو ابن له قوله لكن
لعلاقة الى اخره يعني ان الحاكم بالاتصال الثبوتي يعلله بالاتفاق
لا بالعلاقة وكذلك تقول في الاتصال السلبي قوله اي لا علاقة اي
معتبرة او موجودة على الوجهين اللذين بينا قوله وكقولنا لا الاولى الخ
ليست اللام للتبليغ بل بمعنى في اي نحو لنا ذكر في شان الاولى قوله هي التي حكم فيها
بثبوت الاتفاق اي بثبوت نسبة على تقدير اخرى على وجه الاتفاق
فان المثبت ليس نفس الاتفاق كما يوهمه ظاهره فالاضافة لادنى ملابسة
وكذا يقال في قوله بعد هي التي حكم فيها بسلب الاتفاق فتامل قوله
اي الشرطية متعلقة الخ هذا الكلام المصنف صريح في ان موضوع البحث الشرطية

حتى

حتى لا يرد على منفصلتها هذا الفرد ينافي هذا الكثير قوله كقولنا
هذا العدد اما زوج او فرد هذا فيما اذا تركبت من الشيء والـ
المساوي لنقيضه اما فيما اذا تركبت من الشيء ونقيضه فكقولنا هذا
العدد اما زوج او ليس بزوج ثم بهذا التقرير تبين تسامح لانه من قبيل
الحملية الشبيهة بالمنفصلة لكون التنافي فيه بين مفردين لا بين
نسبتين كما صرح به هو والعصام قريبا وسياتي تحقيقه ان شاء الله
في بيان نقيض الجزئية المركبة واعلم انما بالحقيقة
الذي اشير اليه وهو انها المركبة من الشيء ونقيضه او
المساوي لنقيضه ينزل على الموجبة وهو ظاهر وعلى السالبة
ايضا لانها التي يحكم يعتقد ان بين الطرفين ذلك التقابل
الخصوص والحاصل ان المراد تركيبها من ذلك من حيث
ايجابه او سلبه من حيث هو كذلك وكذا نقول في قولهم مانعة
الجمع المركبة من الشيء والاخص من نقيضه ومانعة الخلو
المركبة من الشيء والاعم من نقيضه فتنبه لئلا تزل [illegible]
قوله في الصدق فقط متعلق بتنافيهما او بعدم تنافيهما
ثم زيادة فقط في نفي مانعة الجمع والخلو لانه اراد بيان
معناهما الاخص قوله او يصدقان اي لان كل واحد اخص
من نقيض صاحبه على ما مر فشجر اخص من لا حجر وحجر اخص
من لا شجر وكلما وجد الاخص وجد الاعم فلو صدق احدهما
مع الاخر لصدق مع نقيضه نفسه وهو باطل قوله ولا
يكذبان لان كل واحد من الطرفين اعم من نقيض الاخر على
ما مر فالكون في البحر اعم من عدم الغرق وعدم الغرق
اعم من الكون في البحر اي الكون في البر فلو ارتفع احدهما
مع الاخر لزم ارتفاع النقيضين ثم اذا وجد نقيضا المرتفعين
يلزم الغرق في البر وهو باطل وبهذا اتضح قوله والا لغرق
في البر قوله فانه لغو انهما لا لمجرد الاتفاق ينبغي ان
المراد من كون التنافي لذات الجزئين هنا انه ليس لمجرد

الاتفاق لكونه ليس لامر خارج كما في بحث التناقض حتى يلزم
خروج الحقيقة المركبة من الشي والمساوي لنقيضه ومانعة
الجمع والخلو مطلقا فيمكن استخراجهما من هذا المثال الاول
بزيادة لا على اسود والثانية بزيادة او على لا تكن اصغ
بعض الناظرين وهو غير مناسب لقول الشارح من هذا
المثال والجيد ان يقال ان ذلك المثال للحقيقة اذا
قيد في الاسود لا لا كاتب كما قال الشارح يكون بعينه مثالا لمانعة
الجمع اذا قلناه في الابيض اللا كاتب ويكون بعينه مثالا لمانعة
الخلو اذا قلناه في الاسود الكاتب فتدبر قوله وغيرهما
هو الاتفاق في المتصلة والمنفصلة قوله ثابتا للمقدم هذا
اشارة الى ان هذا الظرف وهو للمقدم متعلق بمحذوف نكرة
حال من جميع الاحوال لا من الاحوال حتى يطلب التأويل بناء على
ما اشتهر وثبت عن النحاة من ان الظروف بعد المعارف احوال
لا صفة وان اختاره جماعة في مثل هذا التركيب
وان كان هو الادق معنى لان نظر عظماء النحاة تصحيح
الالفاظ وكثيرا ما يتكبون المسامحات في المعنى ولعدم
خفاء تقدير متعلق على جميع الاحوال لم يقدره كما قدر متعلق
للمقدم وبما قدرنا فسد ما قيل الاولى ان يقدر بين
كان وعلى فانه متعلق على الذي هو خبر وليس هو متعلق
للمقدم كما يوهمه تأخيره اليه وانما متعلقه الثابتة الذي
هو صفة للتقادير والتقدير ان كان ثابتا على جميع التقادير
الثابتة للمقدم وهل ما وقع في النسخ سهو من الناسخ قوله
الممكنة الاجتماع مع المقدم ادراج هذا بعد اي التفسيرية
ايماء الى المتبادر من قول المص جميع التقادير للمقدم انها
غير مستحيلة على المقدم فلم يعبه التقييد المذكور ثم فايدة
ذلك التقييد ان تصدق الكلية لما ان قولنا كلما كان هذا
انسانا كان حيوانا وليس البتة اذا كان انسانا كان

جمادا

جمادا لا يصدق اذ اعممت احواله حالة كونه الانسان جمادا يصدق
ح قد لا يكون اذا كان انسانا كان حيوانا وهو نقيض الاولى
وقد يكون اذا كان انسانا كان جمادا وهو نقيض الثانية واما
الامكان للاجتماع تنبيه على ان الشرط امكان تلك
الاوضاع في نفسها فيشمل ما اذا كان المقدم باسم هذا في
اللزومية اما الاتفاقية فالمعتبر فيها الاوضاع الكاينة في
نفس الامر وفي شروح الشمسية فطويلة وتفصيل
قوله فعلى ان الاوضاع والازمان الخ اي من بحث الحملية وهذا
البحث ثم اعلم ان مثل هذه العبارة في متن الشمسية وفي
شرح المصنف ان الاوضاع تغني عن الازمان قوله في الا
تصال والانفصال الاول ناظر لانا ولو والثاني لاما قوله
وان كانا بعد التركيب الخ يعني ان المراد بالاصالة في كلام
المص الاصالة التي قبل التركيب بادخال الاداة بدليل
قول المص الاتي انهما خرجا بزيادة اداة الاتصال
الخ قوله كقولنا كلما كان الشيء الخ هذا كقوله بعد
كقولنا كلما كان الخ وقوله كقولنا كلما كان دايما اما
الخ امثلة للتصديق قوله واما ان يكون العدد زوجا او
فردا هذا كقوله بعد واما ان يكون اما ان كانت
الشمس طالعة الى اخره وقوله ودايما اما ان يكون
العدد زوجا وفردا واما ان يكون العدد لا زوجا
ولا فردا على ما هو في النسخ الصحيحة امثلة للمنفصلة
قوله او مختلفتان في الحمل والاتصال والانفصال
حاصله ان صور الشرطية خمسة عشر ستة
منها اشار لها بقوله او حمليتان منفصلتان او منفصلتان
ثلاث متصلات وثلاث منفصلات وتسع اشار لها
او مختلفتان ثلاث منفصلات وست متصلات واصل
ذلك ان المتصلة لوجود الترتيب الطبيعي بين جزئيها

قوله بان يكون طرفاها اما حمليتين ومتصلة الخ ايضا في ذلك
الا الشرطية اما ان تتركب من حمليتين او من متصلتين او من
منفصلتين او من حملية ومتصلة او عكسه او من حملية ومنفصلة
او عكسه او من متصلة ومنفصلة او عكسه والمنفصلة لعدم
ذلك التركيب اما ان تتركب من حمليتين او من متصلتين او من
منفصلتين او من حملية ومتصلة او من متصلة ومنفصلة
قوله والامثلة غير خافية الخ بينة في المتصلة وهي ان
كان الحيوان اعم من الانسان فكلما كان الشيء انسانا
كان حيوانا كلما كان ان كان الشيء انسانا فهو حيوان فهو ملزوم
للحيوان ان كان هذا عددا فهو اما زوج واما فرد اذ كان هذا اما زوج
واما فرد فهو عدد اذا كان كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا فاما ان
يكون انسانا او لا يكون حيوانا ان كان دائما اما ان تكون الشمس
الشمس طالعة او الليل موجود فكلما كانت الشمس طالعة لم يكن
الليل موجود وثلاثة في المنفصلات الثمان وهي اما ان لا يكون
طلوع الشمس ملزوما لوجود النهار واما ان لا يكون كلما كانت
الشمس طالعة كان النهار موجود اما ان يكون الشيء واحدا
واما ان يكون اما زوجا او فردا اما ان يكون كلما كان العدد زوجا
فلا يكون فردا واما ان يكون العدد زوجا او فردا قوله وقلنا ان
كانت الخ عطف تفسيري على نحو

فصل في التناقض

التناقض اصله النقض حل فتل الحبل نقل الى مطلق الابطال
على وجه التجوز على ما بين في قوله تعالى ينقضون عهد الله
ولما كان كل من القضيتين يبطل الحكم الذي ابرمته الاخرى
اطلق عليها مادة النقض بصيغتها التفاعل قوله على سائر
الاحكام هي هاهنا بمعنى باقي لا بمعنى جميع الا ان يراد
جميع الباقي لكن الاستغراق لا يقصد في اقسام الا تبعا مع
انه ليس هنا الا العكس قوله خرج الاختلاف مفردين اي
لانه

لانه وان كان من التناقض الا ان المقصود هنا انما هو تناقض القضايا
لكون الكلام في احكامها لا تناقض المفردات ويعلم بالمقايسة كذا
للمص في شرح الرسالة وللسيد في حاشيتها وخرج الاختلاف مفردين
من حيث انهما شيء وعدوله لانه لا تناقض بين الشيء
وعدوله لكونهما لا يتمانعان او تغايا عنه عدم الموضوع لا من حيث
انهما شيء وسلبه وهما حاليان للقضيتين فقد رجع تناقض المفردات
لتناقض القضايا كذا حققه السيد في حواشي شرح التجريد هذا ملخص
محقق مختصر قوله بحيث يلزم الخ وقع في الشمسية اختلاف قضيتين
بالايجاب والسلب فقال المص في شرحها وقوله في الايجاب والسلب تحقيق
لمفهوم التناقض لانه انما يطلق على هذا الاختلاف ولو تركه لم يقع قدح
في التعريف لان الاختلاف يعني الايجاب والسلب من العدول والتحصيل
والحصر والاهمال وغير ذلك ليس بحيث يقتضي لذاته صدق احداها
وكذب الاخرى هذا كلامه وهو وجه صنيعه هنا قوله اي لذات الاختلاف
وقع في المطالع اضافة الذات لصدق كل من القضيتين الخ وان ردت
الى ما هنا لكنه يرد على ظاهرها ان اختلاف الكليتين فلذا اعدل
عنها قوله كالاختلاف الخ مناط خروج هذا قيد بحيث يلزم من صدق
كل الخ ومناط خروج اللذين بعده قيد لذاته قوله ولو كان لذات
الاختلاف لزم الخ بيان الملازمة ان ما بالذات لا يتخلف قوله وليس
كذلك اي لان الكليتين قد يكذبان في نحو كل انسان حيوان ولا شيء
من الحيوان بانسان والجزئيتين قد يصدقان في نحو بعض الحيوان
انسان وبعض الحيوان ليس بانسان كما سيأتي قريبا في كلامه
قوله فلا بد من الاختلاف في الكيف اي فقط يدل على ذلك قوله
بعد فلا بد مع ذلك قوله لصدق الضروريتين وكذب الممكنتين
قال المص في شرح الرسالة تبعا لشرح المطالع لا يقال مفهوم الموجبة
ثبوت الموضوع للمحمول بالامكان ومفهوم السالبة الحكم بان
ليس المحمول ثابتا بالامكان اعني ثبوته له ليس بممكن وظاهر ان هذا
رفع لمفهوم الموجبة ونقيض له لانا نقول ما ذكرت ليس مفهوم
السالبة الممكنة لانك لم تجعل الامكان جهة للسلب بل جعلته مسلوبا

وسلب الامكان ضرورة فما نقيضه سالبة ممكنة هي سالبة ضرورية فان قيل
هذا الدليل على اشتراط اختلاف الجهة في جميع الجهات بل في الضرورة والممكنة
فقط اجيب بان نقيض الموجبة رفعها او مساويه ومعلوم ان رفع
الجهة اعم من رفع النسبة موجها به لذلك الجهة وكذا اما مساويه
وايراد الضرورة والامكان فنسبة وتمثيل الزيادة التوضيح
قوله بالجر عطفا اي لا بالرفع على الابتدا او الخبر فيما عداها اي كل من
فيما عداها لكونه مع كونه تعسفا لا نوهم الوجوب فان جعل الخبر محذوفا
اي والاتحاد فيما عداها لابد منه كان مردودا للاحتياج فيه الى
تقديره ما لا يدل عليه قوله والزمان اعترض بانه يتحقق التناقض
في مثل قولنا هو زيد اب لعمرو امس وليس باب له اليوم مع
عدم وحدة الزمان اجيب بانا لا نسلم تحقق التناقض فيه
لان صدق احداهما وكذب الاخر بكليهما لذات الاختلاف بل
لخصوص المادة وذلك لان الابوة صفة لو تحققت امس
تحققت اليوم قوله والاضافة اي النسبة التي تعرض للشيء
وبالقياس الى نسبة اخرى كالابوة والبنوة المتحققتين فان الابوة
نسبة تعرض للاب بالقياس للبنوة التي هي نسبة ايضا والبنوة
نسبة تعرض للابن بالقياس الى الابوة التي هي نسبة ايضا
قوله والقوة والفعل استظهر ان المراد بالقوة والفعل
هنا معنى لا المتصادقان اللذان احدهما اعم من الاخر
كما ارشد له المثال الاتي له في دن في القاموس الدن يعني
بفتح الدال الراقود العظيم او اطول من الحب او اصغر
منه له عسعس لا يقعد الا ان يحفر له وفيه الحب الجرة
او الضخمة منها او الخشبات الاربع توضع عليها الجرة
ذات العروتين والكرامة غطا الجرة وصنة حبا وكرامة
قوله بوحدة الشرط والجزء والكل لو اقتصر على
ما قبله فقد قال المصنف في شرح الرسالة تبعا لشرح المطالع

وما هنا

وما هنا نظر وهو ان جعل وحدة الشرط والجزء والكل راجعة
الى وحدة الموضوع والباقي الى وحدة المحمول مما لا يصح على
اطلاقه لانك اذا اعتبرت الاضافة بالمذكورة انعكس الامر
وصارت وحدة الشرط والجزء والكل ترجع الى المحمول والبوا
الى الموضوع فالتخصيص لاولى القول برجوع جميع الوحدات
الى الموضوع والمحمول من غير تخصيص قوله وعند المحققين
الخ خلاصته ان ما ذكر من الوحدات او ردها الى اثنين انما يكون
المعتبر عنده عند الناظرين لظواهر العبارات اما عند
المحققين فيقولون ان المعتبر عنده انما هو تحقق ثبات
وحدة النسبة الحكمية حتى يرد الايجاب والسلب على شيء
واحد وانما عبر بالوحدات الثمانية او بالوحدتين تعبيرا
باللازم الاعم وارادة الملزوم فان وحدة النسبة الحكمية
تستلزم الوحدات الثمانية ولا عكس واختلاف الثمانية
يستلزم اختلاف النسبة ولا عكس والا يكن المعتبر عنده
ذلك بل المعتبر ما دل عليه ظاهر العبارة من الحصر فيما
ذكروه لكان فاسدا لعدم الحصر في الواقع فيما ذكروه لبقا
اشياء اخرى يرتفع باختلافها التناقض هذا تحقيق هذا المقام فتدبر
قوله الوسطى نسبة لواسطة بلا سميت باسم القصر الذي
بناه الحجاج بين الكوفة والبصرة كذا في الصحاح قوله هو
الممكنة بفتح الاتيان بضمير الفصل لتاكيد قصر الطرفين
ولرفع ان ما بعده تابع لما قبله وتذكيره مع ان الارجح رعاية
الخبر لان ذلك في غير ضمير الفصل اما هو فيطابق المبتدأ
على ما في شرح التلخيص السعدي وكذا يقال في نظايره
الاتية قوله وهو مفهوم المطلقة السالبة اي مفهومها
الالتزامي لانه يلزم من الثبوت بالفعل او السلب كذلك
الثبوت او السلب في بعض الاوقات وفيه نظر شتر اه

قريبا مع ما عنده فيه والقول بان هذا يقتضي ان المراد بالمطلقة
العامة ما عبر عنه بالمنتشرة حطا لان المنتشرة اعتبر فيها ضرورة
النسبة بخلاف المطلقة كما هو ظاهر نعم قال المص في شرح
الرسالة لقايل ان يقول الثبوت او السلب في وقت ما ليس
مفهوم المطلقة العامة لانها المحكوم فيها بفعلية النسبة من
غير قيد اخر وهو اعم من التي حكم فيها بفعلية النسبة
في وقت ما اعني المطلقة المنتشرة لجواز ان يكون الحكم بالفعل
مما لا يتحقق في وقت اصلا كقولنا الزمان حادث والزمان
غير قار الذات ونحو ذلك زاد حفيده اذ ليس لحدوث
الزمان زمان ثم قال المص فنقيض الدايمة المطلقة هو
المنتشرة لا العامة هذا كلامه واصله لشارح المطالع فقد
قال هذه العبارة وهذا يدل على ان نقيض الدايمة المطلقة
المنتشرة لا المطلقة العامة وما قيل انها كالمهملة محمولة
على بعض الاوقات حتى تساوي المطلقة المنتشرة وان
غايرتها بحسب المفهوم ففيه نظر اذ ليس يلزم من
صدق الحكم بالفعل في الحملية صدقه في شيء من الاوقات
لجواز ان يكون الموضوع الوقت فلا يصدق الحكم عليه في وقت
والا لكان للوقت وقت كما يقال الزمان موجود في الحملية
الى هنا كلامه والجواب اذ قولنا في وقت ما
يحتمل امرين الاول في وقت من غير ان يعتبر فيه تعيين
او ابهام الثاني في وقت معتبر فيه الابهام والفرق
ظاهر والمعتبر في المطلقة المنتشرة هو الثاني والاول
هو المعتبر في المطلقة العامة كما اشار اليه الشارح بقوله
في بعض الاوقات وبه يكون اعم وهو الذي
قلناه سابقا انه يلزمها وهذا هو الذي بيناه فنقيض
الدوام لان اعتبار التعيين والابهام في الرد على من

ادعى محمد الدوام فضول بين وهم دايما يقتصرون على
قدر الحاجة فظهر ان نقيض الدايمة المطلقة انما هو
المطلقة العامة لا المطلقة المنتشرة والمراد من الوقت
هنا ولو اعتبارا فلا يمتنع صدق قولنا الزمان حادث
في وقتها قطعا راه لزوم ان يكون للزمان زمان ولا
استحالة فيه الا على بعض اقوال الحكما في الزمان والاصح
مذهب المتكلمين انه متجدد مجهول يقال طلع الشمس
عند مجيء زيد وجاء زيد عند طلوع الشمس وفي هذا الجواب
نظر فان غايته ان المعتبر لتحقق الانتشار الوقت من
حيث ابهامه بمعنى عدم اعتبار التعيين فيه وهو ليس بصحيح
فانه لو كان كذلك لما قبلت المنتشرة المطلقة التقييد بلا دايما
وللزم ان تباين الوقتية المطلقة مع انها اعم منها بل المعتبر
لذلك الابهام بمعنى عدم اعتبار التعيين والفرق واضح
فان شئت التحقيق في هذا المقام فاستمع كل الاستماع لهذا
الكلام لو سلمنا ان مفهوم المطلقة العامة والمطلقة
المنتشرة والنسبة بينهما هو ما ذكر لذلك الفاضل لكن
فلا نسلم ان نقيض الدايمة هو المطلقة المنتشرة
لا المطلقة العامة لما ذكر فانهما يكذبان في كل زمان حادث
بعض الزمان ليس بحادث بالاطلاق في وقت ما لعدم زمان
يصح تقييد ثبوت الحدوث للزمان او سلبه عنه به فان الجهات
وقيودها انما هي قيود للثبوت او السلب لا المثبتات او المسلوبات
كما حققوه ولو اخذت الثانية مطلقة عامة تصدق لعدم
تقييد ذلك السلب بالزمان فما قيل اذا كان نقيض الدايمة
هو المطلقة العامة ويكون تكذيبها الدوام الدايمة انما
بعد صحة التقييد بالزمان اصلا او بصحته وعدم صحة
استمراره على قياس اعتبادهم المفهوم المردد في نقيض
المركبات مانعة خلو لا مانعة جمع ولا حقيقيا ممنوع فقد

عرفت ان اتحاد النسب شرط في التناقض وذلك مفقود هنا فانه
المطلقة لم يعتبر في مفهومها زمان ولا لازمها فهي اعم
من نقيض الدايمة وما ذكرها من التكذيب غير مسلم وفرق
بين الفتين والمقيس عليه بوجود ذلك في الثاني دون الاول
فلزم ان لا نقيض للدايمة اصلا وهو خلاف الاجماع ثم
يلزم من صدق المطلقة العامة بدون المطلقة المنتشرة
ان يصدق بعض النسب لا زمان لها وهو نقيض ما
سلم ذلك الفاضل في شرح المطالع هذا الكلام على
الوجدان من ان كل نسبة لا بد لها من زمان ولم يجد
في ذلك خلافا ومنشى هذا الكلام انهما حسبا ان المراد با
لوقت هذا الزمان بالمعنى الذي ذكره الحكماء وليس كذلك
فان المراد به ما يشمل ما بحسب الاعتبار ~~[illegible]~~
كما ذكرنا قبل فيصح ان كل نسبة لا بد لها من زمان ولا يستحيل
ان يكون للزمان زمان ويكون الثبوت او السلب في وقت
ما مفهوما لزوما للثبوت او السلب بالفعل الذي
هو المفهوم الاصلي للمطلقة العامة واذ ذلك اللزوم
على نحو لزوم الجزئية للمهملة كما قيل قد يماوان لا تصدق
المطلقة المنتشرة وانه لا عموم بينهما اذ لا يتاتى الا با
لنظر لمجرد مفهوميهما بين ان النسب بين القضايا ليس
الا باعتبار التحقيق فظهر سر اسقاطهم المطلقة العامة
فتثبت لما التثبت ولا يهولنك هذان العظيمان وان
تبعهما جميع من جا بعدهما فيما علمت **قوله** واما
النقيض الخ لم يرد ان ذلك مقدر في كلام المص
وانما هو تصرف في كلام المصنف وعاد اليه غرض
الربط بين قوله صريحا هذه نقايض البسايط وبين
كلام المص ذلك ... ومانعة الخلو انما اعتبر ذلك
ليكون مكذبا للمركبة على كل احتمال فان المركبة لا تكون
صادقة

~~تقول الكل انسان كاتب بالامكان الخاص هذا غير متصور بل يصح ليصف~~
صادقة لا يصدق جزئيها والمفهوم المردد اذا كان صادق
الجزئية والاول فقط او الثاني فقط ~~فيصدق الكذب جزئيها~~
معا بخلاف ما لو اعتبر بالانفصال الحقيقي فانه لا يشير حينئذ
الى تكذيبها بكذب جزئيها معا ومنع الجمع فقط فانه لا يشير
الى تكذيبها بكذب جزئيها معا **قوله** موافقة لاصل القضية
في الكيف الاولى اسقاط هذا او اسقاطه نظرا لما بعده
والاعتراف بانه على ضرب من التسامح لانه ان اريد
باصل القضية صدرها كان موافقة النقيض لنفسه
وان اريد به مجموع المركبة كان غير مناسب لقوله
بعده ومن مطلقة عامة مخالفة له في الكيف فان الموافقة
او المخالفة في الجز الاتمامي للصدر كما هو المعروف في لسا
نهم وتقدم ذلك ايضا **قوله** واطلاق النقيض الخ هذا
يوهم ان اطلاق على ما تقدم كله ليس بهذا الاعتبار
وقد ذكر المص في شرح الرسالة في التناقض بين الدايمة
والمطلقة العامة هذه العبارة ووقع له فيه اشارة
الى انه ليس مفهوم النقيض اعني الرفع بل لازمه
المساوي لان نقيض دوام السلب عدم دوام السلب
والثبوت في البعض لازم له ونقيض دوام الايجاب
رفعه ويلزم السلب في بعض الاوقات سواء كان
في الجميع ام لا هذا كلامه والجواب ان الشارح عبر هناك
بالمنافات ايضا فاكتفى به في دفع ذلك الايهام ويرد ان السيد
السند قال في حواشي الرسالة ونسبة الحينية المطلقة
الى العرفية العامة كنسبة المطلقة العامة الى الدايمة
في انها ليست نقيض العرفية حقيقة بحسب الجهة بل
هي لازمة متساوية لنقيض العرفية واما بحسب الحكمة
فليس شيا نقيضا حقيقيا كما عرفت الى هنا عبارته ولعله

لهذا الامر الدال التامل احرا قوله ثم هذا المفهوم المردد انما هو نقيض
المركبة الكلية لا يخفى ان الحصر المستفاد من انما لا يترك لكلمة
لكن مرتقا فكان الصواب ان لو قال ثم هذا المفهوم المردد وان
كفى في نقيض المركبة الكلية لكن في نقيض المركبة الجزئية لا
يكفي بل الحق الخ قوله لا يكفي في نقيضها المفهوم المردد
الذي المردد اي الذي هو منفصلة شبيهة بالحملية
بل الحق ان يردد بين نقيضي الجزئيين بالنسبة الى كل فرد
من افراد الموضوع اي فتكون القضية حينئذ حملية
صرفة نحو زيد قايم او شرطية منفصلة صرفة نحو اما
ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا او
حملية شبيهة بالمنفصلة نحو زيد اما ساكن او متحرك او
منفصلة شبيهة بالحملية نحو اما ان يكون زيد ساكنا
واما ان يكون متحركا والاخيرتان متلازمان في مادة الجزئية
كما في نحو بعض الحيوان اما انسان او ليس بانسان
واما بعض الحيوان انسان واما بعض الحيوان ليس
بانسان لا مادة الكلية فهذا اصدق كل حيوان اما
انسان او ليس بانسان ومن هنا كفى المفهوم المردد
بين الجزئيتين في نقيض المركبة الكلية ولم يكف المفهوم المردد
بين الكليتين في نقيض المركبة الجزئية واحتيج الى الشبيهة
بالمنفصلة قوله لا يخلو عن نقيض الجزئيين فيه نظر
بين لان نقيض الجزئيين قضيتان ذواتا كم وكيف وجهة
وليس كل مفرد يردد فيه بين ان تثبت له القضية
الاولى بتمامها والقضية الثانية بتمامها كما تراه في المثال
المذكور ذكره قوله لجواز كذب الجزئية اي المركبة الذي
الكلام فيها والمفهوم المردد اي بين نقيضي الجزئية
المركبة وحاصله ان المفهوم المردد لما كذب مع الجزئية
نعني انه ليس نقيضا لها وهو ظاهر ولا مساويا
لنقيضها

لنقيضها والالكذب النقيض ايضا كما كذب مساويه ويلزم كذب
النقيضين واصل ذلك ان الجزئية المركبة قد تحلل الى بسيطتين
مجموعهما اعم منها كما في المثال الخ فالمفهوم المردد بين نقيضيهما
نقيض لما هو اعم من الجزئية ونقيض الاعم اخص من
نقيض الاخص كما تحقق في اول الكتاب فلا يكون المفهوم
المردد مساويا لنقيض الجزئية كما في الكلية فلذلك جاز
كذب الجزئية والمفهوم المردد ولم يجز كذب الجزئية والمفهوم
المردد قوله من الجايز ان يكون المحمول ثابتا دايما
لبعض افراد الموضوع مسلوبا دايما عن بعض افراد الاخر
يعني فتصدق الجزئيتان اللتان تحللهما الجزئية
المركبة وسياتي ان الجزئية المركبة منهما كاذبة
لما يتبين فقد تحللت المركبة الجزئية الى ما صدق بدونها
فكان اعم منها فنقيض ما تحللت اليه اخص من نقيضها
لا مساوله ولا ياتي هذا في الكلية المركبة لانه ليس
من الجايز ان يكون ثابتا دايما لكل افراد الموضوع مسلوبا
عنها دايما ايضا لان الجميع لا يتعدد كالبعض فلا تصدق
الكليتان اللتان تحللهما المركبة الكلية فكان ما
تحللت له مساويا لها فنقيض ما تحللت له يكون نقيضا
لها لان ما بين نقيض احد المتساويين ونقيض الاخر قوله
وسلبه عنه اخرى هو مناط الفرق بين الجزئية وما
تحللت له حتى كذبت دونه وذلك لان التركيب يقضي
بان البعض المحكوم عليه بالسلب يتعين ان يكون
هو البعض المحكوم عليه بالثبوت فجاء الكذب وليس
ذلك عند التحليل وزوال التركيب فكانت الجزئيتان
الجزئيات الارتباط لاحدهما بالاخرى فامكن ان يحمل
موضوع احديهما على غير موضوع الاخرى فجاء الصدق
بينهما قوله على بعض افراد الجسم اي كالانسان قوله

كذب المفهوم المردد لا محالة اي لان كذب الجزء يقتضي
كذب الكل بل الحق في نقيضها الخ لا يجعل هذا منخرطا
في سلك التفريع السبقي قبله لظهور انه لا يقتضيه
خصوصه اصلا الا ان يراد الخصوص الاضافي اي دون
الاقتصار على مجرد المفهوم المردد دون ذلك لانه بقي طريقان في اخذ
نقيض الجزئية المركبة الاول ان يوخذ المفهوم المردد
على اصله منفصلة ولكن يضم لها جزء اخر فيقال في المثال
المذكور دايما اما كل جسم حيوان دايما واما لا شي من الجسم
بحيوان دايما واما بعض الجسم ليس بحيوان دايما الثاني ان
يوخذ المفهوم المردد كذلك ولكن تقيد موضوع جزء الجزئية
المركبة بمحمول صدرها ثم اذا اخذ النقيض لجزئيها يضع كذلك
حتى يرد الايجاب والسلب على نحو شي واحد فيقال في
المثال المذكور دايما اما كل جسم حيوان دايما وهذا الطريق
لابن واصل رحمه الله وهو احسن الطرق وقد اورده المصنف
في شرح الرسالة على سبيل البحث بقي هنا بحث يخطر بالبال
وهو ان المفهوم المردد الذي هو منفصلة شبيهة بالحملية
متى صدق صدقت الحملية الشبيهة بالمنفصلة وقد عدلوا
لها في نقيض الجزئية المركبة لما تقدم فهلا عدلوا لها
في نقيض الكلية المركبة ليتشابه نقيضا المركبتين لا سيما
والموجهة المركبة مطلقا حملية والاصل في نقيضها الحملية
لا الشرطية وقد امكن ولجيب ان هذه ليست حملية صرفة
فانها اقرب الى الشبهة المنفصلة الشبيهة بالحملية فتدبره
فصل في العكس المستوي يطلق على المعنى الخ اي اصطلاحا اما لغة
فجعل اول الشيء اخره واخره اوله ثم
اطلاقه في الاصطلاح على المعنيين المذكورين
من اطلاق بالاشتراك اللفظي
في اصل الاصطلاح هو

ولنا

٢٠٦

ولا تفاوت الا طلاقان بشهرة الاول على الثاني اطلق بعضهم
انه حقيقة في الاول مجاز في الثاني اشار لتقريب منه المص في شرح
العقايد في اطلاق الكلام على اللفظي والنفسي ويمكن ان يكون
اراد الحقيقة والمجاز بالنسبة للغة بناء على ان المعنى الاول اللغوي
لا منقول له والمنقول له المعنى الثاني فقط ثم قول الشرح الحاصلة
بالتبديل اي من حيث الحصول بالتبديل ان كان ايماء الى علاقة
المجاز يكون محله كما على نحو ما قال ذلك البعض **قوله** جعل الخ
هذا الجعل في الحمليات عند الركن اي انه جعل عنوان الموضوع
عنوان المحمول وعنوان المحمول عنوان الموضوع كما نبهوا عليه
بقي هنا ان لقايل ان يقول ان توري المص ليس على ما ينبغي
لان التبديل قولنا كل انسان حيوان بقولنا بعض الحجر
يصدق عليه انه تبديل طرفي القضية مع بقاء الصدق والكيف
فتامل **قوله** وفي كلماتها الخ لم يذكر مثالا للمنفصلة ايماء الى
انها لا تنعكس لعدم فائدته بسبب عدم التركيب الطبيعي
بين جزئيها **قوله** ان الاصل لو كان صادقا الخ هذا تنبيه
على ان المراد لزوم صدق العكس لصدق الاصل لا لزوم صدق
الاصل في نفسه حتى لا يكون للكواذب عكوس ثم الاولى ان
الاصل كلما الخ لان لو للاهمال المساوي للجزئية الغير المرادة
بجدها كما لا يخفى **قوله** فلم يعتبر بقاء الكذب الخ هذا كلام
حق وما صحح بعض الناظرين اعتباره على معنى ان العكس
لو كان كاذبا كان الاصل كاذبا على عكس ما اعتبر في الصدق لان
العكس لازم والاصل ملزوم ويلزم من كذب اللازم كذب
الملزوم فلا يذهب عليك انه لا يتم مع التعبير بانتفاء فالحق
ما سلكه الشارح والمص فتدبر **قوله** كلية او جزئية اقتصر على
ذلك مع احتمال الزيادة حملية او شرطية مثلا رعاية لما هو الانسب
بالتفصيل الذي ذكره المص في السالبة **قوله** اي لا تنعكس الا
هذا بيان لوجود كون انما تضمنت حكمين اثباتا ونفيا توطئة

لكون التعليل بنتيج الأول وليس المقام مقام الاستدلال على منكر في كمقر
في اغاجي حتى يذكر خصوص ما فسرها به المفسرون او النحاة كما هو
الواقع في التلخيص حتى يكون الأولى لك بسببه ان يقول اي ما ينعكس
الا الخ فافهم قوله اما جعل الأخص الخ انما فرق بين القسمين
بالظهور والخفا وجعل الأول ظاهرا دون الثاني لكثرة دوران
الأول على الألسنة كثرة لم تكن للثاني مع ان الأول تقدم ذكره
وما تحقق ومثل في بحث نقيضي الأعم والأخص بخلاف الثاني
فاندفع ما للبعض لكنا نزيف قوله واذا ثبت عدم الخ يشير بالتعبير
بثبت الى قولهم لا بد ان تكون مادة النقض محققة قوله لأن
معنى عدم انعكاسه الخ خلاصته ما يقولون الاثبات بالبرهان
والنقض بالمادة وحاصل القول بان الموجبة الكلية تنعكس كذا
ما حكم قولنا الموجبة الكلية يلزمها كذا فاذا عول في اثبات
ذلك على استقراء المواد فلم يقع في ذلك ولو بلغت ما بلغت
لعدم انقطاع احتمال وجود مادة ينفك فيها ذلك العارض
عن معروضه ولا ينقطع عرق ذلك الاحتمال الا البرهان الذي
يعم بها فمن هنا كان الاثبات بالبرهان والقول بان الموجبة
الكلية لا تنعكس كذا مآله قولنا الموجبة الكلية لا يلزمها
كذا ويتبين اذ يكفي في ذلك مادة ينفك فيها ذلك كما رضي
عن معروضه فمن هنا كان النقض بالمادة قوله فافهم انما
بذلك لانه قد يخفى في بادي الرأي كون المراد من قول المص وغيره
تنعكس يلزم ان تنعكس قوله اي وان لم تنعكس الجنس الخ
لو قال وان لم تنعكس الموجبة جزئية والسالبة الكلية سالبة
كلية لكون هذا تكملة ايضا للقصر السابق في اغاجي الى
بالاستدلال على جزء الاثبات وهو ظاهر قوله منضمة الى
الأصل هكذا اي لا على العكس لعدم وقوع السلب والجزئية
في صغرى وكبرى الشكل الأول قوله والحال انا شيء من نقيض
الخ اي لان الصورة صحيحة والكبرى هي الأصل المسلم
الصدق قوله لزم انتفاء العام والخاص الأولى الاعم
عن الأخص وكذا تقول في التعليل الآتي على اثره قوله
فمن الموجهات العادة الجارية تقديم عكس السوالب لانها
منها

منها ما ينعكس كلية والكلية وان كان سالبها اشرف من الجزئية وان
كان ايجابا لانه انفع في العلوم واضبط بنيه عليه كالقطب وغيره
ولعل عدول المص عنه لأن ذلك في السوالب في المنعكس اليه
لا في المنعكس وبين ان ذلك موجود في الموجبات على عكس ما ذكر
اذ منه الكلية لا سيما وقد ضم اليها الايجاب مع ان هذا الصنيع هو
الموافق لتقديم الكلام على عكوس الموجبات في غير الموجهات قوله
مبينة مطلقة انما لم يزد عليها قيد الدوام مثلا لأن اخص هذه
الاربع الضرورية وهي لا تنعكس الى الحينية الدائمة للنقض
اذ يصدق كل انسان ناطق بالضرورة ولا يصدق بعض الناطق
انسان حين هو ناطق لا دائما اي وما لم ينعكس اليه الأخص
لم ينعكس اليه الأعم اذ لو انعكس اليه الأعم انعكس اليه الأخص
لان العكس لازم للأعم والأعم لازم للأخص ويلزم
العكس للأخص لان لازم اللازم لازم قوله اي بالضرورة
او دائما او ما دام ج هذا تسامح بين ان ما دام ليس بجهة كما
هو بين الا ان يقال انه منع الخلو فقط وتجويز الجمع بين بالضرورة
او دائما وبين ما دام وهما العامتان وعدم ذلك الجمع وهما
الدائمتان قوله ينتج لا شيء من ج ج بالضرورة او ما دام
ج الذي في الشمسية ينتج لا شيء من ج ج دائما في الضرورية
والدائمة وما دام ج في العامتين عدل عنه الشارح لعدول العلامة
الرازي عنه حيث قال لا شيء من ج ج بالضرورة او دائما ان كان
الأصل ضروريا او دائما او ما دام ج ان كان احد العامتين
هذا الكلام لكن للنظر انما صفاه كي يظهر لا ثقا عرق الخلاف ان الكبرى
اذا كانت احدى الوصفيات الاربع كما هو تكون النتيجة كالصغرى الا
انه اذا كان فيها اي الصغرى تقييد باللادوام او اللاضرورة او ضرورة
اختصت بها عن الكبرى كما هنا تحذف منها اي النتيجة وحينئذ فيما اذا
كانت الصغرى دائمة او ضرورية تكون النتيجة دائمة وفيما اذا كانت
مشروطة عامة او عرفية عامة تكون النتيجة عرفية عامة ومن هنا

يظهر سر انتاج القياس الاول في المسئلة حتى يوجهه الدائمة وانتاج
القياس الثاني المطلقة العامة قوله ثم تضمها صغرى الى الجزء الثاني
الخ لم يكتف بهذا الضم عن الذي قبله مع انه ينتج سلب الشيء عن
نفسه لكون ذلك السلب مصنوع الاستحالة في المطلقة لكون معناه
سلب الوصف المفارق في الجملة كقولنا لا شيء من الضاحك بضاحك
بالاطلاق العام قوله فيلزم اجتماع النقيضين يعني بين هذه
النتيجة والنتيجة التي قبلها ومنشأ ذلك ليس الا صغرى القياس
فتكون باطلة لانه ملزوم المحال فيكون العكس صادقا
لئلا يرتفع النقيضان ثم في اطلاق التناقض تسمح باعتبار ان
الموجبة الكلية ملزومة للموجبة الجزئية والا فلا تناقض بين
الكليتين بقي انه وقع تقييد كون السالبة الكلية تنعكس كنفسها
بما اذا كانت مستقلة لئلا يرد انها هنا عكست بسالبة جزئية
وبين تقييد المصنف لا دائما بالبعض في عكس السالبتين الخاصتين دون
ما هنا بان ما هنا جار على القاعدة في حل اللادوام بخلاف ما هناك
قوله اي الوقتية والمنتشرة المراد منهما هنا ما يعم المنتشرة
المطلقة قوله مطلقة عامة اي انما لم يعتبر في هذا العكس قيد
لا دائما لانه اخص هذه القضايا الوقتية وهي لا تنعكس للوجودية
اللادائمة بالنقض فانه يصدق كل قمر منخسف بالضرورة وقت
الحيلولة لا دائما ولا يصدق في عكسه بعض المنخسف قمر بالفعل
لا دائما اي بعض المنخسف ليس بقمر بالفعل وما قيل في توجيه ذلك
ان قيد اللادوام في هذه القضايا لم يزد على افادة القضية المقيدة
به فهو مؤكد كلام مختل اذ لا وجه لتأكيده الا بالنظر للمفاهيم
الذي لا يعتبرونه على ان ذلك لا يختص بهذه المركبات فتدبر
قوله على مذهب الاقدمين ومنهم من ذهب الى ان الخاصتين
كالدائمتين والعامتين ينعكسان الى حينية مطلقة من غير
زيادة قيد لا دائما وهو مذهب الاكثر من المتأخرين قوله لكون
مفهوم قولنا كل ج ب بالامكان اي كل حمار مركوب زيد بالامكان
والوضع ان زيدا لم يركب عمرو الا الفرس ولم يركب حمارا قط واعلم
ان

ان هذا الكلام من اصله مبني على ان مذهب الشيخ ان صدق الموضوع
على افراده بالفعل في نفس الامر مع ان المحقق في شرح المطالع وغيره
ان ذلك الصدق بحسب الوضع وعليه فتنعكس الممكنات على المذهبين
قوله وتنعكس الدائمتان دائمة اي انما لم تنعكس الضرورية ضرورية
للنقض اذ يصدق في فرض ان زيدا لم يركب الا الفرس ولم يركب
الحمار اصلا فيصدق لا شيء من مركوب زيد بالفعل بحمار بالضرورة
على رأي الشيخ ولا يصدق لا شيء من الحمار بمركوب زيد بالضرورة لصدق
بعض الحمار بالفعل مركوب زيد بالامكان قوله وانه محال لما فيه
من سلب الشيء عن نفسه الموجودة بحكم فرض صدق نقيض العكس
الموجب المقتضي وجود الموضوع لا المعدومة حتى يجوز كما في العنقاء
ليست بعنقاء اي الافراد المعدومة في الخارج ليست بعنقاء في الخارج قوله
والعامتان عرفية عامة اي انما لم تنعكس المشروطة كنفسها للنقض اما اذا
اخذت بمعنى ما دام الوصف فلانه يصدق في الوضع السابق لا شيء من
مركوب زيد بحمار بالضرورة ما دام مركوب زيد ولا يصدق عكسه كنفسه
لصدق نقيضه اي بعض الحمار مركوب زيد بالامكان حين هو حمار وان اخذ
بمعنى بشرط فلانه يصدق في فرض اللاحمار في الواقع الا الذهن فيصدق
لا شيء من الحمار بجامد بالضرورة بشرط الوصف ولا يصدق عكسه
كنفسه لصدق نقيضه اي بعض الجامد حمار بالامكان حين هو جامد
هذا وقد ذكرنا في بحث المشروطة ما تعلم به عدم زيادة المشروطة
بمعنى لاجل الوصف عليها فتدبر قوله وقد كان كل ج ب بالفعل
وهما متنافيان فان اردت التناقض فخذ ما يلزم هذه السالبة
الكلية من السالبة الجزئية او يلزم تلك الموجبة الكلية من الموجبة
الجزئية قوله تأمل كأنه امر بالتأمل للاشارة الى ان يقال يلزم
ان يقال في الخاصتين الكليتين ان لا دائما في العكس ينحل الى سالبة
كلية لان عكس لا دائما الاصل الذي هو سالبة كلية فاذا قيد قولهم
هناك السالبة الكلية تنعكس كنفسها بما اذا كانت مستقلة فليقيد

بالفعل

قولهم هنا الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية بما اذا كانت مستقلة ايضا على
ان العكس في الحقيقة عكس المجموع للمجموع لا الاجزاء للاجزاء فالاولى ان المعول
المعول عليه في ذلك هنا وفيما تقدم نحو دلالة البيان بالبرهان والنقض بالمواد
كما قرره القطب هنا **قوله** وهي الوقتيتان قد بينا قبل ان المراد بهما ما يشمل
البسيطتين **قوله** الذي هو اعم الجهات اي من جهة الجزئية الاعم من
الكلية والامكان الاعم من سائر الجهات وانما اقتصر على هذا الاعم لان
الوقتية لما لم تنعكس للاعم لم تنعكس للاخص اذ لو انعكست
للاخص لانعكست للاعم **قوله** اراد المص بعدم الانعكاس الخ
هذا غير صحيح لان القضية انما انعكست بحسب الجهة انعكست
بحسب الكيف ايضا فان اجيب بان الكيف لم يتبدل هنا فلا يكون
العكس بحسبه يقال لان السالبة الكلية مثلها في ذلك فيقال فيها
ايضا انها لم تنعكس بحسب الجهة مع انه لا فرق بينهما قيل بل يلزم ان
السالبة الدائمة والعرفية العامة والخاصة حين انعكست لدائمة وعرفية
عامة وخاصة يقال فيها انها لم تنعكس بحسب الجهة وقد ذكرنا قول
المص وبحسب الجهة كلام على انعكاس القضايا بحسب الجهة **قوله** ويمكن ان
ان يقال الخ هذا جواب حق لا شك فيه كما تقول السالبة الجزئية
لا تنعكس ولا يضره ان تقول تنعكس في مادة الشيئين الذين بينهما
عموم وخصوص وجهي **فصل في عكس النقيض** **قوله** تبديل نقيضي
الطرفين الخ هذا التعريف في نفسه ليس على ما ينبغي بناء على ما شرط في بابه
وان بين الشارح المراد منه الصواب تبديل كل من الطرفين بنقيض الآخر
وذلك لان المبدل هنا الطرفان بنقيضيهما لا النقيضان مع انه
يصدق على تبديل كل انسان حيوان بكل لا انسان لا حيوان **قوله**
او نقيضي كذا الخ اولا هذا ايضا ليس على ما ينبغي فانه يصدق على
تبديل كل انسان حيوان بلا شيء من لا حيوان لا انسان مع انه
ليس من افراد المعرف فالحق ان يزيد ما زاد الشارح **قوله** ليس حكمها
في المستوي وذلك لان الموجبة اذا كانت كلية فاذا كانت احدى
الوقتيتين او الوجوديتين او الممكنتين او المطلقة فلا تنعكس
وان

فصل في عكس النقيض قوله

وان كانت احدى الدائمتين تنعكس الى موجبة كلية دائمة او العامتين
فالى كلية موجبة عرفية عامة او احدى الخاصتين فالى موجبة كلية
عرفية خاصة لا دائمة في البعض وان كانت جزئية فان كانت ما عدا
الخاصتين فلا تنعكس واذا انعكست الى موجبة جزئية عرفية خاصة واما
السالبة فلا تنعكس الا الجزئية فان كانت احدى الخاصتين فالى حينية
مطلقة وان كانت احدى الوجوديتين او الوقتيتين فالى مطلقة عامة
قوله هو البيان المذكور في انعكاسها بالمستوي من غير فرق فيقال
البيان هو ضم نقيض العكس الى الاصل على هيئة قياس منتج سلب الشيء
عن نفسه وهو لا يجري هنا فان عكس كل انسان حيوان كل لا حيوان
لا انسان ونقيضه بعض لا حيوان ليس لا انسان وهو لا ينضم الى كل
انسان حيوان باي طريق شئت لعدم تكرر الحد الوسط ويجاب بانه
رد عكس ما سلمه المتقدمون وان نازعهم فيه المتاخرون بما هو معروف
من انه يلزم من صدق ذلك النقيض صدق بعض لا حيوان انسان
وهو ينضم الى كل انسان حيوان هكذا بعض لا حيوان انسان وكل انسان
حيوان فينتج بعض لا حيوان حيوان وذلك باطل هذا غاية ما يقال
رعاية له **قوله** ولنبين ذلك في العكس المستوي اولا الخ حاصله بعد
ان نفرض ارادة الكاتب من الجميع وساكن الاصابع من البادي بعد
ان تتفق مع خصمك على صدق قولك ليس بعض الكاتب بساكن الاصابع
بالضرورة او دائما ما دام ساكن الاصابع لا دائما ومعلوم ان لا دائما
فيه منحل الى بعض الكاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام ثم تدعي صدق
انعكاسه الى قولك بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب دائما ما دام ساكن
الاصابع لا دائما ومعلوم ان لا دائما فيه منحل الى بعض ساكن الاصابع
كاتب بالاطلاق العام ثم اذا قال خصمك لا سبيل يوصل الى هذا
العكس فاترك له العكس وتخيل حتى تجده لذكرها وذلك بان تعمد الى
الاصل المسلم الصدق وتفرض له الموضوع فيه شيئا معينا وهو زيد مثلا ولا
عليك في ان يكون ذلك موضوع الجزء الاول او الثاني اما الاول فلانه موجبة وهي
تقتضي وجود الموضوع واما الثاني فلانه وان كان سالبا الا ان القضية

المركبة تقتضي بالتركيب ان يكون المحكوم عليه في العجز هو المحكوم عليه في الصدر
وذلك مقتضي لوجود الموضوع الضامن تحمل على ذلك الشيء المعين اي زيد
وصف الموضوع اي كاتب ايجابا وتقول زيد كاتب وهذا كما هو يسوغ
اخذه من كل من الصدر والعجز. وهذه مقدمة افتراض تحفظها ثم تعود
وتحمل على ذلك الشيء المعين اي زيد وصف المحمول اي ساكن الأصابع
ايجابا وهذا لا تأخذه من صدر الأصل لكونه سالبا بل تاخذه من
عجزه اي لا دائما المنحل الى بعض الكاتب ساكن الأصابع بالاطلاق
العام وتقول زيد ساكن الأصابع وهذه مقدمة افتراض اخرى
تحفظها ثم تدعي صدق مقدمة اجنبية في الظاهر قائلة ليس زيد بكاتب
مادام ساكن الأصابع فاذا انكرها الخصم فقل لو لم تصدق لصدق
نقيضها وهو زيد كاتب حين هو ساكن الأصابع ولو صدق لصدق
عكسه في المعنى وهو زيد ساكن الأصابع حين هو كاتب لكن هذا العكس
كاذب لمنافاته للأصل المقتضي ان زيدا ليس بساكن الأصابع مادام كاتبا
واذا كذب العكس اللازم كذب النقيض الملزوم لأن نفي اللازم يقتضي
نفي الملزوم واذا كذب النقيض صدقت تلك المقدمة الاجنبية ظاهرا لئلا يرتفع
النقيضان وانما قلنا ان تلك المقدمة اجنبية ظاهرا لانها في التحقيق نقيضا
صدر الأصل فانه لما قضى بان بعض الكاتب كزيد مثلا لا يكون ساكن
الأصابع مادام كاتبا قضى بانه ليس بكاتب مادام ساكن الأصابع لتنافي
الكتابة وسكون الأصابع اذا ثم اذا حفظت هذه القضية ايضا كان
عدد المحفوظ عندك ثلاث قضايا وح فان شئت فخذ الحاصل معنى ذلك
واستخرج من صدر العكس ان زيدا بعض صدق عليه انه ساكن الأصابع
وانه كاتب لمقدمتي الافتراض وتنافي سكون الأصابع والكتابة فيه متى
كان كاتبا لم يكن ساكن الأصابع لصدر الاصل ومتى كان ساكن الأصابع
لم يكن كاتبا للمقدمة الاجنبية فيتعين ان يصدق قولنا ليس بعض
ساكن الأصابع بكاتب مادام ساكن الأصابع فقد خرج صدر العكس
وهذه طريقة الشارح وغيره كما ترى وان شئت فاجره على قانون
النظر بان تركب المقدمة الثانية من مقدمتي الافتراض مع المقدمة
الأجنبية على هيئة قياس من الشكل الثالث هكذا زيد ساكن الاصابع
زيد ليس بكاتب مادام ساكن الأصابع وهو ينتج بعض ساكن الاصابع
ليس بكاتب وذلك صدر العكس وهذا لا يحتاج لمقدمة الافتراض
الأولى

الأولى في استخراج صدر العكس بل في العجز كما سيأتي ثم بعد ذلك
ان شئت فخذ الحاصل المعنى واستخرج عجز العكس بان تقول ان
زيدا لكونه يتصف بالأمرين اي الكتابة وسكون الأصابع يصدق
فيه بعض ساكن الاصابع كاتب فقد خرج عجز العكس وان شئت فاجره
على قانون النظر بان تركب مقدمتي الافتراض على هيئة قياس من
الشكل الثالث هكذا زيد ساكن الأصابع زيد كاتب ينتج بعض
ساكن الأصابع كاتب بالفعل وذلك عجز العكس فقد خرج العكس
بجزئيه كرها على الخصم قوله واما انعكاسها من الموجبة الجزئية
بعكس النقيض الخ حاصله بعد ان تفرض ارادة الكاتب من الجسم
ومتحرك الأصابع من الساكن انك تتفق مع خصمك على صدق قولك
بعض الكاتب متحرك الأصابع بالضرورة او دائما مادام كاتبا
لا دائما ومعلوم ان لا دائما فيه منحل الى بعض الكاتب ليس
بمتحرك الأصابع بالاطلاق العام ثم تدعي صدق انعكاسه الى
قولك بعض ما ليس متحرك الأصابع ليس كاتبا مادام ليس متحرك
الأصابع لا دائما ومعلوم ان لا دائما فيه منحل الى بعض ما ليس
متحرك الأصابع ليس بكاتب بالاطلاق ثم اذا قال خصمك لا سبيل
يوصل الى هذا العكس فاترك له العكس وتحيل حتى تجره له كرها وذلك
بان تعمد الى الأصل المسلم له الصدق وتفرض له الموضوع فيه
شيئا معينا وهو زيد مثلا ولا عليك في ان يكون ذلك من موضوع
الصدر او العجز لما علمت فيما قبل هذا ثم تحمل على ذلك الشيء المعين
اي زيد وصف المحمول اي متحرك الاصابع سلبا وتقول زيد ليس
بمتحرك الأصابع وهذا لا تأخذه من صدر الاصل لكونه موجبا بل
تأخذه من عجزه لكونه سالبا اذ قد علمت انه بعض الكاتب ليس
بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام وهذه اي قولنا ليس زيد بمتحرك
الاصابع مقدمة افتراض تحفظها ثم تدعي صدق مقدمة اجنبية
في الظاهر قائلة زيد ليس بكاتب مادام ليس بمتحرك الاصابع فاذا
انكرها الخصم فقل لو لم تصدق لصدق نقيضها وهو زيد كاتب حين هو

ليس بمتحرك الاصابع ولو صدق لصدق عكسه في المعنى وهو زيد ليس بمتحرك
الاصابع مادام كاتبا لكن هذا العكس كاذب لمنافاته الأصل المقتضي
انه متحرك الاصابع مادام كاتبا وتم الاستدلال على الوجه الذي ذكرنا قبل
وانما قلنا هنا ايضا في هذه المقدمة انها اجنبية ظاهرا لانها في التحقيق
نقيض صدر الأصل لانه لما قضي بان بعض الكاتب كزيد متحرك الاصابع
مادام كاتبا قضي بانه ليس بكاتب مادام ليس بمتحرك الأصابع لوجوب
اقتران الكتابة وتحرك الاصابع ثم تحمل على ذلك الشيء المعين اي
زيد وصف الموضوع ايضا اي كاتب ايجابا وتقول زيد كاتب وهذا
ظاهر ليس ع ان تاخذه من كل من الصدر والعجز وهذه مقدمة
افتراض اخرى فتحفظ وانما ذكرنا هنا المقدمة الاجنبية قبل مقدمة
الافتراض الثانية رعاية لاشتراكهما مع مقدمة الافتراض الأولى في
الاستدلال عليها وانما ذكرناها فيما مضى بعد مقدمتي الافتراض معا
نظرا للاشتراك في كونهما مقدمتي افتراض ولكل وجهة ثم اذا حفظت
ذلك كان عددا محفوظا عندك ثلث قضايا وح فان شئت فخذ بحاصل
بحاصل المعنى واستخرج صدر العكس بان تقول ان زيدا بعض صدق
عليه انه ليس بمتحرك الاصابع لمقدمة الافتراض الأولى وانه ليس
بمتحرك الاصابع مادام ليس بكاتب للمقدمة الاجنبية فتحقق ان
يصدق قولنا بعض ماليس بمتحرك الاصابع ليس بكاتب مادام ليس بمتحرك
الأصابع فقد خرج صدر العكس وهذه طريقة الشارح وغيره كما ترى وان
شئت فاجره على قانون النظر بان تركب المقدمة الأولى من مقدمتي
الافتراض مع المقدمة الاجنبية على هيئة قياس من الشكل الثالث
هكذا زيد ليس بمتحرك الاصابع زيد ليس بكاتب مادام ليس بمتحرك
الأصابع وهو ينتج بعض ماليس بمتحرك الاصابع هو ليس بكاتب
مادام ليس بمتحرك الاصابع وذلك صدر العكس ثم بعد ذلك ان
شئت فخذ بحاصل المعنى واستخرج عجز العكس بان تقول ان زيدا
لكونه اتصف بعدم تحرك الأصابع وبكونه كاتبا يصدق فيه بعض
ماليس بمتحرك الأصابع ليس بلا كاتب فقد خرج عجز العكس
ولما كانت السالبة المعدولة تستلزم الموجبة المحصلة سيما وهو
مبنى هذه الطريقة من العكس عند قائلها اقام الشارح الاولى
مقام الثانية وان شئت فاجره على قانون النظر بان تركب

المقدمة

المقدمة الأولى من مقدمتي الافتراض مع لازم مقدمتي الافتراض
الثانية التي هي زيد كاتب وهو اي ذلك اللازم زيد ليس بلا كاتب
على هيئة قياس من الشكل الثالث هكذا زيد ليس بمتحرك الاصابع
زيد ليس بلا كاتب وهو ينتج بعض ماليس بمتحرك الاصابع ليس بلا كاتب
وذلك عجز العكس فقد خرج العكس بجزئيه كرها على الخصم هذا غاية ما يقال
هنا وانما اطلنا الكلام في هذا المقام لكونه مما يستصعبه الاقوام

فصل في القياس قوله

فصل في القياس قوله والملفوظ الأنسب لمناسبة المعقول اللفظي
او المعقول لمناسبة الملفوظ الا انه تفنن ثم المقصود التعميم في القول
حتى يتناول قسميه اعم من ان يكون ذلك بطريق استعمال المشترك
في معنييه او عموم المجاز واما احتمال المركب من الملفوظ والمعقول
فلم يقع في كلامهم التصريح باعتباره فان صح اعتباره فنقول ان عبارة
المص تنزل عليه باحد الاحتمالين الذين بيناهما بذكر عبارة الشارح لانه او
فيها يجوز ان يراد منها معنى الخلو نعم ظاهر كلام القطب والمص في شرح
الرسالة ان المراد المعقولي او اللفظي على البدل في [illegible] قوله
فانها ليست مؤلفة اي من قضايا والا فهي مؤلفة من مفردات يدل
لذلك قوله قبل وقوله مؤلف من قضايا يخرج الخ ثم في هذا الصنيع حيث
جعل القول متناولا مناط التخصيص الذي هو من قضايا ومع ذلك
قرنه بقوله مؤلف ايماء الى ان كلمة مؤلف ليست مذكورة على انها الجنس
ولا على انها الفصل الأول وانما ذكرت ليتعلق بها المجرور بعد كما صرح به
المص في شرح الرسالة الذي هو الفصل الأول في التحقيق فيكون المعنى المتبادر
من التركيب الواجب الحمل عليه سيما في التوطي هو الصواب وان احتمل غيره
احتمالا غير صحيح وهو ان يكون متعلقا بمحذوف اي كائنا من قضايا
اي بعض منها فيكون لغوا ولا تخرج القضية البسيطة بالنسبة لعكسها
واسقط مؤلفا لكان المتبادر هو هذا المعنى الفاسد وان احتمل المعنى
الصحيح احتمالا مرجوحا فتدبره فانه جيد وفي كلام بعض الناظرين
هنا اختلال قوله يخرج الاستقراء الخبر التام والتمثيل الخ اي
وان كانا يشاركان القياس المنطقي في صورة تركيبه اذ يقال الكل

اما اسم او فعل او حرف والاسم قول مفرد فينتج الكلمة قول
مفرد ولكن من غير لزوم لاحتمال جواز الرفع في الصغرى
فصورة التركيب فيهما صورة التركيب في القياس والمقسم
وان كان هذا الاسم لا يطلقونه في هذا النوع من الاستقراء
وكذا يقال النبيذ مسكر وكل مسكر حرام فينتج النبيذ حرام
ولكن من غير لزوم لاحتمال اناطة الحرمة بغير الاسكار وتقييد
الاستقراء بغير التام للتنبيه على ان التام داخل لانه مع
ما فيه من تلك المادة لكنه لا يدخله ذلك الاحتمال وسمي القياس
هنا القياس تسمية مشهورة مستعملة فتنبه فقد غلط
هنا الناظرون لكونهما ظنيين ايضا وذلك يقتضي
بقاء احتمال انفكاك القول الاخر عما توقع عليه وهو ينافي
القياسة المنطقية يخرج قياس المساواة قيل ويخرج
ايضا مثل قولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر
وكل ما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر ينتج
لقولنا جزء الجوهر جوهر لانه بواسطة عكس نقيض الكبرى
اعني قولنا كل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر
متعلق بخرج اولاهما الخ اراد من المتعلق الارتباط
ليطرد لا خصوص المصطلح عليه في النحو وان وجب في مثاله
لا لذاته بل بواسطة مقدمة الخ في هذا ايماء منه الى
ان المراد من اللزوم ما هو غير بين ايضا حتى يتناول ما عدا
الشكل الاول ثم حاصل ذلك التوسط انك تاخذ المقدمة
الاجنبية هكذا كل مساو لب فهو مساو لكل ما يساويه
ج ثم تضمه كبرى للمقدمة الاولى من مقدمتي قياس المساواة
حتى ينتج من الاول آ مساو لكل ما يساويه ب ويلزم من
هذه النتيجة باعتبار مادة المساواة التي فيها كل ما يساويه
ب تا مساو له فاحفظ هذه القضية ثم خذ لازم المقدمة
الثانية من مقدمتي المساواة وهي ج يساويه ب واجعله
صوى

صوى للمحفوظة حتى ينتج ج آ مساو به ويلزم هذه النتيجة
بحسب مادتها آ مساو لج وهو المطلوب وهي اي
المقدمة الاجنبية في هذا المثال لا مطلقا المركبة
الخ التقييد بالمركبة لينطبق عليها قول المص مؤلف من قضايا
وبالمستلزم لعكسها لينطبق عليه قوله المص يلزمه الخ وح
يظهر النقض لان ما ذكره لا يسمى قياسا منطقيا قطعا
مع ان التعريف ينطبق عليه تدبر اللهم الا ان يقال
الخ انما اقتصر على هذا الجواب لان ما اجيب به ايضا من ان
المراد اللزوم النظري واستلزام الاصل للعكس ليس
كذلك فاسد اما اولا فلان المراد من اللزوم هاهنا
ما هو اعم لا النظري فقط واما ثانيا فلان لزوم العكس
للاصل نظري كيف وقد طالوا في طرق الاستدلال عليه
وكذا ما اجيب به من ان المراد بقول الاخر قضية واحدة
يكون لكل من القضيتين دخل في لزومها فاسد ايضا
لعدم تناوله القياس الذي قضيتاه موجبتان وفي
نتيجته لا دائما ماخوذة من الصغرى مثلا مع ان ما ذكره منطبق
على ما نقض به لانه اذا لزم مجموع العكس لمجموع الاصل يتحقق ان
لكل من قضيتي الاصل دخلا في لزوم العكس في الجملة وكذا
ما قال المص في شرحه واما خروج القضية المركبة فلانه
انما يقال لها في العرف قضية واحدة مركبة من قضيتين ولا يقال
انها قضيتان غير صحيح ايضا فانه حيث سلم انها يقال
لها قضية مركبة من قضيتين يصدق عليها قول مؤلف الخ ويعود
النقض وكذا ما قال غيره الجواب الصحيح ان المراد باللزوم
اللزوم على طريق الاكتساب غير صحيح ايضا لانه اذا كان المراد
النظرية فقد تقدم رده وان كان المراد منه ان يكون اكتساب
القول الاخر من القول الاول بمعنى ان المقصود التوصل بالاول
للثاني وليس كذلك عكس القضية بالنسبة لها فانظره انه ممنوع لان

المكتساب بدوامها
الملزوم يتوسل بصدقه الى صدق لازمه وذلك يحقق
استعان بالله على مقول هذا الجواب لانه قد يقال عليه هذا لا يمنع
الايراد على ظاهر التوجيه باسقاط ذلك القيد منه وان كان يصح
المعنى المراد ودعوى تبادره منكرة او مستبعدة سيما والعلوم في
التوجيه فتدبر جدا ثم المراد بالقول الآخر الى لاشك في كون هذا هو
المراد يدل عليه اولا ان ذلك القيد لقول ليفصله عما هو في مقابلته وهو قول
المؤلف الموصوف بقوله مؤلف من قضايا وثانيا التقسيم الآتي على
اثره اما هذيانا اي ان كان يعلم ان لا يحتج به الخصم والقاه
اليه ومصادرة اي ان كان لا يعلم ذلك وكلاهما فيما اذا كانت
النتيجة كلا المقدمتين او احداهما فقط وقولهم المصادرة جعل
الدعوى جزءا من الدليل اي دعينه وفي كلام بعض اي لولا قيد
الآخرية كانت النتيجة اما عين المقدمتين فيكون هذيانا ولغوا من ان يكون
العلوم واما عين احداهما فقط فيكون مصادرة عن المطلوب لانها مفروغ
الدعوى جزءا من الدليل وعلى هذا اي ترك كلامهم على ظاهره لانا لو قلنا في
المثال الشمس ليست بطالعة ينتج هذا سهو منه والصواب
النهار ليس بموجود ينتج الشمس ليست بطالعة تامل ففي
العبارة سهو من الناسخ او تسامح من المصنف في هذه كعبارة سهو من
الشارح او تسمح فيه لما ان ذكر القول يشير ومادته معناه الا تذكر
الاطراف مع الربط بينهما لا بدونه بذكر الموضوع في مقدمة والمحمول في
اخرى لا شك في وجود ذلك في القياس الاستثنائي ولو استثني منه تحقيق
المقدم وهذا التحقيق من المصنف وشرح لقول القوم ما يكون عين
النتيجة او نقيضها قد يكون فيه بالفعل الموهم وجود الحكم في مقدم
او تالي الشرطية يومي الى ذلك كلامه في شرح الرسالة حيث قال ومعنى كون
النتيجة مذكورة بالفعل في القياس انها باجزائها المادية وهيئتها
الغالبية مذكورة فيه وان طرا عليها ما اخرجها عن كون الحقيقة دعوى
احتمالها الصدق والكذب على ادات الاستثناء اي الرفع
في مادته وهيئتها مصب النفي جميعها فلو بينا في انه
في

في الاقتراني مذكور بمادته حملي او شرطي هذا توجيه بصنيع كشمية
فانه ليس على ما ينبغي من جهة انها بينت الاصطلاحات اثر هذا من غير
تعريض بما تختص به مع انها في الحملي وقد صرح في ذلك في شرحه فانه قال
بيان هذه الاصطلاحات على ما ذكره مما يختص الحملي الاقتراني فكان
الانسب ان يقسم الاقتراني اولا الى الحملي والشرطي ثم يبين ذلك
في الحملي في الغالب اقل افرادا من غير الغالب ان تكون مساوية
وهذا هو المشهور والا فقد صرح المصنف في حواشي العضد بان ذلك
لازم لا غالب فقط والمكرر اوسط ايضا ولو في الشكل الاول
والرابع على ما نص عليه الشيخ الرئيس في كتبه حيث قال اذا قلنا كل
مثلث شكل فمعناه ان ما يقال له المثلث فهو بعينه يقال له
الشكل واذا كان المعنى كل مثلث مقول وصادق عليه الشكل
ثم قلنا وكل شكل كذا بمعنى كل ما يقال ويصدق عليه انه شكل
فهو كذا كان تكريرا للحد الاوسط بخلاف ما اذا قلنا مورد التقسيم
الى التصور والتصديق هو العلم وكل علم فاما تصور واما تصديق
بان معنى الصغرى ان مورد التقسيم هو عين مفهوم العلم
لا ما يصدق عليه العلم فهكذا فلم يتكرر الحد الاوسط ولا ينتج
لان الشكل الاول بديهي الانتاج وجه بان الكبرى
فيه دالة على ثبوت حكمها من ايجاب او سلب لكل ما ثبت له
الاوسط ومن ذلك الاصغر فيثبت حكم الكبرى له من غير حاجة
الى فكر وروية فلذا وضع اولا على ذلك الوضع ايضا بانه
منتج للمطالب الاربعة ولاشرف المطالب الذي هو الايجاب
الكلي لاشتماله على شرف الايجاب اذ الوجود خير من العدم وشرف
الكلية التي هي خير من الجزئية بانفعه في العلوم ودخولها تحت
الضبط لما ذكرته الاول في اشرف مقدمتيه الى علل ايضا
بانه ينتج الكلي وهو اشرف من الجزئي وعورض بان الثالث ايضا
ينتج الايجاب وهو اشرف من السلب واجيب بان الثالث لا ينتج
الا الجزئي والكلي وان كان سلبا اشرف من الجزئي وان كان ايجابا
لانه انفع في العلوم واضبط فكان شرفه اكثر لما ذكرته



الاولى فى مقدمتيه الاول فى احدى مقدمتيه على ايضا بان الخفيف
في بيانه الانتاج اقرب من الرابع لعدم اشتراكه مع
الاول الا في واحد فيلزم ان يكون مخالفا للطبع جدا ومن
هنا اسقطه الفارابي وابن سينا والغزالي واسقط المص
الكلام عليه بحسب الجهة قيل ولذلك ايضا وقعت الاشكال
كلها في القوانين الا هو ايجاب الصغرى قال المص في شرح
الرسالة لان الحكم في الكبرى انما هو على ما ثبت له
الاوسط فلم يتعد حكم الكبرى اليه كقولنا لا شيء من
الانسان بفرس وكل فرس صهال فان قيل اذا كانت الصغرى
سالبة يجعل موضوع الكبرى ما سلب عنه الاوسط وح
يتحقق الانتاج كقولنا لا شيء من ج ب وكل ما ليس
ب فهو آ قلنا لا نسلم الانتاج فهذا انما يكون هو
الشكل الاول اذا كان موضوع الكبرى اعني ما سلب
عنه ب محمولا في الصغرى وح يكون موجبة سالبة المحمول
اعني كل ج ليس هو ب ولا نزاع في انتاجها صغرى الى
هنا كلامه وفعليتها قال المص في شرح الرسالة اي
غير الممكنة العامة او الخاصة لان الكبرى تدل على ان كل
ما ثبت له الاوسط بالفعل فهو محكوم عليه بالاكبر والصغرى ان
الممكنتان انما تدلان على ان الاصغر مما يثبت له الاوسط
بالامكان فيجوز ان لا يخرج الى الفعل فلا يتعدى الحكم اليه
وكلية الكبرى قال المص في شرح الرسالة اذ لو كانت
جزئية لم يلزم اندراج الاصغر تحت الاوسط لجواز ان
يكون البعض المحكوم عليه بالاوسط غير المحكوم عليه
بالاكبر كقولنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس فان
قيل يشترط تعيين ذلك البعض حتى يتحقق ذلك الاندراج قلنا
ح تصير القضية شخصية او كلية باعتبار ذلك البعض ولا نزاع
في انتاجها كبرى فان قلت هذا الشكل يشتمل على دور لان
العلم بحصول النتيجة موقوف على العلم بكلية الكبرى اعني بثبوت
الاكبر

الاكبر لكل واحد من افراد الاوسط التي من جملتها الاصغر
فيلزم توقف العلم بالنتيجة على العلم بثبوت الاكبر للاصغر
وهو عين النتيجة مثلا اذا قلنا كل انسان حيوان وكل
حيوان جسم لا نعلم النتيجة اعني ان كل انسان جسم ما لم يعلم
ان كل ما صدق عليه الحيوان من الانسان والفرس وغيرهما
فهو جسم هذا محال قلت الحكم يختلف باختلاف الموضوع
من حيث الوصف فالمطلوب المجهول هو الحكم بالاكبر على
ذات الاصغر باعتبار كونها من افراد الاوسط ولا امتناع
في توقف الاول على الثاني مثلا يعلم في الكبرى ثبوت الجسم
لزيد وعمرو وغيرهما من حيث انهما افراد الحيوان والمطلوب
ثبوت الجسم لهما من حيث انهما من افراد الانسان وانما تتبعنا
اثار المص بحل مقالاته في هذا المقام لاخذ الناظرين لها من
غير احتياج في الاراء والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى
الخ هذا متابعة لكلام المص حيث اخذ النتيجتين الموجبتين
قبل النتيجتين السالبتين فلا يؤخذ منه ان هذا هو الضرب
الثاني من ضروب هذا الشكل انما الضرب الثاني ما وقع في الكلام
الثالث لكونه ينتج الكلية وقد ذكرناك ان الكلية وان
كانت سلبا اشرف من الجزئية وان كانت ايجابا ستة عشر
ضربا هذا باعتبار الكم والكيف في خصوص المحصورات اما لو اعتبرت
مطلق القضية لكانت مائة من ضرب عشرة في عشرة وذلك
ايضا ان لم تعتبر الجهات اما باعتبارها وحدها فمائتان وسبعة
وستون حاصلة من ضرب الموجهات المعتبرة وهي ثلاثة
عشر في نفسها واما باعتبارها مع اعتبار رعاية مطلق
القضية فستة عشر الفا وتسعمائة واما باعتبارها مع رعاية
المحصورات باعتبار الضروب الستة عشر فالفان وسبعمائة
واربعة واما باعتبار الاربعة المنتجة فقط فستمائة وستة
وسبعون واما باعتبار المنتج من الموجهات فقط ايضا

فخمانية واثنان وسبعون وقس على ما ذكرنا لك بقية الاشكال
واشتراط الكلية الخ كذلك ايضا اشتراط الفعلية اسقط ستة
وعشرين حاصلة من ضرب الممكنتين الصغريين في الكبريات الثلث
عشرة فتكون الضروب المنتجة اربعة هذا بطريقة
التحصيل الان اشتراط ايجاب الصغرى الخ هذه طريقة
الاسقاط والحذف اختلفهما في الكيف وكلية الكبرى
وجهات النتيجة لازمة لذات القياس وما بالذات لا يختلف
وعند انتفاء الشروط المذكورة تختلف النتيجة وكذا تقول
في شرايط بقية الاشكال كما وكيفا وجهة وتفصيل ذلك
مذكور في شرحي الرسالة للمصر والقطب ولا حاجة لنقل ذلك
لجد نقل ذلك من ثم الى هنا كما فعله غيرنا من النظار مع
ان الشان يتوصل لشي من ذلك فليس مذهبي ولا مذهب من
نسج على منوالهم حب الكلام الطايل ولو بلا طايل والله تعالى
يسلك بنا من المسالك اسناها ومن الطرائق احسنها
بان يكون موضوعها كليا فيه تسمح فانه يشمل ما عدا
الشخصية كما تقدم فيشترط فيه شرطان الخ المشهور
هنا طريقة الاسقاط فقط وهي ان تقول الشرط الاول يسقط
سبعة وسبعين ضربا حاصلة من ضرب الصغريات الاحدى عشر
الباقية بعد اخذ الضرورية والدائمة في الكبريات السبع الباقية
بعد اخذ الستة المنعكسة السوالب والشرط الثاني يسقط ه
ثمانية حاصلة من ضرب الممكنتين الصغريين في الدائمة
والوقتيتين ومن الدائمة الصغرى في الممكنتين الكبريين وح فالمنتج
اربعة وثمانون لما علمت من ان مجموع الضروب مائة وتسعة
وستون وان اردت التحصيل فقل الصغرى الضرورية ينتج مع
الثلاثة عشر والصغرى الدائمة مع غير الكبريين الممكنتين
تلك احدى عشر والصغريات الممكنتان مع كبرى ضرورية
او مشروطة عامة او خاصة فتلك ثلاثون والتسع صغريات
الباقية مع ست كبريات المنعكسة السوالب وهي اربعة وخمسون
فالمجموع

فالمجموع اربعة وثمانون ضرورية او دائمة اي مطلقتين لا مطلقا
من المنعكسة السوالب مرفوع المنعكسة ولكنه اضبق على ما
هو المعروف في مثل مجموع المقاصد اي المنعكسة سوالبها وح فربما
يتبادر من كلام المصنف ولشرحه ان الكبرى موجبة لكن المراد بين وهو
ان تكون كذلك اعم من ان تكون الان موجبة او سالبة فان
المشروط الاختلاف لان تكون الكبرى موجبة الممكنة
مع ضرورية المراد من الممكنة ما هو اعم من العامة والخاصة
واما الضرورية فالمطلقة وكذا اما كبرى او صغرى كما ياتي للشارح
وهذا هو الضرب الثاني منه انما كان في المرتبة الثانية
مع انه كالاول ينتج السلب الكلي لان الاول يكون الايجاب
الكلي في صغراه التي هي اشرف من الكبرى باشتمالها على موضوع
المطلوب الاشرف من محموله الخ فهذا وكذا القول في الثالث
والرابع من بقية الضروب ولا يرد ان هذا يقتضي ان يكون
ثالث الشكل الاول ثانيا لان رعاية شرف النتائج مقدم على
رعاية شرف المقدمات ومن ثم لم يعتبر هنا الا بعد تساوي
النتيجتين اسقط ثمانية الخ هذه طريقة الحذف والاسقاط
اما طريقة التحصيل فان تقول الموجبة الكلية الكبرى تنتج مع
الصغريين الكاليتين والسالبة الكلية الكبرى تنتج من الصغريين
الموجبتين هذا وقد اريناك ان شرط الجهة يسقط خمسة
وثمانين فتذكر او الترتيب لم يظهر لتغيير الاسلوب من
حيث عطفه بام دون ما قبله بالواو وجه الا ان يكون ايما الى رجوع
ثم النتيجة له دون ما قبله لكنه لا يناسب عدوله عنه في الشكل الثالث
ثم رايته في نسخ اوفي الاول ايضا اما الخلو في هذا الشكل
التقييد بالضرب للاحتراز عن الخلو في الشكل الثالث فان نقيض
النتيجة فيه يجعل كبرى وصغرى القياس صغرى وينتج ما ينافي الكبرى كما
ياتي وعن الخلو في الشكل الرابع فان نقيض النتيجة فيه يضم احدى
المقدمتين في بعض ضروبه للصغرى وفي بعضها للكبرى لينتج ما ينافي
الاخرى على ما سياتي فيقال في الضرب الاول من هذا الشكل
مثلا كلمة مثلا ناظرة للضرب الاول للايماء الى جريانه في هذا الطريق

في غيره من الضروب على ما سينبه عليه بقوله ان الضرب الاول والثالث عكس
بيان انتاجهما بالخلف   واما عكس الكبرى لم يقيده بفي هذا الشكل
كسابقه لعدم تفاوت حاله هذا وقد يقال حيث كانت الاشكال
ترجع للاول فلو فائدة فيها سيما وفيها من تطلب شرايط باعتبار
ما لا يخفى فهلا استغنوا بالاول والجواب ان طبايع الدعاوى
مختلفة فقد تكون نتيجة شكل الاول عكس نتيجة الثاني كما تراه
من قول المص ثم عكس النتيجة ومن البين ان مقام دعوى احدهما
ليس مقام دعوى الاخر كما لا يخفى   واما عكس الترتيب
في هذا الشكل التقييد بفي هذا الشكل للاحتراز عنه في الثالث
فانه يجدان تعكس الكبرى اولا ثم تجعل الكبرى صغرى والصغرى
كبرى على ما يأتي وعنه في الرابع فانه يجدان تجعل الصغرى
كبرى والصغرى كبرى   وهذا معنى قوله ثم النتيجة اي ربط
عكس النتيجة ببيان عكس الترتيب المذكور بلفظه معطوفا
عليه بثم دون الخلف وعكس الكبرى هو معنى قوله ثم النتيجة
واعلم ان الضرب الاول والثالث يمكن الى ايراد
على المص وجوابه اما الاول فهو ان ظاهر كلامه ان هذه
الادلة المذكورة للضروب المنتجة من الاشكال الاربعة
جارية في كل ضرب منتج وليس كذلك وحاصل الجواب
ان المص اعتمد على التامل فانه يظهر ما هو الصواب فانه
قد اشترط الايجاب في صغرى الشكل الاول وكلية كبراه وعدم
انعكاس السالبة فمن حافظ على ذلك علم حال
كل طريقة من الاطراد وعدمه فان ابيت الا مزيد
الاتقان بابرازها للعيان فكردا للحظات في هذه
المرآت فقد رسمنا هنالك فيها وتركنا ها تناديك
بما فيها على وجه لم نسبق اليه ولا قال احد
في التفصيل ما قلناه عليه
فاستجد فكرك للاستنتاج
واعرف كيف التاديب والايلاج
ضروب

ضروب الشكل الثاني المنتجة وما يجري فيها من الادلة وما لا يجري				
الاول		الخلف	عكس الكبرى	عكس الترتيب والنتيجة
كل ج ب ولا شيء من ا ب — ن: لا شيء من ج ا	ترتيب	نعم	نعم	لا لأن السالبة لا تصلح لصغروية الأول والجزئية لكبرويته
لا شيء من ج ب وكل ا ب — ن: لا شيء من ج ا	الضروب	نعم	لا لأن الجزئية لا تصلح لكبروية الاول	نعم
بعض ج ب ولا شيء من ا ب — ن: بعض ج ليس ا	والنتا	نعم	نعم	لا لأن السالبة لا تصلح لصغروية الاول والجزئية لكبرويته
بعض ج ليس ب وكل ا ب — ن: بعض ج ليس ا	ئج	نعم	لا لأن الجزئية لا تصلح لكبروية الأول والسالبة لصغرويته	لا لعدم انعكاس السالبة الجزئية ووقوعها كبرى في الأول

ذكر ضروب الشكل الثالث المنتجة وما يجري فيها من الادلة وما لا يجري

الأدلة		الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
كل ب ج وكل ب ا — ن بعض ج ا	ترتيب الصغرى والنتيجة	نعم	نعم	نعم
كل ب ج ولا شيء من ب ا — ن بعض ج ليس ا		نعم	نعم	لا لأن السالبة لا تصلح لصغروية الأول
بعض ب ج وكل ب ا — ن بعض ج ا		نعم	نعم	لا لأن الجزئية لا تصلح لكبروية الاول
بعض ب ج ولا شيء من ب ا — ن بعض ج ليس ا		نعم	نعم	لا لأن السالبة لا تصلح لصغروية الاول والجزئية لكبرويته
كل ب ج وبعض ب ا — ن بعض ج ا		نعم	لا لأن الجزئية لا تصلح لكبروية الاول	نعم
كل ب ج وبعض ب ليس ا — ن بعض ج ليس ا		نعم	لا لأن الجزئية لا تصلح لكبروية الأول	لا لأن السالبة لا تصلح لصغروية الأول

ذكر ضروب الشكل الرابع المنتجة والخمسة وما يجري فيها من الادلة وما لا يجري

الادلة		الخلف	عكس الترتيب ثم النتيجة	عكس المقدمتين	عكس الصغرى	عكس الكبرى
كل ب ج وكل ا ب — ن بعض ج ا	ترتيب الصغرى والنتيجة	نعم	نعم	لا لأن الجزئية لا تصلح لكبروية الاول	لا لعدم اختلاف الكيف	نعم
كل ب ج وبعض ا ب — ن بعض ج ا		نعم	نعم	لا لأن الجزئية لا تصلح لكبروية الاول	لا لعدم اختلاف الكيف وعدم كلية احداها	نعم
لا شيء من ب ج وكل ا ب — ن لا شيء من ج ا		نعم	نعم	لا لأن الجزئية لا تصلح لكبروية الاول والسالبة لصغرويته	نعم	لا لامتناع سلب صغرى الثالث
كل ب ج ولا شيء من ا ب — ن بعض ج ليس ا	نخ	نعم	لا لأن السالبة لا تصلح لصغروية الاول	نعم	نعم	نعم
بعض ب ج ولا شيء من ا ب		نعم	لا لأن السالبة لا تصلح لصغروية الاول والجزئية لكبرويته	نعم	نعم	نعم
ن بعض ج ليس ا						

ا ب

ذكر

ذكر ضروب الشكل الرابع الباقية وما يجري فيها من الادلة وما لا يجري						
الادلة		الخلف	عكس الترتيب ثم النتيجة	عكس المقدمتين	عكس الصغرى	عكس الكبرى
بعض ب ج وكل ا ب / ن بعض ج ليس ا	[illegible]	لا لعدم تناقض الجزئيتين ان حصت للكبرى وان حصت للصغرى فالسالبة لصغروية الاول	لا لان الجزئية لا تصلح لكبروية الاول	لا لان الجزئية لا تصلح لكبروية الاول والسالبة لا تصلح لصغرويته	لا الا في الخاصتين	لا لامتناع سلب صغرى الاول وتركيبه من جزئيتين
كل ب ج وليس بعض ا ب / ن بعض ج ليس ا	[illegible]	لا لعدم صلوح الجزئية لكبروية الاول ان حصت للكبرى ولعدم تنافي الجزئيتين ان حصت للصغرى	لا لان السالبة لا تصلح لصغروية الاول	لا لان الجزئية لا تصلح لكبروية الاول	لا لان الجزئية لا تصلح لكبروية الثاني	لا الا في الخاصتين
لا شيء من ب ج وبعض ا ب / ن ليس بعض ج ا	[illegible]	لا لان السالبة لا تصلح لصغروية الاول ان حصت للصغرى وان حصت للكبرى فالجزئية لا تصلح للكبروية	لا الا اذا كانت نتيجة احدى الخاصتين	لا لانه [illegible] لا تصلح لصغروية الاول والجزئية لكبرويته	لا لان الجزئية لا تصلح لكبروية الثاني	لا لامتناع سلب صغرى الثالث

ن تأييد تأتي

بعض ج

قوله وفعليتها

وفعليتها الساقط بهذا الشرط ستة وعشرون ضربا
على ما مر في الشكل الاول و سبعة وعشرون على ما سبق اليه
قلم بعض وفي العبارة تسامح اي تجوز باطلاق اسم
الكل وارادة البعض بقرينة ان الشرائط التي ذكرها تقتضي
ان المنتج بحسب الكم والكيف ستة لا سبعة لان قوله بالعكس
يفهم الخ هذا بيان لكون المعنى الحقيقي لا يراد الضرب
الثاني اي مما يندرج تحت قوله بالعكس والا فلم ص
مراتب الضروب المرتبة الرابعة لا الثانية كما لا يستتر
في المرآة فاطلقه وارادة ضرب واحد يكون الخ هذا
اشارة الى علاقة التجوز وهي تسمية البعض باسم الكل
ما عدا الستة اما ثمانية فبما يجاب الصغرى على ما تقدم في الشكل
الاول واما اثنان فبطلة احداهما وهما الصغرى الموجبة
الجزئية مع الجزئيتين الموجبة والسالبة الكبريين
منتج لما بينا في الكبرى اي اعم من ان تكون لا على وجه المناقضة
الاصطلاحية كما في بعض الضروب الجاري فيها الخلف او على
وجهها كما في بعضها اخر هذا اي تقييد الخلف وعكس الترتيب
ثم النتيجة بغير هذا الشكل وقد بيناك فايدته فتذكر
احد الامرين الاول يسقط ستة الصغرى والكبرى السالبتان
كليتين او جزئيتين او مختلفتين والصغرى الموجبة
الجزئية وعكسه مثل هذا السهو الصريح الاولى الخطأ
الصريح لان السهو لو صرحا لا ينافي عظمة كشأن
فان الصغرى الموجبة الكلية الخ لم يرتب ضروب الشكل
الاول وقد اثبتناها لك في الجدول والصغرى الموجبة
الكلية مع الكبرى السالبة الكلية ينتج سالبة جزئية قال ن
الفطن ولا ينتج كليا لاحتمال عموم الاصغر كقولنا كل انسان
حيوان ولا شيء من الفرس بانسان مع ان الصادق
ليس بعض الحيوان بفرس هذا كلامه ولا يخفى ان هذا

التعليل غير جار في الضرب الثالث فلهذا انتج الكلية
ففي بعض الضروب يجعل نقيض النتيجة كبرى الخ ذلك في
الضربين الاولين لأن صغراهما موجبة كلية فاذا ضما صغريين
الى الموجبة الكلية التي هي نقيض النتيجة انتج من الشكل الاول
وفي بعضها يجعل الخ ذلك في الضرب الثالث والرابع والخامس
لأن الموجبة الجزئية النقيض مع الكبرى الموجبة الكلية
من الثالث والموجبة الكلية النقيض مع الكبرى السالبة
الكلية من الرابع والخامس ينتج من الشكل الأول
المركب الشرطيات اي وحدها او مع الحمليات كما يدل عليه
ما بعده   الحمضة المراد من كونها محضة انها لم تنضم لها
شرطية كما هو ظاهر لا كونها ليست شبيهة بالشرطية
فشرطي اي القياس الشرطي لا يختص بما يتركب من الشرطيات
فقط وهذا اصطلاح لا حجر فيه فلا يضر انهم خصصوا الحملي
بما يتركب من الحمليات فقط   شروع في الشرطي من
الاقتراني الأظهر والأخصر اسقاط قوله من الاقتراني
ينقسم الى خمسة اقسام خلاصة احكامها اما الاول
والثاني فالشركة بينهما اما في جزء تام من كل من المقدمتين او غير
تام من كل او من احدهما فقط ومطبوع الاول الاول ومطبوع الثاني
الثاني وشرط انتاج القسم الاول شرايط الاشكال المقررة في الحملي
الا ان ضروب الشكل الرابع فيه خمسة فقط لعدم دخول الجهة في
الشرطيات وشرط انتاج القسم الثاني ايجاب المقدمتين وكلية
احداهما وصدق منع الخلو عليهما واما الثالث والرابع فالحملية
فيهما اما صغرى او كبرى وعلى كل فمشاركتها اما التالي الشرطية او
مقدمها ومطبوع الثالث ما كانت حملية كبرى شركتها مع تالي
المتصلة وشرط انتاجه ايجاب المتصلة ومطبوع الرابع ما كانت
حمليات بعدد اجزاء المنفصلة او اقل وشرط ~~اجزائه~~ انتاجه
ان تكون المنفصلة موجبة كلية مانعة خلو او حقيقية واما
الخامس فشركته كالأول والثاني وعلى كل فمتصلة اما صغرى او
كبرى ومطبوعه ان تكون صغرى والمنفصلة كبرى وشرطه ايجاب المنفصلة
قوله

اوزوج الزوج اوزوج الفرد الزوج ان قبل التنصيف مرة
واحدة فهو زوج الفرد كالعشرة وان قبل باكثر مرة واحدة فان
انتهى تنصيفه الى الواحد فهو زوج الزوج كالستة عشر وان لم
ينته اليه فهو زوج الزوج والفرد   وفي تفصيلها طول لا يليق
بهذا المختصر اي فلذا تركنا التعرض له هنا لا لأن موافقة الاقترانيات
الحملية تغني عنه كما قيل فان احكامها مختلفة قطعا ولا لأنها لا
جدوى لها كما قيل فانها لا بد منها في المنطق لأن من المطالب
التصديقية ما هي شرطيات لا سيما في الهندسة المشتمل عليها كتاب
اقليدس واعلم ان صاحب الشمسية لم يستوعبها تفصيلا بل الشيخ
الرئيس اخذ بكثير منها وادعى عقم كثير وهو منتج واشترط امورا
لا يتوقف عليها الانتاج مع انه قال انا عملنا كتابا في قريب من
ثمانية عشر سنة فبعد استخراجه وقع الينا كتاب ينسب الى الفاضل
الفارابي وكانه منحول عليه لقلة وضوحه وكثرة خطائه وضعف
براهينه وصاحب الكشف استقصى الكلام عليها
من الشرطية المتصلة الى خلاصة شرايطه انه لا بد
فيه من ايجاب الشرطية مطلقا اذ لا السلب للزوم او العناد فلا يلزم
من وجود طرف وجود اخر ولا من عدمه عدمه ومن كونها غير
اتفاقية والا لدار من حيث ان العلم بالاتفاقية يتوقف على العلم
بصدق التالي فلو استند العلم به على العلم بها لزم الدور ومن حيث
كلية الشرطية او الاستثنائية والا لاحتمل ان يكون اللزوم او
العناد على بعض الاوضاع والاستثناء على وضع اخر فلا يلزم
اثبات احد جزئي الشرطية او نفيه لثبوت الاخر او انتفائه الا اذا
كان وقت الاتصال والانفصال ووضعها هو بعينه وقت الاستثناء
ووصفه وقوا طالب في ذلك العلامة الرازي   ما يتركب من الشرطية
المتصلة ووضع الخ الشرطية هي كبراه والحملية التي هي وضع او رفع هي
صغراه لا العكس فقد وهم ابن عرفة فيه   لكن وضع المقدم ينتج
الخ استدراك قصد به دفع ما قد يتوهم من الطلاق المصنف انتاج وضع
المقدم ورفع التالي من ان وضع المقدم ينتج رفع ووضع التالي
ورفع التالي ينتج رفع ووضع المقدم والحاصل ان رفع المقوم

فصل في القياس
الاستثنائي قوله

لا ينتج رفع ولا وضع التالي ووضع المقدم لا ينتج رفع التالي ووضع التالي لا ينتج وضع
المقدم لجواز كون التالي اعم الخ اعترض باقتضائه انه في مادة
المساواة استثناء عين كل ينتج عين الاخر واستثناء نقيض كل ينتج نقيض
الاخر واجيب بان الملازمة في المساواة متلازمتان في الحقيقة وفي كل
ملازمة نتيجتان على حسب ما بينا بدليل ان استلزام وجود اللازم
فيهما لوجود الملزوم ليس من حيث انه لازم بل من حيث انه ملزوم وكذا
استلزام عدم الملزوم فيهما عدم اللازم ليس من حيث انه ملزوم بل من
حيث انه لازم فوضع كل واحد من الجزئين ينتج رفع الاخر اي لا يجتمع
والا لاجتمع الطرفان وهي حاكمة بانهما لا يجتمعان ورفع كل واحد من
الجزئين ينتج وضع الاخر الا لا رفعه والا لارتفع الطرفان وهي حاكمة
بانهما لا يرتفعان ومن هاهنا يتبين لك حال مانعة الجمع والخلو
فيكون من باب العطف على معمولي الخ والاصح فيه المنع مطلقا قال
في التسهيل واجاز الاخفش العطف على معمولي عاملين ان كان احدهما جارا
واتصل المعطوف بالعاطف او انفصل بلا والاصح المنع مطلقا وما اوهم
الجواز فجره بحرف مدلول عليه بما قبل العاطف هذا كلامه وما ذكره بعضهم
هنا يؤيده كلام الاشموني في شرح الخلاصة هذا الشيء اما ليس بحجر او
ليس بشجر وجه هذا ان كل شيئين بينهما منع الجمع بين نقيضيهما منع منع
الخلو وان نقيض الاخص اعم اي القياس الذي الخ يشير الى ان ما
واقعة على القياس لانه المتكلم عليه والباء سببية نعم لم يرد الاشارة الى ان ما
مبتدا او خفض الخبر كما لا يخفى وتسمية هذا القياس بالخلف لاقتضائه الى
الخلف اي المحال على طريقة حقية المطلوب وقيل لانه ياتي المطلوب من خلفه
اي من ورائه الذي هو نقيضه ومرجعه الى استثنائي واقتراني هذا
هو الذي استقر عليه راي الشيخ الرئيس بعد ما انعقد ووقع فيه اختلاف عظيم
لو لم يصدق مع الاصل مطلوب لصدق مع الاصل نقيض المطلوب
هذه الشرطية المتصلة صغرى القياس الاقتراني الحاكمة باللزوم بين
المطلوب الموضوع على انه ليس بحق وبين نقيض المطلوب وملازمة هذه
بينة بذاتها وكلما صدق نقيضه مع الاصل صدق من لا شيء م ه
ج ج دائما هذه الشرطية المتصلة كبرى القياس الاقتراني الحاكمة
باللزوم بين نقيض المطلوب الموضوع على انه حق وبين الامر المحال وهذه
الملازمة

الملازمة قد تحتاج الى الاستدلال ينتج لو لم يصدق مع الاصل الخ هذه
فصل في الاستقراء والتمثيل
النتيجة شرطية متصلة لزومية اذا ركبت مع الاستثنائية التي هي موضوع
التالي صار الحاصل قياسا استثنائيا مثبتا للمطلوب
الاستقراء في الاصل التتبع تقول استقريت
البلاد اذا تتبعتها قرية قرية وفي الاصطلاح ما ياتي والمراد هنا الناقص
المفيد للظن لا التام المفيد للعلم اذ ذلك المفهوم من اطلاق لفظ الاستقراء
في الاصطلاح وتذكر ما تقدم في طالعة القياس تصفح الجزئيات الخ
اختار هذا التعريف لما انه قال في شرح الرسالة والاصح في تفسيره ما ذكره
الامام حجة الاسلام الغزالي وهو انه عبارة عن تصفح الامور الجزئية لنحكم
بحكمها على امر يشمل تلك الجزئيات وهو الموافق لكلام التفتازاني حيث قال
الاستقراء هو تصفح شيء من الجزئيات الداخلة تحت امر كلي لتصحيح حكم ما
حكم به على ذلك الامر بالايجاب او السلب وكذلك اختار ايضا في تعريف التمثيل
ما ياتي لانه استصوبه في شرحه على تعبير القوم فراجعه يعني الخ
حرام الخ هذا ادعاء الى ما قدمناه من مشاركة القياس الاستقرائي
للقياس المنطقي في صورة تركيبه والجزئي الاول يسمى اصلا الذي
دل عليه كلام المص في شرح الرسالة ان هذه التسمية للفقهاء
فهو اقتران الشيء بغيره وجودا وعدما الواو على بابها كما يشعر به البيان
في المثال لان هذا تعريف للدوران بالمعنى الاخص وما وقع في رسالة آداب
البحث من تعريفه بانه ترتب الشيء على الشيء الذي له صلوح العلية
اما وجودا او عدما او معا المتمثل له بترتب الملك على الهبة وبالطهارة
لجواز الصلاة وبالاسكار لحرمة النبيذ فلعله على معناه الاعم ومن هاهنا
قوله فصل في مواد الاقيسة
قيده المص في شرح الرسالة في هذا المقام بالخاص فما قيل ان الواو في كلام
الشيخ بمعنى او ليس على ما ينبغي
وهو ما يتالف الخ يشير الى ان كشف لكشف الحقيقة وذلك تعريف في المعنى
اليقين اعتقاد ان الشيء كذا الخ خرج عن الجنس الشك والوهم
وبالفصل الاول الظن وبالثاني الجهل المركب وبالثالث التقليد هذا
وترك المص من التعريف المشهور لانتاج اليقين لكفاية ما ذكر في اخراج

الخطابة والجدل وغيرهما   واصولها ست النظر في خبر الرسول المؤيد بالمعجزة
من هو كذلك ان كان ضروريا انه من قبيل قضايا قياساتها معها ثم وجه
الحصر ان العقل اما ان لا يحتاج في الحكم الى شيء غير تصور الطرفين او يحتاج
الى ما ينضم الى العقل او الى المحكوم به او اليهما فالاول الاوليات والثاني
المشاهدات والثالث ان كان يحصل ذلك الشيء بالاكتساب بسهولة
فالحدسيات او بالاكتساب فالنظريات والرابع ان كان من شانه ان
يحصل بالاحساس فالمتواترات والا فالمجربات   بمجرد تصور الطرفين هو
بعد هذا على قسمين واضح مطلق وواضح مقيد لان حد الطرفين تارة
لا يتقيد بما جرو تارة يتقيد ولا يتوقف على واسطة هو كمطلق
التعبير ينبه على ان المراد بكون الحكم بمجرد الطرفين عدم كونه بالواسطة
لا عدم الاحتياج لتصور النسبة ايضا فانه غير صحيح بقي ان هذا ليس
على اطلاقه فقد ذكر المص ان العقل قد يتوقف في الحكم الاول بعد
تصور الاطراف وذلك اما لنقصان الغريزة كما للصبيان
والبله واما لتدنس الفطرة بالعقائد المضادة للاوليات كما يكون
لبعض العوام والجهال   وهي المحسوسات اي ولو بالحس الباطني
كما في الوجدانيات واقتصاره في التمثيل على المحسوس بالحس الظاهري
لا ظهريته   التي يحكم بها الحس اي والعقل ايضا كما مرت الاشارة
اليه لان الحاكم في المشاهدات مركب من الحس والعقل لا حس
بمجرد   كقولنا الشمس مشرقة الخ اي هذه الشمس وهذه النار
لان الاحكام الحسية كلها جزئية فان الحس لا يفيد الا ان هذه النار
حارة واما الحكم بان كل نار حارة فحكم عقلي استفاده العقل من
الاحساس بجزئيات ذلك الحكم والوقوف على علته كذا ذكره المص
وهو لا يناسب ما قاله بعض من انه ليس المراد بالمشاهدات الاحكام
الجزئيات الاحساسية لان الكلام في المقدمات التي يتالف منها البرهان
في العلوم بل الاحكام الكلية العقلية بواسطة الاحساس وليس على
ما ينبغي لان المص بين في مكان اخر ان المراد بقولهم مقدمات البرهان
يقينية ان مرادهم المركب منها من الضروريات الست سواء كانت مقدماته
ضروريتين او يقينيتين مكتسبتين او مختلفتين يسمى برهانا فليحرر
الى تكرر المشاهدة مرة بعد اخرى زاد المص بواسطة قياس خفي وهو

ان

(margin) قوله

٢٢١

ان يعلم ان الوقوع المتكرر على نهج واحد لا بد له من سبب وان لم يعرف
ماهية ذلك السبب وكلما علم وجود السبب علم وجود المسبب قطعا وبه يتميز
عن الاستقراء بان الاستقراء لا يفارقه هذا القياس الخفي   السقمونيا
الخ في القاموس هو نبات يستخرج من تجاويفه رطوبة دبقة وتجفف
وتدعى باسم نباتها ايضا مضادتها للمعدة والاحشاء اكثر من جميع
المسهلات وتصلح بالاشياء العطرة كالفلفل والزنجبيل والشربة من
ست شعيرات منها الى عشرين تصلح المرة الصفراء   الحدسيات
هو يكون الدال ثم عدها من اليقينيات ما اشتهر بين الجمهور
والا فقد جعلها كثير من العلماء من قبيل الظنيات هذا وذكر المص
ان الحدسيات كالمجربات في تكرر المشاهدة ومقارنة القياس الخفي
الا ان السبب في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية وفي
الحدسيات معلوم بالوجهين   والحدس سرعة الخ صرح المص
والسيد بانه فيه مساهلة لان السرعة من الاوصاف العارضة
للحركة ولا يوصف بها غيرها ولا حركة في الحدس   بواسطة السماع
الخ وقد صرح في جمع الجوامع وغيره بان مصداقه حصول اليقين ولا
يشترط عدد بخصوص خلافا لزاعميه   وهي القضايا المجربة هي
المكتسبة من المعلومات الخ هذا غير مناسب سواء جعل متناولا
للمكتسب لا بسهولة حتى لا يتناولها لان الكلام هنا في حصول
اليقينيات الست الضروريات اولا فقد قال المص فان قلت
اليقينيات قد تكون مكتسبة بالبرهان فكيف حصرها في الست
الضرورية قلت المقصود المواد الاول اليقينية تنحصر في الست
والمكتسبات لا تكون اول بل ثواني او ما فوقها هذا كلامه وما قال
شيخ الاسلام وهي ان النظريات القضايا التي يحكم فيها العقل بواسطة
قياس خفي لا يغيب عن خطور طرفي القضية فليس على ما ينبغي لان
المص قال وان لم يكن بالاكتساب فهي القضايا التي قياساتها معها
والاكتساب لا ينفك عن النظر والذي يلوح لي ان اصل عبارة المص
والنظريات بالنون والظاء فحرفها الناسخ الى ما ترى لا ان شيخ

الاسلام بخرجها على اصلها والشارح الى ما حولت اليه فقد قال المص واما
القضايا التي قياساتها معها وتسمى الفطريات اعم فوهم فتدبر
اذا لمجموع نائب مناب الفعل رد بان هذا في الجار والمجرور
لا في الظرف وما اضيف اليه بل المعمول فيه الظرف فقط واغا لم يتوهم
لاعراب قوله مع علميته لظهوره وهو انه متعلق بمحذوف موقعه
صفة على ما اشار اليه في تنويع الشرطية الكلية على ما اشرنا اليه
ويحتمل ان يكون حالا من خبر كان مقدما عليه   فانه
يعطي اللمية الخ فسر المص اللمية بعلية الحكم على الاطلاق وعليه
فعيد في الذهن والخارج في كلام الشارح تصريح بما علم ضمنا واعلم
ان الاوسط في البرهان اللمي مع كونه علة لثبوت الاكبر للاصغر
قد يكون علة لنفس وجود الاكبر كما في مثال الشارح لان الاخلاط
علة ايضا لوجود الحمى في نفسها وقد لا يكون كذلك بل يكون معلولا
للاكبر   فهو برهان اني هو ايضا على قسمين لانه اوسطه
قد يكون معلولا لوجود الحكم في الخارج وحينئذ يسمى دليلا كما في مثال
الشارح والا فلا يسمى باسم خاص كما في قولنا هذه الحمى تشتد غبا
وكلما كانت حمى محرقة فان الاشتداد غبا ليس معلولا للاحراق بل
كلاهما معلول للصفراء المتعفنة خارج العروق   من المشهورات
والمسلمات اي من حيث الشهرة والتسليم ولو كانت في الواقع يقينية
بلاولية والمراد انه يتركب من النوع الاول فقط او من الثاني فقط او
منهما معا   التي تشتهر فيما بين الناس اي كلهم كمثال الشارح او اكثرهم
كوحدة الاله او طائفة مخصوصة كاستحالة التسلسل يشير الى ذلك قول
الشارح ولكل قوم الخ والفرق بين المشهورات والاوليات انه لو قطع
النظر عن الشهرة يحكم بانكار المشهور دون الاولى   واما خطابي
نسبة الى الخطابة بفتح الخاء كما في حواشي المطول السلكوتية   الماخوذ
ممن يعتقد فيه الخ فلو اخذ ايضا من غيران تنسب الى احد كالامثال
السائرة واعلم ان الخطابة قد تكون استقراء وقد تكون تمثيلا وقد
تكون على صورة قياس غير منتج بشرط ظن الانتاج منه عليه المص
قوله ويزيد

ويزيد في تاثيره الوزن اقتضى ان الشعر لا يتوقف على الوزن
وقد كان كالقدماء لا يعتبرونه فيه بل التخيل فقط ثم اعتبر المحدثون
الامويين ثم اعتبر الجمهور الوزن فقط والزيادة بما ذكر من جانب
الفاعل واما من جانب المنفعل فجودة الطبع وصفاء القلب لكنه اغلى
اما اذا خليت تلك القلوب فكثيرا ما يحصل فيها اخبار الناس وسيرهم العجب
العجاب ومن ذلك
جاز ذي الارض كانوا في الحياة وهم بعد الممات جمال الكتب والسير
واما سفسطي نسبة لسوف اسطا ومعنى سوف الحكمة ومعنى
اسطا التلبيس فمعناه الحكمة الموهمة وهذه التسمية بالنظر لكونه
يتصل بها الجدلي تسمى مشاغبة وان لم يعرف لمقاومتها منع فيقال
مغالطا لنفسه   في عين المحسوسات قيد بذلك لانه محل الكذب
في حكم الوهم   واما من حيث المعنى كقولنا كل انسان وفرس فهو
انسان حاصل هذا انه ادعى صدق القضية خارجية في مقام
لا تصدق فيه الا ذهنية
اجزاء العلوم الموضوعات الخ بين المص ان معنى كون الموضوع جزءا
من العلم انه لا بد من تحقق الموضوع وكونه بين الوجود بنفسه او
مبرهنا عليه في علم اخر فان قلت وبهذا يظهر الجواب عما يقال ان اريد
بذلك التصديق بالموضوعية فهو ليس من اجزاء العلوم لتوقفه
عليه لعدم توقفه عليه بل من مقومات الشروع كما سبق وان اريد
تصور الموضوع فهو من المبادي وليس جزءا على حدة   وكالكلمة
والكلام لعلم النحو هذا كالذي قبله اعتماد القول والا فالمحقق
عند بعض ان موضوع المنطق المعلومات التصورية وان موضوع
النحو الكلمة   للمعنى المفرد هذا مبني على ان مفرد في قول ابن
الحاجب الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد صفة لمعنى لا للفظ واستيفاء
ذلك في شروح الكافية   واضحة بديهية الوضوح بنفسها
هذه المقدمات تسمى العلوم المتعارفة ويمثلونها بقولهم في علم

فصل في اجزاء العلوم
قوله

الهندسة المقادير المساوية لشيء واحد متساوية   اذعن
المتعلم بها بحسن الظن تسمى هذه المقدمات ح باصول الموضوعة
ويمثلونها بقولهم اقليدس لنا ان نوصل بين كل نقطتين بخط
مستقيم صورة ومفهوم القيد وهو ان يدعى ان يتلقاها المتعلم
بالانكار والشك تسمى مصادرات ويمثلونها بقولهم لنا ان نعمل
على نقطة شيئا   اما ان يذكر فيه المسند او لا اي لا يذكر بل
يقدر فلا يلزم ان الكلام قد يوجد بدون مسند وهو باطل
والانسب بقوله الخ التعبير بالخبر بدل المسند   فان الكلام
موضوع الخ ربما يشير هذا الى ان الواو في قوله السابق وكل الكلام
والكلام بمعنى او المنوعة للخلو   والا لم يبرهن عليها
الاولى اسقاط هذا لان النتيجة تمت بالاستدلال قبلها
وهو ما يلحق الشيء لذاته الخ لا منافاة بين تقييد القسم
الاول عنا حقوبة بالذات وجعل الثلاثة مما هو للذات لان المراد
من اللاحق للذات المقسم ما يستند الى الذات في الجملة والمراد من
اللاحق للذات القسم ما يوصف لعين الذات وذلك ظاهر   الا شرح
الرسالة الشمسية قد نقل في مبحث العكس عن حواشيه للسيد السند اه
اي لجملة انه علق بذهنه فيها قبل حالة تاليف شرحه او انها لكونها كاشفة
للشرح كانها ليست شيئا ورد عنه او ان العصر اضافي اي لا غيره من
الشروح لا مطلقا وهذا غاية ما اوردناه ونهاية ما قصدناه من الفوائد
النافعة والفوائد الرائقة   فلا علينا الا ان ناخذ الكلام من اعنته
ونعدله من فضله واستره ونطوي اعلامه على راياته ونلوي اكمامه
على زهراته ونريح القلم من متاعب اسفاره ونبيح له نومة طال
ما اشتاقها بداره فقد فتحنا لك عن كنوز لم يكن يسلك بها احد في
سبيل وكشفنا لك عن رموز لم يردها وارد من سلسبيل   اسأل
الله ان يقيها شر الحساد ويديم النفع بها في سائر البلاد والعباد
ويجعل نتائجها صالحة وتجارتنا فيها رابحة ويسكننا واحبتنا بها
في

في الاخرة دار السلام ويجعلها لنا ولهم سببا في الفوز بحسن
الختام وصلى الله على سيدنا محمد البدر التمام وعلى اله وصحبه
السادة الاعلام ما تعاقبت الليالي والايام والحمد لله
رب العالمين امين ١٢٠٠

هذا كتاب
حاشية الشيخ مصطفى
البولاقي على شرح
العلامة محمد
القويسني على
متن السلم
في علم المنطق
للأخضري
رحمهم
الله
امين

رمضان

بسم الله الرحمن الرحيم

ربنا عليك توكلنا واليك انبنا واليك المصير حمداً لمن نطقت
بوجوب وجوده حجج المنقول والمعقول ورسمت نتايج
التصديق تعريف ما بينته لما الصورته العقول واستلزمت اشكال
افعاله بسلب ثبوت العلة والمعلول وتضمنت كليات افضاله
عكس ونقض ما يقول الجهول وصلوة وسلاما على سيد الحجج
المبعوث بالحجج البالغة وكقول المقبول المنزه عن المغالطات
وكل ما هو بالسفسطة مدخول صلى الله وسلم عليه وعلى آله
واصحابه ما تلازم الدليل والمدلول وما تلقى قلب حقايق الحق
بالقبول **امابعد** فيقول ملتجي العفو مرتجي الغفران
مصطفى البولاقي اسير الذنوب كثير العصيان قد تعلقت الامال
بما املاه فريد عصره الاشراق المنعقد اجماع عصره على فضله
من غير خلاف في المرتبة العليا والمقام الاسني الامام
الحجة سيدي واستاذي السيد حسن القويسني ادام الله
سرور الوجود بوجود طلعته وامطره من سحايب الجود
ورحمته ولا زال معمور الجانب بالالطاف منظوراً اليه بعين
الرعاية والاسعاف شرحاً على سلم المنطق للامام الاخضري
وما زال حب هذا الشرح قبل رؤيته يخطر في خاطري حتى ساقه الله
اليَّ من غير طلب ولا سوال فقلت الحمد لله على كل حال وطلب مني
الاخ به ان اكتب عليه ما يناسب ليتم مراد الشيخ وينتفع به طالبه
حرصاً على الخير بلغه الله آماله ولطف بي وبه في كل وقت وحاله فنظرت
فيه فاذا هو مملوء بنفايس الذخاير جامع لما تفرق في غيره من
المطولات والنظاير فكان كما قال الشاعر

ولا تعذ سلمان ظرف حبلها • فطلعتها تغنيك عن طلعة البدر
وما ضرها جهل الانام بحالها • فقد جهلوا من جهلهم ليلة القدر

فعلمت انني عاجز عن صعود هذه المصاعد وقلت شتان
ما بين راق وراقد لكن حملني حب كلام الشيخ والانتماء اليه والتماس
من الطالب

من الطالب ان ارد له الكتاب من غير كتابة عليه على كتابة
ما تيسر لي وان حل عنه قدر الكتاب راجيا من الله تسهيل
سبيل الصواب بنايل منه النفع واللطف والتوفيق وكل ما يريد
بالاجابة حقيق وهذا اوان الشروع في التسجيل وهو حسبي
ونعم الوكيل **قوله** الذي اظهر اي بين وكشف ففيه براعة استهلال
حيث اشعر بان المشروع فيه شرح مبين لما له وجود لا متن
منشأوا لحسنات يكتفى فيها ادنى اشارة **قوله** لارباب العقول
الارباب جمع رب يطلق بمعنى المالك والمستحق والصاحب والاول
بعيد هنا لانه يحوج لتنزيل العقل منزلة ما يملك والعقول
جمع عقل وسياتي الكلام عليه وجمعه وان كان في الاصل مصدرا
لما عرض له من استعماله في المعنى القايم بالنفس والتعبير بالعقول
اما للكمال او للتنبيه على ان هناك من لم تظهر له الحقايق او للجنس
ويكون تعريضا بان هولا لا عقل لهم اذ عقولهم كالعدم وعلى
كل ففيه اشارة لما عليه اهل الحق من ان حقايق الاشياء
ثابتة والعلم بها متحقق وخالف في ذلك جماعة من جهلة الفلاسفة
لا التفات اليهم وفيه ايضا براعة استهلال حيث اشعر بان
التاليف في المنطق الذي يسمى اهله بالعقلاء ويسمى هو بالمعقول
وقد اكثر الشيخ من ذلك فذكر التصور والتصديق وطرقهما
والمنطق وغير ذلك **قوله** حقايق المعقول الحقايق جمع
حقيقة المراد بها هنا ما به الشيء هو هو والمعقول ما يدرك بالعقل
وال فيه للجنس فيصدق بالمتعدد فصح اضافة الحقايق اليه
والمراد به ما يعم الضروري والنظري اذ الكل باظهار الله والله
اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيئا وبين معقول
وعقول جناس ناقص لنقص احدى الكلمتين عن الاخرى
بحرف وهو محرف ايضا لاختلاف الشكل وجناس شبه
الاشتقاق ايضا الحقايق والحقيق **قوله** على التحقيق

يحتمل تعلقه باظهر ويكون اشارة لما عليه اهل السنة من انه
لا تاثير لغير الله في شيء من الاشيا وردا على غيرهم ويحتمل
تعلقه بمحذوف على انه حال من حقايق وفيه نظر والتحقيق
ذكر الشيء على الوجه الحق او اثباته بدليل والاقرب هنا انه
بمعنى اسم المفعول اي المقول المحقق **قوله** وذللهم اي اوصلهم
فوقوا بالفعل وهذا اخص مما قبله لقصوره على النظري وطرفه
وعموم الاول والخطب سهل لاطناب **قوله** تصحيح طرق امام
اضافة الصفة للموصوف اي الطرق الصحيحة او حقيقية
ويقدر مضاف اي اوجه تصحيح وطرق التصور والتصديق
القول الشارح والقياس فالجمع اما لما فوق الواحد او
باعتبار الانواع وصحة كل باستيفا الشروط المعتبرة فيه
والتصور ادراك المفرد والتصديق ادراك النسبة التامة
وبينهما من المحسنات الطباق وهو الجمع بين المتضادين نحو
يحيي ويميت **قوله** فاستنتجوا اي استخرجوا وحصلوا والسين
والتا للتحسين للفظ وليس المراد خصوص تحصيل النتيجة
اصطلاحا لاختصاصه بالتصديق والمفرع عليه اعم تامل
قوله بدايع الاسرار البدايع جمع بديع بمعنى مبدع
وهو المخترع على غير مثال والاسرار جمع سر اقرب معانيه
الامر المصون لعزته واستحسانه وحاصل المعنى انهم
حصلوا مسايل حسانا لم تكن ظاهرة من قبل **قوله** من
دقايق الانظار اي الانظار الدقيقة او الدقيق منها ثم
يحتمل ان من ابتدائية ويراد من الانظار الامور المنظور
فيها ويحتمل انها بمعنى البا ويكون الجار والمجرور بدلا
من قوله بها ووجود الضمير اغلبي وعلى هذا فالانظار على
حقيقتها والجمع باعتبار الانواع والمعنى حصلوا الاسرار
من امور بينوها ونظروا فيها وبسبب نظرهم وحركة نفوسهم
وتاملهم

وتاملهم في الطرق والدقايق جمع دقيق والمراد به هنا ما تعلق
بالامور الحسنة غير المبتذلة **قوله** عرايس الابكار العرايس
جمع عروس الزوج او الزوجة عند الزفاف ومن لوازمها الزينة
والابكار جمع بكر المراة قبل ان توطى ومن لوازمها الحسن
والصيانة والاضافة للبيان او من اضافة الصفة وفي
الكلام استعارة تصريحية حيث شبهت المسايل الحسان
التي تتلاعب بها ايدي الافكار بعرايس الابكار واستعير
المشبه به للمشبه **قوله** من مخبآت الاستار بيان لما
قبله ولك ان تقرا مخبيات بصيغة اسم الفاعل وتجعل
من اضافة الصفة للموصوف فتكون من ابتدائية والاول
اظهر والمخبآت جمع مخبية وهي في الاصل الحسنا المصونة
من الخنا بالخبا والاستار جمع ستر بكسر السين ما يستر
به الشيء ولا بد من تجريد مخبآت هنا عن قيد الخبا لئلا
يتكرر مع الاستار وفي الكلام استعارة مصرحة حيث
شبهت تلك المسايل بالنسا الحسان واستعير اسم المشبه
به للمشبه والاستار ترشيح ويحتمل غير ذلك وبين استار
واسرار الجناس التام اللاحق وهو ما تخالف فيه الكلمتان
بحرفين متباعدين المخرج فان تقاربا فمضارع نحو ينهون
وينأون **قوله** شيدوا اي رفعوا واعلوا وبينه وبين سيدنا جناس
لاحق محرف **قوله** قواعد الاسلام هي المذكورة في حديث
بني الاسلام على خمس وفي الكلام استعارة بالكناية حيث
شبه الاسلام بقصر تشبيها مضمرا في النفس على طريق
الاستعارة بالكناية واثبات القواعد التي هي في الاصل
اركان البيت الحسي تخييل والتشييد الذي هو في الاصل
رفع البنيان الحقيقي ترشيح ويحتمل غير هذا فتامل **قوله**
بافصح منطق اضافة حقيقية او من اضافة الصفة والمنطق

تم

مصدر ميمي اريد به الكلام المنطوق به وافصحية كلام الرسول
لا تخفى على احد والفصاحة يوصف بها الكلام والمتكلم والكلمة
وتفصيل ذلك في كتب المعاني لجمهير وجلية بطول قوله واوضح
خطاب الاضافة فيه كـ ابقم وهو لازم له والخطاب بالكسر
مصدر خاطب بمعنى الكلام المخاطب به قوله داعي متلذذ مي
اي باعتبار اثرها المطلوب حصوله من حضرة المولى سبحانه وتعالى
قوله الى يوم الدين المقصود التابيد لا التوقيت ويوم
المذكور يوم القيمة توفى الخلق فيه اعمالهم فيحاسب كل
احد ويسئله عما عمل قوله مرتجى اسم فاعل من الارتجاء افتعال
من الرجا وهو تعلق القلب بمرغوب فيه مستقبل مع الاخذ
في الاسباب والا فطمع قوله عفو هو ترك المؤاخذة وافضل
منه الرضى لما فيه من ترك الاعتراض قوله ربه اي مالكه
وخالقه قوله الغني اي الموصوف بكمال الغنى المطلق في ذاته
وصفاته وافعاله فلا يحتاج الى شيء بوجه من الوجوه لوجوب
وجوده وقدمه وكماله قوله القويسني نسبة الى قويسنة
بصيغة المصغر بلدة من اعمال القاهرة ينتسب اليها الشيخ
وهو من الشهرة بحيث لا يحتاج لمدح ولا تعريف قوله قد كنت
اي باعلى مكان من الشهرة بحيث الخ
اشار بهذا الى تقادم المدة فان بين هذه الخطبة والاملا زمانا
مديدا قوله قرات القراءة في عرفنا تعليم الغير مطلقا فوائد الشيخ
او الطالب ولا مشاحة في الاصطلاح قوله بعض السنين
لا يلزم كون الظرف مساويا للمظروف بل كثيرا ما يكون
اوسع فلا يرد ان المتبادر من بعض السنين سنة والكتاب
لا يستغرقها قوله كتاب السلم من اضافة المسمى او البيان
اي من اضافة العام للخاص
قوله المبتدين جمع مبتدي بالهمز وهو من لم يحصل المتعلم
قبل ان يصل لتصوير المسائل فان صورها فمتوسط ومقيم
الدليل عليها هو المنتهي قوله املي الاملا والاملال بمعنى وهو
القا

القا الكلام لمن يكتب قوله كلمات اي قليلة بالنسبة لغيرها
فات المطلوب شرح صغير بالنسبة لما كتب على المتن وقد حصل
المقصود قوله توضح الخ اي تظهر المعاني الخفية المظروفة
في الالفاظ وقوله وتفتح الخ اي تزيل صعوبة الالفاظ الصعبة
التي هي بعضها في الاولى للظرفية والثانية للتبعيض فبينهما
الجناس التام ثم بين توضح وتفتح شبه الجناس والطباق وكذا
بين تفتح واغلق وفيه استعارة تصريحية حيث شبهت العبارة
الصعبة بالشيء المغلق واستعير اسم المشبه به للمشبه والفتح
ترشيح ويحتمل غير هذا واسناد التوضيح والفتح للكلمات مجاز
عقلي من اسناد الشيء الى سببه العادي على معانيه اي
على ذي الكلمات المبينة للامور التي شانها ان تقصد وتراد
بالفاظ السلم قوله واعراب مبانيه اي تطبيق كلماته على
قواعد العربية وبين معاني ومباني جناس لاحق ومطابقة
لان المعاني مدلولات والمباني الفاظ دالة قوله من حفظي
اي من الكلمات التي احفظها قوله ولم اراجع فيها نسخة شارح
ما امليت قوله او تلت اسقط الكتاب الجزي المعدود وما
او الاملا صح
يوجد مما يزيد على ذلك من جودة حفظ الشيخ واستحضاره
ما سمعه منذ ازمان على ان المسائل المتداولة كثيرا ما تتفق
فيها العبارات او تتقارب قوله راجعت فيها تصريح بما
افاده الاستثناء بلحه بنوعه والضمير للثلث وخصها
تحريا للصدق والضمير بعد العطف باو يرجع لاحد ما قبله قوله
استاذنني السين والتاء للطلب قوله عامله الله جملة
خبرية لفظا انشائية معنى واللطف والاحسان مترادفان
او متقاربان قوله ان يجرده اي يزيل ما فيه من اعراب
جميع الكلمات فلا ينافي بقاء المحتاج اليه فتامل قوله غير
ادبي اي لا يناسب الكتاب لان هذا الفن يبحث فيه عن

المعاني والاعراب له في اخر قوله في اي في فصل مناسبا لحمدي لله
مولى كل نعمة قوله الكتاب اي السلم قوله لذوي الالباب
اي اصحاب العقول التي شانها الادراك والمراد من يشتغل
بهذا الكتاب قوله وانا اسيل بتكرير الاسناد للاهتمام
قوله يتجاوز اي يترك الاعتراض قوله بره اي ميعلمه
والخطا ضد الصواب والزلل مرادف له وهذا تواضع من
الشيخ على ما جرت به عادة امثاله قوله وعلى الله الاعتماد
تقديم الجار والمجرور لقصد الحصر اي لا اعتماد الا على الله
والمراد اعتماد القلب ووثوقه قوله التكلان بضم التاء
بمعنى التوكل وهو تفويض الامر لمن يقوم به ومن يتوكل
على الله فهو حسبه قوله واليه الملجا اي الالتجاء والقصد
والتوجه قوله وبه المستعان اي الاستعانة في كل امورنا
هذا التاليف وغيره وتقديم الجار والمجرور للحصر كما سبق
قوله وانا اسيل الله كرر الاسناد لمزيد الاهتمام وادعنا
والكريم الموصوف بالكرم المطلق فقد عم عطاؤه البر والفاجر
من سال ومن لم يسال ولله العزة جميعا قوله ان ينفع به
النفع ضد الضر وهو ايصال الخير للغير قوله النفع العميم
اي العام الكامل لكل طالب قوله انه على ذلك بكسر الهمزة
تعليل لما قبله وقوله قدير اي تام القدرة وقوله جدير اي حقيق
فمن قصده لا يخيب قوله قال المؤلف الخ صرح بان كتابه ختم
التي بها وهو ما عليه شراحه ولم يذكر اهتمامها في شرحه على قول
حيث لم يكن شرح عليه ولا وعظ والا لطلبت من غير خلف بسم
الله الرحمن الرحيم لم يتكلم الشيخ حفظه الله على البسملة
والحمدلة بما يناسب الفن المشروع فيه وان كانتا من
موضوعه لغرابة ذلك فيصعب على المبتدي المقصود بالذات
تعليمه بهذا الشرح ونحن نتكلم على طرف منه تتميما للفائدة
فلربما

فلربما تتشوق اليه نفس الطالب وما لا يدرك كله لا يترك كله
فنقول اعلم ان موضوع هذا الفن بحسب مقصد الذاتي
مثبتان القول الشارح والقضايا واحكامها والبسملة
ليست قولا شارحا البتة وليست قضية باعتبار ذاتها
وكذلك باعتبار متعلقها ان قلنا انها انشائية لان القضية
كما ياتي ما احتمل الصدق والكذب والمركب الانشائي غير
التام لا يحتملها فليست من موضوع الفن فان قلنا انها
خبرية المتعلق كانت باعتباره قضية فتندرج في الموضوع
ويقال ان قدر هذا المتعلق مثل اؤلف او انا مؤلف او
تاليفي وجعلت الاضافة للاستغراق فهي كلية وان قدر
مثل يؤلف بعض المؤلفين او بعض المؤلفين مؤلف او
تاليفي وجعلت الاضافة للجنس في ضمن بعض غير معين
فهي جزئية وان قدر مثل يؤلف المؤلف او المؤلف مؤلف
او تاليفي وجعلت ال والاضافة في ضمن افراد اعم من ان
تكون كلا او بعضا فهي مهملة وكذلك الحمدلة ان قلنا انها
انشائية فليست قضية ولا مندرجة في الموضوع وان قلنا
انها خبرية فهي قضية مندرجة فيه وعليه يقال ان قدرت ال
للعهد فالقضية شخصية وان قدرت للاستغراق فهي كلية
وان قدرت للجنس في ضمن بعض غير معين فهي جزئية وان قدرت
للجنس في ضمن افراد اعم من الكل والبعض فهي مهملة وسياتي
بيان معاني هذه الالفاظ في باب القضايا واحكامها ان
شاء الله تعالى فهذا القدر تبرعنا بذكره قوله اي اؤلف
قدر المتعلق فعلا مؤخرا من مادة التاليف لان ذلك احسن
الاحتمالات الثمانية المشهورة التي هي فعل او اسم وكل منهما اما
مقدم او مؤخر وعلى كل من الاربعة اما خاص او عام ووجه
كونه احسنها ان المتعلق عامل النصب في محل المجرور والاصل

ای موضوع الفن

٧ المعهد فالقضية شخصية وان قدر مثل
يؤلف كل مؤلف او كل مؤلف مؤلف
او تاليفي وجعلت الاضافة صح

قوله تكرير الاسناد
اي هو لفظ انا وا
لفظ المستتر في اسيل

في العامل ان يكون فعلا واذا تقدم المعمول على عامله استفيد
حصر العامل فيه وكأنه قيل لا اؤلف الا باسم الله ردا على من
اشرك مع الله شريكا او افرد غيره او تردد ويسمى قصر افراد
على الاول او قصر قلب على الثاني وقصر تعيين على الثالث كما هو
انسب بالمقام ولتعم البركة جميع الفعل كالتاليف هنا بخلاف
نحو ابتدئ فانه يفيد قصر التبرك على الابتدا فان قلت
ان اولى من الاكوان الخاصة وقد ذكروا ان المتعلق اذا
كان كونا خاصا يجب ذكره قلت محل ذلك اذا لم يدل
عليه دليل وقد دل مقام التاليف عليه فجاز حذفه وقدره
[illegible] ان المعنى لا يتم بدونه وعلم منه ان البسملة اصلية
وهو احسن مما قيل قوله مستعينا اشار به الى ان الباء
للاستعانة ونحو ذكره لمجرد ايضاح معنى الباء وليست متعلقة
به والا لكانت للالصاق كما لا يخفى والمراد من الاستعانة
بالاسم هنا حصول بركته في الكتاب فيتم وينتفع به قوله
والاسم مشتق الخ الاشتقاق مناسبة لفظ لآخر في المعنى
ثم ان اشتركا في اكثر الحروف فكبير وان اشتركا في جميعها من
غير ترتيب فوسط وان كان مع الترتيب فصغير كما هنا
وكونه مشتقا من السمو وهو العلو مصدر سما اذا علا لانه
يعلي مسماه اي يظهره مذهب البصريين وهو المختار
فاصله سمو حذفت لامه وعوض عنها همزة الوصل بعد
تسكين فائه ومذهب الكوفيين انه مشتق من الوسم
وهو التعليم لانه علامة على مسماه فاصله وسم حذفت فاؤه
وعوض عنها الهمزة قوله والله علم على الذات اي لفظ
اذا ذكر دل على ذات مولانا سبحانه وتعالى غير صالح للدلالة
على غيره لانه موضوع له بخصوصه لان الله سبحانه وتعالى
سمى به نفسه قبل ان يخلق الخلق ثم علم الانسان ما لم يعلم

قوله فكبير نحو نعق من النهق
وقوله فوسط نحو جبذ من الجذب
وقوله فصغير نحو ضرب من الضرب

فهو

فهو علم جزئي بالوضع على المختار اه قوله الواجب الوجود
اي الذي وجوده واجب لا يقبل الانتفا وذكر هذا الوصف وما
بعده لايضاح الموضوع له وهو ذات الاله لانها لا تعلم الا
بصفاتها وليس شيئا للموضوع له بحيث يكون الاسم موضوعا
لمجموع الذات والصفة لما عرفت ان الله تعالى سمى به نفسه لكن
لما كانت الصفات لا تنفك عن الذات لم يبال بهذا الابهام
قوله المستحق لجميع المحامد اي الذي لا يليق ان يحمد غيره
لانه لا منعم في الحقيقة سواه وما بكم من نعمة فمن الله نعم
للخلق كسب ظاهري يستحقون لاجله حمدا ظاهريا فافهم
قوله صفتان اي لفظان دالان على ذات ومعنى قائم
بها قوله مشبهتان اي باسم الفاعل في العمل قوله استعملتا
للمبالغة اي الدالة على كثرة رحمته وانعامه كما يليق بكرمه سبحانه
قوله من رحم اي مشتقان من رحم بضم الحاء [illegible] من مصدره
او هو على مذهب الكوفيين والرحمة رقة القلب وهي
محالة على الله سبحانه وتعالى وكل لفظ ورد اطلاقه على الله
واستحال معناه في حقه يراد منه لازم معناه ولازم المعنى
هنا هو الاحسان او ارادته فهو المراد من اللفظ ثم استعمال
رحيم في المبالغة على القياس لانه من صيغها بخلاف رحمن
اه قوله والرحمن ابلغ هذا احد اقوال ثلاثة وهو اكدها
ووجهه ما ذكره الشيخ وقيل الرحيم ابلغ لانه من صيغ
المبالغة وقيل متساويان لتعارض الدليلين والمراد
بالابلغية كثرة المعنى المدلول عليه قوله زيادة البناء
اي الحروف قوله تدل على زيادة المعنى اي بشرط
اتحاد النوع كما هنا وكما في المثال الذي ذكره فلا يرد
نحو حذر وحاذر لاختلاف النوع اذ الاول منهما
صفة مشبهة والثاني اسم فاعل قوله بالبسملة تستعمل

٧ ايمن اصل الفعل لا المصدر

مصدر بسمل اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم وتطلق على نفس
بسم الله الرحمن الرحيم وهذا هو المراد هنا قوله امتثالا
مفعول لأجله اي ليأتي كتابه القرآن الغالب لكل معارض
او الذي لا نظير له في افتتاح كل بالبسملة وافتتاح القرآن
بالبسملة لا يقتضي ابتدا منه بل ذلك شيء اخر الا ترى ان
الأكل والوضوء ونحو ذلك يطلب ان يفتتح بها قوله وعملا الخ اي
امتثالا للأمر الذي استلزمه الحديث المذكور ولما كان
القرآن لا يفهم منه طلب ا تى له صفة تماثل عبر في جانبه
بالاقتداء ولما دل الحديث الرسول على الطلب لزوما عبر
في جانبه بالامتثال تأمل قوله كل امر اي شيء فهو واحد
الأمور لا واحد الأوامر قوله ذي بال اي صاحب حال وشان
يعتنى به بأن لا يكون مكروها ولا محرما ولا حقيرا ولا بد
ايضا ان لا يجعل له الشارع مبدأ اخر كالأذان والصلاة
فلا تطلب البسملة في شيء من ذلك قوله اقطع هو اسم
فاعل لا اسم تفضيل قوله اي ناقص اشار به الى ان القطع
ليس مستعملا في حقيقته بل مستعارا للناقص استعارة
تصريحية تبعية وتقريرها ان تقول شبه النقص المعنوي
بالقطع الجامع مطلق النقص في كل واستعير اسم القطع
للنقص المعنوي واشتق منه اقطع بمعنى ناقص نقصا
معنويا على سبيل الاستعارة المصرحة التبعية هذا على
مذهب السعد واما على مذهب الجمهور فيجعلون هذا
التركيب من التشبيه البليغ الذي حذفت منه الأداة
والمعنى فهو كالأقطع في النقص ويمكن تمشية كلام الشيخ
على هذا بان يجعل بيانا لحاصل المعنى فتأمل قوله وقليل البركة
عطف تفسير على ما قبله والبركة نمو كل شيء بحسبه وماذكره
الشيخ رواية من عدة روايات قوله الوصف هو ذكر صفة
وقد

تقتضي هذه العبارة ان المحشي مالكي المذهب

اي لا الذكر الطرفين

وقد يطلق على نفس الصفة قوله بجميل الصفات يحتمل انه من اضافة
الخاص للعام ويحتمل انه من اضافة الصفة للموصوف
اي بالصفات الجميلة وذكر الصفات بعد الوصف للزيادة في الايضاح
قوله على الجميل اي لأجله وهذا اشارة للمحمود عليه وقد
اشتمل هذا التعريف على اركان الحمد الخمسة التي هي الحامد
والمحمود والمحمود به والمحمود عليه والصيغة الا ان الاولى
لزوما من قوله الوصف فانه يستلزم واصفا وهو
الحامد وموصوفا وهو المحمود والباقي صراحة فالصيغة والمحمود به
من قوله بجميل الصفات والمحمود عليه من قوله على الجميل
الاختياري وشمل اقسام الحمد الاربعة التي هي حمد قديم
لقديم وحمد قديم لحادث وحمد حادث لقديم وحمد حادث
لحادث وذلك ظاهر قوله الاختياري هو الذي يثبت
للفاعل لا على سبيل الجبر فالوصف لأجل غيره مدح وقيل
هما بمعنى واحد وفهم من كلام الشيخ رضي الله عنه
ان المحمود به لا يلزم ان يكون اختياريا بل تارة يكون
كالكرم وصلة الرحم وتارة لا كجمال الصورة وحسن الخلق
بخلاف المحمود عليه وانه لا يلزم في واحد منهما ان يكون
نعمة بل قد وقد قوله على جهة التعظيم اي وصفا اتيا
على حالة يفهم منها التعظيم لان ما دونه نحو صفع او عقوبة
ان اتفق ذلك ثم ان ما ذكره الشيخ تعريف الحمد في لغة العرب
وهو المأمور به في الحديث على ما قاله بعضهم واما معناه
في الاصطلاح فهو فعل يدل على تعظيم ذي نعمة سواء وصلت
الى الحامد او لغيره فلا بد من كون المحمود عليه نعمة على هذا
بخلاف اللغوي فهو اعم بهذا الاعتبار والمحمود به لا بد من
كونه مذكورا على المعنى اللغوي بخلافه هنا فهو اعم فكل منهما
اعم من جهة فبينهما عموم وخصوص وجهي يجتمعان في ذكر صفة

كقوله تعالى ذق انك انت العزيز الكريم اه

صفة جميلة لأجل نعمة وينفرد اللغوي في ذكرها لاجل حسن الصلاة
مثلا وتنفرد الاصطلاحي في نحو تقبيل يد لأجل نعمة فتامل قوله
اختصاصا واستحقاقا تمييز نسبة محول عن الفاعل والاصل
ثابت اختصاصه او استحقاقه وعدل عن العبارة المشهورة
وهي مختص او مستحق لله لما فيهما من التساهل فان
الاختصاص والاستحقاق من اللام لا من المتعلق ولما
يلزم عليه من افادة اختصاص الاختصاص لأن التركيب
يفيد الاختصاص كما يأتي واذا قدر الخبر مختص فكانه قيل
اختصاص الحمد مختص لله ولا يخفى ما فيه ولم يقل وملكا
اما بناء على ان الثلاثة بمعنى واحد كما قال بعضهم فذكر واحد
منها كاف وعليه فعطف استحقاقا على ما قبله من عطف المرادف
ويؤيده اقتصاره في التعليل الآتي على الاختصاص واما بناء
على ما ذكره كثير من النحاة من ان لام الملك هي الواقعة بين
ذاتين ثانيتهما تملك الاولى نحو المال لزيد والحمد معنى
لا ذات فلا يصح ان تكون للملك لكن يرد على هذا ان
هؤلاء يقولون ان لام الاختصاص هي الواقعة بين
ذاتين ثانيتهما لا تملك نحو اللجام للفرس فلا يصح ارادتها
ايضا الا ان يرتكب التلفيق واما نظرا للحمد القديم فانه
لا يملك تامل قوله سواء جعلت الخ في الكلام حذف
والتقدير ومعنى الحمد لله جميع افراد الحمد ثابتة لله سواء
جعلت الخ قوله للاستغراق اي شمول جميع الافراد وعلامتها
صحة سقوطها ووضع لفظ كل موضعها قوله وهو ظاهر اي
لدلالة اللفظ على المعنى المقصود منه بالمطابقة كما يأتي
قوله ام للجنس اي للحقيقة من حيث هي هي من غير
نظر الى الافراد وان كانت لا توجد بدونها قوله لانه يلزم
الخ اي لأن الجنس بالمعنى المتقدم يوجد في ضمن اي فرد
فلو ثبت فرد لغيره لثبت الجنس في ضمنه فيكون مشتركا
والفرض انه مختص والحاصل انه متى سلم اختصاص
الجنس لزم اختصاص جميع الافراد لانها لو كانت مشتركة
لكان الجنس مشتركا ايضا لوجوده في ضمن الفرد الثابت
لهذا

لهذا والثابت للآخر وهو خلاف المفروض فتامل قوله ام
للعهد اي والمعهود ما علم من خارج لا من الكلام ولا من
المقام ولما كان هذا فيه خفاء بينه بقوله بمعنى الخ اه
قوله الذي حمد به نفسه اي بكلامه القديم كما هو ظاهر
كلام الاستاذ ابي العباس المرسي رضي الله عنه الذي
نقله عنه الفاكهاني ونصه وسمعته يعني ابا العباس يقول
سألت ابن النحاس النحوي ما تقول في لام التعريف في الحمد لله
اجنسية هي ام عهدية فقال لي يا سيدي قالوا انها جنسية
فقلت له الذي اقول انها عهدية وذلك ان الله تعالى لما علم
عجز خلقه عن كنه حمده حمد نفسه بنفسه في ازله نيابة عن خلقه
قبل ان يحمدوه فقال اشهد انها للعهد اه ولم يذكر حمد
الاصفيا وذكر الشيخ له هنا طريقة غير هذه وقد اشتهر
والاولياء جمع ولي وهو القائم بحقوق الله وحقوق العباد
حسب الامكان قوله واصفيائه اعم مما قبله لشموله
للملائكة فان قلت لم يذكر حمد غيره تعالى لاصفيائه ايضا مع
انه كلامه تعالى قلت حيث اثبته تعالى لغيره لم يكن ثابتا
له فضلا عن كونه مختصا فلا تصح دعوى اختصاصه فان قلت
يلزم ح ثبوت حمد لغيره تعالى فينافي دعوى اختصاص جميع
الافراد قلت هذا الحمد الثابت للغير ليس حمدا حقيقيا للغير
بل يرجع في المآل له تعالى فان الثناء انما هو على فاعل الجميل وليس هو
في الحقيقة ونفس الامر الا لله وان اسند الى غيره حقيقة
لغوية لأن اللغة انما تبنى على الظاهر وحيث كان يرجع في المآل
الى حمد الله فهو مندرج في القسم الاول والحاصل ان حمد
الله تعالى لاصفيائه ان نظر للظاهر كان ثابتا لغيره فلا يصح
دعوى اختصاصه به تعالى وان نظر للحقيقة والمآل رجع الى
الله فيندرج في حمده تعالى لنفسه فتامل قوله والعبرة

بحمد من ذكر اي فكانه جميع افراد الحمد وليس هناك فرد غيره اذ وجود
غير المعتبر كعدمه قوله بدلالة المطابقة هي كما ياتي ان يفهم
من اللفظ تمام معناه الموضوع له قوله على الاحتمال الاول
هو جعل ال في الحمد للاستغراق قوله وبدلالة الالتزام هي
كما ياتي ايضا ان يفهم من اللفظ لازم معناه ومعنى اللفظ
هنا اختصاص الجنس وقد فهم لازمه وهو اختصاص جميع
الافراد قوله على الثاني هو احتمال جعل ال للجنس قوله
وبالادعاء اي بسبب دعوى المتكلم ان غير كون الذي اراد
وجوده كعدمه لعدم اعتباره فكانه معدوم لا وجود له قوله
على الثالث هو جعل اللام للعهد قوله بعد الابتداء بالبسملة توكيد
لقوله ثانيا وزيادة بيان له قوله بالحمد لله مبتدأ وخبر اي
بهذا اللفظ قوله وجمع بين الابتدائين اي بين الامرين
المبتدأ بهما فهو من اطلاق المصدر وارادة اسم المفعول
قوله عملا بالروايتين اي امتثالا للامر الذي استلزمه
الحديثان المرويان حديث البسملة وحديث الحمدلة قوله
لا تعارض بينهما اي فالعمل بهما جميعا ممكن قوله حقيقي هو
ما لم يسبق بشيء قوله واضافي هو ما سبق سواء سبقه
شيء اولا فهو اعم سمي اضافيا لانه بالاضافة اي
بالنسبة لما بعده قوله والاضافي بالحمدلة خصه لعدم تحقق
الحقيقي فيه والا فالاضافي متحقق في كل لانه اعم كما عرفت
ان قلت لم يعكس قلت اقتداء بالقران والاجماع
قوله بالاية القرانية لحتملان المراد الجنس فيصدق بالمتعدد
ويحتمل ان المراد اية الفاتحة وهو انسب بالمقام قوله والدوام
عطف تفسير على ما قبله وعلم ان هذه الدلالة ليست بسبب
الوضع اذ لا تدل الجملة الاسمية بالوضع الا على مجرد الثبوت وفي خبر مقدم
كون دلالتها على الدوام بالقراين الخارجية او غلبة الاستعمال او
الاصل

مبتدأ مؤخر

الأصل اذ الأصل في كل ثابت استمراره او العدول عن الفعلية لان الاصل
حمدت او احمد حمدا لله فحذف الفعل اكتفاء بدلالة مصدره عليه
ثم رفع وادخلت عليه ال الخلاف قوله لرعاية المقام اي لمراعاة مقام
المتكلم فانه مقام حمد فقدم فيه الحمد لانه المقصود قوله اهم اي
اشد اعتناء يعني انه المستحق للتقديم قوله لذاته اي بالنظر
لذاته وقطع النظر عن المقام قوله انسب بالبلاغة اي هو المناسبة
لها فافعل التفضيل ليس على بابه قوله مطابقة الكلام الخ اي ان
تكون الكلام مشتملا على النكات واللطايف التي تناسب مقام
التكلم فان قلت لا حاجة لهذا كله لان الحمد مبتدأ وحقه التقدم
والاصل في الاخبار ان تؤخر قلت عدم الحاجة اليه لا ينافي
حسن ذكره او يقال لانه هذا توجيه لجعل الحمد مبتدأ ولم يقل الله
محمود مثلا فتامل قوله الذي قد اخرجا عبر بالاسم الموصول مع
ورود الخبر في قوله تعالى تخرج الميت من الحي لعدم شهرته ولتهيئ
النظم قوله اظهر وجه الظاهر ان الثاني تفسير للاول لان
النتايج قبل ايجاد الله لها لم تكن شيئا مذكورا قوله فضية اي
قولا مفيدا يحتمل للصدق والكذب باعتبار ذاته قوله لازمة
لمقدمتين اي لازم تسليمها لتسليم المقدمتين فمتى سلمت
المقدمتان سلمت النتيجة والمقدمة والقضية بمعنى واحد ويسمى
مجموع المقدمتين المستلزمتين للنتيجة قياسا والمقدمة الاولى
صغرى والثانية كبرى وسياتي تحقيق المقام ان شاء الله تعالى
قوله مجازا اي مرسلا من اطلاق المصدر او اسم وارادة اسم
المفعول قوله حركة النفس اي الروح لانها المدركة والعقل
وسائر الحواس الات لها قوله المعقولات اي ما يدرك بالعقل
واما حركتها فيما يدرك بالحواس فتسمى تخييلا وهذا المعنى لغوي
كما في الملوي قوله انتقالها الخ اي فهمها اللوازم من ملزوماتها
كفهم حدوث العالم من تغيره المستلزم له قوله وعلى النظر

اي مدلوله فيكونان مترادفين قوله الاصطلاحي اي المصطلح
عليه عند اهل هذا الفن والاصطلاح اتفاق طائفة على امر بحيث
اذا صدر منهم فهم العارف به مرادهم منه قوله اصطلاحا مرتبط
بقوله وعلى النظر الخ وقوله الاصطلاحي صفة للنظر وحاصل
معناه ان الفكر يطلق في الاصطلاح على النظر المصطلح عليه قوله
على الاخير اي على اطلاقه على المعنى الاخير الذي هو معنى النظر
الاصطلاحي قوله ترتيب امور اي ذكرها مرتبة على كيفية
مخصوصة كتقديم الصغرى على الكبرى وتكرير الحد الوسط قوله للتوصل
بها اي لتدل على مركبات مجهولا قبل تمامها وفي دلالتها عليه
خلاف يأتي في كلام الناظم ان شاء الله قوله فالامور المعلومة
المقدمتان اي المراد بها المقدمتان وانما قدرنا ذلك لئلا
يلزم الاخبار بالمثنى عن الجمع بحسب الصورة وهو ممتنع
وبالتقدير المذكور صار المقدمتان خبرا عن ال الموصولة والجملة
خبر عن الامور والرابط الضمير في بها قوله كما تقدم تمثيله في قوله
العالم متغير الى اخره قوله روحاني بضم الراء نسبة للروح بزيادة
الالف والنون لانه عرض قائم بها ومحله القلب عند المحققين
وهذا احسن ما قيل فيه قوله به تدرك النفس [illegible]
وتقديم الجار والمجرور للاهتمام قوله المعلومات اي ما تصير
معلومة بوقوع الادراك عليها قوله الضرورية سياتي انها
ما لا يحتاج الى تامل قوله والنظرية هي خلاف الضرورية فهي
ما يحتاج الى نظر اي تامل فيما يوصل اليه من تعريف او دليل
قوله تصدير الكتاب اي افتتاحه افتتاحا اضافيا قوله
براعة استهلال اي حسن افتتاح اي افتتاح حسن قوله
وهي ان يأتي اي ذات ان يأتي وانث الضمير لوقوعه بين مذكر
ومؤنث احدهما مرجع والاخر خبر فجاز تذكيره وتانيثه قوله
في اول كلامه اي الاول الكوفي الممتد قوله ففي ذلك الخ علة
لمحذوف

لمحذوف تقديره وما ذكره المص من مقصوده قوله بالمنطق اي
بان الكتاب يذكر فيه شيء من المنطق قوله وحط الحط في الاصل
ازاحة الشيء المحسوس من اعلى الى اسفل استعمل في ازاحة الشيء
المعنوي بعد تجريده عن قيد العلو وبعد تشبيه المعنوي بالحسي
وتوضيح ذلك ان تقول جردنا الازاحة عن تقييدها بالاعلى
والاسفل ثم بعد التجريد شبهنا الازاحة المعنوية بالحسية
واستعرنا اسم المشبه به للمشبه واشتققنا من الحط بمعنى الازاحة
المعنوية حط بمعنى ازاح ازاحة معنوية على سبيل الاستعارة
المصرحة التبعية قوله بلا مثال الى رد المجرد اي مجهول بعض او
استمالته قوله عقلهم الخ اشار به الى انه من اضافة المشبه به للمشبه
قوله فال في العقل تفريع على قوله عن عقلهم قوله بدل من الضمير
هذا مذهب كوفي والبصريون لا يرون نيابة ال عن الضمير ويقولون
في مثل ذلك الضمير محذوف والتقدير العقل منهم مثلا اه قوله
وتشبيه العقل الخ مبتدا حذف خبره اي صحيح وقوله لانه الخ تعليل
لهذا المحذوف قوله شموس المعارف من اضافة المشبه به للمشبه
بجامع الانتفاع بكل قوله شموس الاشراق من اضافة المسبب
للسبب وجمع الشموس هنالك كلمة الاولى او للتعظيم او باعتبار
تعدد مطالعها وعبر هنا بظهور وفيما سبق بطلوع تفننا
قوله من سحاب من بيانية والمعنى ازال الحجاب الذي هو
جهل كالسحاب قوله كسابقه هو قوله سما العقل فكلامه كالسابق
واللاحق من اضافة المشبه به للمشبه ثم انه يحتمل ان تكون الكاف
داخلة على المشبه على عادة الفقهاء ويحتمل ان تكون داخلة على
المشبه به على الاصل ووجه التشبيه بالسابق وان لم ينص عليه صريحا
لظهوره اهـ من قوله عن عقلهم الذي هو كالسماء فتامل قوله
يمنع العقل الخ اي يمنع كونه آلة ادراك لما عرفت ان المدرك انما
هو الروح والعقل آلة فقط او جعله مدركا على سبيل المجاز قوله
المعنوية صفة كاشفة قوله وكلام السحاب والجهل وجوديا اي

فتم التناسب بين المشبه به والمشبه ثم ان كون السواب وجوديا
ظاهر واما الجهل فباعتبار احد قسميه وهو المركب لانه ادراك
الشيء على غير حقيقته واما قسمه الثاني وهو البسيط فليس
وجوديا لانه عدم الادراك ففي العبارة تساهل وان شئت
قلت كل منهما وجودي في الجملة وليس لك ان تخص الجهل في كلامه
بالمركب لان البسيط ايضا مناف للعلم قوله للانتهاء اي لانتهاء
حط الحجب وفيه ان جعلها للغاية يقتضي ان الحط تدريجي يحصل
شيئا فشيئا اذ الغاية تقتضي مبدأ والظاهر خلافه ويمكن
تصحيح ذلك بان يقال ان المعرفة مراتب متفاوتة ادنى
واوسط واعلى والحجاب مانع من الكل فيزال شيئا فشيئا فمبدأ
الازالة ما يحصل به ادنى المعرفة ثم كذلك فان قلت
الغاية بعد حتى تكون جزءا داخلا في المغيا فيقتضي ان البدو
من جملة الحط وداخل فيه وهو غير صحيح قلت محل ذلك
ما لم تقم قرينة على خلافه كما هنا ولا يعمل بها فان الغاية
هنا ليست حرفا قبلها بل متصلة باخر ولا تصالها بالاخر
صح جعلها غاية كما في قوله تعالى حتى مطلع الفجر قوله اي المعرفة
التي كالشموس مشار به الى انه من اضافة المشبه به للمشبه
قوله والجمع للتعظيم جواب عما يقال ان الشمس في الوجود واحدة
فكيف جمع وقال شموس ولك ان تقول لا يشترط وجود
المشبه به في الخارج بل المدار على حضوره في العقل ولو
كان معدوما في الخارج كما في قوله ـ ـ ـ ـ
وكان محمر الشقيق اذا تصوب او تصعد اعلام ياقوت
نشرن على رماح من زبرجد لا والحيتان بمعنى
علو او هو الظاهر ويحتمل انه بمعنى ابصر وامبالغة
في كمال الظهور وعليه يكون قوله الاتي منكشفة
حالا قوله مخدرات شموس المعرفة اعاد الضمير على المضاف
لانه الغالب وهذا بالنظر لظاهر اللفظ والا فالشموس
على جعل التركيب من اضافة المشبه به للمشبه مستعملة
في معناها الحقيقي ليصح التشبيه وحيث استعملت في معناها
الحقيقي

تصوب اي مال الى اسفل وتصعد مال الى اعلى



الحقيقي فلا يصح عود الضمير عليها ثم الاضافة لادنى ملابسة
على كل حال قوله شبهت بالعرايس اي بالتبع لتشبيه الصعوبة
بالتخدير بجامع منع الوصول بكل ثم استعير لها لفظ
مخدرات وتقرير ذلك ان تقول شبهنا الصعوبة بالتخدير
بجامع منع الوصول بكل واستعير اسم المشبه به للمشبه
تقديرا واشتق من التخدير بمعنى الصعوبة مخدرات بمعنى
صعبة على طريقة الاستعارة المصرحة التبعية والخدر
ستارة تكون في وسط الخبا تجلس داخلها المرأة المصونة
عن الرجال ثم ان وصف المسائل المضافة للمعرفة
بالتخدير بمعنى الصعوبة مجاز باعتبار متعلقات لان
مسائل المعرفة معروفة لا مخدرات قوله نحمد يحتمل ان
النون للمعظم نفسه تحدثا بالنعمة والمقصود الاعلام
بعظم نعم الله تعالى عليه وليس مستقل بهذا الامر اذ لا يقوم
به اعظم الخلق بل ولا جميعهم فضلا عن الاحاد قوله
الثناء اللائق لعله اخذ ذلك من نون التعظيم او
المشاركة اذ الذي يصدر عن المعظم او يتعاونون عليه
يكون عظيما عادة ثم ان ذلك انما هو على سبيل التخييل
والا فالثناء اللائق يعجز عنه الاولون والاخرون سبحانك
لا نحصي ثناء عليك ثم ان كان المقصود الطلب من الله
تعالى واللائق هو الحمد المطلوب ظهر الامر وتفسير
الحمد هنا بالثناء وفيما سبق بالوصف تفنن والمعنى واحد
قوله تأسيا اي اقتداء وهو ان يتبع الشخص غيره
في امر قوله لحديث ان الحمد الخ الاضافة للبيان قوله
واختار الفعلية الخ هذا تعليل لوقوع الفعلية هنا
من غير نظر لتقدم اسميته وما سبق تعليل للجمع

ويحتمل انها للمتكلم مع الغير

وهو ان يكون المضاف اليه اعم من المضاف

أي أولهما اسمية وثانيتهما فعلية صح

بين اسمية وفعلية من غير نظر لكون هنا كما هو ظاهر فتامل
قوله والتجدد دلالة الجملة الفعلية على التجدد الذي هو
الحصول مرة بعد أخرى ليست بسبب الوضع بل بقرائن خارجية
كما سبق نظيره في الجملة الاسمية ومدلول الفعلية وضعا
حدوث حدث الفعل لمرفوعه هذا هو الأصل قوله الحدوث
ويتجدد ان قلت ان الانعام هنا شيء مخصوص وهو
الايمان والاسلام وتخصيصنا بنبينا صلى الله عليه وسلم (تخصيصا معطوف على ما قبله [illegible])
وهذه النعم بعد حصولها تتم فليست متجددة انما المتجدد
جنس النعم قلت لعله نظر لتجدد الايمان بتجدد ذ
المؤمنين بناء على ان النون للمتكلم ومعه غيره او نظر لذات
الانعام بقطع النظر عن المقام تامل قوله والاولى في مقابلة
الذات يعني باعتبار قوله الحمد لله وقطع النظر عما بعده فلا
يرد ما ذكره السعد في مثل هذا التركيب من انه متضمن (أي ولا يرد ما)
لحمدين حمد في مقابلة الذات وحمد في مقابلة النعم ولا ما استشهد
من ان الموصول مع صلته في قوة المشتق وان الموصوف مع
صفته كالشيء الواحد وان تعليق الحكم بالمشتق يشعر بعلية
مصدره وكأنه قيل الحمد ثابت لله لاجل اخراج النتائج الخ
وهو حمد في مقابلة نعمة فتامل قوله فاتى لكل الخ تفريع
على ما قبله اللام بمعنى مع وتقدير الكلام اتى المص مع كل من
الذات والانعام بصيغة الحمد التي تناسب فاتى مع
الدائم بمعنى الدوام ومع المتجدد بمعنى التجدد قوله على (الدايم هو الذات والمتجدد هو الانعام)
الانعام للتعليل اي لاجل الانعام على حد قوله تعالى
ولتكبروا الله على ما هداكم قوله واضافته لما بعده للبيان
ان قلت كان مقتضى الظاهر ان نعمتي الايمان (يقول صح)
والاسلام ليتحقق البيان والمبين لان الشيء الواحد
لا يكون

لا يكون مبينا حتى يكون بيانا له قلت هو مفرد مضاف
لمعرفة فيعم فهو في قوة المتعدد او يقال حذف من الثاني لدلالة
الاول وانما خص ما ذكر بالحمد عليه لانه اصل كل نعمة بل لا يكون
النعم نعما الا بعد تحققه قوله تصديق الخ هذا معناه شرعا واما (وبالتصديق القبول والاذعان صح)
لغة فمطلق التصديق والمراد بالقلب هنا النفس التابع للقوة
لا مجرد اعتقاد الصدق فانه لا يكفي شرعا قوله بجميع ما علم
اي بجميع احكام او الاحكام التي علم مجيء النبي صلى الله عليه
وسلم بها وانما ذكر الضمير نظرا للفظ والمراد بالاحكام (الى صح)
ما هو اعم من العقايد وغيرها فان قلت قد ذكروا ان
بعض العقايد لا يصح الاستدلال عليها بالكتاب والسنة (كمناظرة الكفار اه)
بل بالادلة العقلية فتكون معلومة من ادلتها لا مما جاء به
الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يصح الايمان شرعا الا
بالتصديق بجميعها فكيف تخصص به الاحكام التي جاء بها الرسول
عليه الصلاة والسلام قلت عدم صحة الاستدلال
عليها بالكتاب والسنة انما هو عند الاحتجاج على الاخصام
الذين لا يسلمون حقيقة الارسال وصدق الرسل واما
بعد تسليم ما ذكر فقد علمت جميع العقايد مما جاء به صلى
الله عليه وسلم ويصح الاستدلال على كل عقيدة بالكتاب
والسنة بل هما العمدة لنا والحجة البالغة قوله ضرورة اي
علم ضرورة اي علما ضروريا اي كالضروري في ظهوره وعدم
خفائه قوله مع الاقرار مرتبط بقوله تصديق وقوله على قول
اي ضعيف والراجح عدم اعتبار الاقرار في مدلول الايمان
والقائلون باعتباره اختلفوا فمنهم من قال شرط
فيه كما اشار اليه اللقاني في جوهرته بقوله وفسر الايمان (ومنهم من قال شطر صح)
بالتصديق الخ قوله والانقياد عطف تفسير على ما قبله

وقوله بقبول الاحكام الظاهر ان الباء للتصوير وقوله اي الاعمال
تفسير للاحكام وحاصل المعنى ان الاسلام هو قبول اعمال
الجوارح اي عدم الامتناع منها ظاهرا بحيث يكون لو طلبت
منه لفعل ولا يلزم ان يعمل بالفعل قوله لتغاير مفهوميهما
اي لان الايمان هو القبول الباطني والاسلام هو القبول
الظاهري على ما عرفت وانما قال مفهوميهما لان موضوع
ماصدقيهما اي افرادهما متحد فلا يوجد مؤمن الا وهو مسلم
ولا يوجد مسلم الا وهو مؤمن تامل قوله لانه في مقام الخ
تعليل لما فهم من المقام اي وانما اعتبر جهة التغاير فجمع
بينهما ولم يعتبر جهة الاتحاد فيقتصر على احدهما لانه في مقام
الخ قوله الاطناب اي بسط الحديث والاطالة فيه قوله وهو
مقام الحمد انما كان مقام الاطناب لانه مقام تعظيم المنعم
وذكر صفاته الجميلة وذلك مما يتلذذ به فيستحب فيه الاطالة
قوله ولا تكثر من عد النعم عطف على الحمد اي لفظ اي زاد
الكثير ليوضح الاطناب قوله ميزتنا اي اعطتنا دون غيرنا
قوله معاشر المسلمين منصوب بحذف تقديره اعني او
اخص والمعاشر جمع معشر المراد به الجماعة قوله بمزايا جمع
مزية وهي الامر الذي يمتاز به الشيء عن غيره لاختصاصه
به قوله اي نبي لم يقل من رسول وان كان هو الموافق
للمقام تباعدا عن ايهام تحصيل الحاصل قوله ارسل لم
يصرح بالفاعل للعلم به وهو الله تعالى قوله لهداية الخلق جمع ح
اي لدلالة الخلق على طريق الحق قوله وانما قدرنا المضاف اي
المعهود المتقدم وهو واحد من الثلاثة المذكورة سابقا
يعني لم يتقيد ببعثة او رسالة مثلا كما هو مقتضى الظاهر
قوله فلم تكن مقصورة علينا يشير الى ان الباء في قوله المقصور
داخلة

داخلة على المقصور وهو الكثير الغالب وذلك ان تجعلها داخلة
على المقصور عليه وح لا يحتاج لتقدير المضاف المذكور كما افاده
المولى وذلك لاننا مقصورون على متابعته صلى الله عليه
وسلم فلا نتبع احدا من الرسل غير نبينا لنسخ شرايعهم بشرعه
عليه وعليهم الصلوة والسلام قوله بالفعل يعني بلا واسطة
نبي من حيث انه نبي فلا يرد عيسى عليه السلام قوله او شفاعته
الخاصة اي كشفاعته في دخول قوم الجنة بغير حساب وفي عدم
دخول قوم النار وهم يستحقون دخولها وانما قيد الشفاعة
بالخاصة لان شفاعته العظمى صلى الله عليه وسلم غير
مقصورة علينا بل تعم جميع اهل الموقف قوله ثم مزايا التي
اعطيها اي ثم وصلت الينا بسببه فلا يرد ان التي
اعطيها له لا لنا قوله كالكوثر اي بناء على انه الحوض واما الكوثر حو
على انه نهر في الجنة فيشرب منه كل من دخلها ومثل رفع
الاصر والحرج عنا ببركته عليه الصلوة والسلام قوله
والتقدم على ساير الامم اي في كل خير كالحساب والوزن
ودخول الجنة قوله المقامات العلا ان قلت فيه نعت
المذكر بالمؤنث لان المقامات جمع مقام وهو مذكر والعلا
جمع عليا وهي مؤنثة قلت صح ذلك لان المقام
بمعنى الرتبة كما اشار اليه الشيخ بتفسير المقامات بالمراتب
فتامل قوله فالجر بدلا اي فالجر وجهه انه بدل وكذا
يقال فيما بعده قوله لكن الرسم الخ اي لان حق المنقوص
المنصوب ان يرسم بالالف ولا الف هنا اللهم الا ان يقال
انه على لغة ربيعة الذين يقفون على المنون المنصوب
بدون الف فان حق الرسم على هذه اللغة عدم كتابة
الالف لان الرسم تابع للنطق قوله والرفع ارجح معنى

لكن
حركة مخصوصة صح

اي واما لفظا فالراجح ليكون تابعا لما قبله قوله
ليناسب ارتفاع رتبته اي ليناسب اسمه صلى الله عليه وسلم
رتبته في ثبوت الرفع لكل منهما سابقا في الجملة وان كان رفع الاسم
غير رفع الرتبة اذ رفع الاسم حركة مخصوصة ورفع الرتبة علوها والشرف
قوله سيد اصله سيود اجتمعت الواو والياء وسكنت
السابقة فقلبت الواو ياء وادغمت في الياء ولم يجعل اصله
سويد وان كانت قاعدة التصريف لا تمنعه لعدم وجود
نظير لهذا بخلاف الاول في الجملة قوله لما ان الاسم بمعنى
على اوضح يطلق معه بتصرف قوله متولي السواد اي متولي امره
والمتكلم عليه بالرياسة وحسن سياسته وفي كلام المص اشارة
لجواز اطلاق سيد عليه صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح وما
ورد من النهي عنه منسوخ قوله من الانبياء والملائكة
للمتبوع قوله لزم ان يكون سيد التابعين اي لان المتبوع
سيد التابع وسيد السيد سيد قوله اي المنسوب الخ اي
فهو شبيه بالمشتق فصح كونه نعتا قوله وهم بنو اسمعيل اي
في هذا المقام لانهم الذين ينسب اليهم نبينا عليه الصلاة
والسلام وان كان اسم العرب يطلق على غيرهم كعاد وجرهم
قوله بنو اسماعيل اي سواء سكنوا القرى او البادية فهم
اعم من الاعراب الذين هم خصوص من سكن البادية من
العرب وقيل غير ذلك قوله جد النبي صلى الله عليه وسلم الثاني اي
اي ابو جده لانه صلى الله عليه وسلم هو ابو القاسم محمد بن
عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم فهاشم ابو الجد كما
تراه قوله المصطفى اسم مفعول من الاصطفا وهو افتعال
من الصفوة اصل اسم المفعول مصتفو ابدلت التاء طاء لوقوعها
بعد الصاد وتحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت الفا قوله

اي

اي المختار اسم مفعول ايضا فاصله مختير بياء مفتوحة تحركت
وانفتح ما قبلها فقلبت الفا وهذا اللفظ يستوي فيه
الفاعل والمفعول قوله افضلهم اي المخلوقات ومن المعلوم
ان فيهم الذكور والاناث وان الذكور يغلبون فلذلك صح
تذكير الضمير قوله على الاطلاق اي من غير استثناء احد
قوله من يعتد باجماعه فيه تعريض بالزمخشري القائل
بتفضيل جبريل عليه الصلاة والسلام وان لا يعتد بخلافه
وينعقد الاجماع بدونه لشذوذه وقد قالوا ان هذا القول
من جملة هفواته المعدودة عليه وسود به سامحه الله
قوله لانه من تقديم العام الخ اي وذكر الخاص بعد العام
مفيد بخلاف العكس ثم ان كون العربي اعم من الهاشمي
اي اكثر افرادا منه ظاهر واما الهاشمي والمصطفى فبينهما العموم
الوجهي لاجتماعهما في نبينا صلى الله عليه وسلم وينفرد الهاشمي
في نحو ابي لهب وينفرد المصطفى فيمن اصطفاه الله من غير
بني هاشم فليس احدهما بالطلق فلا مزية لاحدهما على
الاخر ولعل الشيخ نظر لتفسيره الذي قاله حسبما اتفق لان
المصطفى من سائر الخلق في الواقع ليس الا نبينا صلى
الله عليه وسلم وهو بعض بني هاشم او نظر لكون المراد المصطفى
من بني هاشم ولا شك في كونه اخص منهم فتامل قوله
وهذا اي وصفه بقوله المصطفى قوله اشارة الخ اي لبعض
ما تضمنه الحديث الشريف قوله من ولد اسماعيل اي الذين
اصطفاهم الله تعالى من سائر الخلق ولما كان هذا معلوما لهم
لم يحتج صلى الله عليه وسلم لبيانه وولد اسمعيل هم العرب
كما تقدم فان قلت ان الله تعالى قد فضل بني اسرائيل
على العالمين فكيف تكون العرب اشرف منهم قلت

تفضيل بني اسرائيل من حيث ايمانهم وبعثة الرسل فيهم في ذلك
الزمان وذلك لا يستلزم التفضيل على الاطلاق بل العرب فضلوا
من حيث الشجاعة والسماحة وصدق الوعد وحفظ الامانة
وغير ذلك من محاسن الاخلاق وقد صاروا مؤمنين باشرف
الرسل وبعث منهم وبالجملة لم تفترق الخلق فرقتين الا كان نبينا
في خيرهما **قوله** من خيار من خيار ذكره مرتين وان كان مقتضى
الظاهر ان يذكره ثلاثا لثقل التكرار **قوله** من الصلاة المامور
بها اي هذه الصيغة من جملة افراد الصلاة المامور بها ولا
يصح ان تكون مشتقة لان الصلاة فاعلها الله فهي صلاة مطلقا
من الله وصلاة الله رحمة لا دعا فلا يصح ان تكون مشتقة من
الصلاة بمعنى الدعا **قوله** المامور بها الخ في حديث امرنا الله
ان نصلي عليك فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا عليك
قوله وهي الدعا الضمير راجع للصلاة المامور بها **قوله** لان
الجملة انشائية تعليل لجعل الصيغة من افراد الصلوة المامور
بها **قوله** وهي من الله الخ الضمير راجع للصلوة من حيث هي
قوله من الله رحمة اي ومن غيره دعا مطلقا هذا مذهب
الجمهور وذهب ابن هشام الى ان معناها شي واحد وهو
العطف ثم هو يختلف بحسب ما يضاف اليه فعطف الله رحمة وعطف
غيره الدعا والكلام في هذا المقام شهير طويل **قوله** اي نطلب
منك الخ هذا بيان لحاصل المعنى **تنبيه** في كلام الناظم
افراد الصلوة على السلام وفي كراهته خلاف فلو جمع بينهما
لكان اجمل **قوله** لايقة بجنابه ماخوذ من المقام لا من
اصل الوضع وحيث كان متولي الصلوة هو المولى امكن كونها
لايقة **قوله** ما دام الخ كناية عن التابيد وليس المراد
حقيقة التوقيت ومثل هذا كثير في كلامهم **قوله** اي مدة دوام

اي فيما

اي فيما في كلام المصنف مصدرية ظرفية **قوله** يخوض فاعله ضمير مستتر
فيه يعود على الجا وفيه مجاز عقلي لان الخايض حقيقة هو صاحبه
والعقل آلة فاسناد الخوض اليه من اسناد الشي لغير من هو
له وهو مجاز عقلي **قوله** من بحر حال من قوله الجا لانه في الاصل نعت
له ونعت النكرة اذا قدم عليها كان حالا ومن تبعيضية **قوله**
المعاني التي هي كالبحر تشبيه الى انه من اضافة المشبه به للمشبه
وقوله في الكثرة والاتساع بيان لوجه الشبه **قوله** جمة بفتح الجيم
في المفرد والجمع مثل قرية وقرب **قوله** المضطرب اي فقيره لا يسمى
لجة وتعبير الناظم لها في شرحه بالبركة ليس على اطلاقه بل التقييد
بما هنا **قوله** فشبه العلم الخ تفريع على ما فهم من الكلام وكانه
قال وليس المراد حقيقة اللجج بل في الكلام استعارة فشبه الى آخره
قوله المسايل الصعبة **ان قلت** انها مندرجة في عموم المعاني
فيلزم الجمع بين الطرفين في الاستعارة وهو ممنوع **قلت**
الممنوع انما هو التصريح باللفظ الخاص واما الاندراج في عموم الغير
فلا **قوله** الاستعارة المصرحة اي الاصلية وذكر الخوض ترشيح
لانه من ملايمات المشبه به **قوله** لا يحتوي على جميع المعاني الخ اي واما
غيره تعالى وان تعاظم فلا يعلم الا البعض حتى نبينا صلى الله عليه
وسلم وان كان قد علم علم الاولين والاخرين فليس علمه مساويا
لعلم الله تعالى وانما علم ما هو في طاقة البشر وفي كفر من قال
بمساواة علم المخلوق لعلم المولى نزاع انظر حاشية الشيخ
الصبان **قوله** عطف على الضمير الخ اي والتشريك بين المتعاطفين
في مطلق فلا يلزم مساواة الآل والصحب له عليه الصلوة والسلام بل
لكل بما هو اللايق بها **قوله** وان اوجب الجمهور الخ اي فلا تضر
مخالفتهم في ذلك لاجازة بعض المحققين **قوله** مؤمنوا بني
هاشم والمطلب من اضافة الخاص الى العام او الصفة للموصوف

اي بنو هاشم والمطلب المؤمنون وانما خص المؤمن لان الزكاة
لا تعطى لواحد منهم سواء كان مؤمنا او كافرا لان حرمتها على الكافر
لكونه لا شرف بكونه من الآل فلا يليق ان يعطى اوساخ الناس
بدليل حرمتها على الكافر فلا على خصوص كافرهم تامل قوله في مقابل
الزكوة اي عند التكلم على من تحرم عليه الزكوة قوله عندك في
اي وعند بعض المالكية ايضا والمشهور عندهم ان الآل الذين تحرم عليهم
الزكاة خصوص المؤمنين من بني هاشم قوله والانبياء
مقابل المحذوف تقديره وهذا التقرير غير مناسب والمناسب
لمقام الدعاء الخ فافعل التفضيل قوله المؤمنين بيان للمراد — ليس على بابه ح
باتباعه [crossed out] فهو بدل او نعت كما اشار به الى ان المراد
التبعية في مطلق الايمان قوله كل الامة اي امة الاجابة
قوله اسم جمع الفرق بينه وبين الجمع ان الجمع ما دل على اكثر من اثنين — ان الجمع ح
دلالة تكرار الواحد بحرف عطف فهو من باب الكلية اي الحكم على كل
فرد واسم الجمع ما دل على اكثر من اثنين دلالة المركب على
اجزائه فهو من باب الكل اي الحكم على المجموع والغالب ان الجمع
له واحد من لفظه وان اسم الجمع لا واحد له قوله اجتمع اي
وان لم ير ولم يطل الاجتماع وفي اشتراط كون الاجتماع
متعارفا بان يكون في الارض على ما جرت به العادة خلاف
قوله مؤمنا فلو اجتمع كافرا لم تثبت له الصحبة ولو اسلم — قوله ح
بعد ذلك حيث لم يجتمع به بعد الاسلام بعد البعثة اي في حياته
صلى الله عليه وسلم فلو رآه بعد الموت ولو قبل الدفن لم يكن
صحابيا بذلك وهل يشترط التمييز وعدم النوم في غيره صلى
الله عليه وسلم في ذلك خلاف فقد استظهروا ان نومه صلى الله
عليه وسلم لا يضر لاستيقاظ القلب وان نامت عيناه لم ينم
قلبه الشريف الذي هو محل الاسرار والانوار ولم يقل ومات
على

على الايمان لان ذلك شرط لدوام الصحبة لا لاصلها الذي الكلام
فيه والا لم تثبت صحبته قبل موته ولا قائل به قوله لان فعلا
لا يكون جمعا لفاعل بمعنى ولا لغيره لانه ليس من اوزان
الجموع وانما خص فاعلا نظرا للمقام قوله للخلق اي الباقي
الانس والجن قوله وهي الدلالة الخ اشتهر ان مذهب
اهل السنة وان مذهب المعتزلة تخصيص الدلالة بكونها — عدم تخصيص الدلالة بكونها موصلة ح
موصلة قال بعضهم ومحل الخلاف عند التجرد عن القراين
والا عول عليها قوله طريق المراد به ما يعم الحسي والمعنوي
قوله من شبه هو صفة للصحب فقط كما يتم كما يدل عليه
استدلال الشيخ بالحديثين الآتيين قوله غير الشمس
والقمر اي فكل منهما لا يسمى نجما وان سمي كوكبا فالكوكب
اعم قوله في الاهتداء بهم اي في ان من تمسك بهم اهتدى
فان قلت اهتداء الغير بهم لا يستلزم اهتداءهم فكيف
يمدحون بذلك قلت اهتداء الغير بهم معناه اهتداؤه
بسبب اتباعهم والاقتداء بهم كما يدل له بايهم اقتديتم
اهتديتم ويلزم من اهتداء غيرهم بسبب الاقتداء بهم
ان يكونوا مهتدين فان قلت هذا المعنى غير موجود
في جانب النجوم التي وقع التشبيه بها فكيف يجعل مشتركا بين
الطرفين قلت لا يلزم استواء المشبه والمشبه به
من كل وجه بل يكفي الاشتراك من بعض الوجوه وقد
اشتركا في ان كلا منهما من تمسك به اهتدى الا ان
التمسك بالانجم تمسك استدلال والتمسك بالصحب
تمسك اقتداء اي عملا بالاقوال والافعال فتامل قوله
فقد حبا استدلال على ان الله تعالى شبههم اولا وقوله
وقال صلى الله عليه وسلم الخ استدلال على ان النبي

صلى الله عليه وسلم شبههم ثانيا ففيه لف ونشر مرتب
ووجه دلالة ذلك على الاولية والثانوية ان الرسول
متلق عن الوحي وتابع له قوله الاخبار الخبر والحديث بمعنى
واحد قوله القدسية اي المنسوبة صراحة لذات ربنا المقدس
وانما كان هذا الحديث قدسيا لان جواب السؤال المذكور فيه
صادر من حضرته العلية اي منسوب اليه صريحا قوله سألت ربي
يحتمل مشافهة ويدل عليه فقال يا محمد ويحتمل على لسان جبريل
قوله عما يختلف فيه اصحابي يحتمل ان المراد بعد وفاته فيكون من الاخبار
بالمغيبات ويحتمل في حياته لانه كان يقع بينهم اختلاف عند غيبتهم
عنه صلى الله عليه وسلم وعلى الاول فالمراد جميع الاصحاب لانهم
جميعا مجتهدون كما ذكره ابن حجر في شرح الهمزية والمراد اختلافهم
في الاحكام التي يدخلها الاجتهاد قوله في السماء حال من النجوم
وكذلك قوله بعضها اضوأ من بعض وانما ذكرت الحال الاولى مع
انها معلومة للتنبيه على علو مقدار الصحابة رضي الله عنهم
وانما اتي بالحال الثانية مع ان السؤال عنها ليس الا للاعلام بان مراتب
الصحابة متفاوتة كالنجوم وهي زيادة في الجواب لا تضر قوله فمن اخذ
الخ تفريع على ما فهم من تشبيههم الذي تقرر في الاذهان انه
يهتدى بكل منها قوله بفتح الهاء ليس من الحديث بل تفسير له وانما
لم ينبه الشيخ على ذلك لظهوره قوله وقال صلى الله عليه وسلم
نقل الشهاب الملوي في كبيره عن الامام الشعراني ما معناه ان
هذا الحديث وان كان فيه مقال عند اهل الظاهر صحيح عند
اهل الكشف قوله كالنجوم اي فان من تمسك بكل اهتدى
الا ان التمسك مختلف فالتمسك بالنجوم استدلال
وبالصحابة اتباع واقتداء كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم
بقوله بايهم اقتديتم اهتديتم وهذا لا يضر كما تقدم قوله
للتقريب

للتقريب على المعقول على معنى اللام او ضمن التقريب معنى
التقرب قوله على المعقول اي بالمعنى الذي عرفوه قبل ذلك لان
الاهتداء بالنجوم كان معلوما لهم وايضا النجوم يهتدى بها الى
الطرق المحسوسة والصحابة يهتدى بهم الى الطرق ح
الطرق المعقولة فالنجوم اقوى بهذا الاعتبار قوله والا لا
نقلان التشبيه للتقريب بل قلنا انه على اصله فلا يصح لان
الاهتداء بالصحابة يعني ووجه التشبيه يجب ان يكون في المشبه به
اقوى منه في المشبه وحاصل هذا الجواب ان الاهتداء
بالصحابة وان كان اقوى من الاهتداء بالنجوم واشرف لما قاله
الشيخ لكن الاهتداء بالنجوم مألوف محسوس وهو بهذا الاعتبار
اقوى من الاهتداء بالصحابة فتأمل قوله والخلود في النار من
عطف الخاص على العام لان الهلاك الاخروي الذي هو العذاب
الواقع في الاخرة يكون خلودا في النار وغيره كطول الوقوف
ومناقشة الحساب ودخول النار من غير خلود والاقتداء التام
بالصحابة ينجي من ذلك كله بل ومن الدنيوي اي كالحدود والتعازير قوله
فان الاقتداء بالصحابة في ترك المعاصي ينجي من الحدود والتعازير
المترتبة عليها قوله بخلاف النجوم اي فان الاهتداء بها انما
ينجي من الهلاك الدنيوي فقط كهلاك النفس او المال
بسبب خطأ الطريق فان قلت ان النجوم ايضا تنجي
من الهلاك الاخروي فانها يستدل بها على وجود خالقها
قلت النجاة من الهلاك الاخروي انما تكون بمعرفة
جميع العقائد الالهيات والنبويات والنجوم لا يعلم بها
الجميع بل البعض بخلاف الصحابة عليهم الرضوان
قوله للانتقال اي عنه والدلالة عليه قوله من اسلوب
الى اخر اي من نوع من الكلام الى نوع اخر وقد اتى بها هنا
للانتقال من كتاب الله ورسوله والصلاة عليه وعلى

اله وصحبه الى بيان سبب تاليف هذا الكتاب وهو كون علم المنطق
مهما قوله والتقدير اي تقديرا اصلا للكلام وانما كان ذلك اصل
الكلام لوجود الفا الدالة على تقدير اداة الشرط وانما كانت
الاداة خصوص مهما لانها ام الادوات استعمالا قوله مهما
يكن من شيء مهما اسم شرط ويكن فعل الشرط وهو مضارع
كان التامة ومن زائدة وشيء فاعله وقد حذف هذا كله
وعوض عنه اما بدليل كثرة مجيئها ثم حذفت اما ايضا وعوض
عنها الواو فالواو نائبة النائب قوله وانما قدرنا ذلك اي
قدرنا جواب الشرط قبل الظرف بقولنا فاقول بعد ولم نقدره
بعده لان الظرف الخ فان قلت حيث كان التقدير ما ذكر
فلاي شيء قدم الظرف على الفا قلت التزموا الفصل
بين الفا واما التي نابت عنها الواو هنا فلو تدخل الفا الا على
تالي التالي كما قال ٭ اما كمهما يك من شيء وفا ٭ لتلو
تلوها وجوبا الفا فقدم الظرف لذلك قوله متعلقات بكسر
اللام قوله فالمنطق الخ المنطق مبتدا والجنان متعلق
بقوله نسبته ونسبته مبتدا ثاني وكالنحو خبره والجملة خبر
الاول والكاف داخلة على محذوف تقديره كنسبة النحو للسان
متعلق بهذا المقدر هذا ما اشار اليه الشيخ وهو خير مما في الملوي
قوله وانكان في الاصل الواو للحال وان زائدة والمراد بالاصل
الوضع اللغوي الذي هو سابق على الاصطلاح قوله اسما
للادراك فيكون مصدرا ميميا مرادا به الحدث قوله الكلي
اي الكثير احترازا من الادراك القليل كادراك بعض الحيوان
غير العاقلة فلا يسمى منطقا وانما فسرنا الكلي بذلك ولم نفسره
بمقابل الجزئي لان الادراكات كلها جزئية سواء كان المدرك
كليا او جزئيا كما ذكره الشيخ الامير قوله والقوة الخ المراد
بها

أي البهائم ابهمت عن كل شيء الا عن ثلاثة خالقها وما ينفعها وما يضرها اه

أي بعد الفاء التي التزم توسطها وجوبا اه

بها العقل الذي هو آلة للادراك بالصلاحية سواء كان الادراك
بالفعل اولا وعلى هذا يكون المصدر الميمي مرادا به المكان المجازي
ومن ذلك قولهم في تعريف الانسان هو حيوان ناطق اي مدرك
ادراكا كثيرا او صاحب قوة اي عقل هو محل صدور الادراك اي
آلة حصوله قوله وللتلفظ على هذا المراد منه الحدث كالاول
والحاصل ان المصدر الميمي يصلح للزمان وللمكان وللحدث وهو
هنا مستعمل في الحدث على الاول والثالث وفي المكان على الثاني
قوله يبرز ذلك اي يظهره ويدل عليه واسناد الابراز
للتلفظ مجاز عقلي من الاسناد للسبب لان الذي يبرز انما هو
المتكلم بسبب التلفظ واسم الاشارة راجع للادراك بمعنى
المدرك قوله لان بذلك العلم تعليل لتسمية العلم المخصوص
منطقا وبيان للمناسبة بين المعنى الاصلي اللغوي والمعنى
الاصطلاحي الطارئ وتقديم الجار والمجرور لافادة الحصر النسبي
او لمجرد الاهتمام قوله يصيب الادراك اي يكون صوابا موافقا
للواقع قوله وتتقوى القوة اي يزداد ادراك العقل ويصح
قوله وتكون القدرة على التلفظ اي بالعبارة الصحيحة
الدالة على المعاني الصحيحة وفي كلام الشيخ رضي الله عنه لف
ونشر مرتب فان قوله بذلك العلم يصيب الخ بيان للمناسبة
بين هذا العلم والمنطق على المعنى الاول وقوله وتتقوى
القوة بيان للمناسبة بينه وبينه على المعنى الثاني وقوله
وتكون القدرة الخ بيان لما بينهما على المعنى الثالث كما هو
ظاهر قوله فهو الى آخره تفريع على ما بينه من المناسبة بين
هذا العلم والمنطق بكل معنى من معانيه الثلاثة قوله من
تسمية الشيء الخ اي تسمية هذا العلم بمنطق الذي هو اسم
ادراك او قوة او تلفظ يتعلق بهذا العلم من تسمية الشيء

أي لفظ المنطق اه

الخ والتعلق في الكل على وجه السببية ادعاءً وذلك لأن هذا العلم
حيث كان يصيب الادراك وتتقوى القدرة ويقتدر على التلفظ
بسببه فكانت الناطقة بدونه معدومة لضعفها فوجود
الضعيف كعدمه **قوله** ثم صار الخ اي ماذكر من ان تسمية هذا
العلم مجاز من تسمية الشيء باسم ما يتعلق به على ما عرفت
انما هو باعتبار ما كان ثم صار اللفظ حقيقة عرفية في هذا
العلم وهجر المعنى الاصلي بحيث متى اطلق اللفظ لم ينصرف
الا للعلم من غير احتياج لقرينة ولا لعلاقة **قوله** للجنان بفتح
الجيم **قوله** لطيفة ربانية اي امر لطيف منسوب للرب
سبحانه لانه خالقه ولا يعلم حقيقته الا هو فهو سر من
اسرار الله سبحانه وتعالى **قوله** اللحماني نسبة للحم بضم اللام
بزيادة الالف والنون على غير قياس وكذلك قوله ربانية
ونسبة القلب للحم من نسبة الجزئي للكلي لان القلب فرد من
افراد اللحم والقلب اللحماني هو اللحمة المعلقة بالجانب
الايسر من الحيوان مثل قمع السكر في الصورة اهـ **قوله**
تعلق العرض بالجوهر اي تعلقا كتعلق العرض بالجوهر في ان
كلا منهما به صلاح الآخر وانما قلنا ذلك لما عرفت ان
القلب الذي هو اللطيفة سر من اسرار الله تعالى كما هو
الاحسن والاسلم فلا يحكم عليه بانه عرض ولا جوهر على
التعيين وان كان كل موجود لا يخرج عنهما في الواقع **واعلم**
ان القلب بمعنى اللطيفة يسمى بالروح وبالنفس كما في شرح
الملوي **قوله** كنسبة انما قدر هذا المضاف ليتعلق به
الجار والمجرور كما تقدم ولانه هو المشبه به في الحقيقة
قوله فالمنطق نسبته للعقل اشار بهذا الى ان الجنان
يصح ان يفسر بالعقل ايضا وان كان قد فسره فيما
سبق

بالمنطق ح

اي حادث لتوقف ذاته تعالى فهو عام اريد به الخصوص اهـ

سبق بالقلب وكان مقتضاه ان يقول هنا للقلب
والحاصل ان في كلامه اشارة الى انه يجوز ان يفسر
الجنان بالقلب وبالعقل فاشار الى الاول اولا والى الثاني
ثانيا **قوله** في فكره الاضافة لادنى ملابسة لان الفكر
في الحقيقة انما هو للنفس والعقل آلة كما سبق ومثل
هذا يقال في قوله اذ القائل حقيقة انما هو النفس واللسان
آلة **قوله** فيعصم الافكار اي يعصم القلب او العقل عن
الخطأ في الافكار كما يدل عليه اول الكلام حيث جعله
للجنان كالنحو للسان فقول الشيخ بعد ذلك تعصم مراعاته
الذهن غير مخالف لما هنا بل مبين للمراد منه **قوله** وتقدم
ان الفكر هو النظر اي احد اطلاقاته النظر وتقدم انه يعرف
بانه ترتيب امور معلومة للتوصل بها الى مجهول
كترتيب المقدمتين للتوصل الى النتيجة **قوله** وهذا اشارة
الى تعريف المنطق اي برسم ناقص لان ما ذكر خاصة فقط
قوله بانه علم يعصم الى اخره صار التعريف رسما تاما لانه
لجنس قريب وخاصة وسياتي بيان معاني هذه الالفاظ
والمراد ان هذا العلم يعصم بشرط مراعاته او تعصم مراعاته
كما سيقول الشيخ ولا بد من توفيق الله على كل حال
والعلم يطلق على المسائل وعلى ادراكها وعلى الملكة الحاصلة
بسبب الاشتغال به وكل منها يصح ارادته هنا وخيرها
اوسطها وعلى كل هو جنس في التعريف يشمل هذا الفن
وغيره وقوله يعصم الخ خاصة خرج بها ما عداه لانه لا يعصم
الافكار غير هذا العلم والحساب وان كان يعصم العقل
عن الخطأ لكن ليس في الفكر الذي هو ترتيب المقدمتين
لاجل النتيجة فتامله اهـ **قوله** عن وقوع في الخطأ اي فيها

قوله فان كلا الخ بيان لوجه الشبه قوله فالمنطق ايضاح لما قبله ح

اي بل في المفكر فيه

اي يمنع ان تكون الافكار خطأ فلا تكون الافكار به الا صحيحة
قوله ضد الصواب الصواب موافقة الواقع فيكون الخطأ الذي هو
ضده مخالفة الواقع قوله من اضافة العام للخاص اي والمراد هو
الخاص كيوم الخميس وشجر اراك قوله فان الظلال اي الذي هو
معنى الغي وهو تعليل لكونه من اضافة العام للخاص قوله قد يكون
عن عمد اي فهو اعم من الخطأ لان العام ما كثرت افراده قوله وهذا
العلم الخ هذا بيان لحاصل المراد من الكلام ولم يعبر بالفا لان كون
العاصم المراعاة لم يستفد مما قبله فلم يحسن تفريعه عليه قوله
عن الخطا اسقط لفظ الغي مع ذكر المص له لما عرفت من انه اعم مما
بعده وان المراد هو الخاص قوله في الفكر اشار به الى ان ال
في الافكار جنسية فتبطل معنى الجمعية قوله اذا علم اي
وذاتي كما اشار اليه بقوله ورتب المقدمتين قوله تركيب
القياسي اي مثلا او تركيب التعريفي قوله من تقديم الصغرى
اي او تقديم الجنس على الفصل مثلا قوله واستيفا عطف على
قوله تقديم الصغرى فهو من جملة بيان كيفية تركيب القياس
قوله ورتب المقدمتين اي بان قدم الصغرى على الكبرى مع
مراعاة الشروط الاتي بيانها قوله كانت النتيجة صوابا اي
موافقة للواقع صحيحة قوله سالمة من الخطا اي من مخالفة
الواقع وفي العبارة تساهل الجاه اليه حب الايضاح فتامل
قوله اي المفهوم الدقيق اي فالمصدر بمعنى اسم المفعول
والاضافة من اضافة الصفة للموصوف والمراد بالمفهوم كل دقيق
المعاني الغامضة الصعبة قوله الستر بكسر السين ما يستر به
واما بالفتح فهو مصدر بمعنى التغطية قوله شبه المفهوم الخ
تشبيها مضمرا في النفس على طريقة الاستعارة بالكناية قوله لفظا
تخييل اي وذكر لفظا تخييلا اي قرينة على الاستعارة لان التخييل

هو

هو اثبات لازم المشبه به للمشبه قوله والكشف ترشيح اي
وذكر الكشف ترشيح اي تقوية للاستعارة لانه من ملايمات
المشبه به الذي هو كشف المحتجب احتجابا حسيا فائدة
ما ذكره المص من عصمة الافكار هو ثمرة هذا العلم وهي احدى
المبادي العشرة المجموعة في قول بعضهم

ان مبادي كل فن عشرة ... الحد والموضوع ثم الثمرة
وفضله ونسبة والواضع ... والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى ... ومن درى الجميع حاز الشرفا

وقد سبق منها الاسم في قوله المنطق وسبق الحد ايضا لان
المراد به القانون مطلقا والثمرة هي هنا فلنا في سبعة الموضوع
وهي المعلومات التصورية والتصديقية والفضل وهي الزيادة
على غيره من سائر العلوم من جهة ان كل علم تصور او تصديق
وهذا العلم يبحث عنهما جميعا وان كان غيره افضل منه بجهة اخرى
كعلم الفقه مثلا والنسبة هي ان هذا العلم كلي لسائر العلوم باعتبار
موضوعه لان موضوع كل علم اما تصور او تصديق وموضوع
هذا الامران جميعا كما عرفت ومباين لها باعتبار مفهومه لان
مفهومه اي حقيقته تباين سائر الحقايق المغايرة له
والواضع وهو ارسطو بكسر الهمزة وفتح الراء وكسر السين وضم الطاء
وهو ارسطاطاليس فاضل فيلسوف شخص كما توهم والاستمداد
وهو من العقل والحكم وسياتي في كلام المص والمسائل وهي القضايا
النظرية التي تبين بماهية المعرفات والاقيسة وما يتعلق
بذلك ومعنى كون هذه الامور مبادي انه ينبغي ان تعلم مبدأ
الامر قبل الاشتغال بالعلم ليكون الشروع فيه على الوجه الاتم
قوله اسم فعل اي كلمة هاء من هاك اسم فعل بدليل قوله والكاف
حرف خطاب هذا هو الراجح قوله على ما قاله بن مالك يعني

اي لفظة هاك برمته

في التسهيل ومقابله ما قيل انها حرف تنبيه او زجر **قوله** اصول المنطق الاضافة للبيان **قوله** هي بعض اصوله اشار به الى ان من في كلام المصنف بيانية مشوبة بالتبعيض **قوله** قواعد الالف للاطلاق وليست مبدلة من التنوين لان قواعد ممنوع من الصرف لصيغة منتهى الجموع **قوله** قضية كلية اي مركب مفيد خبري موضوعه كلي **قوله** يتوقف اي يعرف **قوله** منها اي من اجلها وبسببها **قوله** احكام جزئيات موضوعها اي ما يحكم به على افراد ما حكم عليه في القاعدة **قوله** كقولنا الخ مثال للقاعدة **قوله** كل موجبة كلية هذا هو موضوع القاعدة التي يحكم عليه فيها وقوله تنعكس جزئية اي موجبة هو محمول القاعدة الذي يحكم به على موضوعها وسيأتي ان العكس هو تبديل جزئي القضية بان يجعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء الصدق والايجاب او السلب الا الموجبة الكلية فعكسها موجبة جزئية **قوله** كل انسان حيوان اي هذا التركيب فهو برمته موضوع هذه القضية وقوله موجبة كلية هو محمولها واشار بهذا الى كيفية التوقف فانك تاتي بالجزئي فتجعله موضوعا وتحمل عليه موضوع القاعدة وتجعل ذلك صغرى قياس ثم تجعل القاعدة كبرى لذلك القياس ثم تحذف الحد المكرر تخرج النتيجة التي اردت معرفتها وهذا ظاهر من كلام الشيخ فتفطن له **قوله** من الشكل الاول لان الحد الوسط الذي هو لفظ موجبة كلية محمول في الصغرى موضوع في الكبرى وهذا ضابط الشكل الاول كما ياتي **قوله** وذلك مثل قولك الخ مثال الموجبة الجزئية التي هي عكس الموجبة الكلية وانما كانت عكسها لان الموضوع فيها

فيها هو الذي كان محمولا في تلك والمحمول فيها هو الذي كان موضوعا فقد انعكس الجزءان والكلية هي المسورة بكل والجزئية هي المسورة ببعض على ما يأتي **قوله** والجمع للتعظيم الخ والاضافة للبيان والمعنى تجمع من فن عظيم هو المنطق **قوله** وهي ما استفيد الخ اي المراد بها هنا ما يحصله الانسان من العلم وان كانت الفائدة بقطع النظر عن المقام اعم من ان تكون من علم او غنى او كمال او جاه **قوله** والفروع اي المسائل الجزئية **قوله** المندرجة اي الداخل احكامها او موضوعاتها تحت احكام او موضوعات القواعد **قوله** قوله تجمع القواعد الخ اي تشتمل وتدل على احكام الفروع **قوله** ويصح الخ هذا مقابل لما فهم وجاء من عود الضمير على القواعد وعلى هذا الثاني تكون بمعنى تجمع تحصل وتستفيد **قوله** ايها الطالب اشار بهذا الى انه ليس المراد انسانا معينا بل من يصلح للخطاب **قوله** بسبب حفظ الخ اشار بذلك الى ان جملة تجمع صفة لقواعد على كل حال اما على الاحتمال الاول فظاهر والضمير الرابط موجود واما على الثاني فالضمير الرابط محذوف تقديره بها اي بسبب حفظها وبهذا ظهر ان الاحتمال الاول اولى لعدم احتياجه الى التقدير **فان قلت** هل يصح جعله جوابا للطلب ويستغنى عن تقدير هذا المحذوف الذي احوج اليه جعل الجملة صفة لما قبلها **قلت** لا يصح ذلك لانه لو كان واقعا في جواب الطلب لوجب جزمه وهو في كلامه غير مجزوم فتامل **قوله** حفظ تلك القواعد اي مع تفهم **قوله** اي التاليف يعني الكلمات المؤلفة وهي القواعد المتقدمة وانما

يرجع الضمير للقواعد مع انها المراد لان القواعد مؤنثة
والضمير هنا مذكر قوله بالسلم عدى سمي للمفعول الثاني
بحرف الجر لانه يتعدى اليه بنفسه تارة وبالحرف اخرى
تقول سميت ابني محمدا وبمحمد قوله والسلم ما يصعد به اي
اسم آلة ذات درج يصعد بسببها صعودا عاديا محسوسا
من اسفل الى اعلى فتسمية الكتاب الخ اي جعل لفظ سلم
علما لهذا المؤلف وهو بحسب الاصل استعارة تصريحية
اصلية ثم صار هذا اللفظ علما على الكتاب قوله للاشارة
الخ اي بسبب المعنى الاصلي فقوله يرقى به الخ تصريح بما
علم لزيادة المدح قوله الى اصعب منه هذا احد احتمالين
سيذكرهما الشيخ كما هو الرواية يحتمل ان الكاف للتعليل
النون على الراء وما زائدة والمعنى وانما قلنا بتقديم النون لانه المروي
اي مفصولا عن المص ويحتمل انه للتشبيه وما موصولة والجملة بعدها
بينهما بالواو صلة لها والمعنى هذه اللفظة بهذا الضبط تشبه اللفظة
التي رويت عن المص والمغايرة بين المشبه والمشبه به
باعتبار الصدور عن المص في المشبه به وعن غيره في المشبه
قوله ويصح تقديم الراء اي على النون مفصولا بينهما بالواو
ايضا وصح هذا من حيث المعنى لان معنى اللفظين وا
فلوينا في تعيين الاول من حيث انه مروي عن المص كما
عرفت قوله ومعناه اي ومعنى ذلك اللفظ على كل من
الضبطين فالضمير راجع للفظ من حيث هو بقطع النظر
عن خصوص كل من الضبطين قوله يرقى به هذا بيان
المناسبة بين هذا الكتاب وبين معنى السلم الحقيقي
وهذا على سبيل التفاول وقوة رجا وقد حقق الله
رجاه قوله يصعد اي صعودا معنويا قوله بهذا الكتاب
اي المفهوم

قوله ح

قوله ح

قوله ح

اي هما احتمال ان يكون اضافة السلم الى علم المنطق من اضافة المشبه الى المشبه واحتمال ان يكون السلم استعارة للكتب المطولة والمراد ما هو هنا هو الثاني ا ه

اي المفهوم من السياق كما تقدم وانما لم يجعل الضمير راجعا
للسلم مع تقدم ذكره لان المراد به لفظه لانه الاسم فلا يصح
عود الضمير ~~عليه وانما لم يجعل الضمير~~ هنا عليه الا على سبيل
الاستخدام والاصل عدمه قوله سما بالمد مرفوع على انه
نائب فاعل يرقى المبني لما لم يسم فاعله قوله في الرفعة
والشرف بيان لوجه الشبه بين علم المنطق والسما وعطف
الشرف على الرفعة للتفسير تنبيه على هذا الاحتمال
يجب ان يكون في كلام المص صفة محذوفة والتقدير يرقى به
علم المنطق المذكور في غيره لان هذا الكتاب من جملة علم
المنطق ولا يصح ان يرقى بالشيء الى نفسه وغيره فتامل
قوله مستعار للكتب اي استعارة مصرحة اصلية
تقريرها ان تقول شبهنا الكتب المطولة بالسما بجامع
الشرف او صعوبة الوصول الى كل واستعير اسم المشبه به
للمشبه على سبيل الاستعارة المصرحة الاصلية والقرينة
على ذلك الاضافة الى علم المنطق قوله اي يتوصل الخ هذا
بيان لحاصل المعنى على الاحتمال الثاني فقط واما على الاول
فقد سبق لنا قوله منصوب على التعظيم اي على المفعولية
لارجو وانما لم يقولوا ذلك تادبا قوله لا غيره مقدم من
تاخير وحقه ان يذكر بعد قول المص ارجو قوله كما استفيد
الخ اي لان تقديم المعمول على عامله يفيد حصر العامل
في المعمول للحصر اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه نحو
اياك نعبد اي لا نعبد الا اياك وهو كما هنا فالمعنى
لا ارجو الا الله وهو مساو لارجو الله لا غيره الذي
عبر به الشيخ قوله آمل بهمزة مفتوحة بعدها الف لينة

اي في التنبيه

لعله لعين

ثم ميم مخففة مضمومة او بهمزة مضمومة ثم همزة مفتوحة بعدها
ميم مشددة مكسورة وهو بيان لغير كرجا هنا وهو معناه
لغة واما في العرف فهو تعلق القلب بحصول شرعا مرغوب
في حصوله في المستقبل مع الاخذ في اسباب الحصول **قوله**
لا من غيره توكيد لقوله فيما تقدم لا غيره ذكره هنا لانه محله
اللايق به وانما ذكر الاول اسراعا بالغاية **قوله** الريا
هو ان يعمل الانسان عملا ليراه الخلق **قوله** وحب الشهرة
اي الظهور والاشتهار عند الناس **قوله** والمحمدة اي
الحمد من الناس وثناؤهم وهي الامر الذي يقصد من الشهرة
كما ان الشهرة هي المقصود من الريا وكلاهما محبط للعمل نسيل
الله السلامة **قوله** اي ذاته هذا على مذهب الخلف الذين
يخوضون في المتشابه ويؤولونه تأويلا تفصيليا وعليه
تكون الاضافة للبيان والسلف يؤولون تأويلا اجماليا
فيقولون الوجه مثلا صفة لله تعالى لا نعلم حقيقتها مع
تنزيهه تعالى عن الجسمية ولوازمها وعليه تكون
الاضافة حقيقية على معنى اللام وقد قالوا مذهب
السلف اليق بالادب ومذهب الخلف اقرب لعقول
القاصرين **قوله** المعطي على الدوام هذا تفسير مراد بحسب
المقام والا فالكريم من ثبت له الكرم مطلقا وهذا ايضا
على مذهب السلف واما على مذهب الخلف فيقال الكرم
صفة تليق به سبحانه ليست ككرم الحوادث من كونها ملكة
الخ **قوله** فالصابينه وبين خالصا الجناس اللاحق
وضابطه ان تتفق الكلمات في جميع الحروف الا حرفا واحدا
فيختلفان فيه مع تباعد المخرج **قوله** بان لا يعوق الخ

تصوير

٢٤٣

الا يكون خالصا

تصويرا لما قبله **قوله** لحب الظهور اي مثلا وهو تعليل للنقص
المنفي **قوله** فيكون توكيدا اي مقويا لما استفيد من
قوله وهذا تفريع على الاحتمال الثاني فقط واما على الاول
فهو تاسيس اي مفيد لزيادة عما استفيد مما قبله
لانه لا يلزم من كون الشيء خالصا لوجه الله ان يتم
وانما كان توكيدا على الاحتمال الثاني لانه متى كان
الشيء خالصا لوجه الله كان غير ناقص في الاجر فالاول
مفيد لما افاده الثاني فالجمع بينهما للتوكيد **قوله** مطروحا
هذا الاحتمال والذي قبله يعرف النقص فيهما بالنقص المعنوي
واما على الاول فهو حسي **قوله** زوايا الخمول الزوايا
جمع زاوية وهي الناحية التي يتلاقى عندها خطان
ولكل مربع زوايا اربع ويعبر عنها بالاركان والخمول
الخفا وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الخمول بدار
حزينة مع عدم النفع في كل شبها مضمرا في النفس على
طريقة الاستعارة بالكناية واثبات الزوايا تخييل **قوله** والاهمال
من عطف اللازم على الملزوم لانه يلزم من الخفا الترك **قوله**
بان لا ينتفع به تصوير وتفسير لما قبله **قوله** لا يشوبه
ما بعده اي الذي هو قوله وان يكون نافعا وعلى هذا يكون
ما بعده مؤكدا له وموضحا للمراد منه وليس هو تاكيدا
لما قبله كما لا يخفى **قوله** في الاصل اي الوضع الاصلي الاول
فهو المعنى الحقيقي **قوله** ثم تجوز به اي استعمل استعمالا
مجازيا في غير ما وضع له اولا **قوله** الى الناقص مطلقا
اي غير مقيد بكونه شفة بعير اي واستعمل في الناقص
غير الشفة من حيث انه فرد من افراد الناقص ومتحقق
فيه فيكون من المجاز المرسل بمرتبة واحدة ويحتمل انه

بعد ان تجوز به الى الناقص مطلقا تجوز به الى الناقص
المقيد بكونه غير شفة بعير فيكون من المجاز المرسل
بمرتبتين الاطلاق اولا ثم التقييد ثانيا **قوله** من استعمال
المقيد في المطلق اي من اطلاق اللفظ الموضوع
المقيد مرادا منه المطلق وهو المجاز المرسل على ما عرفت
قوله ولم يقيد الخ فان قيد على ذلك فهو متوسط
ان لم يقدر مع ذلك على اقامة الحجة فان قدر
فهو المنتهي **قوله** وهذا من التواضع يعني ان هذا
الكتاب مشتمل على قواعد شانها ان ينتفع بها المبتدي
وغيره ولم يرج المصنف نفع غير المبتدي بل اقتصر
على رجا نفع المبتدي تواضعا **قوله** لانه نافع الخ اي
مشتمل على ما شانه ان ينتفع كما عرفت **قوله** من
المتوسط والمنتهي بيان للغير وقد عرفت
توضيح كل **قوله** ثم بين ثمرة الخ هذا ظاهر ان كان
المراد من الانتفاع به فهمه لان الاهتدا به الى المطولات لانه ح
ثمرة مترتبة على فهمه واما ان كان المراد من الانتفاع
به حصول المنافع المترتبة عليه من فهم احكامه وعصمة
الفكر به وغير ذلك فلا يكون الاهتدا به ثمرة بل
فردا من افراده فيكون ذكره تخصيصا بعد تعميم
اعتنا بذلك الخاص تامل **قوله** به الى المطولات
تقديم الجار والمجرور هنا لمجرد الاهتمام وللوزن
لا للحصر من الكتب اي كتب هذا العلم فال للعهد **قوله**
اي يتوصل اي ولا بد من فضل الله وتوفيقه
فان **قلت** ان المصنف وصف هذا الكتاب
اولا بان يرقى به الى سما علم المنطق وهو يقتضي ان
التوصل

التوصل به الى الكتب المطولة صفة حاصلة له والشيء الحاصل
لا يرجى حصوله لان ذلك من طلب تحصيل الحاصل فكيف هذا
الرجى **قلت** الحصول الذي يقتضيه الوصف المتقدم
هو الحصول بالشان والمرجو حصوله بالفعل يعني ان
هذا الكتاب شانه ان يتوصل به الى المطولات والمرجو
من المولى تعالى ان يكون موصلا اليها بالفعل والله الموفق

فصل في جواز الاشتغال به قوله

فصل هو في الاصل مصدر بمعنى الحجز بين الشيئين ثم استعمل
بمعنى الحاجز اسم فاعل هذا معناه لغة واما الاصطلاح فهو
اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة وكذلك
بقية التراجم وانما قدم هذا الفصل لما عرفت ان الحكم احد
المبادي العشرة التي ينبغي تقديمها على الشروع في المقصود
ليكون الشارع على بصيرة **قوله** في جواز الخ اي في الكلام الدال على
ذلك فالظرفية من ظرفية الخاص في العام لان الكلام
الدال على الجواز عام وهذا الفصل فرد من افراده ويحتمل غير
ذلك **قوله** الاشتغال اي بالتعلم والتعليم ومنه التاليف
قوله به اي بعلم المنطق المتقدم في الخطبة فالترجمة لا تمنع
من ذلك **قوله** اي وعدمه هذا جواب عما ان المصنف قد بتعالم
ذكر في هذا الفصل جواز الاشتغال وحرمته وانبغاءه
فكيف يقتصر في الترجمة على الجواز وحاصله ان في الكلام حذف
الواو مع ما عطفت فاتفقت الترجمة مع ما بعدها وهناك
جواب اخر وهو ان الزيادة على الترجمة غير معيبة فلا يعترض
بها انما المعيب النقص عنها **قوله** واعلم الخ هذا بيان لمحل
الخلاف وانه ليس مطلقا وان اوهم ذلك كلام المص **قوله**
شبه جمع شبهة وهي ما يظن دليلا وليست بدليل سميت

بذلك لأنها تشبه الدليل الصحيح او لأنها توقع المطلع
عليها في اشتباه قبل معرفة حقيقتها **قوله** الفلاسفة جمع
فلسفي نسبة الى الفلسفة مؤخوذة من فيلاسوفا
ومعناه بلغتهم محب الحكمة **قوله** الكاتبي بتقديم المثناة
الفوقانية على الباء الموحدة وهو صاحب الشمسية
ودخل تحت الكاف تابعوه كالشيخ بن عرفة والسعد والابهري
وشروح ذلك **قوله** لا خلاف في جوازه اي عدم تحريمه فالمراد
بالجواز الاذن لا المستوي الطرفين بدليل بقية الكلام **قوله**
يصد بضم الصاد بمعنى ينفر ويمنع **قوله** الأمن لا معقول
له اي من لا عقل له فهو من اطلاق اسم المفعول
وارادة المصدر لأن المراد من العقل هنا الفهم ويصح
ان يكون اسم المفعول على حاله ويلزم من نفيه نفي
العقل للتلازم بينهما فلا يوجد احدهما بدون الآخر
فيلزم من انتفاء احدهما انتفاء الآخر اذ لا يوجد فهم
بدون مفهوم ولا مفهوم بدون فهم فتامل **قوله** بل
هو فرض كفاية اضراب انتقالي قصد به بيان عين الحكم
لأن الجواز بالمعنى المتقدم ليس ينافيه بل صادق به
وبغيره **قوله** لأن القرية الخ تعليل لكونه فرض كفاية
اي على اهل كل اقليم فمتى قام به بعضهم ولو واحدا سقط
الحرج عنه وعن غيره من اهل اقليمه الذي لا يزيد على مسافة
القصر **قوله** وما يتوقف عليه الواجب اي مما هو مقدور
للمكلف وهذا اشارة لقياس حذفت صغراه لفهمها
من الكلام السابق ونتيجته نظمه هكذا علم
المنطق يتوقف عليه فرض الكفاية وكل ما يتوقف
عليه فرض الكفاية فهو فرض كفاية ينتج علم المنطق
فرض

فرض كفاية فالواجب هنا فرض الكفاية لأنه المدعى **قوله**
بشبه الفلاسفة اي بعقائدهم الباطلة وادلتها الكاسدة
وتخليطاتهم التي نشات عن ضلالهم اعاذنا الله من
ذلك **قوله** حكم القسم الأول اي الذي هو الخالي من الشبه
قوله جرى ذلك اي لتتميم الفائدة **قوله** مطلقا اي سواء
كان مخلوطا او لا **قوله** فحكى الخلاف الخ اي فحكاية الخلاف
هنا غير مقصودة بالذات بل على سبيل التبع للمناسبة
لأن الخلاف ليس في القسم الذي الف فيه الكتاب لأنه
احد المبادي كما تقدم **قوله** الا انه اطلق اي حكى الخلاف
مطلقا غير مقيد بالقسم الثاني الذي هو واقع فيه **قوله**
فيجب تقييد كلامه به اي بالقسم الثاني ليوافق الواقع
قوله اي الاختلاف اي فهو في كلام المصنف اسم مصدر
بمعنى المصدر **قوله** في جواز الاشتغال اي وعدمه والظرفية
مجازية وكذلك الاشتغال وحاصل معنى التركيب
الاختلاف المتعلق بجواز الاشتغال بعلم المنطق وعدمه
حاصل بسبب اقوال ثلاثة وقعت **قوله** بالتنوين اي
لأجل وزن الشعر ولا يصح النظم الا به **قوله** بدل من ثلاثة
اي بدل كل من كل ويصح ان يكون عطف بيان ولا يصح ان
يكون تمييزا لأن تمييز الثلاثة والعشرة وما بينهما يكون
مجرورا بالاضافة ولا تتاتى الاضافة هنا لوجود
التنوين بل التمييز محذوف لدلالة هذا عليه **فان قلت**
جعله بدلا مشكل فان المبدل منه في نية الطرح ولو
طرح هنا صار التقدير الخلف على اقوال فلا يعلم انها ثلاثة
مع انه المقصود **قلت** نية طرح المبدل منه
اغلبية او باعتبار عمل العامل او معناها ان البدل في التقدير

وانما ذكر حكم المنطق والخلاف فيه

من جملة اخرى لانه على نية تكرار كما مر فلا ينافي انه قد يفيد معنى لانهم يدونه **قوله** فابن الصلاح الخ الفا معضوض عن شرط تقديره اذا اردت بيان هذه الاقوال فابن الصلاح الخ وابن الصلاح هو الامام الحافظ الفقيه تقي الدين ابو عمرو عثمان ابن الصلاح الكردي نزيل دمشق كان اماما في الفقه والحديث عارفا بالتفسير والاصول والنحو ورعا زاهدا **قوله** والنواوي هو الامام محي الدين ابو زكريا يحي صاحب التصانيف المشهورة المباركة النافعة **قوله** الى نوى اسم بلدة من بلد الشام من عمل دمشق ولد بها سنة احدى وثلاثين وستمائة وتوفي سنة ست وسبعين وستمائة ودفن ببلده **قوله** على غير قياس اي لان القياس في النسبة الى المقصور الذي اخره الف ثالثة قلبها واو مطلقا كقصوي وفتوي فوجود الالف هنا شاذ مخالف للقياس **قوله** حرما الالف فيه ضمير الاثنين فاعل راجع للنووي وابن الصلاح بخلاف الف يعلما فانها للاطلاق **قوله** وتبعهما على ذلك اي وافقهما على القول بالتحريم **قوله** قوم منهم الامام السيوطي وله رسالة في ذلك **قوله** لانه لا يؤمن الخ اي فهو وان كان تتوقف عليه القدرة على رد الشبه لكن فيه مفسدة وهي انه لا يؤمن الخ يعني ودرء المفاسد مقدم **فان قلت** ان هذا تعليل بالحكمة والمظنة فلا ينتج الحرمة **قلت** هذا وجه ضعيف هذا المذهب لكن لما كان الخطأ في العقايد صعبا اذ يترتب على الخطأ فيها الكفر والخلود في النار ولا يعذر المخطي فيها سد منفذ الباب للمفسدة بتحريم ما قد يترتب عليه **قول** تتمكن اي تثبت فلا يمكن دفعها لقوتها بسبب تزيين الشيطان لها

لها نسئل الله السلامة **قوله** فيزل بها اي يهلك فالمراد بالزلل هنا الهلاك بسبب سوء الاعتقاد واصل الزلل السقوط في طين ونحوه استعير للهلاك وتقرير الاستعارة فيه ان تقول شبهنا الهلاك بالسقوط في نحو الطين بجامع حصول الضرر بكل واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق من الزلل بمعنى الهلاك يزل بمعنى يهلك على سبيل الاستعارة المصرحة التبعية **قوله** الغزالي هو الامام ابو حامد محمد بن محمد الطوسي الغزالي حجة الاسلام ومحجة الدين جامع اشتات العلوم المبرز في المنطوق والمفهوم جليس للانجم ما عند من الجواهر وحبر سما على السما وابى للسما مثل ما له من الزواهر قال الامام الشاذلي رايت المصطفى صلى الله عليه وسلم باهى عيسى وموسى بالغزالي هل في امتكما مثله قالا لا وشهد له الامام ابو العباس المرسي بالصديقية العظمى رضي الله عنهم اجمعين ويجوز في الزاي التخفيف والتشديد **قوله** يجب كفاية او يستحب هذا باعتبار نسبته للقوم بقطع النظر عن كل واحد بخصوصه فان كل واحد اما ان يقول بالوجوب او بالاستحباب فلا يرد ما قاله المصنف في شرحه وتبعه عليه ابن يعقوب من ان المنقول عن الغزالي الاستحباب لما عرفت ان الوجوب والاستحباب انما نسبا للقوم لا لكل فرد فتامل **قوله** حتى قال الخ ترقي في طلبه اي علم المنطق مطلوب واستمر ذلك الى ان قال الخ **قوله** لا يوثق بعلمه اي ادراكه اي ادراك كان لانه لا يفرق بين صحيح العلوم وفاسدها والمراد لا يوثق وثوقا تاما والا لكان تعلمه فرضا انما يقول بالاستحباب كما عرفت وكلامه فيمن لم يستقن بحوجوته ذهنه **قوله** معيار العلوم اي ميزان الادراكات الذي يوزن به صحيحها من فاسدها **قوله** المشهورة

اي التي كثر قائلها قوله الصحيحة اي التي قوي دليلها والقولة
والقول بمعنى واحد قوله الوالجة هي في الاصل اسم لاول ما
يستخرج من البئر ثم اطلق على اول ما يستفاد من العلم او على ما
يستفاد منه مطلقا على سبيل الاستعارة بان شبه العلم
او اول مستفاد منه باول ما يستخرج من البئر بجامع ان
كلا سبب للحياة فالمستخرج من البئر سبب حياة الجسم والعلم
سبب حياة الروح فاستعير اسم المشبه به للمشبه على
استعارة اصلية ثم اطلق على العقل لانه سبب استفادة
العلم مجازا مرسلا من باب اطلاق اسم المسبب على السبب
ثم صار حقيقة عرفية فيه بان هجر المعنى الاصلي وصار متى
اطلق اللفظ لا يتبادر منه غير هذا ولذلك فسره الشيخ
بالفطنة التي هي العقل قوله ذكي فعيل بمعنى فاعل من ابتداء ح
الذكاء وهو جودة العقل والحذق قوله الفطنة بكسر الفاء
قوله ممارس السنة والكتاب اي مزاولهما بالاطلاع
فوق منهما عقايده وحصنها بالادلة المنوه بانوار
النبوة وليس المراد التبحر في علومهما فان ذلك لا يشترط
والمراد بالسنة احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وبالكتاب
القرآن فال فيهما للعهد قوله فيجوز قدره وان علم من قوله
جوازه ليتعلق به الجار الذي بعده والمراد بالجواز الاذن
المتحقق في ترجح الفعل لا استواء الطرفين كما يدل على ذلك التعليل
الذي ذكره الناظم قوله ليهتدي بسكون اليا للوزن
وان كان الفعل منصوبا بان مضمرة بعد لام التعليل قوله لانه
قد حصن عقيدته يشير الى ان المدار على تحصين العقيدة
مع كمال العقل ولا يشترط التبحر كما تقدم قوله من الخوض
اي الاطلاع قوله في الشبه اي العقايد الباطلة المبنية
على

على الشبه المزينة بظاهر الفلاسفة الباطن قوله فان كان
بليدا هذا محترز القيد الاول الذي هو كمال العقل فالمراد به
من لم يكمل عقله وان لم يكن بليدا حقيقة قوله او ذكيا
هذا محترز القيد الثاني ونبه بهذا الكلام على ان شرط
الجواز وجود الامرين وانه متى فقد احدهما فلا جواز قوله
لم يجز ظاهره الحرمة ويؤيده قوله بعد ومن هنا منعوا قوله
لا يؤمن عليه قد عرفت وجه افادة هذا الدليل المنع كما تقدم
قوله للمعتزلة جمع معتزلي نسبة الى الاعتزال وهم واصل
ابن عطا واصحابه سموا بهذا الاسم لقول الحسن البصري
رضي الله عنه قد اعتزلنا واصل وقصته مشهورة قوله ومن
هنا اي من اجل ما هنا وهو انه لا يؤمن على الخايض في الشبه
من تمكن شبهة في قلبه قوله علم الكلام هو علم التوحيد سمي بذلك
لكثرة الكلام فيه مع الاخصام او لان من اعظم مباحثه
مسئلة الكلام القديم الخ او غير ذلك قوله المشتملة الخ اي الموافق
والمقاصد وانما فعل ذلك اهل السنة ليتمكنوا من رد الشبه
بسهولة قوله تخليطات الفلاسفة اي عقايدهم وادلتها قوله
المتبحر الخ اي الذي حصن عقيدته بحيث لا يخشى عليه الضلول
انواع العلم الحادث قوله انواع العلم هي اربعة لان العلم
اما تصور واما تصديق وكل منهما اما ضروري واما نظري وترك
المصنف تعريف العلم فلم يصرح به اما لما فيه من الخلاف فقيل لا يعرف
لانه ضروري وقيل لانه عسر وقيل يعرف وهؤلاء عرفوه بتعاريف
كلها لا تخلو عن مقال وصعوبة واما اكتفاء بتنويعه لان التنويع
تقسيم وهو من قبيل الرسم مطلق الادراك اي الادراك مطلقا سوا
كان ادراك مفرد او ادراك نسبة وسوا كان جازما او لا مطابقا
للواقع او لا فيشمل الظن والشك والجهل المركب وهذا اصطلاح

اهل هذا الفن كما اشار اليه الشيخ بقوله هنا واما غيرهم فمنهم من يخص بالادراك الجازم المطابق ومنهم من يخصه بما كان عن دليل وفيه اصطلاحات مختلفة قوله لا ادراك الخ اي المراد ما تقدم وليس المراد ادراك الخ لانه مخالف لاصطلاح اهل هذا الفن الذي الف فيه الكتاب قوله التصديقية اي التي ادراكها يسمى تصديقا قوله كما هو اصطلاح الخ راجع للمعنى الثاني المنفي اي ان بعض الاصوليين اصطلحوا على ان العلم خاص بادراك النسبة وليس مرادا هنا ومراده بالاصوليين علماء اصول الدين قوله ليصح الخ تعليل لارادة المعنى الاول وعدم ارادة الثاني وحاصل المراد انه يجب ان يراد بالعلم الادراك مطلقا ولا يصح ان يراد خصوص ادراك النسبة لانه يلزم عليه تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره اي ولانه مخالف لاصطلاح اهل هذا الفن كما عرفت قوله تقييد للعلم اي لا انه نعت له فهو نعت مخصص قوله لاخراج الخ اي لتأكيد الاخراج لان المخرج لفظ الانواع وهذا توكيد له كما سيقول قوله فانه لا يتنوع اي الى الانواع الاربعة التي ذكرها المصروح لا تصح ارادته فلذلك اخرجه قوله مفسر بالادراك اي في قولهم العلم مطلق الادراك وفي تفسير التصور والتصديق الذي ينقسم العلم اليهما قوله راجع الى المعنى المراد بهما بمعنى اي يقصد وهو الشيء المدرك قوله وذلك اي التفسير المذكور قوله يشعر بسبق الجهل اي لان الوصول الى الشيء يستلزم السعي اليه وطلبه فيكون غير حاصل لان الحاصل لا يطلب لان طلب حصول الحاصل عبث تصان افعال العقلاء عنه وغير الحاصل مجهول قوله لحصول الصورة اي ارتسامها في النفس قوله وهو اي الحصول بالمعنى الذي عرفته قوله من خواص الاجسام اي لان الصورة انما

تحصل

تحصل بمعنى ترسم وتنقش للاجسام تبارك ربنا وتعالى عن الجسمية ولوازمها علوا كبيرا قوله فلا يوصف اي لا يصح ولا يجوز ان يقال في علمه تعالى انه تصور او تصديق وهذا متفرع على التعليلين المتقدمين الا ان الثاني منهما خاص بالتصور لايهام ما لا يليق اي لان الوصف بالتصور والتصديق يوهم اي يوقع في الوهم امرا لا يليق به تعالى لما عرفت ان ذلك يستلزم الحدوث او الجسمية قوله مع ان ذكر الانواع الخ هذا مرتبط بقوله لاخراج الخ يعني اننا قلنا تقييد العلم بالحادث لاخراج القديم لعدم صحة ارادته هنا لظهور ذلك ووضوحه وليس الاخراج متوقفا عليه بل ذكر الانواع مخرج للقديم قوله فالجمع اي بين الانواع والحادث قوله للتأكيد اي لزيادة الايضاح لان كلا منهما كاف في الاخراج فذكر الثاني زيادة ايضاح قوله والمراد الخ هذا هو الصواب في تفسير المفرد واما تفسير الشيخ الملوي له بما ليس مشتملا على نسبة حكمية فلا يمكن تصحيحه الا بتكلفات لا يرتكب مثلها وتقدير امور لا دليل عليها كما يعلم من كلام المحشي قوله كتصور الخ هذا تمثيل لادراك المفرد بالمعنى المتقدم والتصور حصول صورة الشيء في النفس والموضوع هو المحكوم عليه وهو الذي يعبر عنه النحاة بالمبتدا او الفاعل او نائبه قوله المحمول هو المحكوم به ويعبر عنه النحاة بالخبر او الفعل او شبهه قوله النسبة اي الحكمية والمراد بتصورها تصور نفس الثبوت اذا ارتسام ذلك في النفس من غير ادراك وقوع او لا وقوع والمراد تصور كل من هذه الثلاثة وحده او مع غيره بدليل التفريع وان تصور

اي وبدليل

كل واحد منها مع غيره داخل تحت الكاف فتأمل قوله اي ذاته
اي الذات التي تسمى زيدا وقوله وتصور قائم اي معناه
مرادة بمعناه مفهومه وهو ذات تثبت لها قيام وانما قال
ذلك لان القاعدة ان يراد بالموضوع الافراد وبالمحمول
المفهوم ففي المثال المذكور وهو زيد قائم المعنى ذات زيد
تثبت لها انها ذات تثبت لها قيام وعلى هذا فمعنى قوله ارتباط
القيام اي تعلقه وثبوته قوله كل منها اي من التصورات
السبعة المذكورة وهذا محل معنى لا محل اعراب لان قول
المص علم خبر عن ادراك مفرد لا عن هذا المقدر وانما ذكر
توضيحا للمعنى قوله مفعول ثاني لعلم اي والمفعول الاول
هو الضمير المستتر فيه النائب عن الفاعل قوله اي سمي هذا
تفسير مراد قوله في الاصطلاح اي حال كونه معدودا من
الالفاظ المصطلح عليها عند اهل هذا الفن قوله وذلك
صادق الخ هو زيادة توضيح لما قبله فهو كالحاصل ثم ان
تخصيص هذه السبعة انما هو بالنسبة الى كان لاسناد التام
فلا ينافي ان هناك مفردات اخر كالنسبة الاضافية
والتوصيفية وكالانسان والحيوان ونحو ذلك وان شئت
قلت ان العبارة لا حصر فيها وانما ذلك على سبيل التمثيل
قوله واثنان من الثلاثة هذا تحته ثلث صور الموضوع
مع المحمول الموضوع مع النسبة المحمول مع النسبة فهذه ثلاثة
والثلاثة المحمولة المؤنة والسابعة ادراك الامور الثلاثة مجتمعة
قوله اسم مصدر اي والمصدر ادراك لان قياس المصدر من
افعل كادرك افعال كادراك قوله وقوع نسبة انما قدر
وقوع لما عرفت ان ادراك نفس النسبة من جملة التصور
فلا يسمى تصديقا قوله في مثل قولك الخ اي في القول المذكور
ومثله

اي كقولهم زيد وزيد العاقل

ومثله من كل كلام موجب وكذا ما بعده قوله علم بتشديد اللام
من التعليم اي جعل العلامة والمراد سمي قوله وعدم بالجر عطف على
لفظ وقوع فادراك مسلط عليه قوله مطلق الادراك اي
الادراك المطلق عن التقييد بكونه واحدا من القسمين بعينه
قوله ان تعلق بمفرد اي ان كان المدرك به مفردا بالمعنى
المتقدم وكذا يقال فيما بعده قوله كالانسان دخل تحت الكاف
التصورات السبعة فتمم تقدمت قوله نسبة مركب يقرأ بالاضافة
والمراد نسبة كلام مركب تركيبا تاما وهذا في الايجاب وقوله او
عدم وقوعها يعني في السلب والمراد النسبة الحكمية كما عرفت
وانما خص النسبة المذكورة لانها هي التي يتعلق بها التصديق
بخلاف غيرها من النسب كالاضافية والتوصيفية قوله وهذا
اي تفسير التصديق بما ذكر قوله ميل لمذهب الحكماء اي اختيار
لقولهم لانه الراجح ومذهب الرازي ضعيف كما يأتي قوله بسيط
اي ادراك واحد متعلق بشيء واحد قوله شروطا للتصديق
اي لانا نتصور اولا الموضوع والمحمول والنسبة ثم يكون بعد ذلك
التصديق الذي هو ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها فالادراكات
الثلاثة شروط للتصديق متقدمة عليه وهو متأخر عنها متوقف
عليها ومتوقف عليها قوله واما مذهب الامام الرازي هذا
مبتدأ خبره محذوف تقديره فيقال على مقتضاه التصديق الخ
قوله مجموع الادراكات اي فالتصديق عنده مركب من اربع
ادراكات متعددة متعلقة بمدركات متعددة قوله شطور
جمع شطر بتقديم الطاء بمعنى الجزء قوله النسبة الكلامية هي
ثبوت المحمول للموضوع او لا ثبوته والحكمية هي وقوع ذلك
الثبوت او لا وقوعه وادراك الوقوع هو الايقاع وادراك

تتمة ح

اللاوقوع هو الانتزاع والايقاع والانتزاع هو المعبر عنه
بالتصديق اذا علمت هذا فلعل ان الشيخ رضي الله عنه حمل
النسبة في كلام المص على النسبة الكلامية فقدر المضاف الذي
سبق كلامه له ولو حملها على النسبة الحكمية لم يحتج لذلك كما
جرت عادته بزيادة الايضاح **قوله** وقدم الاول الاحسن قرائته

بصيغة فعل الامر ليفيد طلب التقديم صراحة وهو واجب
في الصناعة مستحسن في العادة **قوله** اي في الذكر الخ اشار
بهذا الى ان المراد بالوضع ما ذكر لكن قوله والتعلم مشكل لان الشي
انما يطلب عند امكان تركه وفي التعلم لا يتاتى عدم تقديم التصور
على التصديق لانه لا يتاتى تصديق الا بعد التصور اذ الحكم على الشي
فرع عن تصوره فكيف يطلب التقديم ويمكن ان يجاب بان المراد بالتعلم
التعلم التام وهذا يمكن عدم تقديمه فذكر المص انه يطلب تقديمه
والذي لا يمكن عدم تقديمه على التصديق هو التصور بوجه ما فتامل
قوله من تقديم الخ بيان لما **قوله** في التقسيم اي تقسيم العلم الى
التصور والتصديق وذلك لان التقسيم من جملة التعلم **قوله** لانه
الخ تعليل لطلب تقديم التصور في الوضع **قوله** بحسب اقتضا اشار
بهذا الى ان المراد بالطبع طبع التصور لا طبع الانسان المتصور
والاقتضا الاستلزام **قوله** من غير ان يكون الخ احترز بذلك
عن المقدم بالعلة وهو الذي يحتاج اليه المتاخر ويكون
علة فيه كتقدم السبب على المسبب والمراد بالتقدم في هذا
التقدم في التعقل وان تقارنا في الوجود **تتمة** اقسام
التقدم خمسة تقدم بالشرف كتقدم العالم على الجاهل وتقدم
بالمكان كتقدم الامام على الماموم وتقدم بالزمان كتقدم
الاب على الابن وتقدم بالعلة وتقدم بالطبع وقد عرفتهما
قوله شرطا للتصديق بتقديم الرا وهذا اشارة لمذهب
الحكما

خاتمة نسخة

الحكما القائلين ان التصديق بسيط وقوله او شطرا بتقديم
الطا اشارة لمذهب الرازي القائل انه مركب فاو
لحكاية الخلاف وسبق ان الراجح الاول **قوله** يقتضي التقدم
على المشروط اي لان وجود المشروط متوقف على وجود
شرطه **قوله** التقدم على الكل اي لان وجود الكل متوقف
على وجود اجزايه وفي كلام الشيخ لف ونشر مرتب **قوله**
لانه لا يلزم الخ اي والعلة يلزم من وجودها وجود
المعلل **قوله** ليس علة الكل توضيح لما استفيد من التشبيه
قوله وهو ظاهر اي كون الشطر ليس علة للكل ظاهر اذ
لا يلزم من وجود الشطر وجود الكل بل قد يوجد الشطر ولا يوجد
الكل **قوله** بسكونها للضرورة انما كان يسكونها ضرورة
لانها الشين التي يظهر عليها الاعراب وهذا تقسيم ثان
للعلم باعتبار المتعلق وحاصل ذلك ان العلم باعتبار المدرك
ينقسم الى تصور وتصديق وكل منهما ينقسم الى نظري وضروري
باعتبار الاحتياج للتامل وعدمه **قوله** ما اي التصور
او التصديق فما واقعة على تصور او تصديق **قوله** النظر في الدليل
المراد بالنظر حركة النفس في المعقولات وبالدليل ما يدل لا خصوص
الحجة ليوافق ما بعده **قوله** بالحيوان الناطق الى التصوير
قوله وادراك ان العالم حادث اي وادراك وقوع
ثبوت الحدوث للعالم على ما مر **قوله** وعكسه المراد بالعكس
هنا معناه اللغوي وهو المقابل لان الذي يحتاج للتامل
يقابله الذي ما لا يحتاج للتامل وليس المراد معناه الاصطلاحي
الاتي لعدم صحته هنا **قوله** الضروري نسبة للضرورة التي
هي ضد النظر **قوله** فهو ما لا يحتاج الخ هذا زايد توضيح وليرتب
عليه المبالغة التي بعده **قوله** وان احتاج الخ اي هذا ان لم

المتعلق والمدرك شي واحد وهو المعلوم

وهو قوله وان احتاج

يحتج الى حدس بل وان احتاج قوله حدس بفتح الحاء وسكون
الدال اخره سين كلاهما مهملة قوله اي ظن مع الاستناد
لامارة اي علامة قوله كالعلم بان نور القمر الخ اي
فالعلم بذلك ضروري لعدم احتياجه الى التامل في دليل
واستناده للامارة لا يخرجه عن كونه ضروريا اذ الامارة
ليست دليلا اذ الدليل ما يلزم من تسليمه تسليم الدعوى
والامارة ليست كذلك قوله مستفاد اي مكتسب
وبيان ذلك انهم يقولون ان جرم القمر مظلم لذاته لكنه
صقيل ينطبع فيه اثر غيره لصقالته كالمرآة فالنور
الظاهر فيه انما هو نور الشمس ظهر فيه لصقالته
واستندوا في ذلك لمشاهدة زيادة نوره عند البعد
منها ونقصه عند القرب وعدم وجوده عند الاجتماع
كما هو مبين في علم الهيئة قوله باختلاف تشكلاته اي
احواله من زيادة ضوئه تارة ونقصه او عدمه اخرى
قوله فانه اي اختلاف التشكلات قوله يورث اي يستفاد
منه قوله ظن استفادة الخ اي وقد سبق ان العلم عند
اهل هذا الفن يشمل الظن فالاستفادة المظنونة
تسمى معلوما ضروريا وظنها يسمى علما ضروريا عندهم
قوله او احتاج الى تجربة معطوف على قوله احتاج
الى حدس فهو داخل تحت المبالغة والتجربة اعتبار الشيء
وتكريره قوله بان الدواء الفلاني اي كالسنا المكي مثلا
قوله مسهل للطبيعة اي ملين للخارج فهذا يسمى
علما ضروريا لعدم احتياجه للتامل في دليل واحتياجه
الى التجربة لا يخرجه عن ذلك نظير ما سبق قوله فالعلم
الضروري هذا راجع لكلام المص والفاء فصيحة قوله

كادراك

كادراك وجودك اي كتصورك انك موجود غير معدوم هذا
هو الذي يحكم عليه بانه ضروري واما تصور حقيقة الوجود
فنظري عسر ولذلك اختلفت فيه العلماء كما في كتب التوحيد
قوله كادراك ان الواحد الخ اي وكادراك ان نور القمر
مستفاد من نور الشمس وان الدواء الفلاني مسهل للطبيعة
كما تقدم قوله وما به اي بعد قوله قوله اي تصور اي نظري
لانه هو الذي يحتاج الى تامل فيما يوصل اليه قوله وصل
بالبناء للمفعول اي توصل قوله والقول جد الخ اشار
بهذا الى ان ما واقعة على قول وان به والى تصور متعلقات
بوصل قوله كالحد سياتي انه ما كان بالجنس والفصل قوله
والرسم ياتي ايضا انه ما كان بالجنس والخاصة فالحيوان جنس
والناطق في الاول فصل والضاحك في الثاني خاصة
وسياتي لهذا زيادة ان شاء الله قوله يسمى عند
المناطقة اي فهي تسمية اصطلاحية قوله بقول شارح
بالتنوين فيهما فشارح نعت لقول قوله اما تسمية الخ هذا
بيان مناسبة فقط وليس تعليلا لان الاسماء لا تحتاج
الى تعليل وهو مبتدا خبره محذوف تقديره فظاهر وقوله فلان
الخ تعليل لهذا المحذوف قوله القول هو المركب اي عند اهل
هذا الفن واما عند النحاة فالمشهور انه يعم المركب وغيره
قوله فلشرحه الماهية يقال فيه مثل ما تقدم من انه تعليل
لخبر المبتدا المحذوف ومعناه ان المتكلم شرح به الماهية اي
بينها فالشارح حقيقة المتكلم واسناد الشرح للقول مجاز
عقلي بحسب الاصل من الاسناد للسبب ثم صار حقيقة
عرفية قوله فلتبتهل مضارع مجزوم بلام الامر قوله جملة
خبر عن قوله وقوله وما بينهما اعتراض قوله كمل بها الكتبة

اي في قولهم هل الوجود عين الموجود او غيره اه

اي والمعنى المقصود من الكلام مستفاد بدونها قوله وما
لتصديق الخ يقال فيه مثل ما مر سواء بسواء والالف في نوصل
للاطلاق قوله وهو القياس الضمير راجع للقول قوله في مثل
قولنا العالم متغير الخ اي الموصل الى العلم بحدوث العالم قوله نجة
متعلق بقوله يوي وكذلك قوله عند كما سيشير اليه الشيخ في الحل
قوله العقلا جمع عاقل وهو العالم بالمعقول والمراد بهم علما هذا
الفن كما قال الش لانه من جملة العلوم المعقولة قوله لان من
تمسك به الخ تعليل للتسمية المذكورة وهو ايضا حجة ومناسبة
كما مر قوله خصم اي من يخاصم وينازع فيما يدعيه فاذا تم الدليل
ظهر الحق وسكت المنازع انواع الدلالة الوضعية قوله انواع
الدلالة اي الكلية دلالة المطابقة ودلالة التضمن ودلالة الالتزام
قوله اللفظية اخذ هذا القيد من قول المص في البيت الاول دلالة
اللفظ وسياتي له تقييد دلالة اللفظ بقوله الوضعية اخذا مما
هنا فهو يشير الى ان في كلام المص من المحسنات البديعية النوع
المسمى بالاحتباك وهو ان يحذف المتكلم من كل من كلامية نظير
ما يثبته في الاخر قوله كون امر الخ هذا احد معنيين تطلق
عليهما بالاشتراك والثاني فهم امر من امر بالفعل فهو اخص
من المعنى الاول قوله بحيث يفهم الخ اي ملتبسا بحالة هي انه
متى علم فهم منه امر اخر فالمراد على قبول ذلك والصلاحية له
قوله سواء فهم بالفعل او لا فهذا المعنى اعم من المعنى الثاني
باعتبار التحقق كما عرفت قوله والدال ينقسم الخ هذا كالمقدمة
لكلام المص قوله اما دال بالعقل اي بسبب دلالة العقل وكذا
يقال فيما بعده والمراد انه لا يستند في تلك الدلالة الى شيء اخر
فلو بنا في ان العقل له مدخل في كل دلالة اذ هو الة الفهم دائما
والحاصل ان العقلية هي ما لا يستند العقل فيها الى شيء
وغيرها

وغيرها ما استند فيه قوله او بالعادة هي تكرر الشيء بحيث
يصير معتادا ما لوفا قوله على النبات المراد به المصدر الذي هو
بروز الزرع من الارض قوله والحمرة اي وكدلالة حمرة الوجه وكذا
يقال فيما بعده قوله الخجل بتقديم الخاء على الجيم هو الاستحياء
والوجل الخوف قوله او بالوضع هو جعل الشيء دليلا سواء
كان الواضع كوب او غيره قوله واللفظ الخ اي فاقسام
ثلاثة كالاول فجملة الاقسام ستة قوله على وجود اللافظ
اي واما الدلالة على حياته فلا يستقل بها العقل بل يستند فيها
للعادة قوله من وراء جدار قيد به لاجل ان يكون اللفظ
مستقلا بالدلالة لان اللافظ لو لم يكن من وراء جدار لكان
علم وجوده من اللفظ والمشاهدة جميعا قوله اح بفتح الهمزة
وحاء مهملة ساكنة كناية عن السعال قوله كدلالة الاسد اي
هذا اللفظ قوله وهذه اسم الاشارة راجع للاخيرة فقط
لا للاقسام الثلاثة قوله بوب لها اي جعل لها بابا اي ترجمة
قوله دلالة غير اللفظ اي باقسامها الثلاثة العقلية والعادية
والوضعية قوله دلالة اللفظ غير الوضعية اي وهي اللفظية
العقلية والعادية فالخارج بهذا قسمان وبالاول ثلاثة فالجملة
خمسة يبقى من الاقسام الستة واحد هو المقصود بالترجمة
قوله دلالة اللفظ الدلالة بتثليث الدال مصدر سماعي لدل
وقياس الدل كرد قياس مصدره الرد ثم انه يجوز في قوله
دلالة الرفع والنصب على طريقة الاشتغال والارجح
الرفع كما لا يخفى الذي وافق اللفظ اي ففاعل الصلة ضمير
راجع للموصول الذي هو واقع على المعنى والضمير المنصوب
راجع للفظ وهذا احسن من عكسه وان كان معناهما واحدا
لان الموافقة مفاعلة من الجانبين لانه يلزم على العكس

جريان الصلة على غير من هي له اي رفعها ضميرا لغير الموصول من غير
ابراز وفيه عند امن اللبس خلاف هنا خلاف مذهب البصريين
المنع قوله بان وضع الخ تصوير للموافقة قوله لا لاقل فان وضع
لاقل وفهم اكثر من الموضوع له لم يكن ذلك الا بالالتزام قوله
ولا لزائد عليه فان وضع لزائد وفهم بعض الموضوع له
كان ذلك دلالة تضمن قوله اي تسمى المناطقة اي فالواو
ضمير راجع للمناطقة المتقدم ذكرهم في اسم الاشارة قوله
الموضوع بالجر صفة واللفظ بالرفع نائب فاعله قوله من
قولهم الخ يحتمل ان المراد مشتق فيكون جاريا على مذهب
الكوفيين القائلين ان الاشتقاق من الفعل ويحتمل ان
المراد ماخوذ في دائرة الاخذ او سعى دائرة الاشتقاق قوله
توافقتا الحق الفعل تاء التانيث لان الفعل مؤنث والفعل كل فعل
لضمير مؤنث يجب الحاق التاء له سواء كان حقيقيا او لا قوله
والدال والمدلول متوافقان اي في دلالة المطابقة التي
الكلام فيها قوله بحيث لا يفهم الخ اي بحسب الوضع قوله كدلالة
الانسان الخ اي فلفظ انسان موضوع للحيوان الناطق من
غير زيادة ولا نقص فلم يفهم هذا المعنى من اقل من ذلك
اللفظ ولا يفهم من اللفظ زيادة عليه بحسب الوضع قوله
كدلالة الانسان الخ اي كدلالة لفظ انسان ~~لفظ انسان~~
على ذات الحيوان الناطق قوله فقط حذف نظيره من الاول
او هو راجع لهما قوله يدعونها اي يسميها اهل المنطق
نظير ما تقدم اي دلالة تضمن يشير به الى ان في كلام المص حذف
مضاف واقامة المضاف اليه مقامه وهذا من التصرف في العلم
بحذف جزئه فقد كثر ذلك في كلامهم كعصام وسعد في عصام
الدين وسعد الدين ومثل هذا يقال في قوله الاتي التزام
قوله

لعل الاسم الموصول اي وهو ال في العقلاء

قوله لتضمن المعنى لجزئه اي اشتماله عليه لاشتمال المركب على
اجزائه وهذا تعليل للتسمية بدلالة التضمن اي بيان
مناسبة على ما تقدم فقول الناظم الخ تفريع على ما فهم من التقرير
الذي قدره في الحل قوله على ما الجودة بعلي اي في قوله على ما وافقه
قوله على معمولين هما ما ودلالة قوله لعاملين هما على
ويدعونها يعني بعاطف واحد قوله واغتفر الخ حاصله انه
اختلف في هذا العطف على ثلاثة اقوال فقيل يجوز مطلقا وقيل
يمنع مطلقا وقيل ان كان احد العاملين جارا وتقدم جاز
والا منع وهذا التفصيل هو الراجح فقول الشيخ وذلك جائز
يعني على الراجح قوله والحجرة عمرو اي فالحجرة عطف على الدار
المعمولة لفي وعمرو عطف على زيدا المعمول للابتداء ففيه العطف
على معمولين لعاملين مختلفين بعاطف واحد لكن احد العاملين
جار متقدم فهو جائز على الراجح ومفهوم لعاملين انه لو كان
العطف على معمولين لعامل واحد لجاز قطعا وهو كذلك نحو
ظننت زيدا قائما وعمرا جالسا قوله واما دلالة اللفظ الخ تقرير
اما الاجل الفاء التي الاصل عدم زيادتها وان كان جعلها زائدة
وعدم تقديرها انسب بتناسب الاقسام قوله فهو التزام
الضمير راجع للدلالة وذكره لان الدلالة بمعنى الفهم او على
ارادة ما ذكر قوله لالتزام المعنى تعليل للتسمية بدلالة
الالتزام قوله اي استلزامه له الضمير المجرور يعود على اللازم
كدلالة العمى الخ انما كان البصر لازما للعمى لان حقيقة العمى فقد
البصر ويلزم من فهم الفقد المضاف فهم المضاف اليه فقط الا انه مقيد
بكونه فقد بصر قوله ان يعقل التزم الباء بمعنى في متعلقة بقوله التزم
الذي هو فعل الشرط وهو مبني للمفعول ونائب فاعله ضمير يعود
على اللازم الذي سبق ذكره في قول المص الزم كما اشار الى ذلك

قوله ع

الشرطي في الحل قوله حذف جوابه اي وذلك كثير اذا كان فعل الشرط
ماضيا كما هنا او مضارعا منفيا بلم قوله لدلالة الخ اي وتقدير
الكلام ان التزم للازم في العقل فالدلالة عليه التزام قوله
في الخارج اي في التحقق كذا في الحيث يكون متى وجد الملزوم
وجد لازمه فلا يوجد بدونه قوله بذلك لقيد اي الذي هو قوله
ان يعقل التزم قوله اللازم في الخارج فقط بان كان يلزم من
وجود المعنى الذي وضع له اللفظ وجوده لكن العقل قد
يتصور الموضوع له ولا يتصوره قوله كالسواد للغراب اي
فانه متى وجد الغراب وجد معه سواده خارجا واما في الذهن فقد
يتصور الغراب ولا يخطر بالبال سواده اصلا اذ مدلول غراب
طائر مخصوص هذا ما يفهم من اللفظ وكونه في الواقع اسود
او غير اسود شيء آخر وان اتفق في الواقع لا يقتضيه فتامل
قوله دلالة لفظ الغراب على السواد اي ان اتفق ذلك لما
عرفت انه غير لازم تصوره عند تصور الغراب خاتمة
دلالة المطابقة نقلية قطعا وفي التضمن والالتزام خلاف
اصحها ان الالتزامية عقلية والتضمن نقلية والنقلي ما فهم من
اللفظ من غير توقف على مقدمة عقلية والعقلي ما توقف عليها
والمقدمة العقلية قولنا كلما فهم المعنى فهم لازمه واعلم ان
المعتبر في دلالة الالتزام عند الجمهور انما هو اللازم البين
بالمعنى الاخص وهو ما يلزم من تصور ملزومه تصوره
كالزوجية للاربعة والبصر للعمى واما اللازم غير البين وهو
ما يتوقف تصور اللزوم فيه على دليل غير تصور الملزوم بينه
كسواد الغراب فلا يعتبر اتفاقا واما اللازم البين بالمعنى
الاعم وهو الذي يفهم لزومه من تصور الطرفين من غير
توقف على شيء آخر كمغايرة الانسان للفرس ففي اعتباره
خلاف

اي وضعه

قوله وان لزمه في الخارج
مبالغة في عدم تسمية ذلك
دلالة التزام صح

خلاف الراجح عدمه والكلام في اصطلاح اهل هذا الفن واما
الاصوليون والبيانيون فيعتبرون اي لزوم كان هذا علم
مباحث الالفاظ قوله مباحث جمع مبحث مصدر ميمي يصلح
للزمان والمكان والحدث والمراد هنا المكان الاعتباري
اي المسائل المبحوث فيها عن الالفاظ والمراد البحث عن ذلك
من حيث التركيب والافراد وما يناسب ذلك فلا يرد ان
مبحث الدلالة ايضا من جملة مباحث الالفاظ ولم يذكر
هنا بل عقد له الباب الذي قبله والبحث في الاصل التفتيش
الحسي عن باطن الشيء استعمل هنا في بيان الشيء والكشف
عن حقيقته وقد صار حقيقة عرفية في هذا المعنى قوله
اعلم ان المنطقي الخ اشار بهذا الى بيان وجه مناسبة ذكر
هذا الباب في كتب المنطق مع انهم لا يبحثون الا عن المعاني
ومنه يعلم وجه تقديمه على مباحث المنطق الاربعة وهي
التصورات المترجم لها بباب المعرفات ومبادي التصورات
المترجم لها بباب الكليات والتصديقات المترجم لها بباب
القياس ومباديها المترجم لها بباب القضايا واحكامها
قوله لا بحث له اي بطريق القصد الاول قوله الى الالفاظ
اي الموضوعة لها قوله عقد المنطقيون لها اي للالفاظ
اي لمباحثها قوله بابا اي ترجمة قوله وقسموا المستعمل اي
ثم قسموا المفرد الى كلي وجزئي الخ ما سياتي قوله مستعمل الالفاظ
مبتدا خبره محذوف دل عليه قوله اما مركب الخ تقديره
قسمان والمراد تقسيمه من حيث المذكور هنا لا من حيث الاعراب
والبناء مثلا قوله اي المستعمل منها يشير الى انه من اضافة
الخاص للعام ويصح ان يكون من اضافة الصفة للموصوف
اي الالفاظ المستعملة قوله فخرج به المهمل اي على المشهور من

شمول اللفظ له وان كان خارجا من اول الامر قوله كزيد هو مقلوب زيد قوله اي في اي مكان يشير الى ان حيث ظرف مكان للاطلاق قوله فاول الفا مقصح عن شرط تقديره اذا اردت بيان معنى كل منها قوله ما دل كلمة ما واقعة على اللفظ وهو كالجنس في التعريف وما بعدها يخرج ما شمله عمومها قوله دل جزءه في قوة قولنا له جزء يدل فلذلك اخرج به الشيء ما لا جزء له قوله اعلاما حال من عبد الله وما بعده واما زيد فمعلوم انه علم قوله وما يتوهم الخ هذا جواب عما يقال ان الاعلام الاخيرة جزءها يدل والاعلام الاخيرة هي عبد الله وما بعده قوله فانها كانت اي هي قبل العلمية جملة المركب قوله فصارت الخ اي انما جعلت من المفرد في هذه الحالة قوله ودلالتها السابقة الخ زيادة ايضاح قوله بضم الزاي اي لاجل الوزن قوله تكملة اي تتميم لدل بذكر متعلقه قوله ولا يخرج به شيء اي لان اللفظ متى دل جزؤه لا تكون دلالته الا جزء المعنى قوله وقوله بعكس هو مبتدا حذف خبره لدلالة قوله اي حال كون الخ عليه والتقدير وقوله بعكس حال اي حال كون الخ والمراد بالعكس معناه اللغوي قوله اي حال كون المركب اي فهو حال من المبتدا ومن الخبر على مذهب سيبويه قوله ما لا يدل جزؤه اي لفظ مستعمل لا يدل جزؤه قوله بان لم يكن له جزء اي لان قوله ما لا يدل جزؤه قضية سالبة والسالبة تصدق بنفي الموضوع قوله كالاعلام المتقدمة اي في قوله زيد وعبد الله الخ قوله اعني هذا زيادة ايضاح لما علم من قاعدة ان الضمير يرجع لاقرب مذكور الا انه لما كان المحدث عنه هنا هو المركب فربما يتوهم عود الضمير عليه فدفع هذا التوهم بقوله اعني قوله بصدق الضمير اي برجوعه والمراد ان المفرد باعتبار افراده التي يصدق عليها

عليها قسمان واما باعتبار مفهومه الذي هو ما لا يدل جزؤه الخ فهو من الكلي قوله بوصل الهمزة يعني تحذف فيها بعد نقل حركتها الساكن قبلها فسكنت وبعدها واو ساكنة تحذف لذلك وليس المراد انها همزة وصل لان همزة الوصل لا تدخل على شيء من الحروف غير ادات التعريف الا انها لما اشبهت همزة الوصل في السقوط سماها باسمها تنشيطا للسامع بسبب غرابة التعبير قوله حيث وجدا اي في اي تركيب وجد فيه فهي حيثية اطلاق وظرف مكان اعتبارية نظير السابقة ولذلك لم يتعرض لها الشيخ اتكالا على السابق القريب قوله الضمير للمفرد اي الضمير المستتر في وجدا النائب عن فاعله راجع للمفرد قوله للاشباع اي لمد الصوت لا للتثنية وكذا التي المفرد ولم ينبه عليها لظهور امرها قوله فمفهم اشتراك الخ الفا مفصحة عن شرط مقدر تقديره اذا اردت بيان كل من القسمين والمراد بمفهم الاشتراك ما دل على متعدد قوله بمجرد تعقله اي بتعقل معناه من غير نظر لامر آخر ليشمل ما انحصر في فرد بحسب الواقع فان عدم افهام الاشتراك فيه انما هو لامر آخر خارج عن التعقل والامر الآخر هو العلم بعدم التعدد في الواقع فهذا الدليل خارج عن اللفظ واللفظ باعتبار ذاته مفهم للاشتراك قوله فالكلي هو ما افهم الخ الكلمة ما جنس في التعريف واقعة على لفظ وقوله افهم اشتراكا فصل اول خرج به ما لا يفهم الاشتراك كزيد وعمرو وقوله بين افراده فصل ثان خرج به ما افهم اشتراكا بين اجزائه كالمركب وما افهم اشتراكا بين المنتسب اليه كزيد المفهم اشتراك بنيه في الانتساب اليه قوله بمجرد تعقله قيد للادخال دخل به الكلي المنحصر بحسب الواقع في فرد فانه ليس مفهما للاشتراك لكن

عدم الأوهام ليس بمجرد التعقل بل من النظر في امر خارج وهو الانحصار
بحسب الواقع فلا يخرج بذلك عن كونه كليا كما عرفت قوله كالسد اي فانه
دال على افراد متعددة وهي الحيوانات المفترسة قوله وانسان فانه دال
على افراد الحيوان الناطق وهي متعددة قوله وحيوان اي فانه دال
على افراد الجسم النامي الحساس الخ والدلالة على الافراد المتعددة
هي افهام الاشتراك قوله سواء لم يوجد الخ هذا اشارة الى اقسام
الكلي الستة التي ذكرها المتاخرون وبيانها ان الكلي اما ان يوجد
منه في الخارج فرد او يوجد اكثر او لا يوجد شيء وكل من هذه الثلاثة
منقسم قسمين لان الذي وجد منه فرد اما ان يمكن غيره او
يستحيل والذي وجد منه اكثر اما ان يتناهى الموجود او لا
والذي لم يوجد منه شيء اما ان يمكن وجود شيء منه او لا
فتمت الاقسام ستة قوله كالجمع بين الضدين اي فان هذا اللفظ
نفهم منه بمجرد تعقل معناه افراد متعددة بقطع النظر عن الوجود
الخارجي ولم يوجد من تلك الافراد شيء في الخارج ويستحيل وجود
شيء منها فيه قوله او مع عطف على قوله او مع استحالة قوله
كبحر الخ اي فهذا اللفظ صادق على متعدد باعتبار التعقل ولم
يوجد شيء من افراده في الخارج ويمكن الوجود فيه اذ لا يترتب
على فرض وقوعه محال الجمع بين الضدين فانه يترتب عليه اجتماع
النقيضين لانه اذا اجتمع في محل واحد بياض وسواد مثلا اجتمع
فيه بياض ولا بياض وسواد ولا سواد وهو تناقض واستحالته
ضرورية وزيبق بزاي مكسورة وهمزة ساكنة وباء موحدة مكسورة
او مفتوحة قوله او وجد منه فرد عطف على قوله لم يوجد منه فرد
فقد عطف على هذا تارة وعلى الاخرى اخرى اتكالا على ذهن السامع
وظهور المراد قوله كالاله اي فهذا اللفظ فانه باعتبار تعقل معناه
كلي صادق على متعدد وهي افراد المعبود بحق لكن لم يوجد من هذه
الافراد في الخارج الا فرد ويستحيل وجود غيره فيه لو كان فيهما
آلهة الا الله لفسدتا واما الاله بالتنكير فهو كلي صادق على
متعدد

متعدد وهي افراد المعبود مطلقا وقد وجد من تلك الافراد
في الخارج كثير واما الله فهو علم جزئي مدلوله ذات ربنا
سبحانه وتعالى ولا دلالة له على متعدد اصلا لا بحسب الوضع ولا
الاستعمال المشهور فاعرف ذلك قوله كشمس اي فان مفهومه
الذي هو كوكب نهاري مضيء للعالم صادق على متعدد لكن لم
يوجد من افراده غير واحد ويمكن ان يوجد اكثر قوله
اي بحيث يمكن حصرها بالعد قوله كالانسان اي فان الافراد
التي يصدق عليها مدلوله متناهية محصورة اذ كل موجود
حادث محصور متناه قوله كصفة اي فان مفهومها وهو معنى يقوم
بمحل يصدق بمتعدد ووجد من افراده كثير والموجود منها غير
محصور قوله وموجود اي فان مفهومه الذي هو الثابت المتحقق
بحيث تصح رؤيته صادق بمتعدد وقد وجد منه افراد غير متناهية
قوله وشيء اي فان مفهومه الذي هو مفهوم موجود عند اهل
السنة واعم منه عند غيرهم لانه مطلق امر صادق على كثير غير
متناه افراده الموجودة في الخارج قوله فانها اي صفة وموجود
وشيء وهو تعليل لكون ما ذكر وجد منه افراد غير متناهية
قوله تصدق بصفات الله اي يصح ان تحمل عليها اي يصح
الاخبار عن صفات الله تعالى بكل واحد من هذه الثلاثة فيقال صفات
الله تعالى صفات ويقال موجودة وشيء وكذلك كل فرد من افراد
الصفات قوله التي لا نهاية لافرادها نعت لكل شيء ومعنى كونها
لا نهاية لافرادها انه لا يحيط بها الحد ولا يحصرها العد بحسب الواقع
ونفس الامر ومع ذلك يعلمها الله سبحانه وتعالى كما قالوا تفصيلا
فسبحان من لا تخفى عليه خافية ولا يعزب عن علمه مثقال ذرة
قوله واستحالة الخ جواب عما يقال ان كل ما في الوجود محصور
ويستحيل ان يوجد ما لا نهاية له فقولكم موجود غير محصور

السائلة

تناقض وحاصل الجواب ان استحالة وجود غير المحصور انما تثبت في حق الحوادث فقوله يستحيل الخ غير مسلم عمومه بل فيه تفصيل وهو ان كان الموجود حادثا فالاستحالة مسلمة وان كان قديما فلا قوله وعكسه خبر مقدم عن قوله الجزئي والمراد بالعكس معناه اللغوي وهو المقابل للخالق قوله ما لا يفهم الاشتراك الخ كلمة ما واقعة على اللفظ وهو جنس في التعريف وقوله لا يفهم الاشتراك الخ فصل خرج به الكلي بجميع اقسامه المتقدمة لان المراد ما لا يفهم الاشتراك بحد تعقله اخذا مما سبق وقوله بحسب وضعه قيد لادخال الجزئي الذي عرض له الدلالة على متعدد بسبب تعدد الوضع فانه لا يخرج بذلك عن كونه جزئيا كما سيقول الشيخ قوله لا بتاد غير لازم لقوله منتهى قوله ولا يضر الخ اي لانه يعتبر كل وضع على حدته ولا ينظر في وضع لوضع آخر قوله الاشتراك اللفظي هو ما تعدد فيه معنى اللفظ لتعدد اوضاعه كالذي يعرض لبعض الاعلام واما الاشتراك المعنوي الذي تقدم فهو ما اتحد فيه الوضع وتعددت افراد الموضوع له على ما تقدم قوله لانه اي المشترك اللفظي قوله لا يدل الخ اي والتعدد انما جاء من تعدد الوضع قوله مفعول لفعل الخ اي على طريقة الاشتغال ويجوز رفعه على الابتدا والخبر ما بعده لكن النصب ارجح واختير نصب قبل فعل ذي طلب وهذا بالنظر للكلمة في ذاتها والا فالرسم هنا يعين النصب قوله انسب اولا هذا تقريب للمتعلق المحذوف والقصد زيادة البيان اي لو ذكر لكان هذا وليس المراد انه يصح التصريح به اذ لا يجمع بين عوض ومعوض قوله اي الماهية هذا بيان لمعنى ذات التي تقع النسبة اليها واما التي في كلام المص فالمراد منها لفظها وحاصل المعنى انسب الكلي للذات اي لهذا اللفظ فقل كلي ذاتي والمراد بالذات التي تنسب اليها الماهية فقط فتأمل قوله اي اندرج فيها اشار به الى ان اندرج

فعل

فعل الشرط والجار متعلق به فلم تدخل اداة الشرط الا على فعل كما هو الواجب قوله بان كان الخ تصوير للاندراج قوله جنسا اي لان الجنس هو جزء الماهية الصادق عليها وعلى غيرها كالحيوان فانه جزء من ماهية الانسان صادق عليها وعلى غيرها من الحيوانات قوله او فصلا ياتي ايضا انه جزء الماهية الخاص بها كناطق بالنسبة للانسان فانه جزء ماهيته لا يشاركها فيه غيرها قوله وقد ذكر المصنف هذا شروع في ذكر اعتراض وجواب على الاعراب المتقدم قوله ان اولا الخ هذا تمهيد لذكر الاعتراض كرره لذلك قوله مفسر للمحذوف اي دليل عليه قوله واعترض عليه اي على المص في اعرابه المذكور قوله لا يعمل الخ خبر لمحذوف تقديره وكواقع بعد فا الجواب لا يعمل الخ قوله فلا يفسر عاملا الخ اي فلا يصح النصب لانه انما يكون بعامل محذوف يفسره المذكور والمذكور هنا لا يفسر فليس هنا عامل مقدر يقتضي نصب قوله مؤخر من تقديم اي مذكور في غير محله وحقه التقديم وكفاء زائدة وهذا محط الجواب عن هذا الاعتراض قوله قاله الملوي اي قال جميع ذلك لكن بالمعنى ونص عبارته واعلم ان المص نص على ان اولا في البيت منصوب على الاشتغال قال وهو الارجح لكونه قبل فعل ذي طلب وبحث فيه بان اداة الشرط لا يعمل ما بعدها فيما قبلها الا فيما استثني وليس هذا منه فلا يفسر عاملا وفا الجواب كذلك فيجب رفعه بالابتدا والمسوغ التفصيل او عود الضمير والجواب ان قوله فانسب مؤخر من تقديم والاصل وانسب اولا للذات ان اندرج فيها فالفاء زائدة لا تمنع كونه من باب الاشتغال وجواب الشرط محذوف لدلالة فانسب المذكور عليه ولو جعل فانسب المذكور جوابا ما صح ان يتعلق به للذات اذ لا يتقدم معمول الجواب على الشرط انتهى فقد اشار

لاعتراضين وجوابين الاول للشيخ رضي الله عنه اختصر
على عادته قوله ولا تخفى الخ اي فكان الواجب على المص
الرفع عملا بقول ابن مالك

كذا اذا الفعل تلا مالم يرد • ماقبل معمولا لما بعد وجد
• وبعد ان وقع النصب لا وجه له الا التكلفات المذكورة
قوله اوالعارض اي لهذا اللفظ نظير ما تقدم الا انهم
• ينسبون اليه على غير قياس كما ياتي قوله خاصة سيأتي
• ان الخاصة هي الكلي الخارج عن الماهية المختص بها كالضاحك
• بالنسبة للانسان فانه كلي خارج عن ماهية الانسان و لا
يشاركه الانسان فيه غيره قوله اوكان عرضا عاما العرض
العام كما ياتي هو الكلي الخارج عن الماهية المشترك بينها وبين
غيرها كالماشي بالنسبة للانسان فانه كلي خارج عن ماهيته
ومشترك بينه وبين باقي الحيوانات قوله فالنسبة لعارض كرر هذا
ليرتب عليه ما بعده قوله على غير قياس اي والقياس عارضي
بالالف قوله فعلم الخ هذا كالحاصل لما تقدم قوله جنسا او فصلا
نصب على الحالية وهي حال لازمة وكونه منتقلا متنقلا يغلب
لكن ليس مستحقا قوله فهو كلي ذاتي الفا زائدة تشبيها للموصول
بالشرط ولا يصح ان تكون ملشرطية لان ما الشرطية لها صدر
الكلام كغيرها من ادوات الشروط وهي هنا غير مصدرة لانها وقعت
اسما لان قوله خاصة او عرضا الخ نظير ما قبله قوله وقضية ذلك
اي ومقتضى تفسير المندرج والخارج بما تقدم قوله خروج كنوع
اي لانه كما ياتي تمام الماهية فليس جزءا لها ولا خارجا عنها فلم
يندرج تحت قسم من القسمين المذكورين قوله كالانسان اي
فانه كلي وهو تمام ماهية الادمي قوله عن الذاتي والعرضي متعلق بقوله
خروج قوله فيكون واسطة اي واذا كان خارجا عن القسمين فيكون

واسطة

هذا بيت من الالفية

٢٦١

واسطة بينهما وقسما ثالثا معهما قوله وهو احد اقوال الخ اي
مبنية على الخلاف في تفسير الذاتي والعرضي كما اشار اليه الشيخ قوله
وفسر الذاتي الخ اي فيشمل ذلك النوع قوله وفسر العرضي الخ وعلى
هذين القولين تكون القسمة ثنائية قوله والكليات الخ
هذا شروع في الكلام على الكليات الخمسة التي هي مبادي
التصورات واحد مقاصد هذا الفن الاربعة والابواب
السابقة انما هي مذكورة بطريق التبع وليست مقصودة لذاتها
بل لتوقف هذه الابواب عليها قوله تحقيقا للضرورة اي
لاجل وزن الشعر قوله دون منصوب على الظرفية لمحذوف حال
من المبتدا او الخبر على مذهب سيبويه قوله اي ولا زيادة اي
ففي كلام المص حذف الواو مع معطوفها قوله اولها جنس اي
فهو خبر لمبتدا محذوف ويصح ان يكون بدل مفصل من خمسة
وكذا الباقي قوله الكلي هذا جنس في التعريف شامل لكل كلي
وقوله المقول اي المحمول بمعنى الصالح لان يحمل لتحقيق الماهية
وقوله مختلفين في الحقيقة خرج به الفصل والخاصة والنوع
ومعنى الاختلاف في الحقيقة ان تكون حقيقة هذا غير حقيقة
الاخر وقوله في جواب ما هو اي في جواب سؤال صورته ما هو
خرج العرض العام لانه لا يقع في جواب اصلا فانطبق التعريف
على المعرف قوله فانه يقال على الانسان الخ اي وهي مختلفة
في الحقيقة فان حقيقة الانسان حيوان ناطق وحقيقة
الفرس حيوان صاهل وحقيقة الحمار حيوان ناهق قوله
ويصدق عليها عطف تفسير على قوله يقال اشارة الى ان المراد
بالقول الصدق والحمل قوله حيوان اي هذه الاشيا حيوان
قوله وان شئت قلت الخ اي فالعبارتان بمعنى واحد قوله
جزء الماهية هذا جنس في التعريف خرج عنه النوع والخاصة

والعرض العام وقوله الصادق عليها وعلى غيرها خرج به الفصل
فلم يبق من الكليات الا الجنس الذي هو المعرف فانطبق التعريف
عليه قوله وهو جزء الماهية جنس في التعريف شامل للفصل الذي
هو المعرف وللجنس وخرج عنه الخاصة والعرض العام والنوع
على ما تقدم وقوله في جواب اي شيء هو مخرج للجنس فانطبق
التعريف على المعرف وباقي القيود لتحقيق الماهية قوله المميز
لها توكيد لما قبله لانه لازم له وفيه اشارة لعلة تسميته
بهذا الاسم قوله عرض اي امر عارض وعلة التسمية
لا تقتضي التسمية لانها لا تجد منا سبقها ترد الخاصة قوله
عام اي فالمص قد حذف هذا النعت لاشتهاره وكثرة
تكفي قوله الكلي هذا جنس في التعريف وقوله الخارج عن الماهية
مخرج للجنس والفصل والنوع على ما عرفت وقوله الخارج عن الماهية
مخرج الصادق عليها وعلى غيرها مخرج للخاصة لانها لا تصدق
على غير ما هي مختصة به والا لم تكن خاصة قوله ولا يقع العرض
العام في الجواب ال المعهود اي جواب ما هو او باي شيء هو وهذه
فائدة زائدة قوله الكلي الخ جنس في التعريف وقوله مخرج عن التعريف صح
مخرج للجنس والعرض العام وقوله في جوابها هو مخرج للفصل
والخاصة فانطبق التعريف على المعرف قوله فحذفت لنا اي لاجل
الترخيم في غير النداء ضرورة قال ابن مالك
ولاضطرار رخموا دون ندا ✱ ما للندا يصلح نحو احمدا
ويجوز ايضا تخفيف الصاد ككل مشدد وقع في اواخر الابيات
واعلم ان هذا البيت في كلام جزئية حرف زائد على وزن الرجز
وزيادة حرف في الاخر تسمى في العروض تذييلا او تسبيغا ولم
يذكر الخزرجي ولا شراحه المشهورة ان ذلك يدخل هذا
البحر فانظره قوله وهو الكلي جنس في التعريف وقوله الخارج عن
الماهية

الماهية خرج به الجنس والفصل والنوع على ما سبق وقوله
الخاص بها مخرج للعرض العام فانطبق التعريف على المعرف وذكر
ان هذا الكلي يقع في جواب سؤال والواقع انه يقع في جواب سؤال
اي شيء هو والحاصل ان الذي يسأل عنه بما هو شيئان
الجنس والنوع وان الذي يسأل عنه باي شيء هو شيئان ايضا
الفصل والخاصة وان العرض العام لا يقع في جواب سؤال
اصلا فافهم ذلك قوله واول المسوغ للابتداء به وهو نكرة
وقوعه في مقام التقسيم قوله بلا شطط حال من المبتدا ومن
الخبر ولا اسم بمعنى غير ظهر اعرابها على ما بعدها لكونها على صورة
الحرف الا انه سكن لاجل الوقف وفي الكلام اكتفا اي بلا زيادة
ولا نقص وهو توكيد لما قبله قوله جنس قريب ويسمى السافل
ايضا قوله ما لا جنس تحته اي وفوقه الاجناس او جنس بعيد
او بمعنى الواو ويصح وقوع كل منهما في التقسيم وفي الاجود
منهما خلوف وتقديم البعيد على الوسط في الذكر لاجل النظم
وان كان الاولى تقديمه في الاجناس التصاعد قوله وهو ما لا جنس
فوقه ويسمى الجنس العالي وجنس الاجناس قوله كالجوهر اي فانه
ليس فوقه شيء من الاجناس وتحته جسم نام وحساس
وغير ذلك واما شيء وموجود ومذكور فمن الاعراض
العامة فلا تذكر في هذا المقام ولم يذكر المص الجنس المنفرد الذي
ليس فوقه جنس ولا تحته جنس لعدم الظفر له بمثال
متفق عليه وان مثله بعضهم بالعقل خاتمة
ينقسم الفصل ايضا الى قسمين قريب وهو ما يميز الشيء
عما يشاركه في جنسه القريب كالناطق بالنسبة للانسان
فانه يميزه عما يشاركه في الحيوان وبعيد وهو ما يميز الشيء عما
يشاركه في جنسه البعيد كالحساس بالنسبة للانسان فانه

يميزه عما شاركه في الجسم وينقسم العرض العام الى قسمين
ايضا مفارق كالتنفس بالفعل بالنسبة الى الانسان وغير
مفارق كالتنفس بالقوة بالنسبة اليه ايضا فانه لازم
له غير مفارق وكذلك ينقسم النوع الى قسمين حقيقي وهو
الذي سبق بيانه واضافي وهو الكلي المقول على كثيرين
مطلقا المندرج تحت جنس فبين الحقيقي والاضافي عموم
من وجه لاجتماعهما في نحو انسان وينفرد الاضافي في نحو
حيوان وينفرد الحقيقي في النوع البسيط كالنقطة وكذلك
الخاصة تنقسم قسمين لازمة كضاحك بالقوة بالنسبة
الى الانسان ومفارقة كضاحك بالفعل بالنسبة اليه
فانها غير لازمة بل تفارقه والله الموفق **فصل**
في نسبة الالفاظ قوله في نسبة الخ اعلم ان النسب الخمسة
الآتية بعضها بين اللفظ ومعناه وهو الاشتراك وبعضها
بين معنى اللفظ وافراده وهو التواطؤ والتشاكك
وبعضها بين اللفظ ولفظ اخر وهو الترادف وبعضها بين
معنى لفظ ومعنى لفظ اخر وهو التباين فالاقسام
بهذا الاعتبار اربعة اذا علمت هذا فقول الشيخ في نسبة
اللفظ الى معناه اشارة الى قسم من الخمسة وهو الاشتراك
وقوله نسبة معنى لفظ الى معنى لفظ اخر اشارة لقسم ثان
وهو التباين وقوله ونسبة لفظ الى لفظ اخر اشارة لقسم
ثالث وهو الترادف وبقي من الخمسة القسمان المندرجان
تحت القسم الرابع من النسبة الذي هو نسبة المعنى الى افراده
وهما التواطؤ والتشاكك فلو زاد ذلك لشملهما لكن نقص
الترجمة عما يذكر غير معيب وبقي من النسب التساوي وهو
الاتحاد في الماصدق مع اختلاف المفهوم كالكاتب بالقوة
والضاحك بالقوة والعموم الوجهي وهو اجتماع الشيئين
في مادة

في مادة وانفراد كل باخرى كالانسان والابيض والعموم المطلق
وهو اجتماع الشيئين في مادة وانفراد احدهما فقط باخرى
كالانسان والحيوان ويمكن اندراج التساوي في الترادف
والعموم بقسميه في التباين لانه قد يطلق عليهما التباين
الجزئي **قوله** لنبين الترادف تعليل لزيادة قوله ونسبة لفظ
الى لفظ اخر فانها ليست في كلام الملوي **قوله** الالفاظ
الجمع لما فوق الواحد وكذلك المعاني اي مع الخ دفع
بهذا ما يرد على المصنف من ان نسبة الالفاظ للمعاني قسم
لا خمسة فكيف يصح هذا الاخبار وحاصل الدفع ان اللام
في قوله للمعاني ليست متعلقة بالنسبة والمعاني هي المنسوب
اليه بل هي بمعنى مع والمنسوب اليه محذوف والتقدير
نسبة الالفاظ والمعاني لبعض والمراد بالمعنى ما يشمل
الافراد فيشمل ذلك نسبة لفظ للفظ التي هي الترادف
ونسبة معنى لفظ لمعنى لفظ اخر التي هي التباين ونسبة
معنى لافراده التي هي التواطؤ والتشاكك ونسبة لفظ
لمعنى التي هي الاشتراك فانطبق المبتدا على جميع الاقسام
فصح الاخبار بقوله خمسة هذا توضيح ما اشار اليه الشيخ
لكن لا يخفى ما فيه من التكلف الذي لا تدل عليه العبارة الا
انه خير من فسادها لان تصحيح العبارة واجب ما امكن
قوله على ان اللام الخ اي نقول ذلك حال كوننا جارين على
ان اللام **قوله** والمراد بالمعنى الخ اي وليس المراد خصوص
المفهوم والا لم يشمل التواطؤ والتشاكك **قوله** اي لبعضها
اي الالفاظ للالفاظ ومعان لمعان فاندرج في ذلك الترادف
والتباين والتواطؤ والتشاكك وبقي عليه الاشتراك الذي هو
نسبة لفظ الى معنى فاشار اليه بقوله اي ونسبة الالفاظ
والمعاني بعضها لبعض فالمراد به نسبة لفظ لمعناه واذا

فعلى هذا تكون الاقسام ثمانية بزيادة هذه الثلاثة على ما ذكره المصـ
الشيخ ح

تاملت وجدت هذا يمكن اندراجه فيما قبل الا ان عادة الشيخ زيادة
الايضاح وهذا على ان قوله وفي بالواو فان كان بالفاء فهو
تفريع على قوله ومتعلق النسبة محذوف لزيادة الايضاح و ح
فقوله اي ونسبته الخ بيان لما التفت اليه عبارة الناظم وهو
شامل لجميع الاقسام فتامل قوله بلا نقصان يقال فيه مثل ما
قيل في قوله بلا شطط قوله لان اللفظ الخ حاصل المقام ان الجزئي
لا يدخله تواطؤ ولا تشكك وانما يتاتى فيه التباين والترادف
والاشتراك مثال التباين زيد واشق ومثال الترادف زيد
وابو محمد اذا كان المسمى واحدا ومثال الاشتراك زيد لابن عمرو
ولابن بكر واما الكلي فيتاتى فيه جميع الاقسام الخمسة مثال التواطؤ
انسان ومثال التشكك ابيض ومثال التباين انسان وفرس
ومثال الاشتراك عين ومثال الترادف انسان وبشر اذا علمت
هذا تعلم ان تخصيص الشيخ الكلي بقوله والاول ان كان الخ انما هو
لعدم تاتي جميع الاقسام في الجزئي لكونه لا يكون متواطئا ولا
مشككا لا لكونه مباينا لما تقدم فتامل قوله والاول اي الكلي واما
الجزئي فلا يكون فيه تواطؤ ولا تشكك لعدم تعدد معناه
كما عرفت قوله ان كان معناه واحدا اي بان وضع وصفا واحدا
لشيء واحد قوله فان كان مستويا الخ اشار بهذا الى ان النسبة
في هذا القسم وكذلك الذي بعده انما هي بين المعنى وافراده والمراد
بالاستواء في الافراد ان تكون الافراد مستوية في المعنى بان
لا تكون لبعضها مزية على بعض قوله فالنسبة الخ هذا حل معنى
لا حل اعراب قوله تواطؤ كتوافق لفظا ومعنا قوله كالانسان
اي كنسبة معنى الانسان الذي هو الحيوان الناطق اي افراده
كزيد وعمرو قوله لا تختلف في افراده اي لا تختلف افراده فيه اذ
لا مزية لبعضها على بعض بالنسبة اليه قوله ويسمى ذلك المعنى اي
الذي اعتبرت النسبة بينه وبين افراده متواطئا بصيغة اسم
الفاعل

علم على كلب مخصوص

الفاعل مجازا على حد عيشة راضية قوله لتواطئ افراده هذا
هو حق التعبير لان التوافق انما يكون بين متعدد والمتعدد
انما هو الافراد والتعبير الاول فيه قلب كما اشرنا اليه قوله
في معناه اي الذي تعتبر النسبة اليه قوله من الحيوانية
والناطقية بيان لقوله معناه قوله وانما التفاوت الخ
جواب عما قد يقال ان افراد الانسان ليست متوافقة بل
مختلفة فان بعضها ابيض وبعضها اسود مثلا قوله بعوارض
اي والمعتبر انما هو التوافق والتخالف في المعنى الذي نسبت
النسبة اليه ولا يعتبر بالعوارض قوله وان كان معناه الخ
معطوف على قوله فان كان معناه مستويا وهذا اشارة
للقسم الثاني من الاقسام الخمسة قوله مختلفا في افراده اي
مختلفا افراده فيه نظير ما سبق والمراد باختلاف الافراد
ان يكون لبعضها مزية على البعض بان يكون المعنى في بعضها
اولى او اسبق او اشد منه في البعض الاخر فاقسامه ثلاثة
ويصح ان يمثل للكل بالوجود فانه في القديم اولى واسبق واشد
منه في الممكن قوله ويقال للمعنى اي الذي اختلفت النسبة
اليه قوله مشكك بصيغة اسم الفاعل قوله لان الناظر
اي المتامل قوله باعتبار اصل المعنى اي من غير نظر
الى الاشدية ونحوها قوله ظنه اي بالاشدية ونحوها
قوله ظنه مشتركا اي اعتقد انه معان متعددة قوله
فحصل له التشكك اي الشك بسبب التامل في الامرين
فانهما متجاذبان وكل منهما يقتضي خلاف ما يقتضيه الاخر
قوله ويسمى اللفظ في الاول اي في القسم الاول وانما اخر هذه
العبارة ولم يقدمها في محلها ليجمعها مع نظيرتها قوله كمعناه
اي كما يسمى معناه بذلك ويفهم من التشبيه المذكور ان

المعنى اقوى من اللفظ بهذا الاسم فأن تسمية المعنى به
بطريق الأصالة واما تسمية اللفظ به فانما هي بطريق التبع
وقد عرفت فيما سبق ان ذلك مجاز على حد عيشة راضية
ويقال مثل ذلك فيما بعد قوله واذا انظر الخ هذا مقابل لمحذوف
تقديره هذا اذا نظر بين المعنى وافراده واذا انظر الخ قوله
بين معنى لفظ الخ اشار بهذا الى ان التباين انما يعتبر
بين المعاني بعضها مع بعض قوله فان لم يصدق الخ على
هذا يكون كلام المص في التباين الكلي ولا يشمل العموم الوجهي
ولا المطلق ولو اريد شمول الكل لقيل بأن لم يصدق احدهما
على شيء مما صدق عليه الآخر او تصادقا على شيء وانفرد
كل منهما او احدهما بشيء آخر والمراد بالصدق التحقق فالمعنى
فأن لم يتحقق في شيء مما تحقق فيه الآخر قوله اي تباين
اشار به الى ان التباين والتخالف بمعنى واحد قوله كالانسان
والفرس اي كنسبة معنى انسان لمعنى فرس قوله ويسمى
معنيهما الخ اي فالنسبة تسمى تباينا والمعنيان يسميان
متباينين قوله كلفظيهما يقال فيه مثل ما تقدم من انه يفهم
من التشبيه ان المشبه به اولى بالاسم من المشبه الا
ان الكاف هنا داخلة على المشبه فالمعنى احق من اللفظ
بهذا الاسم ايضا لأن تسمية المعنى به بطريق الاصالة
وتسمية اللفظ انما هو بطريق التبع قوله واللفظ الموحد
اي الواحد قوله ان تعدد معناه اي تعدد وضعه لمعان
بان وضع بهذا الوضع وبهذا الوضع آخر قوله كعين للباصرة
الخ اي فانها موضوعة للباصرة بوضع وللجارية بوضع آخر
يعني ولباقي المعاني باوضاع اخر قوله وكجعفر بالجيم المهملة
والفا واخره دال مهملة قوله بوزن منبر انما قيد بذلك
لأن له

لأن له معاني اخر اذا ضبط بغير هذا الضبط وعبارة القاموس
التي نقلها الشيخ الصبان الجعفر كجلس ومنبر شيء يعلق فيه
الدواب وكمنبر طرف الثوب وقدح يكال وكجلس الأصل
واصل السنام ووشم الثوب وقرية باليمن وكمقعد قرية
بالسحول قوله فالنسبة بينه الخ اي فالاشتراك نسبة
اللفظ ومعانيه المتعددة بتعدد الأوضاع قوله من المعاني
بيان لما قوله لاشتراك الخ تعليل التسمية المذكورة بهذا الاسم
قوله المعنيين مثلا او المعاني قوله وان تعدد اللفظ اي
فهذا القسم عكس ما قبله لأن ما قبله اتحد اللفظ وتعدد المعنى
وهذا تعدد اللفظ واتحد المعنى قوله فالنسبة الخ اي فالترادف
نسبة بين لفظ ولفظ اخر فهو نسبة لفظ للفظ قوله وعكسه
اي مخالفه فهو بالمعنى اللغوي قوله وهو تعدد الخ الضمير راجع
للعكس فهو تفسير للترادف الذي هو عكس الاشتراك وانما
كان عكسا لما عرفت ان الاشتراك تعدد المعنى مع اتحاد
اللفظ وهذا اتحاد للفظ مع تعدد المعنى [illegible] فالمتعدد هناك
متحد هنا والمتعدد هنا متحد هناك فقد تخالفا وتعاكسا
قوله لترادف الخ تعليل لتسميته بما ذكر بالاسم المذكور قوله
اللفظين اي مثلا لان الترادف قد يكون بين الفاظ كثيرة
كأسد وسبع وليث وغضنفر وقسورة وحيدرة وضرغام
والحاصل انه ان اتحد اللفظ والمعنى فانه ينظر بين المعنى
وافراده ان كان له افراد بالتواطئ والتشكك وان تعدد
اللفظ والمعنى فانه ينظر بين المعاني بالتباين وتتباين
الألفاظ تبعا لها وان تعدد احدهما واتحد الآخر فان كان
المتعدد هو اللفظ فالنسبة بين تلك الألفاظ ترادف
وان كان المتعدد هو ~~اللفظ~~ المعنى فالنسبة بين اللفظ ومعانيه

اي لا اصطلاحي اهـ

المتعددة اشتراك فاعرف ذلك قوله المستعمل يعني المفيد قوله
اما طلب اي لفظي يعني يسمى بهذا الاسم حقيقة اصطلاحية
او مجازا من تسمية الدال باسم المدلول قوله ان افاد طلبا
اي نفسيا فلا تهافت في العبارة وفي كلامه اشارة الى تعريف
الطلب اللفظي بانه ما افاد طلبا نفسيا قوله كاضرب ولا تهم عود
المثال الاشارة الى ان الطلب يشمل الامر والنهي قوله
او خبر يسمى بهذا الاسم ان احتمل الصدق الخ اي بالنظر
ذاته وقطع النظر عن الامور الخارجية فيشمل ما قطع بصدقه
او كذبه بالنظر لقائله مثلا فانه لا يخرج بذلك عن كونه خبرا
ويؤخذ من هذا ايضا تعريف الخبر اعلم ان
احتمال الخبر للكذب انما هو امر عقلي فقط واصل وضع
الخبر انما هو الصدق تنبيه صدق الخبر مطابقة
الخبر للواقع بان تكون النسبة المفهومة من الكلام مثل
النسبة الواقعة وكذبه عدم المطابقة للواقع بان تكون
النسبة المفهومة غير النسبة التي في الواقع سواء كان
ذلك في الايجاب او في السلب قوله واول اي الذي هو
الطلب قوله والمسوغ اي الامر الذي جوز الابتداء به
مع كونه نكرة ولا يجوز الابتداء بالنكرة قوله التفصيل اي
التقسيم الى الاقسام الثلثة قوله ثلثة حذف مميزه لظهوره
اي ثلثة اقسام قوله والتقسيم الخ اشار بهذا الى ان كلام
المص ليس على ظاهره من ان التقسيم الى الاقسام الثلثة
الطلب مطلقا بل المنقسم اليها احد قسميه وهو طلب
الفعل قوله كما يفيده الخ لان طلب الترك لا يسمى
امرا فالمانع من حمل كلام المص على ظاهره تسمية القسم
الاول من الثلثة امرا واما تسمية القسمين الباقيين
بدعاء

قوله صح

٢٦٦

بدعاء والتماس فلا دخل لها في ذلك لان كلا من طلب
الفعل والترك يسمى بالدعاء والالتماس فتامل قوله وهو
ما دل الخ اي لفظ دل على طلب الفعل طلبا نفسيا دلالة
ذاتية اي بحسب الوضع فقوله ما دل جنس في التعريف وقوله
على طلب خرج به الخبر فانه لا يدل على طلب واضافة طلب
للفعل خرج النهي لانه انما يدل على طلب الترك وقوله
بذاته خرج نحو طلبت منك كذا فانه ليس موضوعا للطلب
بل للاخبار بحصوله فليس دالا على الطلب بذاته ودخل بقولنا
ما دل بذاته صيغة فعل الامر عند النحاة واسم فعله
كنزال والمصدر النايب منابه كضربا زيدا او لام الامر
الداخلة على المضارع نحو لينفق ذو سعة من سعته
واما التمني والترجي والنداء وضع للمقصود والاستفهام والعرض
والتحضيض فليست من اقسام الطلب اصلا ولا الخبر
وتسمى في الاصطلاح تنبيها وانشاء قوله على طلب الفعل
المراد بالفعل ما لا يؤثر عليه نحو لا تفعل فيشمل الخروج والترك
قوله مع استعلاء متعلق بمحذوف نعت مع يسمى الطلب امرا
ان كان صادرا مع استعلاء قوله اي اظهار الطالب الخ اشار
بهذا الى ان السين والتاء في قوله استعلاء للطلب وان
المراد من طلب العلو اظهاره فيكون ماشيا على طريقة
من يقول ان المراد في تسمية الطلب امرا على اظهار العلو
سواء كان هناك علو او لا وقيل على وجود العلو بالفعل
سواء اظهره الطالب او لا ويمكن تمشية المص على هذه
الطريقة بجعل السين والتاء زائدتين الا ان الاحتمال
الاول اقرب ولذلك اقتصر الشيخ عليه وقيل لا بد من
التسمية من الامرين معا العلو واظهار الطالب له قوله

وعكسه اي خلافه ومقابله قوله لا مع استعلا كلمة لا عاطفة
على محذوف تقديره مع عدم استعلا لا مع استعلا قوله بل
مع خضوع اضراب انتقالي وقوله واظهار كطالب الخ عطف
تفسير والخلاف المتقدم في الامر يجري هنا قوله في الاصطلاح
اي اصطلاح اهل هذه الطريقة قوله حال التساوي اي حال
اظهاره كما سيقول ويجري هنا ايضا الخلاف السابق قوله
بزيادة لفا اي على قلة لان المتبادر هنا لا يشبه الشرط
في العموم قوله يسمى بذلك اي بلفظ التماس قوله وقعا الاولى
للاطلاق والجملة حينئذ لقولنا التماس قوله طريقة لبعضهم
اي ضعيفة بدليل ما بعده قوله والراجح الخ حاصل ما في
المقام ان الطرق اربعة الاولى ان طلب الفعل مطلقا
يسمى امرا وطلب الترك مطلقا يسمى نهيا وهذه هي
الراجحة الثانية ان طلب الترك مطلقا ~~الترك مطلقا~~ يسمى
نهيا وطلب الفعل ان كان مع اظهار كطالب كعلو
يسمى امرا وان كان مع اظهاره الخضوع يسمى دعا وان كان
مع اظهاره التساوي يسمى التماسا وكلام المص اقرب الى
هذه الثالثة كالثانية الا ان المدار على العلو
بالفعل لا على اظهاره وكذا الخضوع والتساوي الرابعة
ان الطلب مطلقا ان كان مع الخضوع يسمى دعا وان
كان مع التساوي يسمى التماسا وان كان مع العلو فطلب
الفعل يسمى امرا وطلب الترك يسمى نهيا والثلاثة كلها
ضعيفة كما عرفت فتامل قوله والنوعين الخ اي ان هذا
التقسيم ليس من مباحث علم المنطق المقصودة بالذات
لما عرفت انها اربعة ليس هذا منها ولا من مقدمات مباحثه
اصلا انما الذي هو من المباحث الخبر وكان في مذكورا معه
بالتبع للمناسبة وتتميم الفائدة قوله لا يبحث اي لا يتكلم
على سبيل القصد قوله الا عن الخبر اي لانه هو الذي يحتمل
الصدق

هي كقول الشارح ذا الحجة ومباديها اهـ

الصدق والكذب فيقع فيه التنازع فتقام الحجة على
على صحته قوله ولا بحث له عن الطلب اي لانه لا يقع
فيه منازعة لعدم احتماله امرين فلا يحتاج الحجة
قوله استطرادا الاستطراد ذكر الشيء في غير محله اللائق
به لمناسبة قوله ما يشاركهما اي يوافق الكلي والجزئي
قوله في المادة اي الحروف قوله وهو الكل والكلية
هاتان اللفظتان تشاركان الكلي في مادته والجزء
والجزئية هما المشاركان للجزئي في مادته والحاصل
ان الالفاظ ستة كلي وكل وكلية وهذه الثلاثة
متفقة في المادة وجزئي وجزء وجزئية وهذه الثلاثة
ايضا متفقة في المادة فيشارك الكلي غير مشارك الجزئي
وليس المراد ان الالفاظ الاربعة المذكورة في هذا
الفصل تشارك كل واحد من المتقدمين فتامل فصل
في الكل والكلية والجزء والجزئية قوله في الكل الخ اي
في بيان تعريف كل واحد من الامور الاربعة قوله حكمنا على
المجموع اي الحكم لا يستقل به الواحد عادة قوله اي على جملة الافراد
اي على جميع الافراد مجتمعين هذه حقيقة الكل ولذلك
يسمى الكل المجموعي وقد يراد به الحكم على البعض على سبيل
المجاز ولهذا كثيرا ما يقولون ان الحكم على المجموع يصدق
بالبعض فهذا من المجاز لا الحقيقة هذا كله في الايجاب
اما في السلب فسلب الحكم عن المجموع صادق بثبوته للبعض
حقيقة فتامل قوله من حيث مجموعها مجموعة هذه حيثية
تقييد وكذا ما بعدها قوله لا يستقل فرد منها بالحكم اي
لا يستقل بالمحكوم به عادة فلا يقصد قوله كل بني تميم
الخ اي فهذا حكم على مجموع بحكم لا يستقل به فرد عادة قوله

قوله ح

هيئتهم المجتمعة يعني جميع الأفراد مصطحبين على سبيل
التعاون لعدم استقلال كل قوله ومنه اي من امثلة الكل
الذي هو حكم على الجمع قوله فانه الخ بيان لوجه كون الآية
من هذا القبيل قوله على الهيئة الخ يقال فيه مثل سابقه
قوله لا على كل منهم اي لأنه لا يستقل فرد منهم بالحمل فلا
تقصدا افادة ذلك الخ لغة كواقع قوله ومثل المص اي جعل
حكم الحديث المذكور مثالا للحكم الذي عرف به الكل قوله كل
ذاك الخ الكاف داخلة على قول محذوف وكل بالرفع مبتدا خبره
الجملة بعده والكلام برمته في محل نصب بالقول المحذوف على
المفعولية له والتقدير كقولنا كل ذاك ليس ذا وقوع
قوله ليس ذا وقوع اسم ليس ضمير راجع لكل وهو الرابط
وذا خبرها ونصبه بالألف لأنه من الأسماء الستة قوله وهو
اي قول المص كل ذاك ليس ذا وقوع قوله معنى الحديث اي فهو
حديث مروي بالمعنى والصحيح جوازه للعارف وان لم ينس
اللفظ قوله في قوله صلى الله عليه وسلم الظاهر ان في بمعنى من
البيانية بيان للحديث اي الحديث المروي الذي هو قوله
صلى الله عليه وسلم قوله كل ذلك اي ما ذكر من القصر
والنسيان فافراد اسم الاشارة لارادة ما ذكر قوله لم يكن
اي لم يوجد فهو من كان التامة قوله حين ظرف لقوله صلى
الله عليه وسلم قوله ذو اليدين لقب لصحابي مشهور واسمه
الخرباق بن عمرو ولقب بذلك لأنه كان في يديه طول قوله
اقصرت الصلاة الخ الهمزة للاستفهام وقصرت يروى بالبنا
للفاعل والمفعول والصلاة مرفوعة على كل حال واختلف
في هذه الصلاة هل هي ظهر او عصر ويعني ذو اليدين هل
شرع القصر ام لم يشرع ولكن نسيت فقصرتها نسيانا
قوله

قوله وكون الخ هذا اشارة للاعتراض الوارد على تمثيل
المص للكل بالحديث المذكور قوله يقتضي ان يكون الخ اي لان
هذا هو معنى الكل قوله مجتمعين اي فالمنفي انما هو اجتماعهما
اي ثبوتهما مجتمعين فلا ينافي ثبوت احدهما قوله مرجوح
اي ضعيف قوله والراجح الخ حاصل ما في هذا المقام
ان قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن ان حمل على انه
من باب الكلية اقتضى انه لم يقع قصر ولا نسيان مع انه
في الواقع قد وقع النسيان وخبره صلى الله عليه وسلم
يجب ان يكون مطابقا للواقع فاشكل الامر علينا فدفع
المص تبعا لبعضهم هذا الاشكال بان الحديث ليس من
باب الكلية بل من باب الكل فيكون مقتضاه انما هو نفي
ثبوت الامرين جميعا فلا ينافي ثبوت احدهما لكن يرد
على هذا الدفع ما قاله الشيخ فلذلك كان ضعيفا ودفع الشيخ كان صح
تبعا لغيره بانه وان كان من باب الكلية لكن ليس
المراد نفي وقوع كل من الامرين بحسب الواقع بل
بحسب الظن واعتقاد المتكلم اي لم يكن واحد من الامرين
في ظني ونفيهما بحسب الظن صحيح حق ولا ينافي ثبوت
احدهما في الواقع فلا اشكال فتامل قوله نفي كل من
القصر والنسيان اي بحسب الظن كما سنقول قوله
سلبا كليا اي نفيا عن كل فرد فرد قوله لان السؤال الخ
هذا تعليل لضعف التاويل الاول الذي ذكره المص
ورجحان الثاني الذي مشى عليه الشيخ وحاصل
ما ذكره ثلاث تعاليل وبقي رابع وهو انه قد ورد في بعض
طرق الحديث لم انس ولم تقصر وهو صريح في نفي كل منهما
على حدته فليحمل هذا الحديث عليه وخير ما فسرته بالوارد هذا نظر بيت من في المصطلح

قوله عن احد الأمرين متعلق بقوله السؤال وضميره قوله
لطلب التعيين وجعل السؤال بام مجازا لأنه بالهمزة وام جميعا وطلبا
بالأمرين ما بعدام وما قبلها الذي تدخل عليه الهمزة قوله فجوابه
الخ اي واذا كان المطلوب التعيين فجوابه اما بالتعيين ان
كان السائل مصيبا في اعتقاده الاحد واما بنفي كل ان كان
السائل مخطئا في اعتقاده فيرد عليه المجيب ويخطئه قوله بالتعيين
اي وح يكون الجواب بتعيين المطلوب قوله واما بنفي كل اي
وح يكون الجواب ردا على السائل وتخطئة له كما عرفت قوله
لان السائل الخ اي فلو يرد عليه به يعني وليس نفي الاجتماع
مسئولا عنه حتى يجاب به قوله وانما اعتقد ثبوت واحد مبهم
لا بعينه اي فجوابه بنفي الاجتماع الصادق بثبوت الواحد
المبهم غير مفيد لانه عين السؤال قوله قال له بعض ذلك
قد كان اي لما قال له صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن
رد عليه بقوله بعض ذلك الخ قوله وهذا اي قول ذي اليدين
المذكور قوله انما يناقض اي انما يصح ان يكون مناقضا
كما هو مقصوده لانه اتى به للرد كما عرفت قوله الموجبة
الجزئية سيأتي انها هي القضية التي دخل عليها نحو بعض
ولم تصدر بنفي قوله السالبة الكلية يأتي ايضا انها هي
القضية المصدرة بنحو لا شيء اي فجعله من باب الكل يلزم
عليه عدم صحة ما قاله ذو اليدين لكن ما قاله ذو اليدين
صحيح فابطل محل لعدم لا هو فاهم قوله ولان الخ انما اخر
هذا التعليل لانه لا يساوي الاولين في القوة لانه منظور
فيه للغالب بخلافهما قوله من عموم السلب اي من السلب
العام الشامل لكل فرد لا من سلب العموم الذي هو نفي
الاجتماع قوله في كل ذلك لم يكن تغيير لقوله هنا قوله فيكون
السلب عاما اي عملا بالقاعدة الغالبة لان الحكم للغالب
والنادر لا حكم له فلا يحمل عليه الا لدليل قوله بحسب الظن
هذا هو الجواب المرضي له عن الاشكال الوارد على الحديث
على

على التأويل الذي اختاره وقد سبق ايضاح ذلك قوله
فلو كذب اي فلو يرد الاشكال المذكور قوله وح اي وح عرفت
ان حمل الحديث على انه من باب الكل يرد عليه ما ذكر تعلم
ان تمثيل المصنف الخ ثم ان هذا انما هو بيان للتحقيق في معنى
الحديث لا لمجرد مناقشة في المثال حتى يعترض عليه بان
المناقشة في المثال ليست من داب كرجال قوله غير
صحيح ان قلت قد سبق انه طريقة ضعيفة فكيف
يقول هنا انه غير صحيح قلت لما كانت تلك الطريقة
في الغاية لما ذكره كانت كانها غير صحيح فلذلك اطلق
عليها ما ذكرته تامل قوله حيثما الحكم شرط والفا بعدها
داخلة على الجواب قوله كلما الالف فيه للاطلاق ونايب
فاعلها ضمير المصدر اي وحيثما وقع الحكم على كل فرد
قوله اي الحكم اي المفهوم من حكما على حد قوله تعالى اعدلوا
هو اقرب للتقوى قوله او القضية اي المعلومة من المقام
قوله وذكر الضمير جواب عن سؤال وارد على احتمال الثاني
قوله لتأولها بالقول اي لان القضية بمعنى قول وهو مذكر
فتعطى حكمه وقد سبق ان القول خاص بالمركب عند اهل
هذا الفن وفيه اشارة الى ان الكلية والجزئية كما يصح ان
يوصف بهما الحكم يصح ان توصف بهما الجملة المشتملة عليه
قوله قد علما الالف فيه ايضا للاطلاق وهو تكملة للبيت
قوله نحو كل نفس ذائقة الموت ان كان مثالا للكلية بمعنى القضية
فالأمر ظاهر وان كان مثالا لها بمعنى الحكم ففي الكلام مضاف
مقدر اي نحو حكم كل نفس اي كالحكم المشتمل عليه هذا التركيب
ونبه بتعداد المثال هنا وفيما بعد على انه لا فرق بين الايجاب
والسلب قوله لا اله الا الله جعل هذه الكلمة الشريفة

من عموم السلب هو المشهور فيها فهي لنفي وجود وامكان كل
فرد فرد من افراد المعبود بحق غير مولانا تبارك وتعالى
فمدلولها لا معبود بحق موجود او ممكن الا الله والكلام
على هذه الجملة مشهور وقد افرد بالتآليف قوله هو الجزئية
هذا يرجح الاحتمال الاول في مرجع الضمير المتقدم قوله
وليس بعض الانسان بكاتب يعني بالفعل لان الكتابة
بالقوة ثابتة لجميع الافراد فلا يصح سلبها عن البعض قوله
والجزء معرفته جلية اي فلا حاجة الى بيانه لان الموقوف
لا يعرف قوله فهو الغاء للافصاح عن شرط تقديره اذا
اردت بيانه فهو الخ قوله تركب المراد ما يشمل الحسي والمعنوي
بقرينة ما بعده قوله منه ومن غيره اي من مجموعهما لا من
كل بانفراده قوله بالنسبة للانسان اي مثلا قوله ويسمى
ذلك اي الحيوان وكذلك ما شابهه في الجزئية المعنوية قوله
طبيعيا نسبة للطبيعة التي هي ذات الشيء وحقيقته كالقوى قوله
النسبة اي فانه جزء بالنسبة الخ قوله ويسمى ذلك اي السقف
وكذا كل جزء محسوس قوله ماديا نسبة للمادة وهي ما يمد به
الشيء خاتمة النسبة بين الكلي والجزئي التباين
وبين الكلي والكل العموم الوجهي لصدقهما على الانسان
وانفراد الكلي في الكلي البسيط كالنقطة وانفراد الكل
في زيد قيل وكذا بين الكلي والجزء لصدقهما على الحيوان
وانفراد الكلي في الانسان وانفراد الجزء في تشخيص الجزئي
وفيه ان الانسان جزء من زيد مثلا لتركبه من الانسانية
والتشخص فلم ينفرد الكلي في الانسان بل هو جزء ايضا
وبين الكل والجزئي كذلك لصدقهما على الحيوان فانه كل
زيد
وانفراد

وانفراد الكل في الانسان وانفراد الجزئي في الجزء البسيط
كالنقطة المعينة وبين الجزئي والجزء كذلك لصدقهما على
التشخص المخصوص وانفراد الجزئي في زيد وانفراد الجزء في الحيوان
قيل وبين الجزء والكل كذلك لصدقهما على الحيوان فانه كل
من حيث تركبه من الجسم النامي الحساس الخ وجزء من
الانسان مثلا وانفراد الكل في الانسان وانفراد الجزء في الجزء
البسيط وفيه البحث المتقدم افاده الشيخ الصبان والله اعلم
فصل في المعرفات قوله في المعرفات اي في بيان
اقسامها الثلاثة الحد والرسم والتعريف اللفظي واعلم
ان اطلاق الموقوف والمعرفات ونحو على ما ذكر انما هو من
المجاز العقلي من اسناد الشيء الى آلته لان الموقوف والشارح
في الحقيقة انما هو المتكلم والحد مثلا آلة فهو مشروح به ومعرف
به لا شارح ومعرف وان اطلاق التعريف على ما ذكر من
المجاز المرسل من اطلاق الشيء على آلته هذا كله بحسب
الاصل ثم صارت هذه الالفاظ حقيقة عرفية فيما ذكر
قوله جمع معرف اي وجمع بالالف والتاء وان كان المفرد مذكرا
لانه وصف لغير عاقل ووصف غير العاقل مما ينقاس جمعه
بالالف والتاء قوله لتعريف الخ تعليل للمضروب قبله قوله
لشرح الماهية اي بيانها وهو تعليل للجزء الثاني من العلم
الذي هو شارح واما تعليل الجزء الاول الذي هو قول فقد
سبق له بيانه بقوله لان القول هو المركب ثم ان المراد بتعريف
الماهية وشرحها بيانها ولو بوجه ليشمل الاقسام الثلاثة
قوله حذفت منه ال يعني ان حقه ان يكون مقرونا بال
الجنسية فلم يأت بها لاجل وزن الشعر فالمسوغ للابتداء به
ال المقدرة وهناك مسوغ آخر وهو وقوعه في مقام

التقسيم دائما اقتصر على الأول تبعا للمص في شرحه قوله على أنه
يحتملان على بمعنى الى ويحتمل انها زايدة وحذف تمييز ثلاثة
لظهوره قوله والمعنى المؤلف الخ صرح بالما عرفت انها مجرورة
بالفتحة للمفرورة والمحذوف لعلة كالثابت قوله وهو تام اي ان كان
بالجنس القريب والفصل وقوله وناقص اي ان كان بالفصل
فقط او مع الجنس البعيد كما ياتي قوله ويسمى نسبة للرسم بالمعنى
اللغوي وهو الاثر قوله وهو ايضا اي فهو قسمان كالحد
والتام منه كما ياتي ما كان بالجنس القريب والخاصة والناقص
ما كان بالخاصة وحدها او مع الجنس البعيد قوله من نسبة
الخاص الخ مراده بالخاص المقيد وبالعام المطلق ليوافق
ما قبله والاطلاق هنا معناه التقييد بكونه تعريفا قوله علم عدم ح
اي علم مدلوله وجهلت تسميته بهذا الاسم فلذلك احتاج
للبيان قوله فالحد التام اشار بهذا الى ان المص حذف منه
نفتا اتكالا على علمه من مقابله الذي هو قوله وناقص ومثل هذا
يقال فيما بعده قوله بالجنس القريب اي مع الترتيب بان يقدم الجنس
على الفصل كما في المثال قوله وقعا الخ للاطلاق وهو خبر عن قوله
الحد وبالجنس متعلق به وفيه ذكر متعلق الجار والمجرور الواقع
خبرا مع انه من الاكوان العامة وذلك خاص بالضرورة
قوله حيوان ناطق اي فحيوان جنس قريب للانسان وناطق
فصل كذلك وقد تقدم الجنس على الفصل واراد ناطق بالقوة
نظير ما ياتي في قوله في الرسم ضاحك بالقوة قوله بتخفيف
الصاد للوزن اي لانها لو شددت لالتقا ساكنان الالف
واول المدغمين والشعر لا يتلو في فيه ساكنان في غير القافية
وقس على هذا نظايره قوله شاملة اي لجميع افراد المعرف فان
كانت غير شاملة لم يصح التعريف بها لخروج بعض الافراد عنها
فيكون التعريف غير جامع كالعلم والكتابة بالفعل قوله لازمة
اي غير

اي غير مفارقة فلو كانت مفارقة كالتنفس بالفعل بالنسبة
للحيوان لم يصح التعريف لخروج الافراد عنها حال المفارقة فلا يكون
التعريف جامعا قوله حالكونها اي الجنس والخاصة قوله
بالقوة اي واما ضاحك بالفعل فهو من الخواص غير اللازمة
فلا يصح التعريف به قوله في تعريف الانسان متعلق بالقول
المقدر بين الكاف ومدخولها وهو حال من مدخول الكاف
قوله وسمي الخ هذا الخاتمة لبيان مناسبة معنى معنى الحد
والرسم اصطلاحا لمعناهما لغة قوله التعريف الاول اي المذكور
هنا اولا وهو ما كان بالجنس والفصل قوله لان الحد هو
المنع اي معناه في اللغة المنع فهذا هو المعنى اللغوي قوله
مانع اي فاطلق عليه انه حد مبالغة فان قلت
المنع مشترط في كل تعريف كما ياتي فما وجه تخصيص البعض بذلك
قلت ان من المعلوم المشهور ان علة التسمية
لا تقتضي التسمية لانها مجرد مناسبة قوله لان الرسم اي
في اللغة قوله والخاصة اي التي يشتمل عليها الرسم الاصطلاحي
وبها يفترق من الحد ولم يتعرض الشيخ لوجه تسمية كل منهما
تاما ووجهه في الثاني مشابهته الاول في ذكر الجنس ثم
تعقيبه بامر مختص فتامل قوله وناقص الحد من اضافة
الخاص للعام او الصفة للموصوف قوله وحده اخذ هذا
القيد من مقابله الاتي قوله او مع جنس الاولى للاطلاق
وليست بدلا من التنوين لانه مضاف لما بعده قوله
وقعا فيه ما في نظيره السابق قوله بالصرف للضرورة
اي لانه ممنوع من الصرف للوصفية ووزن الفعل ولا ضرورة
او تناسب صرف ذوا المنع قوله ارتبط ذلك الجنس
اي ففاعله ضمير الجنس والجملة صفة له وسمي ما ذكر

رسما لما سبق وناقصا لعدم مشابهته الحد التام كما
ان الحد الناقص سمي ناقصا لعدم تمامه بذكر جميع
الذاتيات قوله وما بلفظي اي بتعريف لفظي اذ الذي
شهر هو تعريف لفظي لا لفظي فقط فهو من التصرف في العلم
قوله والتعريف الذي شهر انا ربذلك الى الان ما موصولة
واقعة على التعريف وان جملة شهر صلة لها وان كلا
من الجار والظرف متعلق بشهر وان لدا بمعنى عند
وان الضمير للمناطقة المعلومين من المقام والى
شهر للاطلاق قوله تبديل اللفظ في العبارة تسمح سهل
لان التعريف اللفظي هو اللفظ الاشهر المبدل به لا
التبديل قوله رديف فعيل بمعنى فاعل اي مرادف كقولنا قوله حو
الخ اي كالتبديل او كالتصحيح في قولنا لان ذلك هو
التعريف اللفظي لا القول المذكور قوله السنة جمع
لسان كالسلحة والمراد من الالسنة الكلام قوله
العامة المراد بهم غير اهل العلم وبالخاصة اهل العلم
اي والبر لا يعرفه الا الخاصة قوله من الحد والرسم اي
فالتنوين عوض عن المضاف اليه وسلبت عن التعريف
اللفظي لان هذه الشروط لا يمكن تخلفها فيه ولكن لا يشترط
الا اذا امكن تخلفه اذ الحاصل الدايم لا معنى لاشتراط
حصوله قوله مطرد اسم فاعل من الاطراد وهو افتعال
من الطرد قال الملوي في كبيره قال الكرافي استعمال المطرد
مردود من جهة العربية وقد نص على ذلك سيبويه فقال
يقولون طردته فذهب ولا يقولون فاطرد وفي الصحاح
انه يقال في لغة ردية قوله فيكون مانعا اشتراط هذا
مذهب المتاخرين من المناطقة والمتقدمون منهم
يجوزون

يجوزون التعريف بالاعم فلا يشترط عندهم الاطراد وما
ذكره الشيخ من ان المطرد هو المانع والمنعكس هو الجامع
طريقة لبعضهم وهو المشهور وقيل الامر بالعكس وقضية
كلام الشيخ بان الجمع والمنع مترتبان على الاطراد والانعكاس
وليسا اياهما وهو كذلك واما تفسير بعضهم الاطراد
بالمنع والانعكاس بالجمع فتسمح قوله فلا يجوز تعريف الانسان
الخ اي على مذهب المتاخرين ويجوز على مذهب المتقدمين
كما تقدم قوله فليس بمانع اي والشرط ان تكون مانعا
قوله لخروج افراد الخ اي لخروج الافراد التي لم تثبت لها
الكتابة بالفعل من التعريف قوله وظاهر هذا الشرط بالنظر
للفظ والذي قبله بالنظر للمعنى والمدار على الظهور عند
السامع لا في الواقع ولا عند جميع الناس قوله لا بمساو الخ
هذا مفهوم الشرط صرح به لزيادة الايضاح قوله كالنفس
اي بسكون الفا بمعنى ان النار مثل النفس في ان كلا منهما جسم
لطيف له تعلق بغيره ووجه كون هذا احق من المعرف ان
النفس قد وقع في حقيقتها اختلاف كثير وما ذاك الا لشدة
خفائها قوله في الخفا لم يقل والظهور وان كانت المساواة
تشمله لان الظاهر لا يصح تعريفه اصلا لانه توضيح للواضح
قوله ما ليس بساكن اي لان الحركة والسكون ضدان
واخوان من جهل احدهما جهل الاخر فهما متساويان
قوله ولا ان يريد الخ قيد هذا هنا ولم يقيده في سابقيه
لانهما مفهوم ما قبلهما بخلاف هذا فهو شرط مستقل
قوله ولا تجوز امصدرا اما على سبيل المبالغة او تقدير
مضاف او تاويله باسم الفاعل على حد هذا خلق الله لعله باسم المفعول اه
قوله لفظ تجوز تركيب اضافي وهو اشارة لاحد التاويل

الثلاثة المتقدمة وقوله اي لفظا مجازيا بتغير المراد قوله
ومحل امتناع الخ هذا حل معنى لا حل اعراب قوله معينة
للمراد هذا جواب عما يقال ان المجاز لا بد له من قرينة
دائما سواء كان في توبيخ او غيره ولا يعد من شروط
الشيء الا ما كان خاصا به وحاصل هذا الجواب
ان المشترط في المجاز انما هو القرينة المانعة من ارادة
المعنى الحقيقي وليست هي المشترطة هنا انما المشترط
هنا القرينة المعينة للمراد وهي غير المانعة وليست مشترطة
في المجاز دائما بل خاصة بالتوبيخ فلذلك عدت من شروطه
قوله بها تجوزا تقديم الجار والمجرور لمجرد الاهتمام وتجوزا بمعنى
احترزوا اللغة للاطلاق قوله التوبيخ بالمجاز اي بما يشتمل
على لفظة مجازية قوله اذا كان خاليا الخ ولا عبرة بوجود
قرينة في غير اجزاء التوبيخ لان ما كان خارجا عن التوبيخ
لا يجعل قرينة عليه لان التوبيخ يجب ان يكون
مستقلا بحيث يذكر وحده قوله عن ارادة الخ واما التي
تحرز بها عن المعنى الحقيقي فهي المانعة وسبق انها غير
المشترطة هنا تأمل قوله كتوبيخ لعالم بانه بحر يدخل
الحمام اي فان البحر يصدق بالعالم والكريم والقرينة
المذكورة معه لا تعين المراد وان منعت ارادة الحقيقة
قوله لالتباس المراد اي الذي هو العالم بغير المراد الذي
هو الكريم بسبب ان البحر يصلح لكل منهما فان العالم بحر
علم والكريم بحر احسان قوله كقولنا في توبيخ البليد
اي وكما لو قلنا في توبيخ العالم في المثال الاول بحر [illegible]
المصاحف ع. ظهر قلبه او يقصده المتعلمون من كل بلدة
قوله يدخل الحمام الخ اشار بهذا الى انه لا يشترط ان تكون
القرينة

القرينة المعينة امرا زائدا على القرينة المانعة بل متى عينت
المانعة اكتفي بها والحاصل ان القرينة المانعة لكن
لا بد منها دائما ان عينت المراد لم يحتج لزيادة عليها وان لم
تعين احتيج لزيادة قرينة تعين ولهذا عدد المثال قوله
ولا تكون التوبيخ الخ لم يعبر هنا بقوله ولا ان يرد كما عبر
في السابق تفننا قوله لمجرد اي ولا برسوم فلا خصوصية
للحدود وبذلك لان الشروط التي سبقت معتبرة في الحد والرسم
قوله التوبيخ اي سواء كان حدا او رسما وان اوهم اقتصار
المص اختصاص ذلك بالحد قوله يعلم معناه الخ اي يشتمل
على شيء يعلم معناه الخ فلا بد من كون جميع اجزاء التوبيخ
تعلم من غير المعرف قوله اي يتوقف الخ اي عند السامع الذي
هو المخاطب بالتوبيخ قوله مع ان المعلوم الخ حال لازمة
من قوله توبيخ العلم وهو في قوة التعليل للدور قوله لاشتقاقه
منه اي لاشتقاق المعلوم من العلم ومعرفة المشتق متوقفة
على معرفة المشتق منه لانه اصله قوله واجب اي عن التوبيخ
المذكور لاجل تصحيحه اذ هو واقع في كلامهم قوله بان المعلوم الخ
اي وهو من هذه الجهة غير متوقف على العلم لانه انما يتوقف عليه
من حيث المعلومية لا من حيث ذاته قوله معرفة الشيء اي
وح لا دور فيه قوله واد بمشترك الخ اي اشتراكا لفظيا وهذا
يغني عنه قوله وظاهر لان المشترك غير ظاهر الا انه قصد
زيادة الايضاح بالتنصيص على اعيان المسائل قوله من
القرينة الخ تقديم الجار والمجرور للاهتمام قوله من القرينة
المعينة وصف القرينة هنا بالمعينة لان الكاشف اذ لا تكون
القرينة هنا الا معينة تأمل قوله كتوبيخ الشمس الخ اي فان
لفظ عين مشترك لفظي بين الشمس وغيرها فلا يصح

نظيره

توبيخ الشيء به الا اذا وجدت قرينة تعين المراد ولا بد من كونها
في اجزاء كتوبيخ الخ تقدم قوله وحمل امتناع الخ هذا توسع
في الدائرة وزيادة على موضوع الكلام لتتميم الفائدة اذ عند
ارادة جميع المعاني لا تعقل قرينة حتى تشترط اذ القرينة
انما تبين ان المراد من اللفظ هذا المعنى دون المعنى
الاخر فتأمل قوله مع ان القول الخ حال لازمة من قول توبيخ
قوله بين الملفوظ اي القول اللفظي قوله والمعقول اي
الكلام النفسي وهو غير المعنى كما لا يخفى وما ذكر من ان
القول مشترك بين اللفظي والنفسي احد طريقتين والثانية
انه حقيقة في النفسي مجاز في اللفظي قوله الظرف خبر مقدم
اي ولا يمنع من ذلك كون محط القصد ما بعده لان الفائدة
قد لا تتم بالخبر بل بنحو حال كما هنا قوله من جملة المردود اي
من جملة الامور التي ترد ولا تقبل لعدم جوازها قوله في محل
الحال اي متعلق بمحذوف هو حال قوله المستتر في الخبر اي
في متعلقه او في نفس بناء على انه عند حذف المتعلق ينتقل
الضمير للظرف قوله او عند هم الخ هذا مقابل لما شرح عليه
اولا وهذا اظهر من جهة المعنى الا انه ضعيف من جهة
العربية والاول احسن منه عربية لان تعليق الظرف ممنوع
لامرين احدهما انه صلة لال ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول
ثانيهما ان مردود مضاف اليه ومعمول المضاف اليه لا يتقدم
على المضاف ويجاب عن الامرين جميعا بانه يتوسع في الظروف
ما لا يتوسع في غيرها او بانه يجوز للضرورة ما لا يجوز في الاختيار
قوله ان تدخل يصح ان تكون مضارع ادخل مبنيا للمفعول
او للفاعل ويكون فاعله ضمير المخاطب وتكون الاحكام منصوبة
على المفعولية واما على الاول فهي مرفوعة بالنيابة عن الفاعل

ويصح

ويصح ان يكون مضارع دخل والاحكام فاعله وهذا هو الذي
حل عليه الشيخ قوله في الحدود لا مفهوم له بل مثل الحد الرسم قوله على
الاعراب الاول اي الذي هو جعل الظرف خبرا مقدما والجرور حالا
من ضميره قوله في التعاريف اي سواء كانت حدودا او رسوما
لا خصوص الحدود وان اوهم ذلك اقتصار المص قوله اي
المناطقة تفسير للضمير المضاف اليه الظرف ويصح ان يكون
الضمير راجعا للعلماء مطلقا لكن ما قاله الشيخ اقرب قوله وخصها
اي فتخصيصهم لذلك لا لكون غيرهم يخالفهم قوله كقولهم اي النحاة
قوله فالرفع حكم اي وقد دخل في التوبيخ قوله والحكم الخ هذا بيان
لوجه رد دخول الحكم في التوبيخ قوله على تصوره اي الذي يحصل بالتوبيخ
قوله توقف الموقوف عليه اي وهو متوقف على تصوره الموقوف لان الحكم
على الشيء فرع عن تصوره قوله وحصل الدور اي يتوقف الحكم على التصور
وتوقف التصور على الحكم لانه جعل جزءا من توبيخه المتوقف تصوره عليه
قوله الحقيقة اي المراد بالحدود معناها الحقيقي لا التعاريف
مطلقا الشاملة للرسوم وان اريد به ذلك فيما تقدم بدليل المقابلة
هنا قوله لا يتنوع اي والتي للتقسيم تنافي ذلك لانها تقتضي التنوع
قوله اي وذكر او اشار بذلك الى ان جائز في كلام المص خبر مبتدأ
محذوف قوله كقولهم الخ اي المناطقة قوله في توبيخ اي رسم قوله الموقوف
للشيء اي التوبيخ الذي هو القول الشارح قوله ما يقتضي اي يستلزم
تصوره تصوره الضمير الاول راجع لما الواقعة على الموقوف اسم فاعل
والضمير الثاني راجع للشيء الذي هو الموقوف اسم مفعول والكلام في ذلك
على ظهور المراد هذا اشارة للحد وقوله وامتيازه اي ما يلزم من
تصوره امتياز الشيء اشارة للرسم قوله للشك اي التردد

المتكلم وقوله التشكيك اي ادخال الشك على السامع وايقاعه فيه
خاتمة دلالة الالتزام متروكة في التعاريف بمعنى ان التعريف
اذا كان محتاجا للقيد وذلك للقيد مفهوم معناه من الكلام
التزاما لم يكتف بذلك ولابد من التصريح به فقبول التعريف
متوقف بعد استكمال الشروط على التصريح بجميع القيود والله
اعلم
باب في القضايا واحكامها قوله جمع قضية
فعيلة اما بمعنى مفعولة اي مقضي فيها او بمعنى فاعلة اي
قاضية على الاسناد المجازي واصل قضايا قضايي بيائين
قلبت الاولى همزة ثم فتحت تخفيفا ثم قلبت الثانية الفا لتحركها
وانفتاح ما قبلها ثم قلبت الهمزة ياء لوقوعها بين الفين لئلا
يلزم توالي شبه ثلاث الفات لان الهمزة تشبه الالف فصار قضايا
بعد اربعة اعمال قلب الياء الاولى همزة ثم فتحها ثم قلب الثانية الفا
ثم قلب الهمزة ياء وانما قلبت اولا همزة عملا بالقاعدة في نحو صحايف
ورسائل ثم قلبت ثانيا ياء لما عرفت قوله لاشتمالها عليه بيان
للمناسبة ووجه التسمية وانما كانت القضية مشتملة على الحكم
لما سياتي انه جزء منها لكن الحكم الذي تشتمل عليه القضية هو الحكم
بمعنى النسبة والحكم الذي معناه القضا هو الايقاع والانتزاع فليس
احدهما عين الاخر ولما تشاركا في الاسم اكتفى بذلك فقد ذكر اولا
الحكم بمعنى ثم اعاد عليه الضمير بمعنى ففي كلامه استخدام وهو من
محسنات البديع ولو عبر بالاسم الظاهر فقال بعد قوله من القضا
وهو الحكم لاشتمالها على الحكم لكان انسب بحال المتعلم لكنه اتكل على
ظهور المراد والمتعلم لا يستغني عن الوقف قوله واحكامها المراد بالجمع
ما فوق الواحد اذ المراد التناقض والعكس كما قاله الشيخ او هو باعتبار
الافراد اي افراد التناقض والعكس اذ كل له افراد كثيرة كل فرد منها
حكم

حكم قضية قوله والمراد بالاحكام اي مراده بالقضايا المسايل المتعلقة
بها من تعريف واقسام قوله والعكوس الجمع باعتبار الافراد
اذ لم يذكر المص الا العكس المستوي ولم يتعرض لعكس النقيض
بقسميه وسياتي بيان الكل قوله الصدق قد اشتهر وسبق
ايضا تعريف الصدق بانه مطابقة الخبر للواقع ورد بان تعريف
كل من الخبر والصدق مشتمل على الاخر وهو دور ويمكن الجواب بان
كلا من التعريفين لمخاطب به من عرف الطرفين وجهل النسبة
قوله والكذب اي في كلام المص حذف الواو مع ما عطفت وانما
قدر ذلك اخذا من مادة الاحتمال وانما حذفه المص للعلم به من
شهرة ذكره في هذا المقام وغرضه منه ان احتمال الخبر للكذب امر
عقلي فقط واصل وضع الخبر انما هو للصدق قوله لذاته متعلق بقوله
احتمل قوله جرى الخ اي شاع واشتهر فتفسير الشيخ له بقوله اي يسمى
تفسير باللازم قوله فخرج بقولنا ما احتمل فيه تسمح اذ الخروج انما هو
بقوله احتمل واما كلمة ما فهي جنس في التعريف واقعة على اللفظ
شاملة للمعرف وغيره من الانشاءات والمفردات وغير ذلك
قوله من الانشاءات اي وكذلك المفردات والمركبات الناقصة
كغلام زيد وان قام زيد وهو بيان لما قوله فلا يسمى تفريع على
خروج ما ذكر من التعريف والضمير راجع لما لا يحتمل قوله اللازم اي
باعتبار لازمه بمعنى ان اللازم هو المحتمل قوله فانه وان احتمل
الخ الواو للحال وان زائدة قوله لكن اللازم اي فلفظ اسقني الماء
يستلزم انا عطشان وهذا اللازم هو الذي يحتمل الصدق
والكذب قوله ودخل في قولنا الخ يعني ان لفظ لذاته مخرج لما
سبق ومدخل لما هنا فهو للاخراج وللادخال جميعا وان كان

الغالب فيما كان قيدا في التعريف الاخراج وفيما كان قيدا من قيوده
الادخال فقيد التعريف للاخراج وقيد قيده للادخال وهذا اعني لفظ
لذاته قيد فيه احتمل فهو قيد قيد وقد ادخل واخرج جميعا فهو من غير
الغالب **قوله** من الاخبار بيان لما قبله وهو بفتح الهمزة جمع خبر
كما يدل عليه ما بعده **قوله** وخبر رسوله المراد جنس الرسول
او خصوص نبينا صلى الله عليه وسلم ويكون غيره داخلا تحت
الكاف ومثل ذلك كل خبر مقطوع بصدقه لامر من الامور كقولك
السما فوقنا والارض تحتنا والنار حارة ونحو ذلك **قوله** فانه اي
ما ذكر من خبر الله وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم **قوله** بالنظر
لقائله اي لان المولى تبارك وتعالى ورسله عليهم الصلوة والسلام
يستحيل كذب اخبارهم وفي نحو السما فوقنا والارض تحتنا قطع
بالصدق لكونه ضروريا يعلم حقيقته كل احد **قوله** المقطوع بكذبه اي
باعتبار امر خارج كقائله او ضرورة بطلانه **قوله** نحو الجزء الخ وخبر
من كذب المولى او رسوله كالمنافقين ومسيلمة فقد اقتصر رضي الله
عنه في كل محل على قسم وحذف نظيره من الاخر فيعلم بالمقابلة ففي
كلامه النوع المسمى بالاحتباك وهو من محسنات الكلام البديعية
قوله لتحقق خلفه اي فلا يحتمل صدقا اصلا لذلك **قوله** للترتيب
الذكري اي لافادة ان حق هذا ان يذكر بعد هذا لان السابق تعريف
وهذا تقسيم والتقسيم من ناحية الحكم وحق التعريف ان يذكر قبله وليس
المراد بالترتيب الذكري مجرد ذكر هذا بعد ذاك فان ذلك لا دلالة لثم
عليه والترتيب الذكري بهذا المعنى الذي قلناه غير الترتيب
الرتبي لان الرتبي معناه ان يكون الحكم ثابتا للاول قبل الثاني
كقولك جاءني زيد ثم عمرو اذا تقدم مجيء زيد فتامل **قوله** عندهم
متعلق

متعلق بقوله قسمان لما فيه من رائحة الفعل **قوله** الاول راعى
الموصوف فذكر الوصف لان المعنى القسم الاول ولو راعى الخبر
لقال الاولى ويصح كل لنظير ما قدمناه في الضمير **قوله** وهي
ما ليس طرفاها الخ هذه عبارتهم وقد اعترضها الملوي في كبيره
بما حاصله ان الشرطية مؤلفة من مفردين في القوة لانها ان
كانت متصلة فهي في قوة هذا ملزوم لذاك وان كانت منفصلة
فهي في قوة هذا معاند لذاك وح فكل من تعريفي الشرطية والحملية
فاسد اما الشرطية فلان تعريفها غير مانع لدخول الشرطية فيه
فلو قالوا القضية ان حكم فيها باسناد شيء لشيء او رفعه
عنه فهي حملية او بتعليق شيء على شيء او رفعه فهي شرطية متصلة
او بمعاندة شيء لشيء او رفعه فهي شرطية منفصلة وسكتوا عن
عبارة الافراد والتركيب لكان اوضح واسلم **قوله** كلما كانت الشمس
الخ مثال للمتصلة الكلية وقوله وان جئتني الخ مثال للمتصلة
المهملة ولم يمثل للجزئية ولا للمنفصلة وسياتي ذلك مفصلا
قوله وهو اداة التعليق المراد بالتعليق الربط ليشمل المتصلة
والمنفصلة ويصح ابقاء الشرط على حقيقته ويراد الشرط لفظا او
تقديرا مثال الاشتمال على الشرط لفظا ان جئتني اكرمتك ومثال
الاشتمال تقديرا كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا
والعدد اما زوج او فرد فانهما في قوة ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وان كان العدد زوجا لم يكن فردا فيشمل ايضا
جميع الاقسام فتامل **قوله** والثاني حملية راعى الموصوف ايضا
نظير ما تقدم **قوله** ما كان طرفاها الخ تقدم ما فيه **قوله** نحو زيد
قائم لم ينظروا للضمير المرفوع باسم الفاعل لعدم بروزه في تثنية

ولا جمع واما واو نحو قاموا يقومون والف نحو قاما يقومان فليسا ضميرين بل حرفا
اعراب قوله في تاويل مفرد اي في تاويل قولك قائم الاب والمراد بالمفرد
ما ليس بجملة فيشمل المركب الاضافي قوله فنسبته الى الحمل باعتبار اي
الذي اشتملت عليه باعتبار الخ وانما لم تنسب للوضع بحيث يقال
وضعية مع انها مشتملة على الموضوع ايضا لان الحمل هو محط الفائدة
وهذا ما اتفق قوله تشبيها له الخ اي فالتسمية بما ذكر مجاز باعتبار
الاصل ثم صارت حقيقة عرفية ثم ان هذا ظاهر في حال الاثبات
واما في حال النفي فالتشبيه بما ذكر توسع اشار له الغنيمي قوله
قسمان خبر عن قوله القسم الثاني على حذف مضاف على احد المؤولات
قسمان قوله واراد بهما موضوعها الخ اي لا معناها المشهور
المقابل للجزئية والمهملة قوله موضوعها كلي اي صادق في الذهن
على كثيرين بحسب الوضع كانسان وحيوان قوله مسورة بسور كلي
اي وهي التي تسمى كلية في الاصطلاح قوله ليصح الخ انما قلنا المراد بها
ما ذكر ليصح الخ لانا لو حملنا الكلية على معناها المشهور في الاصطلاح
لم يصح التقسيم المذكور لانه يكون تقسيم الشيء الى نفسه وغيره وهو
باطل لان الشيء لا يكون قسما من نفسه قوله وشخصية اي
فقد حذف المص العاطف للضرورة قوله معين اي موضوعها شيء بعينه
لا يفهم منه غيره بحسب وضعه قوله مخصوصة سميت بذلك لان موضوعها
غير مشترك بين افراد لخصوص عوده قوله والقسم الاول من الحملية
اي وهو الكلية بالمعنى المتقدم اي وليس المراد القسم الاول من
القضية الذي هو الشرطية قوله بالسور السور ما دل على كمية
الافراد كلا او بعضا سمي بذلك تشبيها بسور البلد المحيط
بجميعه او ببعضه قوله مهملة سمي بذلك لاهمالها من بيان الافراد
اي لعدم

اي لعدم بيانها قوله كليا مفعول ثان ليرى مقدم عليه والمفعول
الاول وهو الضمير المستتر النائب عن الفاعل والجملة خبر عن
السور قوله ان دل على الاحاطة اي سواء كان بلفظ كل
او غيرها كما ياتي وانما نسب لكل لانها الغالبة في الاستعمال
ومثل هذا يقال فيما بعده قوله واربع اقسام جرد العدد من
التاء وان كان المعدود مذكرا لانه محذوف وعند حذفه يجوز
الالحاق والتجريد وان كان الاحسن مراعاة حال الذكر كما يشير له
الشيخ والعبرة بذكره على انه تمييز قوله حيث جرى اي في اي مكان
بمعنى تركيب او اي زمان فهي صالحة للزمان والمكان الاعتباري
وهي حينئذ اطلاق قوله كلي الخ بالرفع صفة لسور وكذا ما بعده
قوله اما بكل الخ في معنى التعليل لما قبله كما اشار اليه الشيخ
والباء للتصوير وهذا اشارة لسور الايجاب الكلي وقوله او ببعض
هو سور الايجاب الجزئي وقوله او بلا شيء هو سلب السور الكلي
وقوله وليس بعض هو سلب السور الجزئي والكل في الحملية كما
هو الموضوع تنبيـــه يصح في كل وبعض هنا الجر بالباء
والرفع على الحكاية واما لا شيء وليس بعض فتتعين فيهما الحكاية
فيبنى شيء على الفتح على اسم لا ويرفع بعض منونا على انه اسم ليس
قوله الواو بمعنى او اي لان اما انما تقابل باو وبمثلها تقول
العدد اما زوج واما فرد والجسم اما متحرك او ساكن ولا تقول
اما زوج وفرد ولا اما متحرك وساكن وانما قال المص ذلك لاجل
النظم قوله عطف على كلا لما اشتهر من ان المعاطف اذا كثرت
ولم يكن العاطف مرتبا تكون معطوفة على الاول والا فعلى
ما قبله وقيل على الاول مطلقا وقيل على كل ما قبله مطلقا

فالاقوال ثلاثة والمشهور فيها التفصيل **قوله** اي اظهر في معنى الخبر عما قبله
او الخبر محذوف يقال في تقسيم **قوله** بجميع الافراد اي ان كان كليا سواء
كان سور ايجاب او سلب وقوله فببعضها اي ان كان جزئيا كذلك
قوله فشبه كل الفا للافصاح عن شرط تقديره اذا اردت بيان شبه
كل فشبه كل الخ **قوله** جميع وعامة اي وشبههما كاوالاضافة الاستغراقيتين
وسائر وطرا وقاطبة وكافة **قوله** نحو فريق ونحوه كقسم وطائفة وجزء
وال والاضافة للجنس في ضمن بعض مبهم **قوله** لا احد ولا ديار اي ونحو
ذلك من كل نكرة وقعت في سياق النفي ولم تكن موضوعة للعموم
والا كانت في سياق النفي بانسان للسلب الجزئي كما ياتي **قوله**
وشبه ليس بعض الخ اي وكذلك بعض ليس نحو بعض الحيوان ليس
بانسان والحاصل ان صيغ السلب الجزئي ثلاثة ليس بعض
نحو ليس بعض الحيوان بانسان وبعض ليس نحو بعض الحيوان ليس
بانسان وليس كل نحو ليس كل حيوان بانسان **قوله** لانها رفع للايجاب
الكلي اي وذلك صادق بالسلب الكلي وبالسلب الجزئي لكن المحقق
انما هو السلب الجزئي فاقتصروا عليه ولم ينظروا للاحتمال الثاني لانه
مشكوك فيه والحاصل انك اذا قلت مثلا كل حيوان فرس
كان ذلك حكما بالفرسية على كل افراد الحيوان فهو ايجاب كلي فاذا ادخلت
على المثال اداة السلب وقلت ليس كل حيوان بفرس فقد سلبت
ثبوت الفرسية للكل ويحتمل ان تكون منفية عن الكل وان تكون ثابتة
للبعض وانتفت عن البعض فقط وهذا هو المحقق لانه ان كان هو الواقع
فذاك وان كان الواقع انتفاؤه عن الكل فهو منتف عن البعض
في ضمنه لان ما كان منتفيا عن الكل لا يكون ثابتا للبعض قطعا
فالانتفاء عن البعض حاصل على كل حال والانتفاء عن الكل محتمل غير
محقق

محقق وهم لا يعتبرون الا المحقق لانه هو الذي يلزم الخصم فافهم
ذلك **قوله** نحو ليس كل حيوان بفرس ونحو ليس كل حيوان بحجر **قوله**
اي جميع القضايا اي فالضمير راجع للقضايا لا للاقسام السور
وان كانت هي الاقرب في الذكر والضمير يرجع لاقرب مذكور لعدم
صحة ذلك **قوله** الشخصية الخ بدل مما قبله وبيان له **قوله** والكلية
اي التي موضوعها كلي **قوله** موجبة بفتح الجيم كما هو المشهور فيها اي
موجب فيها اي مثبت فيها المحمول للموضوع فحذف حرف الجر واتصل
الضمير بعامله واستتر فهو من باب الحذف والايصال ويصح كسر
الجيم على الاسناد المجازي لان الموجب هو المتكلم وهذا هو
المناسب لقولهم في المقابل سالبة **قوله** وسالبة مجاز عقلي لان
السالب هو المتكلم بالقضية لا القضية **قوله** فهي الخ تفريع على
ما قبله **قوله** اذا هي اذا الشرطية حذف شرطها وعوض عنه
التنوين وليست الناصبة للمضارع اذ لا مضارع هنا افاده
الشيخ الصبان **قوله** اذا علمت ما سبق الخ لا يخفى ان رجوع
الاقسام الى الثمانية انما هو معلق على تحقق ما سبق من انقسام
الاربعة الى الموجبة والسالبة لا على علم ذلك لكن يلزم من علم
الشيء تحققه فهو من اطلاق الملزوم وارادة اللازم فتامل **قوله**
الى الثمان بحذف الياء تخفيفا والاعراب اما مقدر عليها واما ظاهر
على النون على حد ثنايا اربع حسان واربع فثغرها ثمان **قوله**
وهي الشخصية الخ اي والثمانية هي الشخصية الخ وعدها هكذا
شخصية موجبة شخصية سالبة كلية موجبة كلية سالبة جزئية
موجبة جزئية سالبة مهملة موجبة مهملة سالبة وامثلة الشيخ
كلها صحيحة ظاهرة **قوله** والمهملة الخ يعني ان القضية المهملة

التي لم يبين فيها كمية المحقق اما اذا كان هو كما هو الواقع فالامر ظاهر واما
ان كان كما هو الواقع هو الحكم على الكل فلان ما ثبت للكل ثابت للبعض
في ضمنه فالبعضية محققة والكلية احد احتمالين فلم يلتفتوا
اليها لعدم تحققها لانها غير لازمة فلا يلزم بها الخصم عند
تسليم المهملة يعني ان الخصم اذا سلم المهملة لزمه تسليم جزئها
لانها محققة ولا يلزم تسليم الكلية لعدم تحققها فهذا معنى
كونها في قوة الجزئية اي انها متى سلم صدقها لزم تسليم صدق
الجزئية لانها تفيد ما تفيده الجزئية وتدل على ما تدل عليه يعني
المحقق ذلك فتامل قوله فلذلك الخ اي فلاجل كون المهملة في قوة
الجزئية صدق الخ اي لانهما حيث اتفقا في الدلالة على ما عرفت
فكلما صدقت احداهما صدقت الاخرى ولا شك ان قولنا
بعض الحيوان انسان وقولنا بعض الحيوان ليس بانسان
صدق فكذلك ما هو بمعنى ذلك وهو المهملتان ... الشخصية
في حكم الكلية ولذلك يصح جعلها كبرى في الشكل الاول والثاني نحو
هذا زيد وزيد انسان ينتج هذا انسان ونحو لا شيء من الحجر
بحيوان وزيد حيوان ينتج لا شيء من الحجر بزيد ووجه ذلك
ان الحكم في كل منهما على مصدوق اللفظ من غير ان يخرج منه شيء
عن الحكم فتامل قوله ثلاثة اجزاء اي فالقضية مركبة منها الا
ان الاولين يذكران غالبا والثالث يسقط في لغة العرب
غالبا كما يأتي ولهذا لم يتعرض له المص قوله في الرتبة ليس
مراده بذلك ما يقع في عبارة النحاة لئلا يخرج الفاعل بل مراده
استحقاق الاولية معنى ذلك لان الموضوع في معنى الموصوف
والمحمول في معنى الصفة له وحق الموصوف التقديم على الصفة
ولا فرق

ولا فرق في ذلك بين جملة اسمية وفعلية وانما جعل النحاة رتبة
الفاعل التاخير مع انه الموضوع لامر لفظي وهو انه مرفوع
بالفعل ومعمول له ورتبة المعمول متاخرة عن رتبة العامل
والمناطقة لا يلتفتون لمثل هذا لانهم انما يبحثون عن المعاني
قوله المحكوم عليه هو الفاعل والنائب عن الفاعل والمبتدا الذي
ليس هو وصفا مكتفيا بمرفوعه قوله وان ذكر اخرا اي ولو كان
تاخيره هو مقتضى الرتبة عند النحاة كالفاعل كما عرفت قوله
تشبيها الخ هذا تعليل للتسمية المذكورة وسبب هذا التشبيه
ان الغالب على الموضوع ان يكون ذاتا والغالب على المحمول
ان يكون وصفا وشان الوصف انه يقوم بالذات فكانه
محمول عليها وكانها موضوعة لحمله قوله كزيد من قولنا الخ
اي وكزيد من قولنا ضرب زيد واضارب زيد ومضروب
زيد واعندك زيد وافي الدار زيد قوله وان كان موجودا
في الثاني الواو للحال وان زائدة ومثل الثاني جميع الامثلة
التي ذكرناها قوله اي فيها غالبا بمعنى في كما في بعض النسخ قوله
والاخر بكسر الخاء كما يدل عليه كلام الشيخ قوله في المرتبة يقال فيه
مثل ما تقدم سواء بسواء قوله لانه محكوم به اي والمحكوم
به كما تقدم في معنى الصفة القائمة بالمحكوم عليه فكانه حامله
فبسبب ذلك صار شبيها بالسقف المحمول فلذلك فرع الشيخ
على ما ذكر قوله فشبه الخ قوله بالسقف اي والجامع بينهما
ان كلا معتمد على غيره ولولاه لم يكن قوله فلا يذكر احدهما
الخ اي في التقدير والملاحظة فالمدار على اجتماعهما لفظا
او تقديرا لان الفائدة لا تحصل الا بهما جميعا هذا هو

المراد وليس المراد انه يجب ذكرها في اللفظ دايما لانه حذف ما يعلم
جائز هنا ويحتمل ان معنى قول المص ان الموضوع والمحمول منويان
في ان كلا منهما وضع له اسم يخصه قوله اي ثبوت المحمول الخ المراد
بالثبوت ما يعم تعلق المحمول والموضوع ثبوتا او نفيا ووقوع
ذلك التعلق او لا وقوعه لانهما جزءان من القضية عبر عنهما
بلفظ واحد اختصارا واما الايقاع والانتزاع اي ادراك
الوقوع واللاوقوع فليسا من اجزاء القضية فلا يصح تفسير
النسبة التي هي من اجزائها بهما افاده الشيخ الصبان قوله
مثلا توكيد لما استفيد من كاف التمثيل قوله ويسمى اللفظ
الخ اعلم ان اللفظ يدل على النسبة بمعنى الوقوع واللاوقوع
مطابقة وعلى النسبة بمعنى تعلق المحمول بالموضوع ثبوتا او
نفيا التزاما لان وقوع التعلق المذكور ولا وقوعه يستلزم
وح فالمراد بالدلالة ما هو اعم من المطابقة والالتزام قوله
لدلالته الخ اي فتسميته بما ذكر من تسمية الدال باسم المدلول
قوله اما غير زمانية اي تسمى بذلك فيقال رابطة غير زمانية
وكذلك ما بعده قوله كهو اي ونحوه من كل ما هو على صورة
ضمير سواء كان على صورة ضمير غائب او مخاطب او متكلم
وهل هو المسمى عند النحاة بضمير الفصل او شيء اخر في ذلك
خلاف قوله ككان اي واخواتها الا ليس وما هو للانشاء
كعسى وهي ايضا ليست افعالا بل على صورة الافعال
قوله لعدم لزومها اي لعدم لزوم ذكر اللفظ الذي يسمى
رابطة قوله في لغة العرب اي واما لغة غيرهم فهي مختلفة قيل
ان لغة اليونانيين توجب ذكر الرابطة الزمانية دون غيرها
وان لغة

وان لغة العجم لا تستعمل القضية خالية عنها اصلا بل لا بد من ذكرها
دايما اما بلفظ او حركة قوله بالاعراب اي لفظا او تقديرا قوله
والرابط اللفظي عطف لازم على ملزوم لانه يلزم من الاعراب
الربط اللفظي قوله عند عدم الرابطة اي عند عدم التصريح بلفظ
يدل عليها والا فلا بد من ملاحظتها دايما قوله لتركبها من جزءين
اي في اللفظ والا فهي في الواقع اربعة دايما لما عرفت الموضوع
والمحمول وتعلق المحمول بالموضوع ووقوع ذلك او لا وقوعه
تتمة قد يصرح بالقضية في الجهة ايضا فتسمى رباعية
نحو الجسم متحيز بالضرورة وهي اللفظ الدال على كيفية النسبة
لانه لا بد لها من كيفية في نفس الامر وح تسمى القضية
موجهة والجهات اربعة الضرورة والدوام وهو الاستمرار والاطلاق
اي الفعل المقابل للقوة ويتنوع مما ذكر فروع تطلب مما يتعلق
بها من المطولات ولا تليق بهذا الكتاب قوله وان على التعليق
اي التعلق لانه هو الذي يحكم عليه اي به واما التعليق نفسه
فهو حكم الحاكم فليس محكوما به وح فتفسير الشيخ له بالربط مراده
به الارتباط قوله اي حكم بالتعليق يشير به الى ان على في كلام
المص بمعنى الباء وانما عبر بها لاجل النظم قوله اي ربط الخ
اي وليس المراد بالتعليق توقف شيء على شيء لئلا تخرج
المنفصلة قوله نحو كلما كان الخ اي ونحو العدد اما زوج
واما فرد قوله اي الربط قد يسبق انه يصح بقاء اداة الشرط
على ظاهرها ويراد الاشتمال عليها لفظا او تقديرا وهي اما اي
مع ما يعادلها لان التعاند مستفاد منهما جميعا لا من اما
وحدها والامر في ذلك سهل لان الشيء قد ينسب لما له

دخل فيه قوله العناد اي كتنافي قوله ايضا اي كما انقسمت الحملية
الى الأقسام كسابقة وهو اما منصوب على المفعول المطلق او على
الحال والتقدير ترجع ايضا او نقول ذلك راجعين قوله سميت بذلك
اي بلفظ متصلة واما تعليل تسميتها بشرطية فقد تقدم قوله
طرفيها اي الحمليتين التين هما المقدم والتالي قوله ومثلها
اي المماثلة بينهما باعتبار ان كلا منهما قسم من الشرطية قوله
على مجرور الى اي وهو لفظ شرطية قوله بدل منه اي بدل مطابق
قوله فهذه قضية الخ اي سمي بذلك تسمية حقيقية اصطلاحية
على الأقرب قوله لانفصال طرفيها تعليل للتسمية بمنفصلة المفهومة
من المقام قوله وتعاندهما عطف تفسير على ما قبله قوله لعدم
اجتماعهما اي في الثبوت او في الانتفاء او فيهما كما ياتي في قول
المص مانع جمع او خلو او هما قوله جزاهما الخ اعلم ان
الجزء الأول من المتصلة يسمى مقدما والثاني يسمى تاليا بلا
خلاف واما جزءا المنفصلة فقيل هما كذلك وهو ما قاله السيد
الشريف في شرح الخونجي والقطب وبعض شراح ايساغوجي
وقيل لا يسميان بذلك وهو المشهور كما قال ابن يعقوب
وصرح به السنوسي في بعض كتبه وهو ظاهر كلامه في مختصره
وشرحه ولعل الناظم ظهر له رجحان الأول فدرج عليه
وترك المشهور قوله في الرتبة اي بالنسبة للمتصلة وقوله
او في الذكر بالنسبة للمنفصلة كما سيقول فأو في كلامه
للتنويع قوله لتقدم رتبته الخ اي لان التقديم منظور فيه
لأمر معنوي فان شئت قدم هذا وان شئت قدم هذا فيقول
العدد اما زوج او فرد او العدد اما فرد او زوج اذ لا مزية
لاحدهما

لا مزية لاحدهما على الأخر ولذلك كان المشهور عدم تسميتهما
بمقدم وتالي كما سبق بخلاف المتصلة فان التقديم فيها
منظور فيه لجانب المعنى فتقول كلما كان هذا انسانا كان
حيوانا ولا يصح ان تقول كلما كان هذا حيوانا كان انسانا
اذ لا يلزم من ثبوت الحيوانية لشيء ثبوت الانسانية
له فان فرض صحة التقديم في مادة فذلك امر اتفاقي لا يلتفت
اليه نحو كلما كان هذا انسانا كان ادميا وكلما كان ادميا
كان انسانا قوله والثاني منهما اي من جزئي القضيتين
المتصلة والمنفصلة على ما تقدم قوله لتلوه تعليل للتسمية
بتالي وهو مصدر على وزن علو قوله جواب في المتصلة اي جواب
للشرط ان كان الشرط مصرحا به او في معنى الجواب ان لم يكن
مصرحا به قوله بيان ذات الاتصال اي تبيينها وتمييزها
وتفسيرها قوله ذات الاتصال بحذف الهمزتين للوصل
وكسر اللام للتخلص من التقاء الساكنين قوله فهي ما الخ
اشار بهذا الى ان هذا هو جواب اما وان الفاء محذوفة مع
المبتدا قوله اي تصاحب فسر التلازم بالتصاحب
ليشمل اللزومية والاتفاقية لان كلا منهما تسمى متصلة
ويحتمل عدم ارادة الشمول لان الاتفاقية لا ينتفع بها
في الأقيسة فلا يلتفت اليها وعلى هذا يكون التفاعل
ليس على بابه لان الثاني هو اللازم للأول والأول ملزوم
وانعقاد التلازم من الجانبين ليس مطردا بل امر اتفاقي
كما تقدم قوله وذات الانفصال مثل سابقه في حذف همزتيه
للوصل وكسر لامه للتخلص حالة كونها الخ اشار بذلك

الى ان الظرف حال من المبتدا على مذهب من اجازه وهو تكملة للبيت
ثم ماذكره المص ظاهر في القضية الموجبة واما السالبة فتسميتها
متصلة اولزومية او شرطية انما هو لمشابهتها للموجبة
في ذلك **قوله** تنافر التفاعل هنا على بابه **قوله** في الصدق اي
في التحقق والثبوت وهذا في مانعة الجمع وقوله او فيهما اي
في الصدق والكذب جميعا بان كانا لا يثبتان معا ولا
ينتفيان معا في مانعة الخلو والجمع **قوله** اقسامها ثلاثة
هذا ما اشتهر بين القوم ونقل الملوي في كبيره ان السعد
في شرح الشمسية نقل عن الاشارات انه قد يكون هناك
غير الاقسام الثلاثة نحو العالم اما ان يعبد الله واما ان
ينفع الناس **قوله** فلتعلما يصح قراءته بالبنا للفاعل والبنا
للمفعول وعلى الاول يكون المفعول محذوفا **قوله** الفاء
زائدة والجملة تكملة للبيت **قوله** بنون التوكيد اي الخفيفة
لانها هي التي تبدل الفا بعد الفتح في الوقف قال ابن مالك
وابدلنها بعد فتح الفا **قوله** وقفا كما تقول في قفا قفا
قوله مانع جمع ذكر باعتبار ان القضية قول ولو راعى لفظ
القضية لقال مانعة جمع كما صنع الشيخ **قوله** فلا يجتمعان في الوجود
اذ لا يوجدان في وقت واحد في محل واحد **قوله** ويمكن ارتفاعهما عنهما
قيد بذلك لاجل ان تتقابل الاقسام وان كان مانع الجمع
اعم من الحقيقي والحقيقي اخص كما ياتي والاعم يجب ان
يكون شاملا للاخص والحاصل انه في مقام
تنويع كل من الاقسام يجب ان نعمم في كل من القسمين
الاولين حتى يكون كل منهما شاملا للحقيقي الاخص
وفي

وفي مقام تقابل الاقسام يجب ان يخص كل قسم بما ينفرد به عن
الحقيقي لتصح المقابلة **قوله** وتتركب من الشيء والاخص الخ
بيان ذلك في المثال الذي ذكره ان نقيض الاسود لا اسود
ولا اسود اعم من الابيض لانه شامل له ولغيره فهو
اخص منه وفرد من افراده وكذلك نقيض ابيض وهو
لا ابيض اعم من اسود فكل منهما اخص من نقيض الاخر
قوله فالسواد والبياض الخ اشار بهذا الى ان التعاند
انما هو بين البياض والسواد في المحل الذي يصلح لقيام
كل منهما لان التنافي انما يكون بين المعاني ولا يكون
بين الذوات وان اطلق ذلك عليهما في ذا باعتبار المعاني
قوله في المحل الواحد اي في ذات واحد فالمراد بالمحل الذات
التي يقوم بها المعنى ولا بد من اتحاد الزمان ايضا كما يؤخذ
من قوله يجتمعان **قوله** ويمكن ارتفاعهما اي انتفاؤهما
وخلو المحل عنهما **قوله** او بمعنى الواو اعلم انه عند ذكر
اقسام الشيء يصح ان يعطف بعضها على بعض بالواو الا
ان الواو اجود فقول الشيخ او بمعنى الواو غير متعين بل
مستحسن فقط **قوله** والثاني الخ عبر بذلك لتحسن مقابلته
لقوله في سابقه احدها مانع جمع **قوله** مانع خلو الخ عبر
اولا بالوصف حلا ذكر وثانيا به مؤنثا النظير ما سبق **قوله**
مانعة خلو عن طرفيها اي قضية دالة على ان الذات التي يقوم
بها طرفاها لا تخلو عنهما كما وضح ذلك بالتنويع الذي بعد
قوله وتتركب من الشيء والاعم الخ بيان ذلك في مثاله ان
غير ابيض نقيضه ابيض وغير اسود اعم منه لانه شامل

للابيض وغيره وكذلك غير اسود نقيض اسود وغير ابيض
اعم منه لشموله له ولغيره فكل من الطرفين اعم من نقيض
الاخر **قوله** فيمكن اجتماعهما اي تحققهما في ذات واحدة
في وقت واحد بحيث يكون المحل غير ابيض وغير اسود **قوله**
في الاخر ليس متعلقا بما قبله بل بمحذوف تقديره وقد اجتمعا
بمعنى تحققا في الاخر لانه لا يقال في الاحمر قد تحققا فيه بل
قد تحققا فيه بالفعل **قوله** ولا يمكن ارتفاعهما اي انتفاؤهما
بحيث يثبت نقيضهما لان الشيء متى انتفى ثبت نقيضه
اذ النقيضان لا يرتفعان وقد وضح ذلك الشيخ بقوله بان
يكون الخ **قوله** معا اي في وقت واحد **قوله** مانعة جمع وخلو
اي دالة على ان طرفيها لا يقومان بذات واحدة في ان واحد
ولا تخلو الذات عنهما جميعا في ان واحد **قوله** والمساوي
لنقيضه اي والذي يساويه وجودا ونفيا بحيث يكون متى
تحقق احدهما تحقق الاخر ومتى انتفى احدهما انتفى الاخر
فليس احدهما اعم من الاخر ولا اخص منه **قوله** اما زوج او
فرد اي فان نقيض زوج لا زوج وهو مساو لفرد اذ لا واسطة
بينهما وكذلك نقيض فرد لا فرد وهو مساو لزوج فكل منهما
مساو لنقيض الاخر **قوله** في العدد المعين اي المتحد كالاربعة
مثلا **قوله** ولا يمكن ارتفاعهما اي بحيث يكون عدد بعينه
ليس زوجا ولا فردا **قوله** الحقيقي سمي بذلك لان التعاند
فيه اتم فهو المستحق للاسم دون غيره **قوله** لان التعاند
الخ اي وما كان بجهتين اتم مما كان بجهة واحدة فاستحق
اسم المنفصلة اكثر من غيره **قوله** فان التعاند في احدهما

اي وهو

اي وهو جهة الصدق فقط في مانعة الجمع وجهة الكذب فقط
في مانعة الخلو وما كان بجهة اضعف مما كان بجهتين فلا يساويه
في استحقاق الاسم بل ذلك احق منه **قوله** الاخص اعلم
ان الخاص هو ما اشتمل على العام وزيادة فيلزم من وجوده وجود
العام في ضمنه ولا يلزم من وجود العام وجوده وهذا هو الذي
اراده الشيخ بقوله لانه كلما منع الجمع الخ فتامل **قوله** فقط هذا
غير ملحوظ اذ لو لحظ لتباينت الاقسام ولم يبق بينها عموم
ولا خصوص فتامل **قوله** فيلزم من وجود الخ اي وهذا ضابط
الخاص والعام كالانسان والحيوان فانه يلزم من وجود الانسان
الذي هو الخاص وجود الحيوان ولا يلزم من وجود الحيوان
وجود الانسان **قوله** فاعلما الالف بدل من نون التوكيد الخفيفة
في الوقف **قوله** كما به لبيت اي ونبه به على ان هذا البحث مما
ينبغي الاعتناء به وعلمه لانه مهم **خاتمة**
قال في التلويح اعلم ان المركب التام المحتمل للصدق والكذب
يسمى من حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث احتماله
للصدق والكذب خبرا ومن حيث افادته الحكم اخبارا ومن
حيث كونه جزءا من الدليل مقدمة ومن حيث يطلب بالدليل
مطلوبا ومن حيث كونه يطلب من الدليل نتيجة ومن حيث يقع
في العلم ويسئل عنه مسئلة فالذات واحدة واختلاف العبارات
باختلاف الاعتبارات اه انظر حاشية الشيخ الصبان

فصل في التناقض اي في تعريفه المشار اليه بالبيت
الاول وفي بيان مسائله المذكورة في بقية الابيات **قوله** وفرموه
الضمير راجع لاهل الفن الذي تبعهم المص **قوله** يعم سائر المرفوع

القضايا اي يوجد في جميع الاقسام الثمانية السابقة بمعنى ان كل قسم
منها له نقيض بعني بخلاف العكس فانه لا يعم الكل بل بعض القضايا
له عكس وبعضها لا عكس له كالسالبة الجزئية كما ياتي في كلام المص
وانما ذكروا هذين البابين في كتبهم لانه قد يحتاج اليهما وذلك ان
بعض القضايا قد لا يمكن اقامة الدليل على حقيته فيقام على بطلان
نقيضه او على حقية فتثبت حقيته لانه متى بطل احد النقيضين ثبت
الاخر لان النقيضين لا يرتفعان واذا صدق العكس صدق معكوسه
للتلازم بينهما كما ياتي **قوله** اثبات الشيء ورفعه اي سواء كان
ذلك في المفردات كقولك زيد لا زيد او في القضايا كقولك زيد قايم
زيد ليس بقايم فهو اعم من المعنى الاصطلاحي كما هو الغالب **قوله**
مفهوم هذا اللفظ اي حقيقته لانه التعاريف لبيان الحقايق واراده
الحقيقة من جملة المسوغات الابتدا بالنكرات **قوله** اي اختلاف
فخلاف في كلام المص بضم الخا اسم مصدر بمعنى اختلاف **قوله** اي ايجاب
وسلب اي اثبات ونفي واما الكم فهو الكلية والجزئية **قوله** وصدق
واحدهما الخ الواو للحال فالجملة قيد من قيود التعريف كما سيقول الشيخ
قوله والتذكير اي تعبير المص بالواحد الذي هو موضوع للمذكر
قوله باعتبار كونهما الخ اي باعتبار ان القضية يطلق عليها انها
قول يعني ان التعبير بواحد منظور فيه لجانب المعنى ولو راعى لفظ
القضية لقال واحدة **قوله** وكذب الاخر فقد حذف المص الواو بعد
ما عطفت اتكالا على ظهور المعنى **قوله** اي تبع دايما للتقييد بالدوام
ليس من معنى قنفي بل هو بيان للمراد منها واصل معناه التبعية مطلقا
سوا كانت دايمة او لا فتفسيره بعد ذلك باللزوم تفسير مراد ايضا
قوله دايما لعله اخذ الدوام من الاطلاق لان الشيء اذا اطلق
ينعرف

ينعرف للكامل او من ان الاصل في كل ثابت استمراره **قوله**
والمعنى الخ هذا بيان لحاصل معنى كلام المص **قوله** فخرج
باختلاف القضيتين البا بمعنى عن لان الجنس لا يخرج به
شيء انما يخرج عنه **قوله** والمفرد والقضية عطف على قوله
المفردين اي وخرج اختلاف المفرد والقضية نحو زيد عمرو
قايم الاختلاف بينهما بالافراد والتركيب وكذلك يخرج
نحو زيد ليس عمرو بقايم المتخالفين في ذلك وفي الايجاب
والسلب لكونهما ليستا قضيتين **قوله** وبقولنا عطف على
قوله باختلاف **قوله** اختلاف الخ فاعل يخرج الذي دل عليه
حرف العطف **قوله** في الكلية والجزئية اي بان كانت احداهما
كلية والاخرى جزئية مع الاتفاق في الكيف فلا يسمى ذلك
تناقضا **قوله** واختلافهما عطف على اختلاف القضيتين
فهو من جملة الخارج وكذا ما بعده تنبيه انما
~~يلزم صدق احدى القضيتين وكذب الاخرى عند اتفاقهما~~
~~في الواحد~~ ليس مراده ان الخارج خصوص ما ذكره بل مثله
الاختلاف بالمكان نحو زيد جالس في المسجد وزيد جالس
في السوق والزمان نحو زيد مسافر الان وزيد مسافر
غدا والالة نحو زيد كاتب بالقلم النحاس زيد كاتب بالقلم
اليراع والعلة نحو زيد يضرب ابنه للتاديب زيد يضرب
ابنه للتعليم وغير ذلك **قوله** فالاول اي ما يجوز صدقهما
وقوله والثاني اي ما يجوز كذبهما وصدق القضيتين
في المثال الاول وكذبهما في الثاني ظاهر تنبيه
انما يلزم صدق احدى القضيتين وكذب الاخرى عند
اتفاقهما في الوحدات الثمانية وهي وحدة الموضوع
والمحمول والزمان والمكان والاضافة والشرط والقوة والفعل

والكل والجزء فلا تناقض بين قولك زيد قائم عمر ليس بقائم لعدم
اتحاد الموضوع ولا بين زيد قائم زيد ليس بقاعد لعدم اتحاد
المحمول ولا بين زيد مسافر الآن زيد ليس بمسافر غدا لعدم
اتحاد الزمان ولا بين زيد جالس في المسجد زيد ليس بجالس
في السوق لعدم اتحاد المكان ولا بين زيد ابن عمرو زيد ليس
بابن لبكر لعدم اتحاد الاضافة ولا بين زيد يجب عليه الحج
بشرط الاستطاعة زيد لا يجب عليه الحج
لعدم اتحاد الشرط ولا بين الخمر في الدن مسكر بالقوة الخمر في الدن
ليس بمسكر في الفعل لعدم اتحاد القوة او الفعل ولا بين
زيد حسن وجهه زيد ليس بحسن كله لعدم اتحاد الكل او
البعض وزيد ما يقع به التنافي كالتصريح به هذا ما يذكرونه
ويبقى وحدة الآلة والعلة والحال والتمييز والمفعول وغير ذلك
مما يمكن اعتباره وبعض المحققين يرد الجميع الى وحدة الموضوع
ووحدة المحمول وبعضهم الى وحدة النسبة وهذا هو التحقيق قوله
فانه تكن الفا اما للتوزيع على التبويب المتقدم لتضمنه جميع
ما سيذكروا ما للافصاح عن شرط تقديره اذا اردت تفصيل
احكام التناقض فنقول ان تكن الخ قوله فنقضها مصدر بمعنى
اسم الفاعل او اسم المفعول ويحتمل بقاؤه على مصدريته قوله
بحسب الكيف اي واما بحسب الجهة فلها احكام لا تناسب هذا الكتاب
فلتطلب من غيره قوله ان تبدل ان كان قوله فنقضها باقيا على
مصدريته لم يحتج لتقدير حرف الجر وان كان بمعنى اسم الفاعل او
اسم المفعول احتيج لتقديره اذ ناقضها او منقوضها حاصل
بالتبديل قوله فنقيض الاولى اي الشخصية باعتبار المثال الذي
ذكره وكذا ما بعده قوله وهذا اي ما ذكره المص من ان
نقيض المهملة بتبديل الكيف فقط وانه مهملة مثلها قوله

ضعيف

ضعيف اي والمثال الذي سبق انما هو مسايرة لكلام المص
قوله والصحيح الخ اي لما عرفت ان المهملة في قوة
الجزئية والجزئية انما تناقض بكلية تخالفها في الكيف
فكذا ما هو في قوتها الذي هو المهملة قوله فنقيض الانسان
الخ اي ونقيض الانسان ليس بحيوان كل انسان حيوان
قوله بالسور الكلي الخ اي سواء كان سور ايجاب او سلب
فشمل الكل قوله بضد سورها اي بقضية مشتملة على ضد
سورها لان الاسوار لا ينقض بها بل بالقضايا قوله
المذكور اي الذي يكون مذكورا في القضية قوله بعد تبديل
الخ اي لان التناقض لا بد فيه من اختلاف الكيف ولا يكفي
غيره كما سبق والحاصل ان نقض المسورة
يكون بتبديل الكم والكيف جميعا وان نقض الشخصية
بتبديل الكيف فقط وفي المهملة خلف الراجح انه تبديل
الكيف والكم جميعا بمعنى ان نقيضها يكون مسورا بالسور
الكلي قوله فح اي فحينئذ كان نقيض المسورة ما ذكر قوله
على ذلك اي على ما ذكره من القاعدة قوله فان تكن موجبة
يحتمل ان تكن تامة بمعنى توجد وموجبة بالرفع فاعل ويحتمل
انها ناقصة واسمها ضمير راجع للقضية التي يراد نقضها
المفهومة من المقام وموجبة بالنصب خبرها قوله نقيضها
الخ جواب الشرط وسقطت الفاء للضرورة قوله وان تكن
الخ يقال فيه مثل ما قيل في نظيره السابق واعلم
ان التناقض لا يكون من الجانبين فمتى كانت القضية
نقيضا لشيء فالشيء ايضا نقيض لها فكما ان الموجبة
الكلية نقيضها سالبة جزئية كذلك السالبة الجزئية
نقيضها موجبة كلية وكما ان السالبة الكلية نقيضها

موجبة جزئية كذلك الموجبة الجزئية نقيضها سالبة
كلية فهذه اربعة من اقسام القضية الثمانية والاربعة الاخرى
قد سبقت في قوله المص فان تلك شخصية الخ فالشخصية
الموجبة نقيضها سالبة والسالبة نقيضها موجبة
والمهملة سبق فيها خلاف والراجح ان الموجبة تنقض
بكلية سالبة وان السالبة تنقض بكلية موجبة خاتمة
هذا كله في القضايا الحملية ويجري نظيره في القضايا الشرطية
نحو كلما كان هذا انسانا كان حيوانا فنقيضها ليس كلما
كان هذا انسانا كان حيوانا وقس على ذلك الباقي
وسور الايجاب الكلي في الشرطيات كلما ودائما ونحو ذلك
وسور الايجاب الجزئي قد يكون وشبهه وسور السلب
الكلي ليس البتة ونحوه وسور السلب الجزئي قد لا يكون
وليس كلما وما في معنى ذلك والمهملة الموجبة نحو ان
كان هذا انسانا كان حيوانا والسالبة نحو ليس اذا كان
الشيء انسانا كان حيوانا والله الموفق فصل
في العكس اي في تعريفه المشار له بالبيتين الاولين وبيان
احكامه المذكورة في باقي الابيات قوله المستوي سمي بذلك
لمساواته لاصله في موضوعه ومحموله بخلاف عكس
النقيض بقسميه قوله وهو اي العكس مطلقا لا بقيد
كونه مستويا فالضمير راجع للمقيد بدون قيده قوله
التبديل والقلب لغة للتغيير تقول عكست حاشية
الثوب اذا قلبتها فجعلت اعلاها اسفل قوله واصطلاحا
اي والعكس المستوي في اصطلاح المناطقة فلم يجر الكلام
على منهج واحد ولم ينبه على ذلك الشيخ لظهوره قوله
اي المستوي اخذ ذلك من المقام ولا تغفل من ال التي
للعهد

للعهد لانه لا يصح جعلها للعهد لانها داخلة على معرف
ال والداخلة على المعرفات تكون للحقيقة لان التعاريف
انما تكون لذلك فتأمل قوله المساوي للاصل اي في
موضوعه ومحموله اذ لم يبدل واحد منهما بنقيضه
قوله وهو اي التقييد بالمستوي قوله عن عكس النقيض
اي بقسميه الموافق والمخالف فليس موضوعا لهذا
التعريف قوله وسياتي اي في كلام الشيخ في اخر الباب
قوله قلب الخ هذا تعريف للعكس بالمعنى المصدري
وهو احد استعماليه ويستعمل بمعنى اسم المفعول
وعليه فيعرف بانه القضية التي قلب طرفاها الخ
قوله لجعل الموضوع محمولا اي بعد ان يراد به المفهوم
وقوله وجعل المحمول موضوعا اي بعد ان يراد به الذات
فلا بد من القلب لفظا ومعنى لان الموضوع يجب ان
يراد به الذات والمحمول يجب ان يراد به المفهوم على
ما سبق قوله في الحملية مثاله قولك في عكس كل
انسان حيوان بعض الحيوان انسان قوله في الشرطية
المتصلة مثاله قولك في عكس كلما كان هذا انسانا
كان حيوانا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا
وانما قيد الشرطية بالمتصلة لان المنفصلة لا عكس لها
كما ياتي قوله مع بقا الخ حال من الخبر على مذهب
سيبويه فهو من تمام التعريف قوله اي ان كان
الخ هذا تصريح بما فهم من التعبير بالبقاء واشار به
الى انه لا يلزم ان يكون العكس صادقا دائما بل ان
صدق الاصل قوله والكيفية هي والكيف بمعنى
واحد قوله ويشترط بقاء الكم هذا حل معنى لا حل اعراب

والتعبير بهذا هنا وفيما تقدم بما تقدم لمجرد التفنن
قوله اي ان كان الأصل كليا الخ اي ويستثنى منه الا
الموجبة قوله وان كان جزئيا الجزئي ويستثنى منه السالبة
الجزئية المشار لها بقوله والعكس لازم الخ قوله من
بقاء الكم اي فالاستثناء راجع له فقط قوله الا الموجب اي
الا الكم الموجبة فلا يشترط بقاؤه بل عوضوه الخ وانما قلنا
ذلك لأن لأن الاستثناء من الكم كما عرفت قوله بحذف
التا للضرورة اي لأجل الترخيم نظير المنادى الصالح للندا
قوله فلا يبقى فيها الكم هذا بيان لما دل عليه الاستثنا
باعتبار ظاهر اللفظ وعدم تقدير المضاف الذي قدرناه
وكأنه يشير الى احتمالين في العبارة ان يكون الاستثنا
من الكم وهو الذي قدمه وعليه يحتاج لتقدير المضاف
الذي سبق وان يكون الاستثناء من القضية وهو الذي
اشار له هنا قوله بل تنعكس جزئية اي فيبدل كمها الكلي
بالكم الجزئي قوله الى ذلك اي الى ما ذكر من عدم بقاء الكلية
فيها والاتيان بدله بالكم الجزئي قوله اي المناطقة هذا
بيان لمرجع الضمير المرفوع الذي هو الواو واما الضمير المنصوب
فهو راجع للموجبة الكلية قوله الموجب بحذف التاء ايضا
للضرورة ولم ينبه عليه الشيخ لقرب نظيره قوله كما كان
في الاصل اي ان كان الأصل كليا فالعكس كلي وان كان
الأصل جزئيا فالعكس جزئي قوله الا في الموجبة الكلية
اي سواء كانت حملية او شرطية متصلة كما اشار اليه بالتمثيل
قوله فيهما الضمير راجع للموجبة الكلية الحملية والموجبة
الكلية الشرطية المتصلة المفهومتين من التمثيل قوله الأولى
اي الحملية مع ملاحظة المثال المتقدم وكذا يقال فيما بعده
قوله

قوله عكسهما اي الكليتين المذكورتين قوله كليتين
اي بحيث يكون العكس كليا كاصله قوله لأن المحمول
الأعم اي كالحيوان في قولنا كل انسان حيوان قوله يثبت
اي باعتبار مفهومه لما سبق ان الموضوع يراد به
الذات والمحمول يراد به المفهوم قوله لجميع افراد الموضوع
اي كالانسان في المثال المذكور فان الحيوانية ثابتة
لكل فرد من افراد الانسان قوله ولا يثبت ذلك الموضوع
اي لو جعلته محمولا بطريق العكس واردت به المفهوم
قوله الا لبعض افراد الخ اي فان الانسانية انما
تثبت لبعض افراد الحيوان لا لكل فرد فلو عبرت بالكلية
لكان كذبا مع صدق الأصل والعكس يلزم فيه بقاء الصدق
كما تقدم قوله وكذلك المقدم الأخص الخ اي كقولك كلما
كان هذا انسانا كان حيوانا فان ثبوت الانسانية
يستلزم ثبوت الحيوانية دائما ولا تثبت الانسانية لغير
الحيوان بخلاف الحيوانية فلا تستلزم الانسانية
دائما لتحققها في غير الانسان كالفرس فلو قلت في عكس
المثال المذكور كلما كان هذا حيوانا كان انسانا كذب
العكس مع صدق الأصل والعكس يلزم فيه بقاء الصدق
قوله ثم اعلم الخ هذا بيان لحاصل الفقه وهو ماخوذ
من المص منطوقا ومفهوما قوله شخصية نحو زيد انسان
قوله وكلية نحو كل انسان حيوان قوله وجزئية نحو بعض
الحيوان انسان قوله ومهملة نحو الانسان حيوان
قوله وهي موجبات اي كالامثلة المذكورة قوله او
سوالب امثلتها على الترتيب المتقدم زيد ليس بحجر
لا شيء من الانسان بجالس بعض الانسان بجالس

الانسان الخ فالجملة ثمانية اربع موجبات واربع سوالب
قوله فالموجبات الاربع تنعكس الى موجبة جزئية
او وجوبا في غير المهملة وجوازا في المهملة لانه يصح عكسها
كنفسها فتقول في عكس لا انسان حيوان الحيوان انسان
قوله فقولك زيد حيوان الخ هذا ظاهر في هذا المثال
وما اشبهه من كل ما كان الجزئية كليا فان كان شخصا
انعكست كنفسها الخوانا زيد فعكسه زيدانا قوله عكس
هذه الخ ثلاثة قد عرفت انه يصح عكس المهملة كنفسها الخ ح
قوله والسوالب لا تنعكس منها الخ اي فينعكس منها
اثنتان الكلية والشخصية ولا تنعكس لا اثنتان الباقيتان
الجزئية والمهملة والحاصل ان القضايا الثمانية
تنعكس منها ستة وهي ما عدا المهملة والجزئية
السالبتين قوله وعكسها كنفسها اي سالبة كلية
قوله لا شيء من الانسان الخ هذا مثال للحملية ومثال
الشرطية ليس البتة اذا كان الشيء حجرا كان انسانا
قوله والشخصية عطف على الكلية فهو من مدخول اداة
الاستثنا قوله وهذا اذا كان الخ اي محل انعكاس
الشخصية كلية اذا كان قوله كنفسها اي شخصية
قوله والى هذا اي الى ما ذكر من انعكاس الموجبات
الاربع وعدم انعكاس السوالب الا الكلية والشخصية
قوله اشار بقوله اي بمفهومه ومنطوقه انعكاس
غير الجزئية والمهملة السلبيتين وذلك شامل
للاقسام الستة ومفهومه عدم انعكاس السلبيتين
الجزئية والمهملة والمراد انه اشار لذلك في الجملة
اذ لم يفصل من شخصية وجزئية فافهم قوله والعكس
اي المستوى



اي المستوي المتقدم فالمصنف قوله لازم اي انه كلما
صدقت القضية لزم ان يكون لها عكس صادق وليس
المراد انه لازم ذكره مع الاصل كلما ذكر قوله وذكر باعتبار
لفظها اي وانث بعد ذلك في قوله ومثلها المهملة
باعتبار معناها وهذا جائز الا انه قليل والكثير ان
يجري الكلام على طريقة واحدة ومراعاة اللفظ اكثر من
مراعاة المعنى قوله وان كانت الواو للحال وان زائدة
قوله اي حصل الخ اشار به الى ان المراد معناه لان الاجتماع
امر اعتباري لا وجود له قوله فيها اشار به الى ان الباء
للظرفية بمعنى في قوله الخستين انما سميا بذلك لانهما
اخس من ضربيهما اذ الايجاب اشرف من السلب
والكلية اشرف من الجزئية قوله فلو عكس لهما انما عبر
بذلك وان كان الذي يفهم من المص انما هو عدم لزوم
عكسهما لا انتفاؤه اشارة الى ان مراد المص ما ذكر لما
عرفت انه لا يعتبر في هذا الفن الا الامور اللازمة
وان غير اللازم لا يلتفت اليه فكانه لا وجود له
قوله لانه يصح سلب الاخص الخ انما صح ذلك لان
الاخص لا يوجد في جميع افراد الاعم بل يجب ان يفقد
الاعم بشيء يتحقق فيه عمومه والا لكان مساويا
قوله لانه يصح الخ اي لانه قد يفرض قضية موضوعها
اعم من محمولها وهي سالبة جزئية فتكون صادقة لانه
يصح سلب الاخص عن بعض افراد الاعم ولا يصح عكسها
لانه لا يصح سلب الاعم عن شيء من افراد الاخص والا
لكان بينهما التباين قوله فيصدق قولنا الخ اي بان يوجد
ذلك البعض في سائر قوله ولا يصدق الخ اي لان

الحيوانية متحققة لكل انسان فلا يصح سلبها عن فرد منه
اصلا قوله فاقتصر افتعال من القصر قوله اي السالبة
هذا منظور فيه لجانب المعنى والا فالضمير راجع لما من
قوله ما وجد به اجتماع الخ وانث باعتبار المعنى كما سبق
قوله في عدم لزوم الخ هذا مراعاة لظاهر النظم وهو
الواقع الا ان اهل هذا الفن لا يعتبرون غير اللازم
فكانه معدوم فلذا قال فيما سبق فلا عكس لها فقد
تفنن في التعبير قوله ولا يصدق عكسا اي لزوما على
ما تقدم قوله نفي الاخص هو في مثاله انسان قوله عن
بعض افراد الاعم هو في المثال حيوان قوله وعدم صحة
الخ قد تقدم بيان ذلك قوله وقد اشار اي اجمالا قوله
الى ذلك اي الى علة عدم لزوم العكس للمهملة السلبية
قوله لانها في قوة الجزئية ان قلت ان
المصنف لم يبين وجه عدم لزوم العكس للسالبة الجزئية
فكيف يعلل المنع هنا بكونها في قوتها قلت
علة عدم اللزوم في الجزئية معلومة مشهورة لوضوحها
ولخفاء امر المهملة نبه عليها فتامل قوله في قوة الجزئية
اي تصدق عند صدقها قوله فكما لا تنعكس الجزئية
الخ اي للعلة المشهورة التي اشار اليها الشيخ فيما
مر بقوله لانه يصح سلب الاخص الخ قوله لا تنعكس
المهملة اي لانها كذلك على ما تدل عليه الجزئية فالعلة
التي منعت لزوم عكس الجزئية موجودة فيها فتوجب
منع لزوم عكسها فتامل قوله ثم ان العكس الخ هذا
دخول على كلام المصنف الاتي قوله والعكس اي بجميع
اقسامه وان كان الكلام السابق خاصا بالمستوي.

قوله

قوله في مرتب الخ ذكر باعتبار القول نظير ما مر
قوله هو ما اقتضاه المعنى اي ولا يكون ذلك الا في
الحمليات والشرطيات المتصلة قوله بحيث يتغير الخ
اي يكون متلبسا بحالة هي انه يتغير المعنى بتغير
التركيب قوله ثبوت مفهوم المحمول اي ما يفهم من المحمول لا
وكذا ما بعده قوله فاذا غير ترتيبها اي بان جعل
الموضوع محمولا وجعل المحمول موضوعا قوله افادت
ثبوت الخ اي ثبوت مفهوم ما كان موضوعا قبل التغيير
الذي صار بعد التغيير محمولا لما عرفت انه يجب ان يراد
بالموضوع الافراد وبالمحمول المفهوم دائما قوله لافراد
المحمول اي ما كان محمولا الذي صار بعد التغيير موضوعا
نظير ما سبق والحاصل انه متى اريد من اللفظ
افراده جعل موضوعا ولا يصح جعله محمولا الا بعد
تغيير هذا القصد ويراد به المفهوم ويختلف المعنى
بذلك تامل قوله لزوم التالي اي ما يجعل تاليا وقوله
للمقدم اي ما يجعل مقدما وحاصله ان المقدم
ملزوم والتالي لازم فجعل الشيء مقدما او تاليا متوقف
على اللازمية والملزومية لا انه بمجرد اختيار المتكلم
قوله فاذا غير الترتيب اي بان جعل المقدم تاليا
والتالي مقدما قوله لزوم المقدم اي ما كان مقدما
وقوله للتالي اي لما كان تاليا وحاصله ان
الملزوم صار لازما واللازم صار ملزوما واختلف
المعنى بذلك قوله هذا اي المذكور من الحملية والشرطية
المتصلة قوله بالوضع اي بالجعل والارادة لا بطبع
التركيب على حسب معناه بل امر اتفاقي قوله لان

ترتيبها ذكرى اي بحسب ما اتفق عند ذكر الالفاظه
فيقدم المتكلم ما شاء ويؤخر ما شاء وما ذكره اولا واخرا
على حد سواء لا مزية لشيء على شيء اذ لا يختلف بذلك
المعنى فالمقدم ما قدمه المتكلم والتالي ما اخره **قوله**
معناها اي وهو العناد بين الطرفين **قوله** بتغير طرفيها
اي بالتقديم والتاخير **قوله** لا يتغير معناه اي الذي
هو امتناع الجمع بين الزوجية والفردية **قوله** انما هو في مجرد
الوضع اي فلا مقتضي لجعل احدهما عكسا للاخر اذ لا
يترتب على ذلك اختلاف معنى حتى يتعذر الاستدلال
على احدهما دون الاخر لاتحاد معناهما بخلاف المرتب
بالطبع **قوله** وهذا اي ما فهم من ان الترتيب في المنفصلة
انما هو في مجرد الوضع وهو انه لا مقتضي لجعل احدهما
عكسا بحيث يستدل عليه عند تعذر الاستدلال على
اصله اذ لا فرق بينهما من حيث المعنى كما اشرنا **قوله**
في مرتب ذكرا يضا باعتبار القضية قول **قوله** الشرطية
المنفصلة اي اقسامها الثلاثة مانعة جمع او خلو او هما
قوله فلا عكس لها اي على الراجح وفي المسئلة خلاف **قوله**
وقد علم الخ هذا تمهيد لذكر القسمين اللذين تركهما المص
من اقسام العكس الثلاثة **قوله** ان كلا منه فيه فقط اي
واقتصر عليه لانه الكثير الشايع ولما كانت الحاجة
قد تدعو الى القسمين الباقيين توجه الشيخ لبيانهما
لئلا يخلو الكتاب عنها **قوله** تبديل الخ هذا تعريف له
بالمعنى المصدري ويقال في تعريفه بالمعنى الاسمي
القضية التي بدل فيها الخ نظير ما تقدم ويقال مثل
هذا فيما ياتي **قوله** الطرفين هما الموضوع والمحمول
في الحملية

في الحملية والمقدم والتالي في الشرطية المتصلة **قوله** مع
بقاء الكم هذا في غير السالبة الكلية واما هي فعكس
نقيضها السالبة الجزئية لخلو لاشيء من الاثنان نحو
عكس نقيضها الموافق ليس بعض غير الحجر بغير انسان
ولا يصح عكسها كنفسها كلية بحيث تقول في عكس المثال
المتقدم لا شيء من غير الحجر بغير انسان لانه كذب اذ
الفرس مثلا غير حجر وغير انسان **قوله** والكيف اي
والصدق لزوما احترازا عما ابدلت السالبة الكلية
كنفسها كالمثال المتقدم فلا يسمى ذلك عكسا واما
تحقق تصدق في لخلو لا شيء من الزوج بفرد ولا شيء
من غير الفرد بغير زوج فامر اتفق بدليل كذب
المثال الاول فتامل **قوله** فقولنا الخ هذا مثال
الحملية ومثال الشرطية المتصلة كلما كان هذا
انسانا كان حيوانا عكس نقيضه الموافق كلما كان
هذا لا حيوانا كان غير انسان **قوله** كلما ليس الخ
اعلم ان ادات السلب متى جعلت جزءا من كل
من الطرفين تحقق يكون نقيضا وتتحقق بقاء الكيف وتسمى
مثل هذه القضية معدولة الطرفين والعدل هو
تحويل السلب عن النسبة وجعله جزءا من احد
الطرفين او منهما فاقسام المعدولة ثلاثة معدولة
المحمول ومعدولة الموضوع ومعدولة الطرفين
والحاصل ان ادات السلب متى جعلت
جزءا من الطرفين او من احدهما سميت القضية
معدولة ثم ان لم يتوجه الى النسبة ادات سلب
اخرى فالقضية موجبة وان توجه اليها ادات سلب

فسالبة قوله وسمي موافقا الخ اي وسمي عكس نقيض لانه قد
وضع مكان كل طرف نقيض الآخر ومثل هذا مقال في القسم
الثاني قوله الأول اي الموضوع او المقدم قوله بنقيض
الثاني اي نقيض المحمول او التالي يعني مع اختلاف الكيف
وبقاء الكم الا السالبة الكلية فتبدل بسالبة جزئية
ومع بقاء الصدق كما مر وما كما سبق فتقول في عكس
لا شيء من الانسان بحجر بعكس النقيض المخالف بعض
ما ليس بحجر انسان ولا يصح عكسها كنفسها كلية بحيث
تقول كل ما ليس بحجر انسان لانه كذب وان تحقق
الصدق في مادة فاتفاقي في عكس كقولك لا شيء
من الفرد بزوج كل ما ليس بزوج فرد فتامل قوله كل
انسان حيوان الخ هذا مثال للحملية ومثال الشرطية
المتصلة كلما كان هذا انسانا كان حيوانا عكس نقيضه
المخالف ليس البتة اذا كان الشيء غير حيوان كان
انسانا خاتمة عكس النقيض بقسميه
يدخل السالبة الجزئية مثال ذلك في عكس النقيض
الموافق قولك بعض غير الانسان ليس غير حيوان
عكسا لقولك بعض الحيوان ليس بانسان ومثال
المخالف قولك بعض غير الانسان حيوان عكسا
لما ذكر والله تعالى اعلم فصل
لما فرغ من مبادي التصورات ومقاصدها ومبادي
التصديقات شرع في بيان مقاصد التصديقات
وهو اسنى المطالب واعلى المقاصد لان المستفاد
منه تصديق ومن غيره تصور والتصديق اشرف
من التصور لاشتماله على النسبة التي هي اشرف

في عكس

اجزاء

اجزاء الكلام ويسمى بالحجة وبالقياس كما عبر المص قوله
في القياس اي في تنويعه وذكر اقسامه وكيفية تركيبه
وما يتعلق بذلك قوله تقدير شيء اي موفة قدره
قوله على مثال آخر على بمعنى با الآلة والمعنى موفة
قدر شيء بمثال آخر كما وضح ذلك بالمثال قوله المذروع
اي الشيء المقيس بالذراع وقوله على مثال آخر تركيب
اضافي والمراد بالمثال الآلة الحسية وبالآخر المقدار
الكلي الموجود في الذهن الذي هو امر كلي الآلة
الحسية مثال له وح فاطلاق كل شيء عليه باعتبار
اللغة لا الاصطلاح قوله الذرع بالذال المعجمة
مصدر على وزن الضرب قوله ان القياس الى آخره هذا
التعريف تخالف للغة ولاصطلاح الاصوليين كان
مظنة انكار فلذلك صدر بكلمة ان الموضوعة
للتوكيد قوله قول اي ملفوظ اي معقول فهو من
استعمال المشترك في معنييه جميعا قوله من قضايا
اي اثنتين فاكثر على ما يأتي فالجمع ليس باقيا على
حقيقته قوله تركيبا خاصا اي بان يكون مشتملا
على جميع ما يعتبر في الانتاج قوله حالة كونه الخ اي
فهو حال وصاحبها هو الضمير المستتر في صور نائب
عن الفاعل وهو راجع الى القول والاولى للاطلاق
قوله اي بذاته اي فال عوض عن الضمير على مذهب
الكوفيين قوله قولا آخر اي معقولا لان القياس
لا يستلزم القول الملفوظ قطعا وسبق ان بعضهم
يطلق النتيجة على القول الملفوظ باعتبار دلالته
على المعقول قوله يخرج به الخ قد سبق ما في مثل هذه

القياس عند الاصوليين هو الحاق فرع
بفرع آخر في حكمه اه

فعل قوله سبق الخ اي من اعطائه
بمعنى عن اي لا يخرج عنه لان الحق
انه لا يخرج به الاقوال الخ
اذ ما لا يصدق عليه اه
يخرج عنه

العبارة قوله المغو المراد به ما ليس بقضية فيشمل المركبات
الناقصة قوله فانه لا يسمى قولا تعليل لخروج بالقول وقوله لان
القول الخ تعليل لعدم تسميته قولا قوله لخرج القضية
الواحدة اي وكذا الكلام ما نقص عن القضيتين قوله قضيتان
او اكثر هذا بناء على ان القياس يتركب من اكثر من قضيتين وسيأتي
ان الراجح خلافه وانه لا يتركب الا من قضيتين وان ما تركب في
الصورة من اكثر يرجع في الحقيقة الى اقيسة متعددة ثم
حذف بعض مقدماتها قوله من مقدمتين قد سبق عن
التلويح ان المقدمة والقضية متحدتان بالذات
ومختلفتان بالاعتبار فتعبير الشيخ تارة بالمقدمة
وتارة بالقضية للتفنن قوله من اكثر متعلق بمحذوف
تقديره وهو ما تركب من اكثر فهو اشارة لتعريفه
قوله النباش هو الذي ينبش القبور لاخذ اكفان
الموتى قوله فكل سارق تقطع يده على الراجح فجملة هذه
كبرى قياس ثان حذفت صغراه لفهمها من القياس
الاول تقديرها النباش سارق قوله ولم يستلزم
الخ اي لفساد صورته كما في المثالين الذين ذكرهما
واما الفاسد لخلل في المادة فهو مستلزم ولحب
شمول التعريف له كما سيقول الشيخ قوله عقيم سمي بذلك
لعدم انتاجه فهو شبيه بالحيوان الذي لا يلد قوله
لا يستلزم شيئا هذا خبر مبتدأ تقديره فهذا لا يستلزم
قوله لعدم ايجاب الصغرى اي في الشكل الاول وشرطه
الايجاب في صغراه قوله كقياس المساواة اي وكقياس
عقيم اتفق صدق نتيجته لخصوص مادة كقولك لا شيء
من الانسان بفرس وكل فرس صهال فان نتيجته
لا شيء

لا شيء من الانسان بصهال وهي صادقة قطعا لكن
لخصوص المادة الا ترى انك لو قلت وكل فرس حيوان
لكانت نتيجته لا شيء من الانسان بحيوان وهي كاذبة
قطعا قوله وهو المركب الخ اي سواء ذكر فيه مادة المساواة
اولا وقيل لا بد من ذكر مادتها فيه وما لم تذكر فيه فهو
شبيه بالمساواة لا منه قوله متعلق بكسر اللام المراد
به الجزء وقوله احدهما يعني الصغرى وقوله الاخرى اي
الكبرى واعلم ان تسمية قياس المساواة قياسا
اما اصطلاح آخر واما مجاز لما عرفت من انه خارج
من تعريف القياس قوله اجنبية المراد بها عند الشيخ
السنوسي غير اللازمة لاحدى المقدمتين لزوما
ضروريا احترازا عن المقدمة التي ترجع بها الاشكال
الثلاثة الى الشكل الاول وهي عكس احدى المقدمتين او
كلاهما فليست اجنبية لانها لازمة لزوما ضروريا ولو
اريد غير هذا لخرجت الاشكال الثلاثة عن القياس مع
انها منه ولغيره كلام آخر انظره ان شئت في المطولات
قوله الا ترى الخ هذا مرتبط بقوله لكن هذا
الاستلزام الخ قوله الانسان مباين للفرس الخ جعل
هذا من قياس المساواة احدى طريقتين كما عرفت
والثانية انه شبيه به لا منه والامر في ذلك سهل
قوله لان مباين المباين الخ اي فلم تصدق المقدمة
الاجنبية فدل ذلك على ان صدق نتيجة هذا القياس
تابع لصدق المقدمة الاجنبية لا لذات القياس
فخرج عن التعريف قوله لا يلزم ان يكون مباينا اي لان
من جملة مباين المباين الشيء نفسه فانه مباين

لمباينه ولا يكون الشي مباينا لنفسه قوله
ويخرج به المقدمتان الخ اي اللتان لم يترتبا ترتيب القياس
الصحيح كما يدل لذلك تمثيله لكن يرد ان يقال ان هذا خارج
بقوله من قضايا صورة لما سبق ان المراد مركبة تركيبا خاصا
الا ان يقال انه خارج بالجهتين يعني ان كلا من القيدين
صالح لاخراجه بجهة غير جهة يصلح الاخر لاخراجه بسببها
فتامل قوله يستلزمان احدهما اي لان كل مركب يستلزم
اجزاءه بحيث متى وجد وجدت قوله لان احدهما ليست
قولا اخر ان قلت ان الشي مع غيره غيره
منفردا قلت قد اشار الشيخ الى جواب هذا
بقوله والمراد به النتيجة الخ وحاصله ان المراد
بالقول الاخر ما ليس عين احدى المقدمتين تامل قوله
والمراد بقولنا الخ هذا اشارة الى ان هذا التعريف شامل
للقياس الصحيح وللفاسد اذا كان فساده لمادته وان
الفاسد الذي يخرج من التعريف انما هو الفاسد لصورته
كاختلال شرط او عدم ترتيب وانما دخل هذا القسم من
الفاسد في التعريف لان الحقائق يجب ان تكون شاملة
للصحيح وللفاسد الذي لم يكن فساده لفقد ركن او شرط
قوله متى سلم الخ اي فالمدار على الاستلزام بالقوة او بالفعل
قوله كما مر اي في قوله العالم متغير الخ وقوله النباتي اخذ
للمال الخ قوله او كاذبا اي لفساد المادة كما عرفت قوله
كل انسان حمار الخ فساده لحمل المباين على مباينه مثل
الروح وسياتي ان ذلك من صور فساد المادة قوله
وكل حمار صهال لحمل المباين ايضا على مباينه فان الصهال
انما هو الفرس وهو مباين للحمار كما ان الحمار مباين
للانسان

للانسان فالحمل في كل منهما فاسد لكن ان سلمت صحته
لزم تسليم صحة النتيجة قوله ان كل انسان صهال المصدر
المنسبك مفعول ليستلزم قوله وانما قلنا ذلك اسم
الاشارة راجع لقوله والمراد الخ قوله الصادق اي
الصحيح او الصادق نتيجته وقوله والكاذب اي الفاسد
او الكاذب نتيجته اي ان لم يكن الفساد لفقد شرط
او ركن بل لخلل مادة كما عرفت قوله كالسفسطة
اي فانه يتركب من المقدمات الكاذبة ومع ذلك يسمى
قياسا قوله للترتيب الذكري سبق بيانه قوله عندهم
حال من المبتدا او متعلق بقسمان لما فيه من رائحة
الفعل قوله فمنه ما يدعى الخ سياتي مقابله في قوله
ومنه ما يدعى بالاستثناي ولبعد المسافة بادر
الشيخ لتفسير القسمين بقوله وهما الاقتراني والشرطي
وسياتي ان الشرطي والاستثناي شي واحد
قوله يسمى اي يسميه المناطقة قوله لاقترانه الخ
علة لتسميته بما ذكر قوله الحدود وهي ثلاثة الحد الاكبر
والحد الاصغر والحد الاوسط وسياتي بيانها قوله
وعدم فصلها عطف تفسير على ما قبله اي بخلاف
الاستثناي فانه مشتمل على اداة الاستثنا قوله
العالم متغير الخ لفظ العالم هو الحد الاصغر ومتغير
المذكور في المقدمتين هو الحد الاوسط وحادث هو الحد
الاكبر قوله بان كانت الخ هذا تفسير مراد قوله الاجزا
المراد بالجمع ما فوق الواحد لانه للنتيجة انما لها موضوع
ومحمول واما نسبتها فلا تكون مذكورة في شي من
مقدمتي القياس اصلا تامل قوله متوقفة فيه اي مفصولا

بينهما بالحد الوسط الذي هو متغير قوله لأن موضوعها اي
موضوع النتيجة الذي هو العالم وقوله محمولها اي الذي
هو حادث قوله بالحملية البا داخلة على المقصور عليه
اي ان القياس الاقتراني مقصور على القضايا الحملية فلا
يكون في غيرها كما اشار اليه الشيخ هذا مراد المص قوله لازم
الشرطية لازم لما قبله قوله راي مرجوح خبر عن قوله فيما
سبق وقوله واختص وما بينهما اعتراض والمراد بالراي
المذهب والمرجوح الضعيف قوله والصحيح الخ محط التصحيح
قوله ومن القضايا الشرطيات قوله كما تقدم اي في قوله
العالم متغير الخ قوله كلما كانت الشمس طالعة كان النهار
موجودا هذا بتمامه هو المقدمة الصغرى وهو قضية
شرطية متصلة مقدمها كلما كانت الشمس طالعة وتاليها
كان النهار موجودا قوله وكلما كان النهار الخ هذا هو المقدمة
الكبرى وهي ايضا شرطية متصلة مقدمها كلما كان النهار
موجودا وتاليها كانت الارض مضيئة قوله اي القياس
الاقتراني قيد بذلك لأن كلام المص فيه وان كان الحكم
واحدا في الاقتراني والشرطي قوله فركبا الالف بدل من نون
توكيد خفيفة في الوقف قوله اي مقدمتيه اشار بذلك
الى ان المراد بالجمع ما فوق الواحد قوله ان تركب من مقدمتين
اي ان اردت تركيبه منهما قوله ان تركب من اكثر اي على
القول بذلك وسياتي ما فيه قوله اي على الوجه الخ على
بمعنى البا والمراد بالوجه الكيفية والتقدير فركب مقدماته
حال كونها ملتبسة بالكيفية التي وجبت قوله من
الانتاج الخ بيان للوجه قوله الحد المكرر اي الذي هو
الحد الوسط سمي مكررا لتكرره في القياس لأنه يذكر في مقدمتيه
الصغرى

الصغرى والكبرى قوله وبه حصلت اي وبسبب الحد
المكرر اي بسبب ضمه لغيره حصلت فتقديم الجار والمجرور
ليس للحصر قوله مشتملة على موضوع النتيجة اي مع
الحد الوسط وتسمى الصغرى وقوله على محمولها اي مع
الحد الوسط ايضا وتسمى الكبرى كما ياتي قوله على موضوع
النتيجة اي في القياس الاقتراني المركب من الحمليات
وقوله او مقدمها في المركب من الشرطيات وكذا ما بعده
قوله ومن اندراج الخ عطف على قوله من الاتيان الخ
فهو من جملة بيان الوجه قوله في الاقتراني اي واما
الاستثنائي فلا يتاتى فيه ذلك لأن نتيجته لا تكون
متوقفة الاجزاء في المقدمتين واعلم ان نتيجة
القياس الاستثنائي حملية لها موضوع ومحمول غير
متوقفين في القياس كما في قولك كلما كان هذا انسانا
كان حيوانا لكنه انسان ينتج فهو حيوان فهذه قضية
حملية لها موضوع ومحمول لا مقدم وتالي متوقفان في القياس
فتامل قوله المقدمات الجمع هنا ايضا لما زاد على الواحد
قوله بان تقدم الصغرى الخ اي في الاقتراني كما هو الموضوع
واما في الاستثنائي فتقدم الصغرى على الكبرى وسياتي
ان الكبرى فيه هي المشتملة فيه على ادات الشرط وان
الصغرى هي المشتملة على اداة الاستثنا قوله على الوجه
الخاص اي بحيث توجد شروط الانتاج قوله والكبرى
كلية عطف على معمولين لعامل واحد وهو جائز قوله
فلا راجع لقوله ككون الصغرى الخ اي وكاختلافهما
في الكيف مع كلية الكبرى في الشكل الثاني الخ كما ياتي قوله
ا انظرن اي فالالف بدل من نون توكيد خفيفة

في الوقف قوله متميز اشار به الى ان قوله من فاسد متعلق
بالمحذوف قوله من جهة النظم اي صورة القياس قوله اذ
لا انتاج الخ اي في جميع الاشكال كما يعلم من شروطها الآتية
قوله ومن جهة المادة اي من جهة النظر لذات القضية وعدم الالتفات
لتركيبها مع غيرها قوله بان كان الخ تصوير لما قبله وفي شرح
ابن يعقوب ان التنبيه هنا على انه يجب رعاية مادة
القضايا ليصح الدليل تبرع من الناظم لان الغرض هنا تصحيح
صورة القياس وسينبه في اخر النظم على لزوم رعاية المادة
قوله بالاستدلال الخ حمله على ذلك ليكون مفيدا لغير ما
استفيد من قوله وانظر الخ وحاصله ان مفاد
السابق النظر في الصحة والفساد ومفاد هذا النظر في اليقينية
والظنية وهذا احسن من جعل الثاني تتمة الاول وان
مفادهما واحد قوله وهذا اي قوله وانظر الخ قوله فلا يقال
هذا تكرارا اي لان تفصيل الشيء بعد اجماله لا يعد تكرارا
قوله فان لازم الخ تعليل لطلب النظر قوله بحسب المقدمات
اي في الجملة لما سياتي ان النتيجة تلزم المقدمات في حال
الصحة وتضطرب في حال الفساد فلا منافاة بين ما هنا وبين
ما ياتي قوله آت بحسبها اي تابع لها صدقا وكذبا في الجملة
كما عرفت قوله فان كانت الخ تفريع على ما قبله قوله صحيحة
اي من جهة الصورة بان كانت مستوفية لشروط الانتاج
وقوله صادقة اي من جهة المادة ولذا يقال فيما بعده قوله
لم يلزم الخ اشار به الى ان قول المص بحسب المقدمات
ليس على اطلاقه بل في الصدق فقط واما في الكذب فلا يلزم
شيء معين فالنتيجة بحسب المقدمات في الجملة كما عرفت
قوله فتصدق تارة الخ بيان للاضطراب قوله مثلا معمول
لمحذوف

لمحذوف وما بعده بدل منه فهو المثل قوله قياس صحيح اي صحيح
الصورة لاستيفائه شروط الانتاج وصحيح المادة اذ لا فساد
في شيء من مقدمتيه قوله فنتيجته كذلك المراد انها صادقة
قوله فلا يلزم الخ اي حال الكذب اي المقدمات بقطع النظر عن
المثال فانه فاسد قطعا كما سيقول قوله كما لو ابدلت
الكبرى اي كبرى القياس الفاسد التي هي وكل فرس صاهل
قوله اتفاقي اي امر اتفق بدليل كذب الاولى مع كون
قياسها اقل فسادا من هذا اذ الفساد فيه في المقدمتين
وفي الاول في واحدة قوله من المقدمات حال مقدمة على
صاحبها الذي هو صغرى او ضميره قوله اي وما هو اي فقد حذف
المص صدر صلة غير اي وهو جائز لطول الصلة بالحال
قوله فيجب الخ الفاء زائدة في خبر المبتدا لكونه موصولا يشبه
الشرط في العموم ووجود جملتين بعده قوله اصغرها اي افراده
وقوله في اوسط اي في مفهومه فالمضاف المقدرة اربعة
اثنان بين اندراج وتضمير واثنان بين في وجودها
ونظم الكلام هكذا فيجب اندراج افراد موضوعها في مفهوم
اوسط الكبرى والمطلوب هو النتيجة قوله في اوسط
الكبرى اي في الاوسط باعتبار كونه مذكورا في الكبرى
فلا ينافي ان الاوسط فيهما لا في الكبرى وحدها وليس
للكبرى اوسط يخصها قوله لينسحب عليه اي ليصير الاصغر
محكوما عليه بما حكم به على الاوسط ضمنا وهذا هو
الذي احوج لاعتبار كون الاوسط مندرجا في الاكبر
اصغر اصغر سمي بذلك لانه اقل افرادا من الاوسط
غالبا ومندرج فيه دائما فتفطن قوله صرف للضرورة
وهو ممنوع من الصرف للوصفية ووزن الفعل قوله

اي الصغرى الخ اشار بذلك الى ان صغراهما مبتدأ مؤخر وما قبله خبره ويصح العكس وكذا اما بعده قوله اكبر صغرى فايضا للضرورة وفيه العكسان المتقدمان قوله اقل افرادا من محمولها اي بواسطة انه اقل افرادا من الوسط الذي هو اقل افرادا من المحمول قوله غالبا هذا لا ينافي وجوب الاندراج لما عرفت ان المراد من محمول مفهومه ومن كل موضوع افراده ومفهوم كل شيء اعم من ذاته دائما ولكن ما يراد به المفهوم مساويا او اقل افرادا كما في قولك بعض الحيوان انسان فتامل قوله لكثرة افراده اي غالبا نظير ما قبله قوله وسمي كل منهما حدا مثلهما الى الحد الوسط فانه وسط بالنسبة الى المقدمتين وحد بالنسبة الى كل منهما على حدته قوله واصغر مبتدأ والمسوغ وقوعه في مقام التفصيل والجملة بعده خبره والفا زائدة قوله مندرج اي منسحب عليه حكم الاكبر ليشمل السلب قوله في الاكبر اشار بهذا الى دفع الاعتراض على المص بان في كلامه تكرارا بين ما هنا وبين قوله السابق وما من المقدمات صغرى الخ وحاصل الدفع ان المتقدم بين فيه اندراج الاصغر في الحد الوسط وما هنا بين فيه اندراجه في الاكبر فتامل قوله كما تقدم مرتبط بقوله اندراجه في الاوسط قوله ووسط يلغى اي سواء كان موضوعا او محمولا في المقدمتين او احدهما فيشمل الاشكال الاربعة ولا فرق بين ما تركب من الحمليات والشرطيات الا انه يقال في الشرطيات سواء كان مقدما او تاليا فافهم عند الاحتياج اليه هو حال الاستدلال ونظم القياس وقوله عند حصوله اي حال الانتاج خاتمة صور تالف القياس الاقتراني ستة الاولى من حمليتين الثانية من متصلتين الثالثة من

من منفصلتين الرابعة من متصلة ومنفصلة الخامسة من حملية ومتصلة السادسة من حملية ومنفصلة وتاتي الاشكال الاربعة في كل منها وقد تقدم مثال القسمين الاولين وامثلة البواقي تطلب من المطولات فصل في الاشكال الاشكال بفتح الهمزة جمع شكل معناه لغة هيئة الشيء واصطلاحا ما ذكره المص قوله عند هؤلاء حال من المبتدا او من نايب فاعل يطلق قوله فهو عام اريد به الخ ضابطه ان يكون العموم ليس مرادا في اللفظ ولا في الحكم بان يطلق به العام مرادا به الخاص من اول الامر فهو مجاز ابدا واما العام المخصوص فضابطه ان يكون العموم مرادا في اللفظ لا في الحكم كالعموم في قولك قام القوم الا زيدا فان عمومه مراد في اللفظ بدليل صحة الاستثناء اذ لو لم يكن ما قبله شاملا للمستثنى لم يصح اخراجه وليس مرادا في الحكم اي لم يرد ان الحكم بالقيام منسحب عليه والا لناقض اخر الكلام اوله والحاصل ان كلا من القسمين لم يرد عمومه في الحكم واما في اللفظ فلا عموم ايضا في العام الذي اريد به الخصوص بخلاف العام المخصوص فتامل قوله يطلق اي يذكر مرادا به ما ذكر قوله اي على هيئة اشار به الى ان في كلام المص حذفين احدهما بالحذف والثاني بجعل حرف مكان اخر والمراد بالهيئة الحاصلة من اجتماع الصغرى مع الكبرى باعتبار طرفي النتيجة مع الحد الوسط قوله قضيتي قياس الاضافة للبيان قوله من غير الخ حال من قضيتي يعني ان الشكل هو النوع من القياس باعتبار مقدمتيه من حيث اشتمالهما على الحد الوسط موضوعا او محمولا فيهما او في احدهما من غير نظر الى السور وان كان حاصلا فان نظر الى

الهيئة

السور سمي بهذا الاعتبار ضربا قوله الانسان الخ هو ضرب عقيم
لان الشكل يصدق عليه وعلى المنتج وكلها ضروب منه قوله
تعليلية اي لقوله من غير ان تعتبر الاسوار قوله ذلك
افرد وذكر باعتبار ما ذكر وان كان المشار اليه قضيتي القياس
قوله الاسوار ال للجنس فتبطل معنى الجمعية لان الذي يوجد
في القياس سوران او سوران لا اكثر قوله اعتبر فيه الاسوار
اي وجودا او عدما فيشمل العقيم قوله اي يسمى اشار بذلك
الى ان المراد بالاشارة التسمية فهو تفسير مراد قوله خاصا اشار
به الى ان الشكل اعم من الضرب لان الضروب انواع الاشكال
باعتبار النظر الى السور المخصوص والشكل لا ينظر فيه الى ذلك
بل المدار على المقدمتين باعتبار الحد الوسط قوله المتقدمان
قريبا اي في قوله الانسان حيوان والحيوان جسم وقيد
بقوله قريبا لئلا يسبق الذهن الى مثال اخر مما سبق قوله فان
سورتها الخ اي مثلا وليس وجود السور لازما بل المدار على
اعتباره وملاحظته سواء كان موجودا او لا فالمثال المذكور
من غير تسوير اذا نظر الى فقد السور فيه كان ضربا عقيما وعلى هذا
فقس قوله كان ضربا الخ يأتي انه الضرب الاول منه قوله
والمقدمات ال للجنس والمراد المقدمتان قوله اسم فعل اي فقط
اسم فعل ولكنها زائدة لتزيين اللفظ او واقعة في جواب شرط
تقديره ان اردت الزيادة قوله مقدم من تأخير اي وحقه
ان يكون بعد قوله اربعة قوله بلا زيادة هذا بيان للمراد من
قوله فقط قوله وهذه الاشكال الخ اشار به الى ان قول المصنف
بحسب الخ خبر مبتدإ محذوف قوله بحسب تكرار الخ اي مع مراعاة
احواله من كونه موضوعا او محمولا في المقدمتين او في واحدة
قوله حمل الخ هذا تفصيل اجمله في البيت الذي قبله قوله اي
حمل

اي العقيم منه وهو ... الكبرى ... لان المهملة في قوة الجزئية اه

حمل الحد الوسط اخذ ذلك من قوله وضعه بالضمير الراجع الى الحد
الوسط قوله كالمثال المتقدم قوله كل انسان حيوان الخ قوله
يدعى شكلا اي تسمى الهيئة الحاصلة بسبب ذلك شكلا قوله
ويدعى بالعلم لازم لما قبله كما به البيت قوله وحمله في الكل اي
ذا الهيئة الحاصلة من حمله وقس لما في قوله ثانيا منصوب
بنزع الخافض كما اشار له الشيخ قوله كل انسان حيوان
الخ يأتي ان هذا من امثلة الضرب الاول لهذا الشكل
ونتيجته لا شيء من الانسان بحجر قوله الذي عبر به هنا وعبر
فيما قبل بوضع تفننا ومعناهما سمي قوله كل انسان الخ يأتي
ايضا من امثلة الضرب الاول من هذا الشكل ونتيجته جزئية
وهي بعض الحيوان ناطق وسيأتي بيان وجه ذلك قوله
ورابع الاشكال الخ رابع خبر مقدم وعكس الاول مبتدأ
مؤخر لان المقصود الحكم على عكس الاول بانه الشكل
الرابع لا على الشكل الرابع بانه عكس الاول كما هو ظاهر
قوله عكس الاول اي عكسه في التصوير بان تكون صورة
هذا عكس صورة ذاك قوله والشكل الرابع الخ هذا حل معنى
لا حل اعراب قوله كل انسان الخ هو ايضا ضربه الاول
ونتيجته جزئية وهي بعض الحيوان ناطق تنبيه هذا
كله في الحمليات ويقال في الشرطيات حمل الحد الوسط
تاليا في الصغرى مقدما في الكبرى هو الشكل الاول نحو
كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا وكلما كان حيوانا
كان جسما وعلى هذا فقس قوله على الترتيب اي المتقدم
فال للعهد قوله فاولها الاول ويسمى عندهم بالشكل
الكامل لانه ينتج المطالب الاربعة الايجاب والسلب
الكلي والجزئي كما يأتي قوله لان كل واحد اوضح الخ بيان

فلذا ان الأول على مقتضى النظم الطبيعي والثاني اقرب اليه من
الباقين لمشاركته له في الصغرى التي هي اشرف المقدمتين
لاشتمالها على موضوع المطلوب الذي هو اشرف من المحمول
والثالث اقرب اليه من الرابع لانه قد وافقه في مقدمة بخلاف
الرابع فلم قرب له اصلا لمخالفته له في المقدمتين فهو بعيد
عن الطبع جدا حتى انكر بعضهم انتاجه والحق اعتباره قوله
فحيث الخ الفا مفصحة عن شرط تقديره اذا اردت معرفة حال
القياس الذي لم يات على هذا الترتيب فحيث الخ وحيث ظرف
زمان والفا بعدها زائدة وليست جازمة لان شرط الجزم
لحيث دخول ما عليها قوله النظام اي النظم بمعنى الترتيب
كما قال الشيخ قوله يعدل بالبنا للمفعول والنايب ضمير المصدر — اي المعدول
ويصح بناؤه للفاعل ويكون فاعله ضمير القياس المعلوم
من المقام قوله بان لم يتكرر الخ تصوير للعدول قوله فالقياس
فاسد اي ففاسد خبر محذوف قوله بل لا يسمى الخ اضراب
ابطالي اي ماذكرناه من ان الخالي من الحد الوسط يسمى
قياسا فاسدا انما هو على سبيل التساهل وفي التحقيق
لا يسمى قياسا اصلا قوله لان القياس الخ اي والمقدمتان
اللتان لم يتكرر فيهما الحد الوسط لا تستلزمان نتيجة
فليستا بقياس قوله شروط انتاج الخ اي وقد ذكر لكل
شكل شرطين قوله اما الاول الخ اما هذه هي النائبة عن
مهما فلذا قرن تاليها بالفا قوله فشرطه مفرد مضاف
لمعرفة فيعم الشرطين فلذا صح الاخبار عنه بمتعدد قوله
كلية كانت الخ اصل هذا التركيب ان الصغرى كلية او جزئية — كانت ح
فالامران سواء فاختصر قوله وان ترد يصح بناؤه للفاعل والمفعول
وهو بمعنى تعلم قوله يحصل من ذلك اي من التعميم في الصغرى
والكبرى

والكبرى قوله صغريين حال من الموجبتين وقوله كبريين حال
من الكليتين قوله فضروبه المنتجة التي تحصلت من التعميم
وقامت من ضرب اثنين في اثنين قوله والنتيجة موجبة
كلية اي لانه لم يوجد في القياس خسة تتبعها النتيجة فيها
قوله والنتيجة سالبة كلية اي لان النتيجة تتبع اخس المقدمتين
كما ياتي قوله والنتيجة موجبة جزئية قد عرفت وجهه قوله سالبة
جزئية اي لسلب الكبرى وجزئية الصغرى قوله وخرج الخ
حاصل ما في المقام ان الصور العقلية الممكنة في كل
شكل ستة عشر لان الصغرى اما كلية واما جزئية وفي كل
اما موجبة واما سالبة فاحوالها اربعة والكبرى مثلها
وكل واحدة منهما بجميع احوالها توضع مع الاخرى بجميع احوالها
فجملة الاحوال ستة عشر قائمة من ضرب اربعة احوال
الصغرى في اربعة احوال الكبرى وهذا في كل شكل الا انها
تختلف في عدد المنتج والعقيم بحسب الشروط المعتبرة في كل فما
وجدت فيه الشروط فهو منتج وما فقد منه شرط فهو عقيم
وقد تكفل الشيخ رضي الله عنه ببيان جميع ذلك فجزاه الله
خيرا قوله مع الكبريات الاربع اي مع الكبرى باقسامها الاربعة
الموجبة الكلية والموجبة الجزئية ~~والسالبة الكلية~~ والسالبة — والسالبة الكلية ح
الجزئية قوله فهي ثمانية اي حاصلة من ضرب اثنين حالي — فهذه ح
الصغرى في اربعة احوال الكبرى قوله كلها عقيمة اي لفقد شرط
من شرطي الانتاج وهو ايجاب الصغرى ان كانت الكبرى
كلية ولفقد الشرطين جميعا ان كانت جزئية قوله مع الموجبتين
الصغريين اي الكلية والموجبة قوله فهذه اربعة اي حاصلة — والجزئية ح
من ضرب المنتجين حالي الصغرى في اثنين حالي الكبرى فاذا ضممت
هذه الاربعة الى الثمانية السابقة صارت جملة العقيم

اثني عشرة صورة وسبق ان المنتج اربعة فهذه جملة الستة
عشر ولهم في بيان المنتج من العقيم في كل شكل طريقان طريق
التحصيل وطريق الاسقاط فطريق التحصيل ان يحصل المنتج
الذي اجتمعت فيه شروط فيكون الباقي هو العقيم وطريق
الاسقاط هو ان يسقط من الاقسام ما فقد منه شرط
الانتاج فيكون الباقي هو المنتج وقد اشار الشيخ في كل
شكل الى الطريقين جميعا فيذكر طريق التحصيل اولا قبل التمثيل
ثم يذكر طريق الاسقاط بعد ذلك والحاصل ان الصور
الستة عشر في كل شكل بعضها منتج وبعضها عقيم ومتى علم
احدهما علم الاخر تنبيه لم يعدوا في كفية العقلية
صور الشخصية ولا صور المهملة لما سبق ان المهملة في قوة
الجزئية فتغني عنها وان الشخصية في حكم الكلية
فتغني عنها ايضا فاسقطوها لذلك اذ لا فائدة في
لاعتبارها الا زيادة التعب بكثرة الاقسام ولو اعتبرنا
لكانت ضروب كل شكل اربعة وستين قائمة من ضرب
ثمانية في ثمانية فتامل قوله فعلم الخ هذا كالحاصل لما
تقدم قوله والثان بحذف يائه للوزن وقوله ان يختلفا
الخ المصدر المنسبك مبتدا وان خبره قوله شرط والجملة
خبر عن قوله الثاني قوله مقدمتاه ان قلت
حيث كان الفاعل ضمير المقدمتين كان الواجب ان يقول
ان تختلفا بالتاء الفوقية مع ان المحفوظ انما هو يختلفا
بالمثناة من تحت قلت قد سبق ان المقدمة يطلق
عليها انها قول فلذا تذكر لذلك قوله بان تكون احداهما
موجبة الخ اي سواء كانت الصغرى فتكون الكبرى سالبة
او كانت الكبرى فتكون الصغرى هي السالبة قوله مع كلية

الكبرى

الكبرى حال من ان يختلفا قوله له حال من شرط قدم
عليه قوله اي واقع اشار به الى ان جملة وقع صفة شرط
قوله لم ينتج الا مع السالبتين اي لتحقق اختلاف الكيف
والسالبتان هما السالبة الكلية والجزئية قوله الموجبتين
اي الكلية والجزئية قوله فضروبه الخ تفريع على ما قبله قوله
اربعة اي اثنان مع الكبرى الموجبة الكلية واثنان معها
سالبة كلية قوله ~~مع الموجبة الكبرى كلية واثنان معها~~
~~سالبة~~ كلية قوله الثاني عكسه اي من سالبة كلية صغرى
وموجبة كلية كبرى قوله والنتيجة سالبة اي لما عرفت
وياتي من انها تتبع الاخس قوله سالبة جزئية يحصل من
ذلك ان الشكل الثاني لا ينتج الا سالبة وهي كلية
في الضرب الاول والثاني وجزئية في الثالث والرابع قوله
كليتين او جزئيتين هذه اربعة وهي موجبتان كليتان
موجبتان جزئيتان سالبتان كليتان سالبتان
جزئيتان قوله او الاولى الخ اي مع كونهما موجبتين او
سالبتين كما هو الموضوع فهاتان صورتان وقوله او
بالعكس اي الاولى جزئية والثانية كلية والموضوع بحاله
من انهما موجبتان او سالبتان فهاتان صورتان قوله
فهذه ثمانية قد عرفت وجهه وتوضيح ذلك ان تقول اتفاقهما
في الايجاب له اربع صور وهي كونهما كليتين او جزئيتين
او الصغرى كلية والكبرى جزئية او عكسه فهذه اربعة
ومثلها في اتفاقهما في السلب قوله خرجت باختلاف
الكيف اي باشتراطه قوله كلها عقيمة اي لفقد شرط الانتاج
او شرطيه قوله او جزئية سالبة عطف على قوله جزئية
موجبة قوله فجملة عقيمه اثنا عشر اي ومنتجه اربعة فهذه

ان

جملة ستة عشر قوله شرطها الخ اشار به الى قوله الايجاب
خبر مبتدا ثان محذوف والجملة خبر عن قوله الثالث
قوله وان ترى ترى بمعنى تعلم ويصح بناؤه للفاعل
وللمفعول قوله فان كانت الصغرى الخ اي فيجتمع فيها
الشرطان قوله لوجود الشرطين فيها اي في الصغرى
فيعمم في الكبرى ولا تقييد بقيد قوله لم تنتج الامع الكليتين
اي لاجل ان يوجد الشرط الثاني اذ الصغرى في هذه
الحالة لم يوجد فيها الا شرط واحد قوله فضروبه المنتجة
ستة اي الاربعة التي مع الصغرى الموجبة الكلية
والاثنتان اللتان معها موجبة جزئية قوله ونتيجة
جزئية وجهه انه لا ينتج بعد رده الى الشكل الاول بعكس صغراه كلا او جزء
وعكس الموجبة الكلية موجبة جزئية كما تقدم وحيث انعكست
الى ما ذكرا شتمل القياس على خسة وتتبع النتيجة الاخس
قوله والنتيجة سالبة جزئية اي لاشتمال كبراه على السلب
ورجوع صغراه الى الجزئية بالعكس وقد علم من كلامه
ان هذا الشكل لا ينتج الا الجزئية وهي موجبة في الضرب
الاول والثالث والرابع وسالبة في الثاني والخامس
والسادس قوله فهذه ثمانية اي قائمة من ضرب
اثنين حالي الصغرى في اربعة احوال الكبرى قوله مع
الجزئيين الكبريين اي الجزئية الموجبة والجزئية السالبة
قوله اي وشكل رابع اشار بذلك الى ان المسوغ للابتداء
برابع كونه صفة لموصوف محذوف نحو مؤمن خير من كافر
وقوله شرطها الخ مبني الكلام على نظيره من جنس اي
ويكون كل واحدة في مقدمة قوله او من جنسين اي
ويحكي كونهما في مقدمة او مقدمتين فقوله ولو في مقدمة
مبالغة

مبالغة في قوله او جنسين قوله ومحله الخ اشار به الى
الصورة التي سيستثنيها المصنف وينبه عليها هنا لئلا
يغفل عنها لان الخطاب مع المبتدي
يشمل ذلك ثلاث صور الموجبة الكلية والموجبة الجزئية مع غير السالبة
والسالبة الكلية قوله كما عرفت اي من قوله فان كانت
موجبة جزئية فشرطها الخ قوله ستبين السين والتاء
زائدتان كما يشير له كلام الشيخ تنبيه اشتمل هذا
البيت على حرف زائد عن الميزان وقد وقع ايضا لغيره من
المولدين والعروضيون لم يذكروا ان هذا البحر يزاد فيه
شيء انما الزيادة عندهم في ابحر مخصوصة ليس هذا منها
وقد سبق الاشارة لهذا وفيه ايضا عيب من عيوب
القافية وهو اختلاف حركة الحرف الذي قبل حرف اللين
الواقع قبل الروي بفتح وغيره ويسمى عند العروضيين
سناد الحذو وهو جائز للمولدين كما نص عليه شيخ الاسلام
قوله ان ردوه الى اخره اي الاربعة المتقدمة والصورة
المستثناة قوله موجبة جزئية اي لانه فيرد الشكل يرد
اليه في الجملة وبالشكل الرابع الذي نحن فيه اليه بكونه
في الضروب الثلاثة الاول بعكس الترتيب بان تجعل الصغرى
كبرى والكبرى صغرى ثم عكس النتيجة وفي الرابع والخامس
بعكس كل من المقدمتين واذا عكست الموجبة الكلية
كانت موجبة جزئية فتامل قوله والنتيجة جزئية اي موجبة
وانما كانت جزئية لانها قبل عكسها كانت موجبة جزئية
وهي عكسها كنفسها كما سبق قوله والنتيجة سالبة كلية
اي لانها قبل عكسها سالبة كلية وعكسها كنفسها ايضا
قوله سالبة جزئية اي لانك اذا عكست الصغرى صارت

فاجتمع الخستان

موجبة جزئية وعكس الكبرى سالبة كلية كنفسها فاجتمع الخستين
وتتبع الاخس قوله سالبة جزئية اي لان عكس كل من المقدمتين
كنفسه وتتبع النتيجة الاخس وتلخص ان هذا الشكل لا ينتج
الايجاب الكلي وينتج غيره فينتج الايجاب الجزئي في الضرب
الاول والثاني وينتج السلب الكلي في الثالث وينتج السلب
الجزئي في الرابع والخامس قوله ان لم تكن الخ تقييد لاشتراط
العموم المذكور وهو اشارة للصورة المستثناة قوله غير
الموجبة الكلية يشمل ثلث صور وانما كانت كلها عقيمة لانها لان الكبرى
ان كانت سالبة كلية كعكسها كالصغرى فقد اجتمع الخستان
من جنس وان كانت جزئية اجتمع الخستان من جنسين
ان كانت موجبة وفي الجزئية السالبة تجتمع الخستان
من جنس ومن جنسين قوله وباشتراط الخ اي الذي هو
مراد المص وان لم يصرح به وقد صرح به الشيخ فيما تقدم
وحاصل القول في ذلك ان صغرى هذا الشكل
اما ان تكون موجبة جزئية ولا فان كانت موجبة جزئية
فشرط الانتاج معها كون الكبرى سالبة كلية وان كانت غير
الموجبة الجزئية فالشرط عدم اجتماع الخستين قوله
وقد اشار المص الخ هذا دخول على الكلام الاتي قوله
ويعلم منه الخ اي لان بضدها تتميز الاشياء قوله
لاول اللام بمعنى من وفي الكلام مضاف محذوف تقديره
فمنتج من ضروب اول الخ ويصح ابقاء الكلام على ظاهره والمعنى
فالمنتج المنسوب لاول الاربعة والى هذا يشير الشيخ في الحل قوله
اي وهو كالثاني هذا التشبيه مقلوب وحق العبارة ان يقال
والثاني شبيه الاول لان الكاف في كلام المص داخلة على
المشبه المجهول لا على المشبه به المعلوم فتامل قوله فمنتجه ستة

الفا

الفاظ انية قوله وشكل رابع قدر ذلك ليسوغ الابتدا
بالنكرة ويصح عدم ملاحظته ويكون المسوغ التقسيم
قوله انتج خمسة اشار به الى ان البا في كلام المص زائدة
قوله من ضروب بيان للمغير قوله بل هو عقيم اي لاضطراب
نتيجته وعدم لزوم صدقها قوله وتتبع النتيجة الاخس
اي ولو كانت الخسة عارضة بسبب عكس مقدمة عند رد
غير الشكل الاول اليه كما مر قوله مقدمتي القياس اي
فالمراد بالمقدمات المقدمتان والاضافة للبيان كما سبق قوله
ما فيه سلب او جزئية قضية مانعة خلو فقط فتجوز الجمع
قوله فان كانت احدى المقدمتين الخ اي ولا يتاتى
انما تكونان معا سالبتين او جزئيتين كما يعلم مما
سبق قوله وان كانت احدى المقدمتين جزئية اي
وان كانت سالبة جزئية فالنتيجة سالبة جزئية كما
في الضرب الرابع من الشكل الثاني وكذلك اذا كانت
احداهما موجبة جزئية والثانية سالبة كلية كما في
الضرب الرابع من الشكل الاول والخامس من الرابع
قوله علم اي عند اهل هذا الفن لان الكلام في قواعدهم
قوله اي وهذه الاشكال الخ اشار به الى ان الجار متعلق
بقوله مختصة وتقديمه مع تجرده لاجل الوزن لا للاختصاص ص
لانه مصرح به قوله من القضايا بيان للحملي مستقر بتبعيض
او هو لغو متعلق به قوله بما ذكر اشار به الى وجه افراد
الضمير مع كون المرجع جمعا وحاصله انه افرد الضمير
لتاوله الجمع بما ذكر ولفظ ما مفرد فصح عود الضمير المفرد
اليه قوله بالشرطي اي بالقسم الشرطي من
القضايا قوله كما تقدم التنبيه عليه اي عند قول المص

واختص بالجملي والحاصل ان المص ذكر هذه المسئلة
مرتين وهي ضعيفة **قوله** والتمثيل له اي لبعض اشكاله
اذ لم يمثل فيما تقدم الا للضرب الاول من الشكل الاول
بخصوص المتصلتين **قوله** اي بحذف احدى المقدمتين
دفع به ما توهم الظرفية من ان المحذوف بعض المقدمة
قوله او النتيجة مانعة خلو تجوز الجمع **قوله** لعلم اللام
للتعليل او بمعنى عند ومفهومه ان ما لا يعلم لا يحذف
وهو كذلك ولا فرق في ذلك بين قياس اقتراني او استثنائي
قوله اي جايز تفسير باللازم لانه يلزم من منع ورود
الشيء جوازه اذ الممنوع لا يفعل **قوله** هذا يحد هذه هي
النتيجة ولو اخرت لكان اوضح لئلا يتوهم انها دعوى
قوله وكقولنا الخ اي وكقولنا هذا زان يحد فهذا يحد
تقديره هذا زان وكل زان الخ فحذفت الصغرى **قوله** اي
المقدمات اي فالضمير راجع لخصوص المقدمات السابقة
في قوله والحذف في بعض المقدمات **قوله** الى ذي ضرورة اي
الى قول ذي ضرورة اي الى مقدمات ضرورية **قوله** ان لم
تكن ضرورية اي ولا مسلمة اخذا مما ياتي **قوله** لما اللام للتعليل
وما موصولة ومن دور الخ بيانها **قوله** يلزم الخ قدره
هنا لزيادة البيان والاشارة الى ان قول المص قد لزما
حقه ان يذكر هنا وان يكون بلفظ المضارع لكن ضرورة
النظم اقتضت ما فعل **قوله** الى ضرورة اي او مسلمة فلا دور
على احد الامرين **قوله** الاخر بكسر الخاء بمعنى المتاخر ويلزم من
توقف المتاخر على المتقدم الذي توقف على ذلك المتاخر
ان كلا توقف على الاخر فهو مساو للتوبيخ المشهور الذي
هو توقف الشيء على ما توقف عليه فتامل **قوله** على ما توقف
عليه اي على المتقدم الذي توقف على المتاخر ففاعل الصلة
ضمير الموصول **قوله** وهو ترتب الخ التعبير هنا بترتب وفي
الدور بتوقف للتفنن **قوله** فلزم الدور الخ حاصل
ذلك

ذلك انه اذا استدللنا على شيء بشيء فالشيء الذي استدل
به ان لم يكن ضروريا ولا مسلما احتاج الى دليل ودليله ايضا
ان لم يكن ضروريا ولا مسلما احتاج الى دليل وهكذا فان استدل
على متاخر بشيء من المتقدم توقف كل منهما على الاخر ودار
الامر وان استمرت الادلة الى غير نهاية ولم يرجع لشيء من
المتقدم تسلسل الامر فتامل **قوله** لم يكن اي لاحتياج الى
دليل لعدم ترتب كعلم عليه فلم تحصل الثمرة المقصودة من
القياس اذ المقصود به انما هو التوصل الى علم المجهول انما
يلزم ذلك اذا انتهت مقدماته الى الضرورية او المسلمة
والحاصل انه عند عدم الانتهاء الى الضرورية او
المسلمة لا يخلو الحال من واحد من امور ثلاثة اما الاقتصار
فلم يحصل المقصود واما الاستدلال بالسابق فيلزم الدور
واما الاستمرار على الاستدلال الى غير نهاية فيلزم التسلسل
وكلها ممتنعة **قوله** مثال ما مقدماته ضرورية اي الذي هو مفهوم
الشرط الذي ذكره فيما تقدم بقوله ان لم تكن ضرورية **قوله**
ومثال ما مقدماته نظرية اي وتنتهي واما ما مقدماته
مسلمة او منتهية الى المسلم فهو بحسب المخاطب **قوله** فنستدل
على الصغرى اي لانها نظرية فلا بد من الاستدلال عليها
ويفرض الكلام مع من لا يسلم **قوله** من هاتين الخ اي وهي
قولنا العالم صفاته متغيرة **قوله** للمشاهدة اي وكل مشاهد
ضروري لا يحتاج الى دليل اذ ليس بعد العيان بيان **قوله**
ويستدل على الثانية اي التي هي وكل متغير حادث وانما استدل
عليها لكونها ليست ضرورية **قوله** كان الوجود طاريا اي وطرد
الوجود على العدم هو الحدوث اذ لا معنى له سواه **قوله** كان
الوجود جايزا اي لان الواجب لا يقبل الانتفا **قوله** والجائز
لا يقع الا حادثا اي لان ما ثبت قدمه استحال عدمه **قوله** على
الكبرى من القياس الاول هو قولنا العالم صفاته حادثة وكل
من صفاته حادثة فهو حادث وكبراه هي كل من صفاته الخ **قوله**
لا يعرى اي لا يخلو يقال عري يعرى كرضي يرضى بمعنى خلا واما
عرى يعرو كغزا يغزو فمعناه نزل وحصل وهذه المقدمة ضرورية
لان الجسم لا يعرى عن اعراض بالمشاهدة **قوله** لا يسبقها

اي لانه لو سبقها الكاف في مرتبة السبق عاد باعتها وهو لا يوف
عنها بالضرورة **قوله** واعترض بعض الفلاسفة اي وذكر بعض
الفلاسفة اعتراضا الخ فلا ينافي ان الفلاسفة جميعا يقولون
بقدم العالم ولا يسلمون ادلة حدوثه **قوله** مكابرة اي لان
انكار الضروريات عناد محض ودفع بهذا ما قد يقال كيف
تكون ضرورية مع وجود من ينكر بعضها وحاصل الدفع
لا عبرة بهذا الانكار لانه مكابرة ولا غرابة في انكار الضروريات
من هؤلاء القوم فقد انكر بعضهم وجود العالم من اصله حتى
وجود نفسه وهل بقي هناك ضروري اوضح من نفسه يستدل
عليها به فنعوذ بالله من تلاعب الشيطان **خاتمة**
نظم الشيخ الملوي ما تركب منه ضروب الاشكال
ونتائج كل ضرب مشيرا الى الموجبة الكلية بكل وللموجبة الجزئية
ببعض وللسالبة الكلية بلا وللسالبة الجزئية بليس فقال

وينتج من اول الاشكال ... اربعة خذها على التوالي
كل فكل منتج كلا وان ... يليه لا شيء فلا شيء قمن
بعض فكل نتج بعضا وما ... بعض فلا ينتج ليس فاعلما
والثاني ايضا اربع كل فلا ... وعكسه نتيجها لا فاعقلا
بعض فلا وليس كل لهما ... ليس نتيجة فكن متفهما
وثالث ست وهي كل فكل ... بعض فكل عكسه بعض فقل
كل فلا بعض فلا كل فقفي ... بليس فيها النتج ليس فاقتفي
ورابع خمس وهي كل فكل ... كل فبعض بعض ينتج لا تحل
لا كل لا والعكس ليس بعض لا ... ينتج ليس فافهمن وحصلا

وهو اوضح من نظم الشيخ الملوي واوفق بكلام المصنف فان
نظم الشيخ الملوي مشى فيه على ان المنتج من الشكل الرابع
ثمانية ضروب وهو غير ما مشى عليه المصنف ورمز فيه بحروف
مشيرا بها للبعض ومكتفيا عن البعض ولم ينبه على انتاجها
كل

كل شكل بالصراحة والله اعلم **فصل في القياس الاستثنائي**
قوله ومنه ما يدعى الخ عطف على قوله فيما سبق فمنه ما يدعى
بالاقتراني بناء على ان الترجمة لا تمنع من العطف واما
جعلها للاستئناف فبعيد وان ذكروه في مثل هذه العبارة
اذ لا يجيء معه سبك الكلام فتامل **قوله** اي يسمى عند اهل
الفن فهي تسمية اصطلاحية **قوله** لاشتماله الخ اي لاشتمال
مقدمته الصغرى على ذلك وتعبيره هنا بالاداة وفيما
ياتي بالمقدمة تفنن حيث لم يعتبر الاداة او المقدمة في
الجانبين وكذا تعبير المصنف اولا بقوله يدعى وثانيا بقوله
يعرف **قوله** بالشرطي بسكون الياء للوزن **قوله** وتسمى
الكبرى اي لانها اكبر من الاستثنائية اذ هي على نحو النقص
من الفاظ الشرطية وايضا لو اعتبرتها بالترتيب الاقتراني
لوجدتها على هيئة الشكل الاول المركب من حملية صغرى
وشرطية كبرى مثلا اذا قلنا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا
لكنه انسان وجدته هو عين قولك هذا انسان وكلما كان
انسانا كان حيوانا وقس **قوله** بلا امتراء حال من نائب
فاعل يعرف اي يعرف القياس بالشرطي حال كونه غير مشكوك
فيه **قوله** بان تكون مذكورة الخ اشار بذلك الى ان المراد
بالدلالة الذكر لا مجرد الفهم لانه موجود في الاقتراني بصورتها
اي فالمذكور في القياس انما هو صورتها لا هي لانها يجب ان
تكون قضية يحتمل الصدق والكذب والموجود في القياس
انما هو جزء قضية فتامل **قوله** اي لا يكون الخ اي فالمراد
بالدلالة بالقوة التفرق كما انه كدلالة بالفعل الاجتماع
قوله موضوعها في الصغرى اي موضوعا في الشكل الاول
والثاني ومحمولا في الثالث والرابع وكذا ما بعده **قوله**

عين النتيجة اي بصورة ذلك كما سبق بصورته اي بغير متوقف
الاجزا قوله وذكرا اي اتى بلفظ المذكور فقال الشرطي ولم
يقل الشرطية قوله اي ذات اتصال هذا منظور فيه للقضية
ولفظ المتصل منظور فيه للقول كما عرفت قوله المقدم جعل
اسم الاشارة راجعا للمقدم اخذا من مقابلته بالتالي
قوله ورفع تال اي نفيه لان الرفع هو كالنفي كالوضع الاثبات
قوله ويلزم من وجود الملزوم الخ اي لانه لو انتفى وجود
الملزوم لم يكن لازما لان اللازم هو الذي يوجد كلما وجد
ملزومه قوله انتج فهو ليس بانسان اي فقد انتج رفع
التالي رفع المقدم قوله لان رفع اللازم الخ اي لانه لو وجد
ملزومه حال نفيه لم يكن لازما لما عرفت والحاصل
انه كلما وجد الملزوم وجد اللازم وكلما انتفى اللازم انتفى
الملزوم فالتلازم في النفي على عكس التلازم في الثبوت بمعنى
ان نفي الملزوم هو اللازم لنفي اللازم كانسانية الشيء
وحيوانيته فان الانسانية ملزومة والحيوانية لازمة
فيلزم من ثبوت الانسانية ثبوت الحيوانية ومن نفي
الحيوانية نفي الانسانية فتامل قوله في عكسهما اي
عكس وضع المقدم وعكس رفع التالي فهو مفرد مضاف
والمراد بالعكس معناه اللغوي اي المقابل قوله من
عكسهما اشار به الى ان في بمعنى من ويصح بقاؤها
على حالها اي ولا يلزم في صورة عكسهما قوله لا يلزم
الانتاج اشار به الى ان فاعل يلزم ضمير يعود على الانتاج
المفهوم من قوله انتج قوله من وضع التالي هذا عكس
وضع المقدم وقوله او رفع المقدم هو عكس رفع التالي
ويحتمل العكس قوله في المثال المتقدم هو قوله كلما كان
هذا

هذا انسانا كان حيوانا قوله لم ينتج انه انسان اي لانه
لا يلزم من ثبوت حيوانية لشيء ثبوت انسانيته لجواز انه
فرس قوله لان اللازم قد يكون اعم اي كما في هذا المثال فان
الحيوانية اعم من الانسانية توجد معها ومع غيرها كالفرسية
قوله ولا يلزم من اثبات الاعم الخ اي واما صورة تساوي
اللازم والملزوم كالانسانية والناطقية فصورة اتفاقية
لا تعتبر لان المعتبر انما هو الامور اللازمة الدائمة كما تقدم
والمراد انه لا يلزم من وجود الاعم وجود اخص معين كما هو
الموضوع واما وجود واحد لا بعينه من الاخص فلا بد منه
اذ العام لا يوجد مستقلا ولا وجود له الا في ضمن افراده
قوله لا ينتج شيئا اي لا نفي الحيوانية ولا ثبوتها على التعيين
بل يحتمل الثبوت بان يكون فرسا مثلا والنفي بان يكون حجرا
مثلا قوله لا يوجب رفع العام اي ولا ثبوته بل يصح معه
الامران قوله والملزوم هنا اخص بيان لما اتفق في المثال
ولا فرق في الواقع بين الملزوم الاخص والمساوي لان انتاج
الاربعة حال التساوي امر اتفاقي لا تنبني عليه القواعد اذ انما
تنبني على الامور المطردة قوله وهذا معنى قوله الخ اسم
الاشارة راجع لما ذكر من ان اللازم قد يكون اعم الخ
قوله من ان التالي الخ زيادة بيان وتوضيح وان علم مما
تقدم قوله التالي لازم اي والمقدم ملزوم قوله فلا يلزم
من اثباته الخ اي لما عرفت من انه لا يلزم ثبوت العام ثبوت
اخص منه قوله ولا من نفي ملزومه الخ اي لان نفي الخاص
لا يستلزم نفي العام لجواز وجوده في ضمن خاص اخر فهذان
الضربان عقيمان اي فجملة الضروب هنا اربعة وضع المقدم
ورفعه ووضع التالي ورفعه قوله فهو على ثلاثة اقسام

جواب لشرط محذوف وهذا المذكور تعليل له والتقدير ففيه تفصيل
واما الاتي في المص فهو جواب شرط محذوف كما قدره الشيخ قوله
حقيقية قد سبق انها مانعة الجمع والخلو معا قوله ومانعة
جمع اي فقط وكذا ما بعده قوله فان كانت الخ اخذ هذا من
قوله الاتي وذلك في الاخص قوله اي احد طرفيها استعمال اسم
الاشارة فيما ذكر في زمن الملحق ما وضع للخاص على العام
لان اسم الاشارة انما وضع على ان يشار به لمعين فارادة
به لغير المعين كما هنا مجاز ومثل هذا يقال فيما بعده قوله اي
ورفع احد طرفيها الخ اي فالضروب الاربعة كلها منتجة قوله
لكنه قديم اي فقد وضع المقدم وقوله وقوله ينتج انه ليس
بحادث هو رفع التالي وقوله او لكنه حادث هو وضع التالي
وقوله ينتج انه ليس بقديم هو رفع المقدم وقوله فلو قلت الخ
اي بان رفعت المقدم وقوله انتج انه قديم ~~اي الذي~~ حادث
هو وضع التالي وقوله او انه ليس بحادث اي بان رفعت التالي
وقوله انتج انه قديم اي الذي هو وضع المقدم ثم ان تسمية
جزئي المنفصلة مقدما وتاليا احد طريقين سبقا فلا تغفل
قوله وهو المراد الخ الضمير راجع لما ذكره بقوله فان كانت
حقيقية الخ قوله فان كانت المنفصلة هذا دخول على كلام المص
نخ مراده وان لم يوافق ظاهر لفظه لانه سبق له بقوله بمعنى
الخ فتامل قوله بمعنى القضية الشرطية اي وانما ذكر المصنف
لتاويل القضية بالقول كما مر غير مرة هذا الذي الجاه الى ذلك
ضرورة النظم قوله ركن اي علم التفسير بالعلم باعتبار وضع
الكلمة والمراد بها الحصول مع اطلاق الملزوم وارادة اللازم
لانه يلزم من علم وجود الشيء انه موجود قوله لمنعها الجمع
بينهما اي فمتى وجد احدهما انتفى الاخر قوله لكنه اسود
اي

اي فقد وضع المقدم وقوله ينتج انه غير ابيض اي
الذي هو رفع التالي وانما انتج ذلك لان الضدين
لا يجتمعان قوله او لكنه ابيض هو وضع التالي وقوله ينتج
انه غير اسود اي الذي هو رفع المقدم قوله لم ينتج انه
ابيض اي لان الضدين قد يرتفعان بان يخلفهما
ضد اخر قوله لم ينتج انه اسود اي لان غير الابيض
يتحقق في الاسود وفي غيره كالاحمر فلا يلزم ثبوت
السواد ولا نفيه قوله فقد اشار اليها اي الى ضابط
انتاجها قوله اي واذا كانت القضية الخ اشار به
الى ان مانع رفع جزء كان مقدم عليها واسمها ضمير
يعود على المنفصلة وذكر لما سبق قوله مانعة رفع
الرفع والخلو بمعنى واحد وهو الانتفا قوله فهو ذا اي — عكس نخ
فعالمه على حكم المتقدم فحذف المضاف واقيم المضاف اليه
مقامه ∴ فانفصل وارتفع قوله اي فالقضية الخ اي
حكمها كما عرفت وكما سيشير اليه قوله لمنعها اي الخلو
عنهما اي فمتى انتفى احدهما لا بد من ثبوت الاخر قوله لجواز
الجمع بينهما اي فيصح حال ثبوت احدهما ثبوت الاخر ونفيه
فلا يستفاد الثبوت بخصوص ولا النفي بخصوص قوله هذا
الشيء اما غير ابيض الخ اي فهذه القضية مانعة خلو
فلا يخلو الجسم عن النقيضين المذكورين بحيث يوجد فيه
البياض والسواد في آن واحد ويصح اجتماع النقيضين
بان يكون الجسم غير ابيض وغير اسود بل احمر مثلا فتامل
قوله لكنه ابيض اي فقد رفع المقدم وقوله ينتج انه غير اسود
اي الذي هو وضع التالي وقوله ينتج انه غير ابيض اي الذي
هو رفع المقدم وانما انتج ذلك لما عرفت ان الضدين لا يجتمعان

فنتيجة واحدة منهما فلا بد من انتفاء الاخر **قوله** ولو قلت الخ
اي بان وضعت المقدم موضع التالي فقولك لم ينتج انه اسود الخ اي لما عرفت
من ان غير الابيض اعم من الاسود يوجد معه ومع غيره
وكذا يقال فيما بعده خاتمـــــة يشترط في انتاج
الشرطية مطلقا سواء كانت منفصلة او متصلة ان
تكون ثبوتية فلا انتاج لسلبية وان تكون كلية او
ما في قوتها فلا انتاج لجزئية وان تكون لزومية في المتصل
وعنادية في المنفصل فلا انتاج لاتفاقية والمراد بما في قوة
الكلية هو المهملة والجزئية الواقعتان في تركيب تصلح
فيه الكلية كقول السنوسي في الاستدلال على وجوده
تعالى اذ لو لم يكن له محدث الخ فان هذه وان كانت مهملة
لكنها في قوة الكلية اذ يصلح ان يقال كلما لم يكن له محدث
لزم الخ والله اعلم **فصـــــل في لواحق القياس قوله**
في لواحق القياس اي في الامور التي تلحق بالقياس
البسيط وهي اربعة القياس المركب وقياس الخلف وقياس
الاستقراء وقياس التمثيل وسياتي في كلامه ما عدا قياس
الخلف فتكون الاضافة في كلامه للجنس لا للاستغراق
وقياس الخلف هو قياس تثبت المطلوب بابطال نقيضه
كالاستدلال على حدوث العالم بابطال قدمه سمي بذلك
لانه يؤدي الى الخلف اي المحال على تقدير عدم حقية المطلوب
وقيل لان المطلوب ياتي من خلفه الذي هو نقيضه وهو
بضم الخاء نظرا الى الاول وبفتحها نظرا للثاني ويتركب من
قياسين احدهما اقتراني والاخر استثنائي كقولك
العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث لانه لو لم يكن
محدث لكان قد حدث بنفسه لكن حدوثه بنفسه محال ينتج
لو

لو لم يكن للعالم محدث لزم وقوع المحال وانما كان هذا
القياس والقياس المركب من اللواحق نظرا للصورة
وان كانا في الحقيقة راجعين الى القياس **قوله** وقد
علمت الخ تمهيد لما بعده واشار به الى ان التركيب
الذي هنا غير التركيب الذي يحصل به القياس
قوله الا من مقدمتين اي حمليتين او شرطيتين
او احداهما حملية والاخرى شرطية ومن المعلوم ان
الشرطية هي المقدم والتالي **قوله** بسيطا سمي به
لبساطته بالنسبة لمقابله المركب وان كان هو مركبا
من مقدمتين **قوله** من اكثر اي ثلاثة ففوق **قوله**
ومنه اي القياس اي مطلقا من حيث هو يشمل
القسمين فيصح انقسامه اليهما **قوله** مركبا اي قياسا
مركبا فقد حذف جزء العلم لان الاسم هو قياس
مركب لا مركب فقط **قوله** وهو ما الى الخ هذا قد علم من
قوله وقد يكون القياس من اكثر الخ فذكره انما هو
لزيادة الايضاح **قوله** لكونه تعليل للتسمية بمركب
والتعاليل وان لم تكن من وظايف المتون لكن لا باس
بالتبرع **قوله** حجج جمع حجة بضم الحاء فيهما بمعنى الدليل **قوله**
قد ركب اي بحسب الحقيقة وان كان بحسب الصورة
انما هو مركب من مقدمات لا من اقيسة حتى قيل
انما هو قياس واحد هذا في مفصول النتايج واما
متصلها فهو مركب من اقيسة في الصورة والحقيقة
وعلى هذا يحمل اطلاق الشيخ **قوله** كقولنا كل انسان الخ
هذا قياس مركب من خمس مقدمات حملية فنتيجته كل
انسان مركب **قوله** فتركيبه جواب الشرط الذي بعده على

مذهب الكوفيين ودليل جوابه على مذهب البصريين المانعين
تقديم الجواب على الأداة والفاء ليست فاء الجواب بل تفريعية
داخلة في الحقيقة على ادات الشرط على كل حال قوله فركبته
اي اعلم تركيبه اي اعلم انه يتركب من مقدمتين قوله واقلب أكثر من ع
اي صير قوله به مرتبطا بقوله مقدمة قوله مقدمة لقياس
ثان اي ولو كان في الصورة قياسا واحدا كما في منفصل
النتايج قوله فتقول كل انسان الخ اي قل ذلك في المثال
المتقدم قوله وهكذا اي واستخرج منهما نتيجة فقل كل انسان
جسم ثم اجعل هذه مقدمة لقياس رابع فقل كل انسان
جسم وكل جسم مركب تكون النتيجة كل انسان مركب ولو
كانت هناك مقدمات أخرى لفعلت فيها كذلك كما لو قلت
في المثال المذكور وكل مركب تلزمه الأعراض الحادثة وكل ما
تلزمه الأعراض الحادثة حادث وكل حادث مفتقر الى
محدث قوله مع مقدمة اخرى اي من مقدمات القياس المركب
قوله نتيجة اي غير التي جعلت مقدمة قوله كما مثلنا اي في قوله
فكل انسان حيوان الخ قوله الي هلم ادخل حرف الجر عليها
وان كانت اسماء الافعال لا تدخل عليها العوامل اللفظية
اما لانه استعملها في غير معناها كما سيشير اليه الشيخ
واما لكون الجار والمجرور مقدرا اي الى امر يقال فيه هلم قوله جرا منون
يوقف عليه بالالف وهو منصوب اما على المصدر لعامل
تقديره جر جرا او على الحال ويؤول باسم الفاعل ويحتمل غير
ذلك قوله اسم فعل اي عند اهل الحجاز ومقتضى لغة تميم
انها فعل امر لانهم يصلون بها الضماير البارزة فيقولون
هلما وهلموا وهكذا قوله يستوي فيه الواحد اي فيكون
بلفظ واحد في جميع الأحوال وهذا شأن جميع اسماء الافعال
قوله

قوله الواحد والأكثر اي المذكر من ذلك والمؤنث
قوله فتقول هلم يا زيد الى آخره اي ويا هند ويا هندان
ويا هندات قوله اصل معناه اي معنى هذا التركيب الاصلي
الذي وضع له قوله عن طلب الاقبال اي الذي هو معناه
الحقيقي قوله الاخبار الخ اي فهو من المجاز الذي علاقته
الضدية قوله الحي بفتح السين قوله التعميم المعنوي لو صح
كالشيء قوله وانته هذا ماخوذ من المقام بواسطة الى التي
للانتهاء قوله يستمر هذا معنى هلم وقوله استمرارا ما هو
معنى جرا وفيه اشارة الى انه منصوب على المصدرية بهلم
وسبق انه يحتمل غير ذلك قوله شامل تفسير لشامل قوله
التي تؤخذ من القياس اي بسبب ضم النتايج الى المقدمات
قوله خبر يكون اي واسمها ضمير القياس والذي خبر مبتدا
محذوف وتقدير الكلام يكون القياس مركب متصل النتايج
وهو الذي حوت النتايج قوله حوى النتايج اشارة الى
ان مفعول حوى محذوف للعلم به قوله بان ذكرت فيه الخ
الذي في كلام ابن يعقوب ان القياس المذكور انما تذكر فيه نتيجة
واحدة في اوله وهو انسب بتسميته قياسا واحدا قوله
يسمى بذلك اي بمتصل النتايج قوله لاتصال النتايج اي لاتصال
كل نتيجة بمقدمتها على ظاهر كلام الشيخ تبعا للملوي او لاتصال
نتيجة اول مقدمتين منه بهما على ظاهر كلام ابن يعقوب قوله
معطوف على متصل اي فهو منصوب ايضا على انه خبر يكون قوله
لم تذكر فيه اي لم يذكر فيه شيء منها قوله بل طويت اي حذفت
للعلم بها قوله وهكذا اي وكل حساس نام وكل نام جسم وكل
جسم مركب قوله لعدم ذكرها فيه اي فلم تتصل بالمقدمات
قوله في افادة المطلوب اي الذي هو النتيجة الاخيرة قوله

خففت باؤه اي ثم حذفت لالتقاء الساكنين قوله استدل
بتخفيف اللام كالمشدد وقع في اخر مصراع وهو مبني
للمفعول ونايب فاعله ضمير مصدره اي وان حصل الاستدلال
الخ قوله اي ان استدل بجزئي اي بحكم جزئيات كما يدل
عليه قوله بان تصفحت الخ قوله تصفحت التصفح التتبع
قوله فهذا اي الاستدلال المفهوم من قوله استدل قوله
من الحيوان التي بمعنى التبعيضية لأن هذا من الاستقرا
الناقص كما سيقول قوله وهو الجميع اي الشامل
للجزئيات المتتبعة وغيرها كالتمساح قوله اكثر الجزئيات لابد من
هذا او اقتصاره فيما سبق على الانسان والفرس والحمار لمجرد
التمثيل وليس مراده ان هذه الافراد القليلة تكفي في الاستقراء
بل لابد من تتبع الاكثر قوله سمي الاستقراء ناقصا اي يسمى استقراء
ناقصا ويسمى الاستقراء غير التام والاستقراء المشهور
فله اسماء ثلاثة قوله فوجدنا بعضها الخ اي فقد استوعبنا
جميع الافراد اذ لا واسطة بين الماشي وغيره وحكمنا
على كلها اي بحكم الجزئيات قوله سمي الخ جواب الشرط المتقدم
في قوله وان كان المتصفح الخ قوله استقراء تاما قال الملوي وهو
نافع يفيد اليقين فيخص كلام المص الآتي بالاستقراء المشهور
قوله اي الاستقراء بالجر تفسير للضمير المضاف اليه قوله
والاستدلال الخ اي اخذ حكم الكلي المجهول من حكم الجزئيات
المعلوم قوله وهو الاستدلال الخ تفسير للعكس فحقق
كلامه كبيت قوله استدلال الخ اي موقف حكم الجزئي المجهول
من حكم كليته المعلوم ولا بد من تقدير مضافين في كلام المص
وكذا الشارح والتقدير في كلام المص ومجموع مقدمتي عكسه يدعى الخ
وفي كلام الشيخ فالقياس المنطقي مجموع مقدمتي استدلال الخ
لأن

لأن القياس المنطقي ليس هو العكس ولا الاستدلال بل
هو قول مؤلف من مقدمتين كما تقدم قوله والاستقراء
استدلالي الخ اي فيصح كونه عكسا له بالمعنى اللغوي وهو
التحول قوله لحكم الجزئي اي الجزئيات كالانسان والحمار والفرس
في المثال الاول وكالماشي وغيره في المثال الثاني قوله حمل
اي قيس فالحمل والقياس بمعنى واحد لغة قوله الجامع الباء
سببية والجامع ما يسميه اهل البيان وجه الشبه قوله كحمل
النبيذ الخ النبيذ هو الجزئي المحمول والخمر هو المحمول عليه والحرمة
هي الحكم المستدل عليه والاسكار هو الجامع قوله فذاك
الحمل اي فاسم الاشارة راجع للحمل المفهوم من حمل قوله اي
سمي الخ اشار بهذا الى ان في كلام المص تقديما وتاخيرا وحذفا
واصل التركيب فاصل الحمل يسمى تمثيلا اي قياس تمثيل
قوله هو تشبيه اي قياس ذو تشبيه قوله في معنى مشترك
المعنى المشترك هو الامر الجامع فكلمة في هنا داخلة على
العلة كقول الشيخ كما في خلاف فانها داخلة فيه على الحكم فتنبه
قوله المعلل بذلك المعنى اي الذي علة ثبوته في المشبه به
المعنى الذي هو مشترك بين الجزئيين تنبيه
لابد لهذا القياس من امور اربعة المحمول والمحمول عليه
والجامع والحكم وتسمى في هذا الفن حدودا ويسمى الاول اصغر
والثاني اوسط والرابع اكبر وعند الفقهاء يسمى الاول
فرعا والثالث جامعا والرابع حكما واتفق الفريقان على
على تسمية الثاني اصلا قوله والتمثيل عطف على الاستقراء
مع ملاحظة مضاف محذوف اي وقياس التمثيل لما عرفت
ان الاسم هو قياس التمثيل كما ان اسم الاول قياس
الاستقراء فلفظ قياس جزء علم في كل منهما فلا بد منه

مرتين لأن جزءا احدهما غير جزء الأخرى تأمل قوله والدليل الظاهر
الخ اي لانه هو عين قياس الاستقراء والتمثيل فحقه
ان يكون بلفظ الضمير الراجع له لأن اصل التركيب
ولا يفيد قياس الاستقراء والتمثيل القطع بنتيجته
وهذا كله اذا حمل الدليل على ظاهره فان جعل بمعنى
المدلول الذي هو النتيجة لم يحتج شيء من هذا قوله
اما قياس الاستقراء اي الناقص واما التام فلا
يتأتى فيه ذلك ولذلك كان مفيدا لليقين كما سبق
قوله فالحيوان الخ حاصله انك اذا ركبت قياسا
صورته الحيوان انسان وفرس وحمار الى آخر الافراد
المتتبعة وكل انسان وفرس الخ يحرك فكه الاسفل
عند المضغ كان كقياس مطعونا فيه بعدم تسليم الصغرى
لجواز كون الحيوان اكثر من الافراد المتتبعة كما هو
الواقع لانه لم يتتبع الكل بل الاكثر والا لكان تاما
وليس الكلام فيه كما عرفت قوله على خلاف ما استقراه
اي محكوم عليه بغير حكم الافراد التي تتبعها قوله
قوله قالوا يحتمل ان المراد تجدد نسبة القول لقائله
ويحتمل انه اراد التبري منه ليسلم من عهدته ولله غيب
السموات والأرض قوله وقد وجد الخ اي والحكم على
الكلي كلي مع العلم بذلك فهذا الوجدان مجهول وقت
الحكم لانه لم يتتبع عنده جميع الافراد بل اكثرها
قوله فلم تكن النتيجة الخ اي وفسادها جاء من عدم
صدق الصغرى قوله واما قياس التمثيل الخ اي واما عدم
وجه افادة قياس التمثيل اليقين قوله تشابههما عدم و
في جميع الاحكام اي حتى يقطع بثبوت الحكم المستدل عليه
ان قلت ان المعنى ~~تشابههما~~ هو علة الحكم
المستدل

الذي تشابها فيه

٢٠٩

المستدل عليه لا مطلق معنى والعلة يلزم من وجودها
الوجود قلت العلية غير مقطوع بها بل
مظنونة فقط فتأمل خاتمة ما سبق من ان
الاستقراء المشهور لا بد فيه من تتبع اكثر الجزئيات
هو ما نص عليه في جمع الجوامع وذكره اكثر المناطقة
ونازع ابن قاسم في اشتراط ذلك ونقل ان الرازي في
المحصول عبر بتتبع له بعض الجزئيات وكذلك عبره فقال
ضابط هذا البعض ما يحصل معه ظن الحكم والله
تعالى أعلم فصل في اقسام الحجة لما فرغ
من تقسيم القياس باعتبار الصورة الى اقتراني واستثنائي
وتقسيم الاقتراني الى الاقسام الاربعة شرع في تقسيمه
باعتبار المادة الى نقلي وعقلي وتقسيم العقلي الى الاقسام
الخمسة قوله سمي بذلك اي سمي الدليل بلفظ الحجة قوله
حج خصمه الخ اي فهي مأخوذة من ذلك قوله فقصد
الجنس يصح ايضا ان يكون المسوغ وقوعها في مقام التقسيم
والخبر محذوف تقديره قسمان قوله وهي اما الخ قد هذا
الضمير ليرتبط به ما بعده لقطعه عما قبله بكلام كثير فربما غفل
المبتدي عن ارتباطه به قوله نقلية نسبة للنقل لاستنادها
اليه وان كان العقل هو الآلة لادراك كل حجة قوله ما كانت
من الكتاب الخ اي ولو ما كانت احدى مقدمتيها من ذلك
والاخرى عقلية لان المركب من النقلي وغيره نقلي قوله
والسنة والاجماع الواو فيهما بمعنى او قوله واما عقلية
اشار بذلك الى انه معطوف على ما قبله بعاطف سقط
للضرورة والعقلية نسبة للعقل لاستقلاله بها وعدم
احتياجه في اثباتها الى نقل قوله وقد ذكرها اي ذكر
اقسامها قوله اقسام هذه انما خصها بالذكر لانها التي
يتكلم عليها اهل هذا الفن وهل يسمى الدليل المؤلف من

المقدمات اليقينية النقلية برهانا في الاصطلاح
او لا هل تردد قوله قياس مؤلف الخ اي وكذا امكان
بعض مقدماته كذلك وبعضها عقليا لانه يغلب قطعيا
الخسيس على غيره عند الاجتماع فالمراد بقوله مقبولة
كلا او بعضا وكون الخطابة قياسا اغلبي لانها قد تكون
استقراء وقد تكون تمثيلا قوله مقبولة يحتمل ان المراد بها
المعتقدة اعتقادا جازما فتكون مباينة لما بعدها ويحتمل
ان يراد بها ما يشمل المظنون فيكون بينهما العموم الوجهي
لاعتبار الصدور من معتقد هنا واعتبار الظن فيما بعد
ويحتمل ان يراد بها خصوص المظنونة فيكون بينهما العموم
المطلق لاعتبار الصدور هنا وعدم اعتبار شيء زايد
فيما بعد قوله من معتقد اي من شخص يعتقد صدقه قوله
كولي عرفوه بانه القايم بحقوق الله وحقوق عباده حسب
الامكان وهو فعيل بمعنى فاعل ومفعول جميعا لانه يحب
الله ومحبوب قوله مظنونة الظن هو الاعتقاد الراجح
غير الجازم قوله كل حايط الخ هذه الامثلة الثلاثة كلها
للمقدمات المظنونة وامثلة المؤلف من مقدمات مقبولة
لصدورها عن معتقد فيه كثيرة وكتب الصوفية مملوءة
منها وهذا التمثيل ان كان للمقدمات المظنونة فالامر
ظاهر وان كان للمؤلف فهو على الكلام حذف لبعض المقدمات
والمحذوف من الاول الصغرى ومن الثاني والثالث
الكبرى قوله يسار العدو اي كاتبه سرا قوله والكون اي
المقصود الاصلي وقد ياتي لغيره فيذكر في مقام الرد على
الخصم قوله ترغيب الناس الخ اي او ترهيبهم مما يفرهم
في الكلام اكتفا قوله دنانيرها شعراي فقد حذف المصنف
القاطع من هنا للضرورة وكذلك قوله الاتي حيث قوله
الخمر

الخمر ياقوتة اي لونها كلون الياقوت وهذا يقوله من يريد
الترغيب في شرب الخمر فان النفس الخسيسة عند سماع مثل هذا
ترغب في الشرب قوله ونحو العسل الخ هذا يقوله من يريد
التنفير من تناول العسل قوله مرة بكسر الميم وتشديد الراء
معناه الماء الذي يكون في مرارة الحيوان وضبط بعضهم مدة
بالدال المهملة وهو ما يسيل من نحو الجرح وقوله هو عذيبة
الواو المفتوحة اي متقاياه اي هو قيئ وجوز بعضهم كسر
الواو وهو صحيح اي بنية عنها الفتي قوله ونحو الورد الخ
هذا يقوله من يريد التنفير من الورد والمراد نوع منه
وهو الاحمر لانه هو الذي يشبه ما ذكر قوله قايم يحتمل
انه صفة للبغل فيكون بمعنى منتصب ويحتمل انه صفة
للعرم فيكون بمعنى بارد قوله ويزيد الانفعال الخ اي
فالانفعال الحصل به مطلقا لكن ما كان على الوزن او
بالصوت الطيب ازيد في الانفعال قوله من اوزان
الشعر الظاهر انه لا خصوصية للشعر بل مثله الزجل ونحوه
من كل كلام موزون ومما على الوزن قول الشاعر أجاجه
عز بالحمول ولذ بالذل معتصما • بالله تسلم كما اهل النهى سلموا
فالريح تحطم ان هبت عواصفها • دوح الثمار ويبجوا النبح والرجم
قوله من مقدمات يقينية اي جميعها الى ان تجعل المطلوب
فان اشتمل القياس على مقدمة غير يقينية لم يكن برهانا
قوله مشهورا المشهور ما اتفقت عليه جميع الاراء لكن
الاحسان الى الاباء والعفو او اكثر الاراء كوحدة الاله او
اراء طايفة مخصوصة كاستحسان التسلسل وهذا هو الذي
يختلف باختلاف الازمنة والامكنة وقيد الحيثية
معتبر هنا وفي الخطابة اوان بينهما العموم الوجهي فان

المقدمات اليقينية النقلية برهانا في الاصطلاح
او لا محل تردد قوله قياس مؤلف الخ اي وكذا الامكان
بعض مقدماته كذلك وبعضها عقليا لانه يغلب قطعيا
الخسيس على غيره عند الاجتماع فالمراد بقوله مقبولة
كلا او بعضا وكون الخطابة قياسا اغلبي لانها قد تكون
استقراء وقد تكون تمثيلا قوله مقبولة يحتمل ان المراد بها
المعتقدة اعتقادا جازما فتكون مباينة لما بعدها ويحتمل
ان يراد بها ما يشمل المظنون فيكون بينهما العموم الوجهي
لاعتبار الصدور من معتقد هنا واعتبار الظن فيما بعد
ويحتمل ان يراد بها خصوص المظنونة فيكون بينهما العموم
المطلق لاعتبار الصدور هنا وعدم اعتبار شيء زائد
فيما بعد قوله من معتقد اي من شخص يعتقد صدقه قوله
كولي عرفوه بانه القائم بحقوق الله وحقوق عباده حسب
الامكان وهو فعيل بمعنى فاعل ومفعول جميعا لانه يحب
الله ومحبوب قوله مظنونة الظن هو الاعتقاد الراجح
غير الجازم قوله كل حائط الخ هذه الامثلة الثلاثة كلها
للمقدمات المظنونة وامثلة المؤلف من مقدمات مقبولة
لصدورها عن معتقد الخ كثيرة وكتب الصوفية مملوءة
منها وهذا التمثيل ان كان للمقدمات المظنونة فالامر
ظاهر وان كان للمؤلف منها ففي الكلام حذف لبعض المقدمات
والمحذوف من الاول الصغرى ومن الثاني والثالث
الكبرى قوله يسار العدو اي يكاتبه سرا قوله ولوحي اي
المقصود الاصلي وقد ياتي لغيره فيذكر في مقام الرد على
الخصم قوله ترغيب كناس الخ اي او ترهيبهم مما يضرهم
ففي الكلام اكتفاء قوله دنانيرها شواب اي فقد حذف المصـ
الفاطمي هنا للضرورة وكذلك في قوله الاتي جبل قوله
الخمر

الخمر بانوتة اي لونها كلون الياقوت وهذا يقوله من يريد
الترغيب في شرب الخمر فان النفس الخبيثة عند سماع مثل هذا
ترغب في الشرب قوله ونحو العسل الخ هذا يقوله من يريد
التنفير من تناول العسل قوله مرة بكسر الميم وتشديد الراء
معناه الماء الذي يكون في مرارة الحيوان وضبطه بعضهم مدة
بالدال المهملة وهو ما يسيل من نحو الجرح وقوله هو عرق تغريد
الواو المفتوحة اي متقاياه اي هو قيء ويجوز بعضهم كسر
الواو وهو صحيح اي ينشأ عنها القيء قوله ونحو الورد الخ
هذا يقوله من يريد التنفير من الورد والمراد نوع منه
وهو الاحمر لانه هو الذي يشبه ما ذكر قوله قائم يحتمل
انه صفة للبغل فيكون بمعنى منتصب ويحتمل انه صفة
للدرهم فيكون بمعنى بارز قوله ويزيد الانفعال الخ اي
فالانفعال الحاصل به مطلقا لكن ما كان على الوزن او
بالصوت الطيب ازيد في الانفعال قوله من اوزان
الشعر الظاهر انه لا خصوصية للشعر بل مثله الزجل ونحوه
من كل كلام موزون ومما على الوزن قول الشاعر أجاعهم
عز بالخمول ولذ بالذل معتصما • بالله تسلم كما اهل النهى سلموا
فالريح تحطم ان هبت عواصفها • دوح الثمار وتنجو النبت والكرم
قوله من مقدمات يقينية اي بجميعها الى ان يحصل المطلوب
فان اشتمل القياس على مقدمة غير يقينية لم يكن برهانا
قوله مشهورا المشهور ما اتفقت عليه جميع الاراء كحسن
الاحسان الى الاباء والفقراء او اكثر الاراء كحرمة الالم او
اراء طائفة مخصوصة كاستحالة التسلسل وهذا هو الذي
يختلف باختلاف الازمنة والامكنة وقيد الحيثية
معتبر هنا وفي الخطابة او ان بينهما العموم الوجهي فان

المقبول والمظنون قد يكون كل منهما مشهورا وقد يكون مسلما
فيجتمعان وقد يكون المظنون غير مشهور ولا مسلم فتنفرد
الخطابة وقد يكون المشهور غير مقبول ولا مظنون
فينفرد الجدل ومعنى اعتبار الحيثية ان يقال المقبول
المشهور مثلا ان استدل به من حيث القبول كان خطابة
وان استدل به من حيث الشهرة كان جدلا قوله فقد
يكون الخ تعليل للاختلاف قوله عند قوم اي في زمان
سابق او متاخر قوله دون اخرين اي ممن لم يكن في زمن
من اشتهر عندهم ليوافق ما قبله ويحتمل ان لا يقيد بذلك
ويقدر فيما قبل حذف ليكون مع ما عطفت والتقدير باختلاف
الازمنة والامكنة والاشخاص ويكون هذا من اختلاف ملاحظة
الاشخاص ولا بد من لحظ الحيثية هنا ايضا ليغاير
البرهان لان المشهور من جملة اليقينيات قوله عند
الناس هذا من جملة المشهور كما عرفت فالمشهور يغني عنه
قوله او عند الخصم التقييد بالخصم غير لازم بل المراد
على تسليم من يخاطب بالقياس وان لم يسلم المستدل قوله
هذا الظلم الخ هذا مثال للمشهور وكذا ما بعده وقد عرفت ان
المسلم عند الناس من جملة المشهور فالمثال الصالح لهذا
يصلح للاخر واما المسلم عند الخصم فلا ينضبط له امثال لخصوص
قوله والغرض منه الخ قال العلوي في كتبه والجدل حسن
ان كان المقصود به حسنا كان يظهر هناك مضل الناس
في العقائد الدينية او غيرها فيجب على من اتقن هذا الكتاب
ان يظهر للناس سوء طويته عينا ان لم يكن في القطر من
يحسن غيره وكفاية ان كان قوله سفسطة ماخوذة من
سوف وهي الحكمة واسطة وهو التلبيس ومعناه الحكمة
المموهة

المموهة قوله وهمية اي كلها او بعضها كسوابقه كما سبق والمراد
بها ما حكم به الوهم من غير المحسوسات قوله وشبهة بالحق
من عطف الخاص على العام ويسمى هذا القسم مغالطة
قوله جملة دعائية اي فهي خبرية لفظا انشائية معنى
حدد حمدك لله والمراد بالآمل المأمول فهو من اطلاق
المصدر وارادة اسم المفعول قوله اجلها اسم تفضيل
بمعنى اعظمها واشرفها لانه يفيد اليقين قوله فالجدل
اي لانه يتركب من مقدمات قريبة من اليقين وهي
المشهورة او المسلمة قوله فالخطابة اي لانها تفيد
الظن بخلاف الشعر والسفسطة قوله فالشعر اي لانفعال
النفس لها انفعالها باليقين والظن فلم يبق للسفسطة
الا التاخير تنبيه تحرم المغالطة الا لحاجة كما
اتفق للباقلاني مع ابن المعلم وكان ابن المعلم رئيس
الرافضة في زمانه والباقلاني امام السنة في زمانه فانه سمعه وهو اهـ
اتى لمجلس المناظرة يقول لاصحابه هذا جاءكم الشيطان فلما
جلس التفت اليه والى اصحابه وقال لهم قال الله تعالى الم تر
انا ارسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم ازا قوله فخرج به
اي بيقينية الذي هو معنى قوله باليقين تعتبر ولا
ينفي خروج بعضها من ملاحظة الحيثية كما عرفت فيما
سبق والمراد باليقين ما هو اعم من الضروري والنظري
واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع الذي
يمتنع تغييره قوله من اوليات بدل من قوله مقدمات
واوليات بفتح الهمزة وتشديد الواو جمع اولي منسوب
الى الاول كما هو المشهور وذكر الشيخ العدوي انه بضم
الهمزة وسكون الواو جمع اولى تانيث اول لا ان الشو

لا يتزن به فيتعين الضبط الأول في كلام المص ليتزن الشعر
وان جاز الضبط الثاني ايضا في غير هذا النظم نعم
ان قرئ قوله مشاهدات بواو العطف تعين الضبط الثاني
لأجل الوزن فتأمل قوله المقدمات اليقينية هي الأوليات
اي وما عطف عليها والمراد ان البرهان يجب ان يتركب
من هذه الستة او ما ينتهي اليها فلا يلزم تركيبه منها بخصوصها
قوله على استعانة بحس خرج به المشاهدات والمحسوسات
وقوله او غيره مراده به التجربة والسماع والحدس فخرج
المجربات والمتواترات والحدسيات قوله بمجرد تصور
الطرفين الحكم للعقل اي ان لم يمنع مانع فقد يتخلف الحكم
بعد تصور الطرفين في الأوليات اما النقصان الغريزة
كالصبيان والبله واما التدنس الفطرة بالعقايد المضادة
للأوليات كما يكون لبعض العوام والجهال قوله والكل
اعظم من الجزء اي من جزئه :::: لا من مطلق جزء فان
بعض الاجزاء قد يكون اعظم من كل غيره كنصف الجبل فانه
اعظم من كل الدار مثلا قوله ما الحكم الخ اي ما واقعة على قضايا
وهي جنس في التعريف وما بعدها مخرج لباقي الاقسام
فقوله لا يحكم العقل الخ مخرج للأوليات وقوله بل احتاج الى
المشاهدة مخرج لما عدا المحسوسات وتقييد الحس بالباطن
مخرج للحسيات ثم ان التفرقة بين المشاهدات والمحسوسات
اصطلاح للشيخ ابن الحاجب وتبعه المص وبعضهم يجعلهما
شيئا واحدا قوله وتسمى وجدانيات ايضا كما تسمى مشاهدات
فلها اسمان قوله كما نعلم اي كعلمك بانك جايع وكذا باقي
قوله وهي ما احتاج الخ ما ايضا واقعة على قضايا وهي جنس
في التعريف وقوله احتاج العقل مخرج للأوليات وقوله الى
تكرار مخرج لبقية الاقسام ما عدا الموقوفات فانطبق التعريف
عليه

عليه قوله بكسر الضمير عايد على ما وذكر نظرا للفظ ما قوله مرة بعد
اخرى تفسير للتكرار قوله السقمونيا هو نبات يخرج من
تجاويفه شيء رطب ويجفف ويسمى ايضا هذا الشيء المتخرج
سقمونيا تسمية له باسم النبات الذي استخرج منه ومقليته
للصفراء والاحشا اكثر من جميع المسهلات ويصلح بالاشياء
العطرية كالقلقل والزنجبيل والمسهل منه للصفراء مقدار
ست شعيرات الى عشرين قوله للصفراء هي احد الاخلاط
الأربعة المركب منها الانسان وهي الصفرا والسودا والدم
والبلغم قوله ما الحكم الخ ما جنس في التعريف وقوله بواسطة
مخرج للأوليات واضافة واسطة الى العقل مخرج لبقية
الأقسام غير الموق فانطبق عليه تعريفه وقد تقدم التنبيه السماع
في هذه التعاريف قوله فيها انث الضمير نظرا للمعنى ما لانها
واقعة على القضايا قوله من جمع الصحيح انهم لا يجدون بعدد
بل المدار على حصول العلم قوله تواطؤهم اي توافقهم ولا
بد من استنادهم الى اي حس كان فان تعددت حس ع
الطبقات فلا بد من كون كل طبقة يؤمن تواطؤهم
على الكذب وكون العالية مستندة الى الحس تنبيه
العلم المستفاد من التجربة والتواتر والحدس لا يقوم حجة
على الخصم لجواز ان لا يحصل له مثل ما حصل للمستدل
قوله المعجز هو الامر الخارق للعادة المقرون
بدعوى الرسالة المطابق للدعوى الخالي عن
المعارضة قوله وهي ما يحكم العقل الخ ما جنس وقوله
بحدس مخرج لجميع الاقسام الا الموق قوله مستند الخ
عرف بذلك وان خالف طريقة الناظم لقوله وظهوره وقصد
الايضاح للمبتدي والمناسب لطريقة الناظم ان يقال ما يحكم
العقل فيه بحدس مفيد للعلم وقوله مفيد للعلم اي بسبب
يكون

قوله احترازا من المستند لحدس ضعيف وليس من اليقينيات
ثم اعلم انه قد اختلف في الحدس فقيل تحصل فيه
المبادي وهي الادلة والمطالب وهي النتايج قوله دفعة
اي مرة واحدة يعني في آن واحد من غير انتقال من دليل
الى نتيجة لانه لو كان هناك انتقال لكانت نظرية وكونها
انها ضرورية وبعضهم يقول ان هناك انتقالا لكنه
بسرعة هذا ولم يذكر ابن الحاجب الحدسيات في الضروريات
فعدها شارحه بعضهم من الظنيات ومثلها بالمثال
الذي ذكره الشيخ وهو الوجيه الذي ذكره كثير من العلماء لانه
يحتمل عقلا ان يكون نور القمر مستفادا من شيء اخر وبعضهم
اخرج التجربيات والمتواترات من الضروريات وجعلها واسطة
بين النظريات والضروريات قوله نور القمر الخ يعني ان القمر
كان جرما مظلما بذاته وانما يضيء بانطباع شعاع الشمس
فيه عند المقابلة لصقالته قوله لاختلاف تشكلاته اي
فيعظم نوره مرة ويقل مرة وينعدم اخرى قوله بحسب
قربه الخ يقولون كلما قرب قل ضوءه وكلما بعد زاد قوله
وهي ما يحكم الخ ما جنح في التوضيح وقوله بواسطة تخرج
للاوليات واضافة واسطة الى الحس تخرج للعلم المشاهدات
ووصف الحس بالظاهر تخرج للمشاهدات فانطبق التعريف
والمراد بالحس الظاهر السمع والبصر والذوق والشم واللمس
قوله من غير توقف على شيء اخر اي كالمتواتر مثلا قوله
الشمس مشرقة الخ مثل بمثالين للاشارة الى انه لا فرق بين
حس البصر وغيره تنبيه هل يشترط في الادراك
بالحس وجود العقل او لا خلاف دليل الاول عدم ادراك
النايم ودليل الثاني ادراك البهايم قوله فتلك جملة
اليقينيات اجمال بعد تفصيل للاشارة الى الاستيعاب

قوله

قوله التي يتالف الخ دفع بهذا ما يرد ان اليقينيات
لا تنحصر فيما ذكر بل قد تكون كسبية بالبرهان قوله يتالف
البرهان منها الخ اي او مما ينتهي اليها كما سبق قوله
لانتاج اليقين غاية للتالف لا علة له قوله وفي دلالة
العلم الخ حاصل ما اشار اليه الشيخ ان في كلام المص
تجوزا وحذفا واصل الكلام وفي الارتباط بين العلم و
الظن بالمقدمات والعلم والظن بالنتيجة فتجوز بالدلالة
عن الارتباط وحذف العلم او الظن قوله العلم اي في المقدمات
اليقينية وقوله والظن في المقدمات الظنية قوله
على العلم والظن فيه لف ونشر مرتب فالعلم راجع للعلم
والظن راجع للظن قوله خلاف اي مع اتفاق جميع الطوايف
على ان بين العلمين والظنين ارتباطا متى رتبت
المقدمات الترتيب الخاص واستوفيت شروط الانتاج
قوله ولما كان الخ هذا بيان لعلاقة المجاز ومراده ان
المجاز مرسل من اطلاق اسم السبب على المسبب قوله اي
الارتباط اشار بذلك الى ان التذكير نظرا للمراد من الدلالة
الذي هو الارتباط والا لكان حقه ان يقول عقلية قوله
لا يحكى الخ تفسير لما قبله قوله يعني الخ هذا جواب عن
سؤال حاصله ان العلم والظن بالنتيجة على هذا
القول والذي بعده حاصل بخلق الله تعالى بخلاف
القول الثالث والرابع وحيث كان بخلقه تعالى فهو ان
شاء خلق وان شاء لم يخلق فما معنى عدم امكان التخلف
وحاصل الجواب ان الذي تتعلق به القدرة انما
هو ايجادهما معا او اعدامهما معا فان شاء الله تعالى خلقهما
معا وان شاء لم يخلقهما معا واما وجود احدهما دون الاخر
فهو لا تتعلق به القدرة وهكذا المتلازمين قوله

ان شا اوجد الخ اي وان لم يشا لم يوجدها فيستفاد ان جميعا
قوله ولا تتعلق القدرة الخ اي لاستحالة ذلك والقدرة
لا تتعلق بمستحيل ولا يقال لذلك عجز انما العجز يعطل القدرة
عما يصلح للتعلق به قوله متلازمان فيه تعقيب لان العلم
او الظن بالدليل ملزوم والعلم او الظن بالنتيجة لازم
وليس كل منهما لازما للاخر كما هو معنى ظاهر هذه العبارة
فتامل قوله لا يمكن وجود احدهما الضمير للعرض والجوهر
لانهما المتلازمان حقيقة بخلاف الدليل والنتيجة كما
عرفت قوله وهذا اي القول بان الربط عقلي قوله اي وكانه
الخ هذا الحل منظور فيه لجانب المعنى وكانه قال فيما
سبق والخلاف الاتي على اربعة اقوال الاول ان الارتباط
عقلي قوله عادي اي بلا تولد ليغاير ما بعده الخ فان
الربط عليه عادي كما هو مذهب المعتزلة القائلين به
قوله بمعنى انه يجوز الخ اي عقلا قوله تخلف الخ اي عدم حصول ما ذكر عند
حصول علم او ظن المقدمتين قوله بان ينتهي الخ تصوير
للتخلف وقوله لعدم تفطنه علة لعدم علم النتيجة قوله
الى ان يعلم اي او يظن وكذا ما بعده قوله وفي التصوير الثاني تصوير
التخلف المشار اليه بقوله بان ينتهي شخص الخ قوله لفقد
من الشروط اي شروط الارتباط قوله التفطن الخ اي فالتخلف
هنا لفقد الشرط وليس الكلام في ذلك انما الخلاف في الارتباط ط
بعد توفر جميع شروط الانتاج ولذلك كان القول ضعيفا
كما ياتي والاول المؤيد قوله تولدا اي ذو تولد او هو متولد
وهو انسب بقوله او واجب واليه يشير كلام الشيخ قوله
ان يوجد فعلا هذا هو المتولد عنه وقوله فعلا اخر هذا
هو المتولد والمراد بالفعل الامر ليشمل العلم او الظن الذي
الكلام فيه فان الصحيح ان ما ذكر ليس من الافعال بل من
الكيفيات

الكيفيات قوله وهذا القول للمعتزلة اي وهو منتحل من مذهب
الفلاسفة على عادتهم قوله لا تاثير للعبد اي لا مباشرة ولا
تولدا بل الله خالق كل شيء قوله الاختيارية خصها لكونها
محل النزاع بخلاف الاضطرارية فانه متفق على عدم تاثير العبد
فيها قوله بالتعليل اي فالمراد بالوجوب التعليل لا اللزوم فانه
متفق عليه كما سبق قوله اثرت بذاتها هذا هو الفرق بين
هذا المذهب ومذهب المعتزلة فان التاثير عندهم للقدرة
الحادثة بالواسطة واما على المذهبين الاولين فلا تاثير
لقدرة العبد اصلا وهما لاهل السنة كما قال الشيخ قوله العلة
والطبيعة الفرق بينهما ان التاثير ان توقف على وجود
شرط وانتفاء مانع فطبيعة وان لم يتوقف فعلة والتاثير
بالطبيعة هو مذهب المعتزلة بعينه الا انهم غيروا التعبير
تسترا كما اشار اليه الشيخ السنوسي قوله والاول اي الذي
هو القول بان الربط عقلي قوله لعدم ورود شيء عليه اي بخلاف
الاقوال الباقية فعلى كل منها اعتراض لا جواب عنه يتضح
سماعه خاتمة نظم الشيخ الملوي ما يتالف منه
اقسام الحجة غير البرهان لان المصنف قد ذكره فقال
من المسلم ومشهور جدلي خطابة من ظن او ما يقبل
شعر من المخيلات سفسطي من وهم او شبه اعلم ضابطه
خاتمة في بيان خطا البرهان قوله خاتمة خاتمة
الشيء لغة ما يختم به واصطلاحا كغيرها من التراجم اسم للالفاظ تراجم كالخواتم اه
المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة قوله في بيان خطا البرهان
اي في الاحكام والمسائل المتعلقة بذلك وظرفية مقلوبة
او بناء على ظرفية الالفاظ في المعاني ويحتمل غير ذلك قوله
وخطا البرهان حصر لان جميع الامور الاتية لا تتاتى في

الافيه بخلاف بقية اقسام الحجة فانه انما يعتبر في كل واحد منها بعض
تلك الامور قوله في اي مكان اشار به الى ان حيث مستعملة
في المكان الاعتباري اعني تركيب الكلام وليست حينئذ هنا
جازمة لان شرط الجزم بها اقترانها بما على المشهور قوله
فهو اما الخ اشار بذلك الى ان في ... الخ خبر المبتدا في مادة ح
في الحقيقة هو دليل على الخبر المحذوف وتقدير الكلام فخطاء
البرهان قسمان في اي تركيب يوجد فيه لانه اما في صورة مادة
الخ والفا في قوله فهو زائدة قوله كل من مقدمتيه اي باعتبار
لفظيهما او معناهما ليتأتى التقسيم الآتي قوله هيئة
المقدمتين اي كيفيتهما المشترطة في الانتاج قوله فالمبتدا
اصله فالقسم المبتدا به فحذف حرف الجر توسعا فاتصل
الضمير بعامله واستتر فهو من باب الحذف والايصال قوله
منهما اي من المادة والصورة قوله في اللفظ خبر المبتدا بحسب
الصورة ودليل خبره بحسب الحقيقة والفا زائدة او مفصحة
عن شرط مقدر قوله كالاشتراك خبر مبتدا محذوف والكلام
على تقدير مضاف اي كخطا الاشتراك اي خطا برهان بسبب
الاشتراك والمراد بالاشتراك هنا ان يكون اللفظ له معنيان
فاكثر ولو بسبب اعلال تصريفي كمختار للمفعول وللفاعل
او بسبب تجوز كالنوى للحيوان وللصورة قوله فلم يتكرر
الحد الوسط اي فالفساد لذلك ولو اردت الحيض في الصغرى منه
لكان الفساد لكذب الكبرى ولو اردت الطهر فيهما او الموضوع
بحاله من انك تشير الى الحيض لكان الفساد لكذب الصغرى
ان قلت على ما ذكره الشيخ يكون الخطا في الهيئة
لان تكرار الحد الوسط من الهيئة لا من المادة فكيف عد الخ
به الخطا فيه قلت لما كان منشا ذلك اشتراك
اللفظ الذي هو جزء من اجزاء المادة صح جعله من فساد
المادة وان كان يصح جعله من فساد الهيئة ايضا فتامل
قوله

٢١٥

[illegible]

قوله قال المؤلف تبرأ منه لاعتراض سيدي سعيد عليه
بان القعر انما هو في ... كما نص عليه المرادي قال
فكان الاولى ان يقول او كجمل ذي تباين مرادف للماخذ قوله
من جهة الماخذ اي فماخذا منصوب على التمييز قوله مثل الرديني
اي فيحكم عليه بحكم المرادف قوله مشيرا الى سيف الخ يا لجيء كلام
ان الصارم هو السيف بقيد كونه قاطعا فاطلاقه على غيره على
غير الحق كما هو الموضوع غير صحيح نشا من توهم مرادفة
السيف للصارم غلطا محضا مع ان بينهما التباين الجزئي
فقد جعل المباين كالمرادف فتكون هذه المقدمة التي هي
صغرى القياس كاذبة وتكذب النتيجة لذلك وصدقها
في المثال امر اتفاقي الا ترى انك لو قلت في الكبرى
وكل صارم سيف قاطع لكانت النتيجة كاذبة فتامل قوله
تباين حقيقة الصارم اي تباينا جزئيا لان بينهما
العموم المطلق كما هو ظاهر من تفسيره قوله لان الصارم
في الصغرى اريد به الخ اي ارادة فاسدة ومن هنا جاء
الفساد قوله فلم يصح الخ اي لان السيف في الكبرى انما هو
محمول على الصارم والصارم لا يشمل غير القاطع اصلا فلم يندرج في
الاوسط حتى يكون محكوما عليه بالاكبر فتامل قوله واما في المعاني
اي والمبتدا او هو خطا المادة في المعاني الخ قوله لاجل الالتباس
الخ يحتمل انه تعليل لوجود الخطا في المعاني فقط وتعليله به لا
ينافي ان الخطا في اللفظ قد يعلل به ايضا ويحتمل انه تعليل للامرين
جميعا بان يربط بخطا البرهان مثال خطا اللفظ لاجل
الالتباس المذكور قولك هذه عين مشيرا الى الباصرة وغيرها
فهذا خطا في اللفظ نشا من الاشتراك والكبرى كاذبة ملتبسة
بالصادقة قوله المخاطبة اي اللفظ الذي خاطب به فهو من اطلاق

وكل عين جارية قاصدا الباصرة او وكل باصرة صح

المصدر وارادة اسم المفعول قوله كمثل الكاف زايدة او مثل توكيد
لها وهو خبر محذوف على كل حال قوله الوضي منسوب للوض بمعنى
الأمر العارض للذات الخارج عنها قوله كالذاتي منسوب للذات
والمراد به ما كان للذات بلا واسطة وبالوضي ما لم يكن كذلك ويحتمل
المراد بهما ما تقدم عند قوله واولا للذات ان فيهما اندرج الخ
قوله الجالس في السفينة اي فقد جعل التحرك الوضي في هذا
المثال كالتحرك الذاتي في الحكم الذي هو عدم الثبات في محل
واحد ان اريد بالتحرك المحمول في الكبرى التحرك الوضي وعليه
تكون كاذبة ملتبسة بالصادقة قوله فاحداهما كاذبة اي وهي
الصغرى ان اريد التحرك بالذات والكبرى ان اريد التحرك
بالوضع وهذا هو مبنى التمثيل قوله لكن لم يوجد الخ اي وعليه
يكون الفساد لترك شرط النتيج قوله فلم تصدق النتيجة اي
على كل تقدير قوله اي جعل النتيجة الخ اشار به الى ان نابح بمعنى
نتيجة وعند جعل النتيجة مقدمة يسمى الاستدلال مصادرة ه
قوله نقلة بضم النون بمعنى الانتقال تنبيــــه قد
اعترض سيدي سعيد على المص بانه عند جعل النتيجة مقدمة
للدليل تكون المقدمتان صادقتين والقياس مستوفيا
شروط الانتاج فلم يوجد خطأ لا في مادة ولا في صورة وانما
جاء الخطأ من جهة ان النتيجة يجب ان تكون قولا اخر وهي هنا عين احد
المقدمتين لا قولا اخر فاجــــاب ع. ذلك الشهاب الملوي
بان كلام المص تمثيل والبحث في المثال لا يلتفت اليه لان المثال
لا يشترط صحته قوله فالنتيجة عين الصغرى ومثال جعل النتيجة
عين الكبرى في المعنى قولك الانسان بشر وكل بشر ضحاك
ثم ان محل الفساد ان لم يقصد افادة ان النقلة تسمى حركة وان
الانسان يسمى بشرا تامل قوله ومن الخطا الخ هذا احل معنى
لاحل

لاحل اعراب قوله لحكم النوع اي بالحكم الذي هو خاص بالنوع
ولا يشاركه فيه غيره قوله وكل حيوان ناطق ان قلــــت
هذه القضية كاذبة غير ملتبسة والمص فو علل الخطا في المادة
بالالتباس قلــــت التعليل لا يلزم ان يكون
لجميع الاقسام بل يكفي ان يكون تعليلا في الجملة قوله وتسمى مثل
اي مثل الحكم للجنس لحكم النوع اي يسمى هو ومثله كالحكم على
النوع لحكم الصنف كقولك الزنجي انسان وكل انسان ابيض
صحة قوله ايهام العكس اي ايقاع العكس في الوهم اي الذهن
والمراد ذهن المتكلم ان كان غالطا وذهن المخاطب ان
كان مغالطا قوله توهم اي اوهم وهذا انسب بتسميته
ايهاما قوله وجعل كالقطعي الخ من عطف العام على الخاص
لان ما تقدم من جملة جعل غير القطعي كالقطعي قوله بالجر
اي الجر غير قوله وفصل بين المتضايفين وذلك جايز لان
المضاف شبيه بالفعل في العمل وقد قال ابن مالــــك
فصل مضاف شبه فعل ما نصب ❊ مفعولا او ظرفا اجز ولم يعب
قوله مفعول ثان اي بحسب الصورة وان كان المفعول الثاني
في الحقيقة هو متعلق الجار والمجرور ويحتمل انه اراد بالجار
والمجرور المضاف والمضاف اليه بناء على ان الكاف اسم بمعنى
مثل وعلى هذا يكون الجار هو المفعول الثاني حقيقة ويرجح
هذا ما بعده قوله وكل ميت جماد هذه هي المقدمة الوهمية
التي جعل فيها غير القطعي مثل القطعي وذلك لان الميت
لما كان فاقد الروح والحس والحركة حكم الوهم بانه جماد واصل
الجماد ما ليس ذا روح ولا منفصلا عنه والميت ليس كذلك
فالحكم وهم وغلط واعـــلم انه يرد هنا الاعتراض
المتقدم في الحكم للجنس لحكم النوع والجواب واحد قوله هيئة

المقدمتين اي حالهما الذي يكونان عليه عند تركيب القياس
قوله والقياس الاقتراني اي واما الاستثنائي فمستغنى
عنه قوله نحو كل انسان الخ تسميته هذا قياسا باعتبار
الصورة والا فليس قياسا اصلا لان القياس ما الف
من مقدمتين على وجه مخصوص قوله الذي هو ان قلت
ان الجار والمجرور شبيه بالجملة والجمل بعد المعارف
احوال قلت ما قبله وان كان معرفة في اللفظ
هو نكرة في المعنى فيصح في الجار والمجرور بعده ان يكون
صفة كما يصح ان يكون حالا كما ذكروه في نحو يعجبني
الزهر على اغصانه فتامل قوله اي الكمال خطاء الصورة
هذا على جعله مرتبطا بترك على انه صفة له او حال ويصح
ربطه بشرط فيكون الضمير عائدا على النتيجة او البرهان
ويصح جعله ترك مبتدا فيكون مرفوعا ومن كماله خبره
وعليه يكون الضمير للخطاء والمراد بالكمال التحصيل على كل
حال اي من اسباب تحصيل الخطا او النتيجة او القياس
فتامل قوله نحو لا شيء الخ مشتمل على سبيل اللف والنشر
المرتب قوله حسن اختتام اي ختم حسن قوله وهو ان
يذكر اي المتكلم شاعرا او غيره فالفاعل ضمير الذاكر
المفهوم من المقام قوله وانتهاء المقصود تفسير لما قبله
وفيه ايضا حسن اختتام حيث اتى بما يشعر بان المقصود
قد تم قوله هذا ان جعل التمام بمعنى المتمم فالاشارة
راجعة للخاتمة او لخطا البرهان في الصورة وان جعل التمام
بمعنى جميع فالاشارة راجعة لمقصود الكتاب من قوله انواع
العلم الحادث الخ ولا يخفى عليك احتمالات اسم الاشارة
وما هو الاولى منها قوله الغرض على حذف مضاف اي ذكر
الغرض

الغرض وذلك لان الغرض هو الامر الذي يقصد من
الفعل ولا شك ان هذا التاليف ليس امرا مقصودا
من فعل بل هو الفعل والامر المقصود منه هو رضى الله تعالى
فافهم قوله صفة كاشفة اي لان الغرض وما يفعل
لاجل الغرض لا يكون الا مقصودا قوله اخر التاليف
اشار به الى ان المراد اخر المقصود بالذات اي الذي
قصدت افادته واما ما زاد عليه فهو اما لتحصيل البركة
فيه او لبيان السبب او غير ذلك بيانية او تبعيضية
الاحتمال الثاني هو الواقع والاول مبالغة او باعتبار ما
اشتمل عليه وما يوصل اليه قوله امهات ان كان المراد بها
المعاني واسم الاشارة راجعا للالفاظ فالكلام على
حذف مضاف اي من دال امهات ولا يخفى عليك بقية
الاحتمالات قوله قواعد المنطق ان كان المنطق اسما
للقواعد فالاضافة للبيان وان كان اسما للملكة
فمن اضافة السبب قوله المحمود اي لانه يعصم الافكار
كما تقدم قوله اي الخالي الخ اي واما المخلوط فليس محمودا يعني
على الاطلاق لانه وان كان يعصم الافكار لكن يخشى منه
رسوخ عقيدة ردية فهو ليس محمودا على الاطلاق بخلاف
الخالي تامل قوله اضافة علم الخ اي واضافة فن الى
علم من اضافة العام للخاص فلم يلزم اضافة اسم لما به
اتحد قوله وهذا البيت الخ اي فلا يعترض على المصنف بان
في كلامه تكرارا على ان هذا البيت يزيد عما قبله حمد الله
على ان هذا المقام نظير الخطبة وقد قالوا ان الخطبة محل
الكتاب قوله فادخله رحاب بركته اي ولم يحذف الاول اكتفاء
بهذا لان الاول افاد ان هذا الكتاب من المنطق المحمود

الخ اي من الشعر ولم يستفد ذلك من بيت واحد والحاصل
ان كلا من البيتين قد اشتمل على فائدة حسنة لم يشتمل عليها
الآخر فلم يكن بد من ذكرهما جميعا قوله نظمه الضمير يرجع للنوع
او للتمام ان كان بمعنى جميع قوله الذليل اي كثير الذل
او عظيمه فهو صيغة مبالغة او صفة مشبهة وذلك لتقصيره في مقام
العبودية بحسب مقامه اذ لا يصل احد الى مقام الشكر
كما ينبغي وان عظم سبحانك لا احصي ثناء عليك قوله
ابلغ من الفقير اي ان جعل كل منهما صفة مشبهة باب المجرد
مفتوح من دلالته على الحدوث ويقصد به الدوام فيكونان
من نوع واحد ومفتوح اكثر حروفا وزيادة البنا تدل على زيادة
المعنى قوله اي انعام اقتصر عليه لانه اوفق بالمقام قوله
اي السيد اي الذي ثبتت له السيادة المطلقة على كل ذي سيادة
واطلاق السيد على الله وارد في السنة على انه يتسامح في مثل
هذا قوله العظم اي الموصوف بالعظمة وهي من الصفات الجامعة
قوله ابلغ من العاقد اي لان زيادة البنا تدل على زيادة المعنى
بشرط اتحاد النوع كما هنا قوله الأخضري نسبة للأخضر جد المؤلف
وهو خبر مبتدا محذوف او نعت للعبد والفصل بقوله لرحمة المولى
الخ لا يمنع من ذلك قوله على ما اشتهر حال من نسبا اي ذكرها
نسبا حال كونها على الوجه الذي اشتهر قوله وليس كذلك اي
وليس نسبا في الواقع كالذي اشتهر قوله السنة جمع لسان كالأسلحة
جمع سلاح قوله واسلافهم الضمير راجع للأسلاف [illegible] لا للناس
وسلوك الرجال من تقدم من آبائه قوله العباس بن مرداس
صحابي مشهور رضي الله تعالى عنه قوله اشارة اي والألف في عابد
زائدة لضرورة النظم قوله المؤملا اي المتعلق قلبه مع الخشية [illegible]
قوله المنعم بجميع النعم تفسير مراد بحسب المقام واصل معناه كثير المن

قوله

قوله واما المنهي اي الوارد في قوله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم
بالمن والأذى وهذا السؤال والجواب على تفسير المن بتعديد
النعم فتامل قوله والمراد الخ لما كان الستر لا يستلزم ترك
المواخذة مع انه المقصود قال والمراد الخ قوله فان الله رب
كريم علة للرجا قوله وقوله قال الله تعالى دليل المحذوف تقديره
ومغفرة جميع الذنوب جائزة قوله ويكشف غطاء الخ شبه
القلوب بشي مغطى على سبيل الاستعارة بالكناية واثبات
الغطا تخييل والكشف ترشيح وانما كانت المغفرة تكشف
الغطا لان الذنوب تسود القلب والمغفرة تجلوه قوله
حجب جمع حجاب واضافته الى ما بعده للبيان قوله رين اي
دنس واضافته للذنوب لامية من اضافة المسبب للسبب
قوله الحدقة اي المحيطة وهو منصوب صفة لحجب وكذا قوله
الحائلة قوله وبين علام الغيوب اي وبين مشاهدة علوم
الغيوب الثابتة لأهل الله وهذه عبارة المص في شرحه قوله
وان يثبنا عطف على قوله مغفرة من عطف المصدر المؤول على
المصدر الصريح قوله اي يجازينا اي يجعل الجنة جزاء اعمالنا
بفضله فانه لا يدخل احد الجنة بعمله بل بفضل الله تعالى ان رجع لذات
الاعمال لم يستحق احد على الله تعالى شيئا وان رجع لفضل الله
فالجنة للعاملين تامل قوله بجنة العلا اي بجنة الغرف العلى
جمع عليا ضد السفلى قوله مع السابقين اخذه من قوله
الكرام والسابقون هم الذين يدخلون الجنة من غير سابقة
عذاب فمن دخل النار ودخل الجنة فقد فاته قوله فانه اكرم
الخ تعليل لرجا الجنة مع وجود الذنوب وليس المراد مع الانهماك
فيها والاصرار عليها بل مع وجودها ثم التوبة منها والا كان الرجا
طمعا مذموما قوله اكرم من تغفل ما اقتضاه هذا الكلام

حساب ولاء

من وجود متفضل غيره تعالى وانه تعالى اكرم المتفضلين انما
هو بالنظر للظاهر وفي الحقيقة لا منعم سواه وما بكم من نعمة
فمن الله اي سواء كان الانعام حقيقيا او ظاهريا
ليكون افعل التفضيل بعضا مما يضاف اليه يعني انه يراد
بمن انعم من ثبتت له نعمة سواء كان على وجه الحقيقة
او على وجه الصورة ليكون عاما للمولى ولغيره وليكون
المضاف بعضا مما يضاف اليه تامل قوله وانعامه تفضل
الخ هذا مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة قبحهم الله
تعالى في ايجابهم عليه تعالى فعل الصلاح والاصلح تعالى ربنا
عما يقولون علوا كبيرا قوله المراد به لنا ظر اي كل مطلع
على الكتابة بعطالعة او سماع او نحو ذلك وسبق ان
مثل هذا من المجاز لانه موضوع على ان يخاطب به معين
فخطاب غيره به ليس جاريا على مقتضى الوضع قوله ناداه
اي باداة كنداء المقدرة قوله استعطافا اي طلبا
لعطفه اي احسانه وان لم يكن اخا فنسب لكونه اخا في الاسلام
قوله الاخذ في التعلم اي قبل ان يتقن المبادي فان اتقنها
فمتوسط فان حصل طرفا يهتدي به الى الباقي فمنته قوله غير
معترض معترض تفسير لما قبله قوله بل التمس اضراب انتقالي
والالتماس الطلب اي اطلب من نفسك كمعتذر لاخيك
قوله واصلح الخ هذا هنا وان كان سينص عليه المص
قريبا اشارة الى ان هذا هو محله الذي يليق ذكره فيه لان
الاتقان يقال اصلح الفساد وكن ناصحا في الاصلاح
ولانه ربما يتوهم من طلب السماح والتماس العذر
انه لا يصلح شيئا فقال واصلح ويحتمل ان الذي اراده
الشيخ هنا ذات الاصلاح والآتي للمص طلب النصح
في الاصلاح وكونه بعد كتاملا الا ان في الكلام ما يفيد
هذا الاتي يقال هذا ما قصد وغيره غير مقصود تامل
جدا قوله ما ينبغي اصلاحه اي الخطا الذي يطلب اصلاحه
قوله بان تلحق الخ وليس المراد انك تمحو من الاصل
ما فيه وتكتب غيره فان هذا لا يحل الا باذن العالم فيه ولا
ياذن

ذكره

٢١٩

ياذن المص ولا غيره لانه ربما ادى لحوق الكتاب من
اصله ويلزم عليه عدم الوثوق بما في الكتب اذ لا يدرى
هل قاله المؤلف او غيره نعم وقع الشيخ الدشي اذن للشيخ
احمد النفراوي في اصلاح ما وجده في كتابه غير صواب
لكن هذا اذنه لمعين وكذا في كلام مصنفنا اذن لغير
معين تامل قوله في الحال حتى فحل بمعنى العبارة قوله
توهم بتشديد الهاء مبنيا للمفعول بمعنى اعتقد قوله
لعل المراد اي ونحو ذلك من كل ما افهم الاصلاح
مع التنبيه على انه ليس من الاصل قوله اذ ربما تعليل
للتعبير بلعل اي وانما قلنا تلحق بالهامش قولك لعل
الخ ولم نقل تلحق قولك هذا غير صحيح مثلا لانه ربما الخ
قوله هذا اي قول المص وكن اي في قوله فلا تهجم بضم الجيم
قوله اللام بمعنى الباء اي والمعنى كن ناصحا بسبب اصلاحك
اي كن قاصدا بذلك نصيحة المتعلم لا اظهار الفضل مثلا
قوله او في اي او اللام بمعنى في والمعنى كن ناصحا في حال
اصلاحك اي كن متادبا غير مستعمل العبارات القبيحة
قوله الفساد هو الخروج عن الاستقامة وضده الصلاح
قوله لانه الخ هذا على ان اللام بمعنى في كما تقدم قوله
واصلح الفساد الخ قد افدناك سابقا ان الشيخ اشار الى
ان هذا حقه ان يقدم على قوله وكن لاصلاح الفساد
ناصحا الا ان المص اخره لتيسير النظم ان كان المقصود
من هذا طلب التاني في الاصلاح لكن غير المتقدم
وكلام الشيخ يميل الى الاول فتامله قوله ان يصلحه اي
في الهامش كما سبق ان قلت حيث كان الاصلاح
في الهامش فاي شي شرط كون المصلح اهلا لذلك
قلت لئلا يتشوش على المطلع بتحير القاصر
والتخليط على الماهر قوله لم يكن بذ لمن قوله لمن
راى خللا قوله وان بديهة الخ توكيد لما قبله قوله وان كان

الاصلاح الخ اشار بذلك الى ان بديهة خبر لكان المحذوف مع
اسمها الذي هو ضمير الاصلاح وانه على حذف مضاف والمراد
بالاصلاح الذي هو اسم كان الاصلاح الذهني اي وان
كان الاصلاح الذي في ذهنك ذا بداهة فلا تبدل
في الخارج اي فلا تعجل بالتبديل بل ابق العبارة حتى تتأمل
ويصح ان يكون اسم ضمير الفساد على حذف مضاف اي وان كان
ظهور الفساد ذا بداهة فلا تبدل قوله ولا تأت بما
يدل الخ فيه اشارة الى ان المراد بالاصلاح الاول والثاني
والتبديل الكتابة في الهامش وان لزم على ذلك التكرار
في عبارة المص وهذا احسن ما يقال قوله اذ قيل
تعليل للنهي عن التبديل ببادي الراي قوله خبرية اي
للاخبار لا للاستفهام ومعناها انشاء التكثير
وانما سميت خبرية لان انشاء التكثير يستلزم الاخبار
بالكثرة قوله مضاف الى مزيف اي فهو مجرور بها لا بمن
مقدرة وهذا هو الصحيح قوله زيفا بسكون الياء
قوله وخبركم محذوف اي على جر مزيف كما هو الموضوع
ويصح رفعه على انه الخبر ويكون تمييز كم محذوفا تقديره
كم شخص واما نصب مزيف فهو بعيد لا يساعده
الرسم وان قلنا بجواز نصب تمييز كم الخبرية قوله
وهذا اشارة اي فلم من التغيير في الامثال قوله
وكم من عائب عائب تمييز لكم دخلت عليه من على
حد قوله تعالى وكم من ملك وخبر كم هنا محذوف تقديره
موجود قوله وآفته الخ اي وسبب العيب الفهم السقيم
قوله لمن ينتصف لمقصدي اي لم يعدل فيما قصدته
ولم يلتمس لي عذرا فينتصف افتعال من الانتصاف وهو
العدل

العدل وترك الظلم واللام في لمقصدي بمعنى في ومقصد
مصدر ميمي اريد به اسم المفعول قوله بل لا مني اضراب
انتقالي قوله العذر مصدر عذر من باب ضرب قوله واجب
اي متاكد ويحتمل ابقاؤه على معناه الشرعي لانه اذا علم
ان للانسان عذرا فالاعتذار واجب يعاقب على تركه
قوله للمبتدي لا خصوصية له بذلك نعم هو احق من
غيره بمعنى ان العذر يستحقه كل والمبتدي احق قوله
ولبني الخ هو جمع ابن واصله بنين حذفت نونه للاضافة
ثم ان هذا ليس تكرارا مع قوله العذر حق لانه لا تلازم
بين المبتدي وصغير السن قوله فقد يكون الصغير منتهيا
وقد يكون المبتدي كبيرا في السن يعني ان مجموع
البيتين افاد ان المص موصوف بالامرين واحدهما
لا يفيد ذلك قوله امح عذرا اشار به الى ان معذرة
مصدر ميمي مراد منه الحدث والتانيث في مقبولة
مستحسنة نظرا للفظ قوله مستحسنة اي معدودة
من الاشياء الحسنة فالسين والتاء للعد والقبول
لازم للاستحسان قوله لا سيما هي كلمة يؤتى بها للدلالة
على ان ما بعدها اولى بالحكم مما قبلها تقول اكرم العلماء لا سيما
زيد فتكون دالة على ان زيدا اولى بالاكرام من غيره من العلماء
ولا نافية للجنس وسي اسمها وما يحتمل ان تكون زائدة فيكون
ما بعدها مجرورا بالاضافة وان تكون موصولة او
موصوفة فيكون ما بعدها مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف
والجملة صلة او صفة وان تكون نكرة تامة وعلى انه مفعول
لمحذوف وجوبا نحو اعني ان كان موفة وقد يحذف ما بعدها
ويجعل بمعنى خصوصا فتكون منصوبة المحل على انها

سي مثل (marginal note)

فيكون ما بعدها منصوبا على انه تمييز ان كان نكرة صح (marginal note)

مفعول مطلق مع بقاء نصب شيء على انه اسم لا ويكون
ما بعدها منصوبا على الحال بالفعل الناصب لها كقولك
احب زيدا لا سيما راكبا او في المسجد او وهو يحبني اذا
علمت هذا تعلم انها في كلام المص بمعنى خصوصا لانه لم
يذكر بعدها اسم مفرد بل جار ومجرور فهو مثل احب
زيدا لا سيما في المسجد فيكون قوله في عاشر القرون منصوبا
على الحال والتقدير اخص بني احدى وعشرين سنة خصوصا
حال كونهم في عاشر القرون ويصح ان تكون مستعملة
في معناها الاول ويقدر بعدها اسم اي لا سيما بني احدى
وعشرين سنة في عاشر القرون والى هذا يشير كلام الشيخ
قوله اقوال اي احدى عشر فقيل عشرة اعوام وقيل
عشرون وقيل ثلاثون وقيل اربعون وقيل خمسون وقيل
ستون وقيل سبعون وقيل ثمانون وقيل مائة
وقيل مائة وعشرون وقيل من عشرة الى مائة وعشرين
قوله اشهرها انه مائة سنة اي وهو الذي اراده
المص ومبدأ العد بعثته صلى الله عليه وسلم قوله انتفاء
العلم بالمقصود ويسمى الجهل البسيط ان لم يدرك شيئا
اصلا واما الجهل المركب فهو ادراك الشيء على غير
حقيقته قوله اي صاحب الجهل اهل القرن لكنه
لما كثر فيهم فكأنه سرى للقرن بسبب تأخر الزمان
اي بعده عن زمنه صلى الله عليه وسلم وكلما بعد كثر
الجهل وكلما قرب سطعت انوار النبوة فكثر العلم
وقل الجهل قوله وتتابع لفتن اي التي تشوش الافكار
وتمنع من تحصيل العلم قوله العصر بفتحتين جمع عصر
بفتح فسكون قطعة من الزمن قوله والفساد اي
العصيان

الصاحب الجهل في الحقيقة

العصيان ويقال فيه وفيما بعده نظير ما قيل في الجهل من
انه نسب للقرن لكثرة اتصاف اهله به قوله فتنة هي ما يقع بين
الناس من حرب وقتل قوله الرجز هو اسم لبحر من ابحر
الشعر اطلقه المص على كتابه لكونه منه قوله وزنه اي وزن
البيت الكامل منه قوله مستفعلن الخ اي في الاصل وقد تدخل
الزحافات والعلل كما هو مشهور قوله المنتظم اسم مفعول من
نظم الشيء معناه المنظوم اي المضموم بعضه الى بعض على وجه
مخصوص قوله من سنة الخ حال من الجم او من اوائل
قوله ثم الصلاة كلمة ثم هنا للترتيب الذكري وقد مر
معناه قوله تقدم معناهما اي في شرح خطبة هذا الكتاب
فلا عود ولا اعادة قوله سرمدا ظرف للصلاة والسلام
المطلوبين اي المطلوبين لله تعالى صلاة وسلاما دائمين
قوله رسول الله الاضافة للعهد والمعهود سيدنا ومولانا
محمد صلى الله عليه وسلم ولا يخفى ما فيها من التشريف
زاده الله تشريفا وتكريما قوله خير من هدى اي اشرف
الرسل والعلماء الذين هدوا وحيث كان خير من ذكر
فهو خير غيرهم بالطريق الاولى فهو اشرف العالمين على
الاطلاق صلى الله عليه وسلم قوله دل الخلق اي سواء حصل
وصول اولا وقيل لا بد في مسمى الهداية من حصول الوصول
قوله بمعنى موثوق به اي فهو من اطلاق المصدر واراد
اسم المفعول قوله كلهم عدول اي لا يقدح في خبر واحد
منهم قادح اصلا وما وقع بينهم من الحروب انما كان عن
اجتهاد والمجتهد في الفروع ماجور مطلقا وحيث كانوا
كلهم عدولا صح وصف المص لهم بالثقاة قوله السالكين
صفة ثابتة للصحب قوله سبل النجاة اي سبب النجاة بشيء

تقوله

ذي سبل تشبيها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات
السبل تخييل والسالكين تخييل ترشيح والسبل بضمتين جمع سبيل على جهة
التعظيم لان طريق الحق واحدة قوله وشريعته اي العمل بها والنطق
للتفهيم قوله لا ينبغ اي لا يميل قوله الا هالك اي آيل الى الهلاك
وربما عجل الهلاك في الدنيا قوله ما قطعت بدل من قوله سرمدا
قوله شمس النهار الاضافة لادنى ملابسة ولا تحترز لها اي
مدة قطع يشير الى ان ما مصدرية ظرفية ولا يخفى
عليك ان المقصود التأبيد لا التقييد ومثل هذا كثير
في كلام العرب قوله جمع قلة اي وجمع الكثرة بروج قوله لا يتم
البروج الخ اي ومدلول جمع القلة مبتدؤه ثلاثة ومنتهاه
عشرة فالاثنا عشر خارجة عنه بخلاف جمع الكثرة فلا منتهى
لمدلوله فيطلق على الاثنا عشر وغيرها وفي مبدئه خلاف فاجمع
كتبنا جمع القلة قوله الحمل والثور والجوزا هذه البروج
الثلاثة تسمى فصل الربيع والسرطان والاسد والسنبلة تسمى
فصل الصيف وتسمى هذه بالبروج الشمالية والثلاثة الاولى
منها تسمى الصاعدة والثلاثة الثانية تسمى الهابطة والميزان
والعقرب والقوس تسمى فصل الخريف والثلاثة الباقية تسمى
فصل الشتاء وتسمى الستة بالبروج الجنوبية والثلاثة
الاولى منها تسمى الهابطة والثلاثة الثانية التي هي فصل الشتاء
تسمى الصاعدة والصاعدة ما يزيد فيه النهار والهابطة
ما ينقص فيه والشماليات ما بعد عن دائرة المعدل الى جهة
الشمال والجنوبي ما كان مائلا عنها الى جهة الجنوب والكلام
في هذا المقام يطول شرحه فراجعه ان شئت تنبيه نظم
بعضهم هذه البروج الاثنا عشر في قوله
حمل الثور جوزة السرطان ۝ ورعى الليث سنبل الميزان
ورمى عقرب بقوس لجدي ۝ نزح الدلو بركة الحيتان

قوله

ثلاثمائة و

قوله في سنة اي شمسية وهي خمسة وستون يوما وربع يوم
وهي من مفارقة الشمس اول جزء من اجزاء منطقة البروج
الى عودها اليه واصطلحوا على ان مبدأها حلول الشمس
في اول جزء من اجزاء الحمل قوله وتقطع كل يوم اي بليلته
وقوله درجة اي تقريبا لانها قد تنقص عن الدرجة دقيقة او دقيقتين
وقد تزيد دقيقة او دقيقتين او ثلاثة قوله وتقيم في كل برج الخ اي
تقريبا ايضا لان الغالب انها تقطع البرج في اكثر من ثلاثين ولهذا
زادت الايام على ثلاثمائة وستين بخمسة ايام وربع يوم والحاصل
ان الحكماء قسموا فلك الثوابت الذي هو الفلك الثامن اثني
عشر قسما وسموا كل قسم برجا وقسموا كل برج ثلاثين قسما
وسموا كل قسم درجة وقسموا كل درجة ستين قسما
وسموا كل قسم دقيقة وقسموا كل دقيقة ستين قسما وسموا
كل قسم ثانية وقسموا كل ثانية ستين قسما وسموا كل قسم
ثالثة وهكذا وقالوا ان الشمس لا تخرج عن مسامتة هذه
الاجزاء فمتى سامتت وهي في فلكها الذي هو الفلك الرابع
قسما من هذه الاقسام يقال قد حلت فيه قوله اي الشهر
يعني ليلة اربعة عشر لان المشهور انه لا يسمى بدرا الا فيها وفي
غيرها يسمى قمرا فقط الا في اول الشهر فيسمى هلالا قوله ويقطع
الفلك في شهر اعلم ان الشهر هو من اجتماع الشمس
والقمر الى اجتماعهما وذلك اقل من ثلاثين يوما باقل من
نصف يوم بشيء يسير ولذلك نقصت سنة القمرية عن
ثلاثمائة وستين يوما فكانت ثلاثمائة واربعة وخمسين يوما
وخمسا وسدسا من يوم كما يعلم من كتب الميقات قوله ويقيم
في كل برج الخ هذا ايضا على سبيل التقريب فانه قد ينقص احدى
سيره في اليوم والليلة عن ذلك وقد يزيد ومنتهى النقص
احدى عشر درجة وكسر ومنتهى الزيادة اربع عشرة درجة
وكسر قوله فسبحان مكون الاكوان اي موجد الموجودات

والاكوان جمع كون بمعنى كائن او مكون بفتح الواو فهو اسم
فاعل او اسم مفعول من كان التامة وقد جاءت بحمد
الله مطربة الاسماع رافعة عن مخدرات الشرح القناع
حالة عند عقد الاشكال منكشفة لم يرد السؤال تقسم
بالله الذي خلقها فسواها انه لا كفو لهذا الشرح سواها
ولا عيب فيها غير انا جردناها وعريناها من ثوب البسط والتنسب
فان كان نحو مختصر بالفتح حسن وان نظرت بعين الرضى فهو اطيب
هذا وما كان فيها من محاسن الفوائد فهو ملتقط من
حاشية الامام الصبان ومقتطف من ثمار ذلك البستان
غير اني تركت العزو له في الغالب حرصا على الاختصار
وما كان من زوائد برمته فلا حاجة في اثباته الى التكرار
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والشكر له في جميع
الحالات وافضل الصلاة والسلام على عين الاعيان
والسبب في وجود كل انسان سيدنا محمد المنتخب من
خلاصة معد ولباب عدنان الموصوف بالخلق العظيم
بنص القرآن وعلى آله واصحابه الذين بذلوا في محبته الارواح
والابدان وعلى سائر التابعين ومن تبعهم باحسان
ما خط القلم او نطق اللسان وما تم مفتتح وكان
تمت الحاشية المباركة بحول الله وقوته على يد كاتبها الفقير
اسير العصيان الغريق في بحر الزلل الذليل بين العباد الحقير
ابراهيم بن مراد غفر الله له ذنوبه وستر في الدارين عيوبه
ولمن قرأها او نظر فيها او اصلح ما حاد عن الصواب في كتابة
معانيها ولسائر مشايخنا والدينا اجمعين ابد الابدين
الى يوم الدين امين امين امين والحمد لله رب العالمين ١٢٦

اي عشر حسنات بعشر
الحسنات فان الحسنة
بعشر امثالها والسيئة
بمثلها